

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الْحُكْمُ لِلّٰهِ

شَرِيكَةِ الْعِوْنَى

الْمُؤْمِنُونَ

بِسْمِ اللّٰهِ

الْحُكْمُ لِلّٰهِ

شَرِيكَةِ



جزء من إيمان

اللَّهُمَّ كُوْلَيْكَ لِوَالْيَكَ لِلْجَنَّةِ جَنَّةِ الْجَنَّاتِ صَلَوَاتُكَ عَلَيْنَا
وَعَلَى الْبَاءِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ وَلِسَيَا
وَحَافِظْنَا وَقَاتِدْنَا وَنَاصِرْنَا وَدَلِيلْنَا يَادَ وَعَيْنَانَا
حَتَّى تَبَسَّكَنَاهُ مِنْ أَضْلَالِ طَوْعَ وَمُنْعَيْهِ فِيهَا طَوْبَيْلَادَ

حَمْلَةُ الْكِبَارِ

مِنْ لَمْ يَرَ ذُكْرَ فِي صَلَحٍ إِلَّا عِنْهُمَا

تأليف

فَقِيدُ الْعِلْمِ وَالثُّقَيْأَةُ اللَّهُ الْعَظِيمُ

الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْمَاقْتَانِي

قدِيس سره

مُحَقِّقُ نَجَّابِه

الشَّيْخُ مُحَمَّدُ إِلَيْهِ الْمَاقْتَانِي

الجزء الثاني

هوية الكتاب :

الكتاب مرأة الكمال لمن رام مصالح الاعمال / ج ٢

المؤلف الشيخ عبد الله المامقاني

تحقيق الشيخ محى الدين المامقاني

نشر الشيخ محمد رضا المامقاني

صف العروض الالكترونية دار المصطفى «ص»

الطبعة الثانية ، ربيع الاول ١٤١٤ هـ

المطبعة مهر - قم

الكمية ٢٠٠٠

السعر ٤٥٠٠ ريال

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

الفصل السابع

في آداب التنظيفات والتزيينات

اعلم أنَّ المستفاد من الأخبار على وجه الجزم محبوبية النظافة والزينة اللائقة بالمللُك للشارع الحكيم غاية المحبوبية ، ومبغوضة القذارة والكسافة عنده نهاية البغض ، ومن أمعن النظر وجد ذلك بعين اليقين ، وشرح آداب التنظيفات والتزيينات يقع في مقامين :

المقام الأول

في التنظيفات المندوب إليها

وهي أمور :

الأول : تنظيف الجسد والثياب وازالة نتنها وريحها ووسخها ، وحسن ذلك مما استفاض به الاخبار ، حتى ورد أنَّ الله سبحانه يبغض من عباده

القادورة^(١). وان غسل الثياب يذهب باهتم والحزن ، وهو طهور الصلاة^(٢).
الثاني : الاستحمام ، فإنه مسنون سببا إذا تذكر نار الآخرة عند دخوله ، وقد استفاض عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام مدح الحمام بقولهما : نعم البيت الحمام ، يذكّر النار ، ويذهب بالدّرن والأذى^(٣). وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه دواء البلغم^(٤). وما ورد عن بعض الأئمة عليهم السلام من الجمع بين الدّم والمدح محمول على التقيّة ، لقول عمر : بنس البيت الحمام ، يكثر فيه العناء ، ويقل فيـه الحياة. وهو مبني منه على ما جعله شعاره من مخالفة أمير المؤمنين عليه السلام مهما امكنه^(٥) ، وإلا فالحمام يذهب بالعناء بالوجدان ، وقلة الحياة فيه أنها هي بالنسبة إلى من لم يتّأدب بآداب الشرع ، ولم يستر ما بين السرة والركبة ، ولـيت شعري كيف يعقل خفاء ذلك على معدني الحياة والعفة وبـأنـا من خلـيـ عنـهـ بالـمـرـةـ ؟ كما يكشف عنهـ ما ارتكـبهـ معـ أـهـلـ الـكـسـاءـ منـ قـضـاـيـاهـ.

وعلى أي حال فيستحب دخول الحمام يوماً ، وتركه يوماً للأمر به ، لأنـهـ يـكـثـرـ اللـحـمـ وـيـسـمـنـ^(٦). ويـكـرـهـ اـدـمـانـهـ كـلـ يومـ لـتـهـيـ عـنـهـ ، مـعـلـلاـ بـأـنـهـ يـذـيبـ لـحـمـ

(١) الكافي : ٦ / ٤٣٩ كتاب الزّي والتجمّل والمروة برقم ٦.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب اللباس برقم ١٤ بـسـنـهـ عنـ أبي عبدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ : قالـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ : النـظـيفـ مـنـ الـثـيـابـ يـذـهـبـ الـهـمـ وـالـحـزـنـ وـهـوـ طـهـورـ لـلـصـلـةـ .

(٣) الفقيه : ١ / ٦٣ بـابـ ٢٢ـ برـقـمـ ٢٣٧ـ .

(٤) الفقيه : ١ / ٧٢ بـابـ ٢٢ـ برـقـمـ ٢٩٩ـ .

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٢ بـابـ ١ـ برـقـمـ ٧ـ بـسـنـهـ قالـ دـخـلـ عـلـيـ وـعـرـ الـحـامـ فـقـالـ عـرـ بـنـسـ الـبـيـتـ الـحـامـ يـكـثـرـ فـيـهـ الـعـنـاءـ وـيـقـلـ فـيـهـ الـحـيـاءـ ، فـقـالـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ : نـعـمـ الـبـيـتـ الـحـامـ يـذـهـبـ الـأـذـىـ ، وـيـذـكـرـ النـارـ .

(٦) الخصال : ٢ / ١٥٥ بـابـ ثـلـاثـةـ لـاـ يـؤـكـلـنـ فـيـسـمـنـ برـقـمـ ١٩٤ـ .

الجسد . وشحـم الـكـلـيـتـين ، ويورـث السـلـ^(١) . ويـجـب فـيـه كـغـيرـه عـنـد وجـود النـاظـرـ المحـترـم سـتـرـ العـورـة ، فإنـ لم يـسـتـرـ كانـ كـلـ منـ النـاظـرـ والـمنـظـورـ إـلـيـه مـلـعـونـاً^(٢) . ويـسـتـحـبـ سـتـرـ ماـ عـدـاهـ مـنـ السـرـةـ إـلـى الرـكـبةـ^(٣) .

ويـسـتـحـبـ فـيـه كـغـيرـه سـتـرـ العـورـةـ عـنـدـ عدمـ وجـودـ النـاظـرـ المحـترـمـ حـذـراًـ منـ أنـ يـنـظـرـ الشـيـطـانـ إـلـىـ العـورـةـ فـيـطـمـعـ فـيـهاـ ، وـوـرـدـ أـنـ مـنـ دـخـلـ الـحـمـامـ بـمـئـزـرـ سـاتـرـ لـعـورـتـهـ سـتـرـهـ اللهـ بـسـتـرـهـ^(٤) .

ويـكـرـهـ دـخـولـ مـاءـ الـحـمـامـ وـغـيرـهـ بـغـيرـ مـئـزـرـ ، لأنـ لـلـاءـ أـهـلـاـ وـعـمـارـاـ وـسـكـانـاـ منـ الـمـلـائـكـةـ^(٥) . كـماـ يـكـرـهـ الفـسـلـ تـحـتـ السـمـاءـ بـغـيرـ مـيـزـرـ لـاحـتـرـامـ الـمـلـائـكـةـ^(٦) . وـجـبـزـ دـخـولـ الرـجـلـ مـعـ جـوـارـيـهـ الـحـمـامـ اـذـاـ كـانـ عـلـيـهـ وـعـلـيـهـنـ الـأـزـرـ . وـيـكـرـهـ كـوـنـهـمـ عـرـاءـ كـالـحـمـرـ^(٧) يـنـظـرـ بـعـضـهـمـ إـلـىـ سـوـأـةـ بـعـضـ^(٨) .

ويـسـتـحـبـ لـمـنـ يـدـخـلـ الـحـمـامـ اـنـ يـقـولـ فـيـ الـبـيـتـ الـذـيـ يـنـزعـ فـيـهـ الشـيـابـ : « اللـهـمـ اـنـزـعـ عـنـيـ رـبـقـةـ النـفـاقـ ، وـثـبـتـنـيـ عـلـىـ الـايـانـ »^(٩) . وـفـيـ الـبـيـتـ الـذـيـ هـوـ

(١) الفقيه : ١ / ٦٥ باب ٢٢ برقم ٢٤٧ . والتهذيب : ١ / ٣٧٧ برقم ١١٦٢.

(٢) تحف العقول / ٥ ، ووسائل الشيعة : ١ / ٦٣٤ باب ٣ حديث ٥.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٥ باب ٥ برقم ١.

(٤) ثواب الاعمال / ٣٥ ثواب دخول الحمام بمئزر رقم ١.

(٥) المجالس / ٣٠١ المجلس الخمسون حديث ٣.

(٦) المجالس / ٣٠١ المجلس الخمسون . والوسائل : ١ / ٣٧٠ باب ١٠ حديث ٢ و ٤.

(٧) الحمر جمع الحمار من ذوات الاربع اهلياً كان او وحشياً . لسان العرب : ٤ / ٢١٢ والكرامة هنا اعم من الحرمة لان الناظر اذا كان يحل له النظر كالزوج إلى الزوجة كان في المقام مكروهاً أي غير مرغوب فيه واذا كان الناظر اجنبياً كانت التعرية محمرة بلا ريب فتفطن.

(٨) التهذيب : ١ / ٣٧٤ باب ١٨ برقم ١١٤٦.

(٩) المجالس / ٣٦٣ المجلس الثامن والخمسون . والفقيه : ١ / ٦٢ باب ٢٢ برقم ٢٣٢.

بين المسلح وبين محل الجلوس : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَاسْتَعِذُ بِكَ مِنْ أَذَاهُ ». .

وفي البيت الثاني : « اللَّهُمَّ اذْهِبْ عَنِ الرَّجْسِ النَّجْسِ ، وَظَهَرْ جَسْدِي وَقَلْبِي »^(١).

ويستحبّ ان يأخذ فيه من الماء الحارّ ويوضعه على هامته ، ويصبّ منه على رجليه ، ويبلغ منه جرعة إن أمكن ، لأنّه ينقى المثانة ، وان يلبث في البيت الثاني ساعة ثمّ يدخل البيت الثالث ويقول : « نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ وَنَسْأَلُهُ الْجَنَّةَ ». ويردد هذه المقالة إلى ان يخرج من البيت الحارّ الذي فيه الماء^(٢).

ويكره دخول الحمام اذا لم يكن في الجوف ما يطفي وهج المعدة^(٣). ويستحبّ أكل شيء قبل الدخول ، لأنّه أقوى للبدن ، ويطفي المرارة ، ويسكن حرارة الجوف^(٤). وقد ورد النّهي عن دخوله على الرّيق . وكذا يكره دخوله على الامتناع للنّهي عنه^(٥). نعم ورد انّ دخول الحمام على الرّيق ينقى البلغم ويدبّ اللّحم ، وبعد الأكل ينقى المرأة ، وعلى الشّبع يزيد اللّحم^(٦).

ويكره في الحمام أمور :

فمنها : شرب الماء البارد فيه ، فإنه يفسد المعدة^(٧).

(١) الفقيه : ١ / ٦٢ باب ٢٢ برقم ٢٣٢ . وال المجالس / ٢١٩ المجلس الثامن والخمسون.

(٢) الفقيه : ١ / ٦٢ باب ٢٢ حديث ٢٣٢ .

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٣٧٧ باب ١٧ برقم ١ .

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣٧٧ باب ١٧ برقم ٢ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٩٧ باب الحمام برقم ٥ .

(٦) طب الانتمة باب البلغم وعلاجه ووسائل الشيعة : ١ / ٣٨٧ باب ١٧ حديث ٥ .

(٧) الفقيه : ١ / ٦٢ باب ٢٢ حديث ٢٣٢ .

ومنها : صب الماء البارد على البدن فيه ، فإنه يضعفه^(١).

ومنها : الاضطجاع فيه ، فإنه يذيب شحم الكليتين^(٢).

ومنها : الاستلقاء على القفاء فيه ، فإنه يورث داء الدبالة - بالتصغير - وهي الطاعون، وخراج ودمّل يظهر في الجوف ويقتل صاحبه غالباً^(٣).

ومنها : التمشط فيه ، فإنه يورث وباء الشعر^(٤).

ومنها : السواك فيه ، فإنه يورث وباء الأسنان^(٥).

ومنها : غسل الرأس بالطين ، فإنه يسمح الوجه - يعني يقبحه - ويدهب بالغيرة^(٦). ويتأكد في طين مصر ، فإنه يذهب بالغيرة ، ويورث الدياثة والذلة^(٧).

ومنها : ذلك الجسد والرأس والوجه بالائز ، فإنه يذهب بهاء الوجه^(٨).

ومنها : ذلك ما تحت القدمين بالخزف ، فإنه يورث البرص والخذام ، ويتأكد ذلك في خرف الشام^(٩).

ومنها : ذلك الجسد بالحرقة على ما هو المتعارف الآن ، وورد أنَّ من أخذ من الحمام حرقة فحك بها جسده فأصابه البرص فلا يلوم إلا نفسه^(١٠).

(١) الفقيه : ١ / ٦٢ باب ٢٢ حديث ٢٣٢.

(٢) علل الشرائع : ٢٩٢ باب ٢٢٠ برقم ١.

(٣) المصدر المتقدم .

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣٧٢ باب ١٣ برقم ٢ ، وعلل الشرائع : ٢٩٢ باب ٢٢٠ حديث ١.

(٥) علل الشرائع : ٢٩٢ باب ٢٢٠ برقم ١.

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٣٧٢ باب ١٣ حديث ٢ و ٣.

(٧) قرب الاسناد : ١٦٦ من كتاب الرضا عليه السلام . والكافى : ٦ / ٥٠١ باب الحمام برقم ٢٥.

(٨) الكافى : ٦ / ٥٠١ باب الحمام برقم ٢٤.

(٩) الفقيه : ١ / ٦٤ باب ٢٢ برقم ٢٤٣.

(١٠) الكافى : ٦ / ٥٠٣ باب الحمام برقم ٣٨.

ومنها : ذلك الجسد بالخزف فانه يبليه^(١) ، ولا بأس بذلكه بالدقائق والسوق والنخالة ، ولا بذلكه بالسوق الملتوي بالزيت ، وليس ذلك باسراً^(٢) . وكذا لا بأس بأن يمس الرجل الخلوق في الحمام، ويمسح بيده من شقاق يداويه به ، ولا يستحب ادمانه ، ولا أن يرى أثره عليه^(٣) .

ومنها : دخول الابن مع أبيه الحمام^(٤) .

ومنها : دخوله بعد الحجامة بلا فصل وعندها ، لقوله عليه السلام : إياك والحمام اذا احتجمت ، فان الحمى الدائمة تكون فيه^(٥) .

ويستحب في الحمام أمور :

فمنها : غض الطرف عن النظر الى عورة المؤمن ، فإن من فعل ذلك آمنه الله من الحميم يوم القيمة^(٦) . والمستحب إنما هو الغض عما يتحمل رؤيته عورة المؤمن لو لم يغض ، واما الغض عما لواه لوقع نظره اليها قطعاً فواجب، لتوقف ترك النظرة المحرمة عليه^(٧) .

(١) التهذيب : ١ / ٣٧٧ باب ١٨ حديث ١١٦٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٩٩ باب الحمام برقم ١٢ و ١٣ و ١٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٥١٧ باب الخلوق برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٠٣ باب الحمام برقم ٣٦.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٣ باب ٧٨ برقم ٢ ذيل الحديث.

(٦) نواب الاعمال / ٣٦ ثواب من غض طرفه عن النظر إلى عورة أخيه برقم ١.

(٧) لا ريب في وجوب ستر العورة عن كل ناظر محترم على الرجل والمرأة ، والحكم اجماعي بقسميه ، والكلام في تحديد العورة وتعريف الناظر المحترم : أما العورة فلا خلاف في كون القبل والدبر من الرجل والمرأة عورة ، والخلاف في أن الاليتين هل هما في الرجل من العورة أم لا ، وفي المرأة من السرّة إلى الفخذين عورة أم لا . ومحض جمع من الفقهاء ان الاليتين من =

ومنها : التسليم على من عليه إزار ، ويكره التسليم على من لا إزار عليه^(١).

ومنها : غسل الرأس بالخطمي ، فقد ورد أنه يذهب بالدَّرن ، وينفي الفقر ، ويزيد في الرزق ويجلبه جلباً ، وأنه أمان من الصداع . وحرز من الجنون . وينفي الأقداء ، ويظهر الرأس من المخازة^(٢). ويتأكد ذلك يوم الجمعة ، وقد ورد أنَّ من غسل رأسه ، وقلَّم اظفاره ، وقصَّ شاربه يوم الجمعة ، كان كمن اعتق نسمة^(٣).

ومنها : غسل الرأس بالسدر، فقد ورد أنه يجلب الرزق جلباً^(٤) ، ويزيل الهم والغم ، ويصرف الله عنِّي غسل رأسه بالسدر وسوسة الشيطان سبعين يوماً، ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً لم يعص الله ، ومن لم يعص

= الرجل ومن السرة إلى الفخذين من المرأة لا يعد عورة . واختار بعض أن من السرة إلى الفخذين في المرأة من العورة . أما الناظر المحترم فهو كل مسلم ممِيز عاقل ، وهو موضع الاتفاق ، ونظر غير المميز أو النظر إليه ، ونظر الجنون الاطباقي أو الأدواري في حال جنونه والنظر إليه فمحل خلاف ، وكذلك النظر إلى عورة غير المسلم بغير شهوة فمحل خلاف أيضاً . وتفصيل البحث يستدعي التدقير والتأمل دراسة الحد المحرم من الصور المذكورة . فراجع المجاميع الفقهية الاستدلالية ، وتدبر.

(١) التهذيب : ١ / ٣٧٤ باب ١٨ برقم ١١٤٧ . ووسائل الشيعة : ١ / ٣٧٣ باب ١٤ برقم ٢ . وقرب الأسناد : ١٣١ .

(٢) الفقيه : ١ / ٧١ باب ٢٢ حديث ٢٩٠ و ٢٩١ و ٢٩٢ و ٢٩٣ . وثواب الاعمال : ٣٦ باب ثواب غسل الرأس بالخطمي برقم ١ . والمخازة - بالحاء المهملة والزاي - القشرة التي تساقط من الرأس كالنخالة . وفي المتن: المخاز.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٠٤ باب غسل الرأس حديث ٤ وانظر احاديث الباب.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٠٤ باب غسل الرأس برقم ٦ .

الله سبعين يوماً دخل الجنة^(١).

ويجوز قراءة القرآن في الحمام لمن عليه إزار ، ويكره اذا كان عرياناً ، او اراد امتحان صوته^(٢).

ويجوز الجماع في الحمام اذا لم يكن معها ثالث ، كما يجوز الجماع في الماء^(٣). وقد ورد أن اطلاء النورة ثم الحناء في الحمام يزيل البهق والوضع^(٤).

وورد النهي عن دخول الصائم الحمام^(٥) وعن شرب الماء عند الخروج من الحمام لكل أحد ، لأنّه يتولد منه الماء الأصفر^(٦).

ويستحبّ بعد الخروج الى بيت الثياب غسل الرّجلين ، فانه يذهب بالشقيقة ، وصبّ الماء البارد على القدمين فانه يسلّ الداء من الجسد^(٧). ويستحبّ إذا لبس ثيابه ان يقول : « اللهم البسي التقوى وجنّبني الردى » فانه إن فعل ذلك امن من كل داء^(٨).

(١) ثواب الاعمال باب ثواب غسل الرأس بورق السدر برقم ١ و ٢ . والفقيه : ١ / ٧٢ باب ٢٢ حديث ٢٩٥ و ٢٩٦.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٠٢ باب الحمام برقم ٣١ و ٣٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٠٢ باب الحمام برقم ٣١ . والتهذيب : ١ / ٣٧١ باب ١٧ برقم ١١٣٣.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٣ باب ٧٨ برقم ٥ . البهق بياض يعتري الجسد يخالف لونه ليس ببرص . والوضع هو البرص . مجمع البحرين.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٥ : وهذا الاسناد قال : قال علي بن أبي طالب عليه السلام ثلاثة لا يعرض احدكم نفسه لهن وهو صائم : الحمام ، والحجامة ، والمرأة الحسنة .

(٦) المجالس / ٣٦٤ المجلس الثامن والخمسون .. إلى ان قال : واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة ... مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٣ باب ٧٨ التوارد برقم ٨.

(٧) المصدر المتقدم.

(٨) وسائل الشيعة : ١ / ٣٧١ باب ١٣ برقم ١ والفقيه : ١ / ٦٢ حديث ٢٣٢.

ويستحب التعمّم عند الخروج من الحمام في الشتاء والصيف^(١). ويستحب أن يحيي المؤمن الخارج من الحمام يقول : « انقى الله غسلك » فيجيب بقول : « طهركم الله » او يحيي بقول : « طاب حمامك » فيجيب بقول : « أنعم الله بالك » او يحيي بقول : « طهر ما طاب منك وطاب ما طهر منك^(٢) ». ويستحب لمن خرج من الحمام سالماً أن يصلّي ركعتين شكرًا^(٣). ويجوز أخلاقه الحمام لواحد إذا كان لداع عقلاني ، لا لل الكبر من الدخول مع الناس ، فإنه يكره حينئذ^(٤). ويكره تكين الحليلة من دخول الحمام في غير الضرورة ، وورد أن من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يرسل حليلته إلى الحمام^(٥). وأول جماعة هذه الأخبار المانعة من تكينهن من الحمام بحملها على البلاد التي لا حاجة فيها إلى الحمام لحرارة هوائها كمكة المعظمة ، أو على أن المراد الترخيص لهن في الذهاب إلى الحمامات للتفرّج والأنس . وروي عن الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام استحباب الإستحمام يوم الأربعاء^(٦).

الثالث : حلق الرأس في غير الحجّ وال عمرة ، فإنه مسنون ، وهو جمال للشيعة ، ومثله لأعدائهم^(٧). وقد كان الأئمة عليهم السلام متزميين به ، وورد استحبابه في كل سبع^(٨). وورد الأمر بإلقاء الشعر لأنّه نجس^(٩) ، وإن التنظيف

(١) الكافي : ٦ / ٥٠٠ باب الحمام برقم ١٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٠٠ باب الحمام برقم ٢٠ و ٢١.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٣٩٥ باب ٣٦ حديث ٤.

(٤) الكافي : ١ / ٤٩٣ برقم ٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٠٢ باب الحمام برقم ٣٠.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٥٤.

(٧) الفقيه : ٢ / ٣٠٩ باب ١١٢ برقم ١٥٣٦.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٨٥ باب جز الشعر وحلقه برقم ٧.

(٩) خ ل : يحسن . كما في الفقيه ١/٦٧ باب ٢٢ حديث ٢٥٥.

بالموس من أخلاق الأنبياء^(١). وانَّ الشعر اذا طال ضعف البصر ، وذهب بضوء نوره^(٢). وانَّ طمَّه - يعني جزءه - يجلِّي البصر ويزيده لضوء نوره^(٣). وقال الصادق عليه السلام : استأصل شعرك تقلَّ دوابه ، ودرنه ، ووسخه ، وتغلظ رقبتك ، ويجلو بصرك ، وتستريح بذلك^(٤). ويستحب عند حلق الرأس الابتداء بالناصية ، و يقدم الرأس الى العظمين ، ثم حلق الباقي ، لما ورد من آنه من سنن الأنبياء^(٥). وان يقول عنده : «بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم وسنته ، حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورًاً ساطعاً يوم القيمة ، اللَّهُمَّ ابْدُلْنِي مَكَانَه شَعْرًاً لَا يَعْصِيكَ ، تَجْعَلْه زَيْنَه لِي وَوَقَارًاً فِي الدُّنْيَا ، وَنُورًاً ساطعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦). وأن يقول بعد الفراغ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْه إِلَى الْجَنَّةِ وَلَا تَجْعَلْه إِلَى النَّارِ ، وَقَدْسْ عَلَيْهِ وَلَا تَسْخُطْ عَلَيْهِ ، وَطَهُرْه حَتَّى تَجْعَلْه كَفَارَةً وَذُنُوبًاً تَنَاثَرَتْ عَنِّي بَعْدِهِ ، وَمَا تَبَدَّلَه مَكَانَه فَاجْعَلْه طَيِّبًا ، وَزَيْنَه ، وَوَقَارًاً ، وَنُورًاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنِيرًاً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينِ ، اللَّهُمَّ زَيْنِي بِالتَّقْوَى ، وَجَنِّبِنِي وَجَنِّبْ شَعْرِي وَبَشْرِي الْمَاعِصِي وَجَمِيعِ مَا تَكْرَهُ مِنِّي ، وَجَنِّبِنِي الرَّدِّي ، فَلَا يَمْلِكُ ذَلِكَ أَحَدٌ سواكَ ، وَأَنِّي لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا»^(٧). وورد قراءة هذا الدُّعاء بعد جمع الشعر ودفنه ، فان جمعه ودفنه مسنون .

(١) الفقيه : ١ / ٧٧ باب ٢٢ برقم ٣٤٤.

(٢) السراج : ٤٦٩.

(٣) السراج : ٤٦٩ . والكافـي : ٦ / ٤٨٤ باب جـزـ الشـعـر وـحلـقه برـقم ٢.

(٤) ثواب الاعمال : ٤١ برقم ١ ثواب استيصال الشعر . والكافـي : ٦ / ٤٨٤ باب جـزـ الشـعـر حـديث ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٨ باب ٣٤ حـديث ٥.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٨ باب ٣٤ حـديث ٦ مع تفاوت يـسرـ.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٠ باب ٤٨ برقم ٣ مع تفاوت يـسرـ.

ويستحب غسل الرأس بالماء بعد حلقه^(١). ويستحب حلق القفا فأنه يذهب بالغم^(٢).

ويكره حلق النقرة وابقاء الباقي^(٣).

ويكره القزع حتى للصبيان ، وهو ان يحلق موضع من الرأس ويترك الباقي . وقيل : هو ان يحلق رأس الصبي ويترك في مواضع منه متفرقة غير محلقة تشبهها بقزع السحاب . وقيل : ان يحلق الرأس إلا قليلاً يترك من وسطه . وبالجملة فالمستفاد من الأخبار أن حلق بعض الرأس وابقاء بعضه مكروه ، وان السنّة في حلق جميعه أو إبقاء جميعه ، وأن الأول أفضل ، لما ورد من أن الأنبياء ما كانوا يمسكون بالشعر^(٤) . وأن غاية طول شعر رأس النبي صلّى الله عليه وآله وسلم كان إلى شحمة أذنه^(٥) . وأنه كان يحلق رأسه ولم يرسل شعر رأسه إلا في قضية الرؤيا التي أخبر الله بها في كتابه بقوله عزّ من قائل : ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجَدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ مُحَلَّقِينَ رُؤْسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾^(٦) . ولما حلقه صلّى الله عليه وآله وسلم لم يعد في توفير الشعر ولا كان ذلك من قبله^(٧) . ويستحب

(١) قرب الاستئذان : ٩١ : وسألته عن الرجل اخذ من شعره ولم يمسجه بالماء ثم يقوم ويصلّى قال: ينصرف فيمسحه بالماء ولا يعتد بصلاته تلك .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٨٥ باب جز الشعر وحلقه برقم ٨.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٨٤ باب جز الشعر وحلقه برقم ٥.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٨٦ باب اتخاذ الشعر والفرق برقم ٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت : انهم يردون ان الفرق من السنّة ، [قال من السنّة] قلت : يزعمون ان النبي صلّى الله عليه وآله وسلم فرق ، قال : ما فرق النبي صلّى الله عليه وآله وسلم ولا كان الانبياء عليهم السلام قسم الشعر .

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٤١٨ حديث ٤.

(٦) سورة الفتح : ٢٧.

(٧) الكافي : ٦ / ٤٨٦ باب اتخاذ الشعر والفرق برقم ٥ بسنده عن أبي بصير قال : قلت لأبي =

تسريح شعر الرأس إذا لم يحلق وطال ، وقد ورد أن كثرة تسريح الرأس يذهب بالوباء ، ويجلب الرزق ، ويزيد في الجماع^(١). وفسر الوباء المذكور في بعض الأخبار بالحمى ، وفي آخر : بالضعف . ويستحب فرق شعر الرأس إذا طال . وقد ورد أن من اتّخذ شعراً فليحسن ولايته أو ليجزه^(٢) ، وأن من اتّخذ شعراً فلم يفرقه فرقه الله بمنشار من نار^(٣) . وورد أن من توسيخ رأسه فليدق الآس ، ويستخرج ماءه ويضر به على خل خر أجود ما يقدر عليه ضرباً شديداً حتى يزيد ثم يغسل رأسه ولحيته به بكل قوة ، ثم يدهنه بعد ذلك بدهن شيرج طري، فإنه يقلع الوسخ باذن الله تعالى .

= عباد الله عليه السلام الفرق من السنة ؟ قال : لا ، قلت : فهل فرق رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم ؟ قال : نعم ، قلت : كيف فرق رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم وليس من السنة ؟ قال : من أصحابه ما أصابه رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم يفرق كما فرق رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم ... وإنما فلا ، قلت له : كيف ذلك ؟ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم حين صد عن البيت وقد كان ساق المدى وأحيم أراه الله الرؤيا التي أخبره الله بها في كتابه اذ يقول : ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولُهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لِتَدْخُلَنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ مُحَلَّقِينَ رَؤْسَكُمْ وَمُقْصَرِينَ لَا تَخَافُونَ ..﴾ فعلم رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم أن الله سيفي له بما أراه ، فمن ثم وفر ذلك الشعر الذي كان على رأسه حين أحرم انتظاراً لحلقه في الحرم ، حيث وعده الله عزوجل ، فلما حلقه لم يعد في توفير الشعر ، ولا كان ذلك من قبله صلى الله عليه وآلله وسلم .

أقول : يستفاد من هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وآلله وسلم لم تكن له وفرة وكان يحلق رأسه ولم يوفر شعر رأسه سوى مرة واحدة ، ولذلك لم يكن توفير الشعر من السنة ، فتنبه ، فما قبل من ان النبي صلى الله عليه وآلله وسلم كان يوفر شعر رأسه وانه من السنة لا اصل له ، فتفطن.

(١) ثواب الاعمال : ٣٩ ثواب تسريح الرأس برقم ٦.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٨٥ باب اتّخاذ الشعر والفرق برقم ٢ . الفقيه : ١ / ٧٥ باب ٢٢ برقم ٣٢٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٨ باب ٣٦ برقم ١ . الفقيه : ١ / ٧٦ باب ٢٢ برقم ٣٣٠.

تذليل:

ربما يعزى إلى مولانا أمير المؤمنين عليه السلام لحق الرأس وقلم الأظفار في كل يوم من الأيام العربية خاصية بمحب الشكل المسطور.

أذكر ما نسب إلى الرواية أولاً، واتبعه بقولي فيما إذا قيل بها ينافي ذلك:

[اليوم] ١ - يورث قصر العمر.

[اليوم] ٢ - يورث قضاء الحاجة.

[اليوم] ٣ - يطيل الشعر. وقيل: يورث نقصان البدن.

[اليوم] ٤ - يورث الغمّ والهم. وقيل: يطيل الشعر.

[اليوم] ٥ - يورث السرور.

[اليوم] ٦ - يورث البلاء البغتة. وقيل: فيه نقصان وخطر.

[اليوم] ٧ - يأتيه المال من الأشراف. وقيل: يتمرض.

[اليوم] ٨ - يتمرض. وقيل: يزيد المال.

[اليوم] ٩ - يورث داء في ظاهر البدن.

[اليوم] ١٠ - يصير عزيزاً محترماً. وقيل: يزيد غمه وهمه.

[اليوم] ١١ - يصير مغموماً.

[اليوم] ١٢ - يصير وجهاً بين الخلق عزيزاً.

[اليوم] ١٣ - يورث المخصومة مع شخص.

[اليوم] ١٤ - يصير فرحاً.

[اليوم] ١٥ - يصير فرحاً. وقيل: يحصل مراده.

[اليوم] ١٦ - يصير محزوناً.

[اليوم] ١٧ - وسط.

[اليوم] ١٨ - يورث المال.

[اليوم] ١٩ - يورث القدرة. وقيل: يورث الغنى.

- [اليوم] ٢٠ - يورث الامن من الملامة . وقيل : يخلص من الغمّ .
- [اليوم] ٢١ - يصله مال من الأكابر .
- [اليوم] ٢٢ - يورث الانفاس .
- [اليوم] ٢٣ - يصلح لكلّ شيء .
- [اليوم] ٢٤ - كذلك . وقيل : يخلص من الانفاس .
- [اليوم] ٢٥ - كذلك . وقيل : يخلص من الغمّ .
- [اليوم] ٢٦ - يخلص من البلاء . وقيل: يفرح المغموم .
- [اليوم] ٢٧ - يورث الندم . وقيل : يصلح .
- [اليوم] ٢٨ - لا يصلح كثيراً . وقيل : يصلح .
- [اليوم] ٢٩ - يتحرر من الخلق . وقيل : تقضى حاجته .
- [اليوم] ٣٠ - يصير مأموناً .

ولكن مقتضى ما يأتي في الأمر الثاني في ذيل المطلب الثاني من المقام السادس من الفصل الحادي عشر هو عدم تأتي ذلك في حق الشيعي اذا اعتصم بالأئمة عليهم السلام ، فراجع .^{٢٢٤ ص ٢٢}

الرابع : ازالة شعر الا بطين للرجل والمرأة ، فإنّه مستحبّ مؤكّد . ويكره إطالته ، فإنّ الشيطان يتخدّه مخباً يستتر به . ونتفه ينفي الرائحة المكرّفة . وهو طهور وسنة^(١) .

ويستحب ان تكون إزالته بالطلي بالنورة ، وهو أفضل من إزالته بالحلق ، كما أنّ إزالته بالحلق أفضل من نتفه ، لأنّ نتفه يضعف المنكبين ويؤدي ويضعف البصر^(٢) .

الخامس : ازالة شعر العانة ، فإنّها سنة مؤكّدة . وورد النهي عن إطالته

(١) الفقيه ١ / ٦٨ باب ٢٢ برقم ٢٦٤ و ٢٦٥ .

(٢) الفقيه ١ / ٦٧ باب ٢٢ برقم ٢٦٢ و ٢٦٣ .

لأنَّ الشَّيْطَانَ يَتَخَذُ مَحْبًا يَسْتَرُ بِهِ^(١). وَإِنَّ السَّنَةَ فِي ذَلِكَ طَلِي النُّورَةِ فِي كُلِّ اسْبُوعٍ ، فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا ، وَإِنَّ مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ عَشْرُونَ يَوْمًا فَلَيُسْتَدِنَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيَتَنُورَ^(٢). وَإِنَّ مَنْ تَرَكَهُ أَكْثَرُ مِنْ شَهْرٍ فَلَا صَلَةٌ لَهُ . وَإِنَّ مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَلَمْ يَتَنُورْ فَلَيُسْبِئَ بِمُؤْمِنٍ ، وَلَا مُسْلِمٍ ، وَلَا كَرَامَةً^(٣). وَإِنَّ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتَرَكُ عَانِتَهُ فَوْقَ أَرْبَعينَ يَوْمًا^(٤). وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَأَمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَدْعُ مِنْهَا فَوْقَ عَشْرِينَ يَوْمًا^(٥). وَيُسْتَحِبُّ أَكْثَارُ طَلِي النُّورَةِ فِي الصَّيفِ ، فَإِنَّ طَلِيَةً فِي الصَّيفِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ فِي الشَّتَاءِ^(٦). وَظَاهِرُ جَمْلَةِ الْأَخْبَارِ إِسْتِحْبَابُ الطَّلِيِّ وَلَوْ بَعْدَ يَوْمَيْنَ^(٧). وَوَرَدَ أَنَّ طَولَ شَعْرِ الْجَسَدِ يَقْطَعُ مَاءَ الْصَّلْبِ ، وَيَرْخِيَ الْمَفَاصِلَ ، وَيُورِثُ الْضُّفَرَ وَالْكَسْلَ^(٨) وَإِنَّ إِزَالَةَ شَعْرِ الْجَسَدِ بِالنُّورَةِ مِنَ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ^(٩). وَإِنَّهَا تَزِيدُ مَاءَ الْصَّلْبِ ، وَتَقْوِيُّ الْبَدْنَ ، وَتَزِيدُ فِي شَحْمِ الْكَلِيَّتَيْنِ ، وَتَسْمَّنُ الْبَدْنَ^(١٠). وَيُسْتَحِبُّ لِمَنْ أَرَادَ التَّنْوِيرَ أَنْ يَأْخُذْ جَزْءًا مِنَ النُّورَةِ بِاَصْبَعِهِ وَيَجْعَلُهُ عَلَى

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٢ باب ٦٦ برقم ٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٦٧ باب ٢٢ برقم ٢٥٩ : وقال الصادق عليه السلام : السَّنَةُ فِي النُّورَةِ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا ، فَإِنْ أَتَتْ عَلَيْكَ عَشْرُونَ يَوْمًا وَلَيْسَ عِنْدَكَ شَيْءٌ فَاسْتَقْرِضْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَبِرْقَمْ ٢٦٠.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٣٩٢ باب ٣٣ برقم ٤.

(٤) الحال : ٢ / ٥٣٨ برقم ٥.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٠٦ باب النور برقم ١١.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٠٦ باب النور برقم ١٢.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٠٥ باب النور برقم ٦ .

(٨) السراج : ٤٧٦ مَا اسْتَطْرَفَهُ مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ.

(٩) الفقيه : ١ / ٧٧ باب ٢٢ برقم ٣٤٤.

(١٠) السراج : ٤٧٦ مَا اسْتَطْرَفَهُ مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ.

طرف أنفه ويقول : « اللَّهُمَّ ارْحِمْ سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ كَمَا أَرْمَنَا بِالنُّورَةِ » أو يقول : « صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ كَمَا أَرْمَنَا بِالنُّورَةِ » فَإِنَّهُ لَا تُحْرِقَ النُّورَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(١). وَإِنْ يَقُولَ بَعْدَ الْأَطْلَاءِ : « اللَّهُمَّ طَبِّبْ مَا طَهَرْ مِنِّيْ ، وَطَهَرْ مَا طَابَ مِنِّيْ ، وَابْدَلْنِي شَعْرًا طَاهِرًا لَا يَعْصِيكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي تَطَهَّرْتَ ابْتِغَاءَ سَنَةِ الْمُرْسَلِينَ ، وَابْتِغَاءَ رَضْوَانِكَ وَمَغْفِرَتِكَ فَحَرَّمْ شَعْرِيْ وَبَشَّرَنِي عَلَى النَّارِ ، وَطَهَرْ خَلْقِيْ ، وَطَبِّبَ خَلْقِيْ ، وَذَكَّرْ عَمْلِيْ ، وَاجْعَلْنِي مِنْ يَلْقَاكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْخَنِيفِيَّةِ الْبِسْمَحَةِ السَّهْلَةِ مَلَّةً ابْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَبِيبَكَ وَرَسُولَكَ ، عَامِلًا بِشَرَائِعِكَ ، تَابِعًا لِسَنَةِ نَبِيِّكَ ، آخَذًا بِهِ ، مَتَّأْدِبًا بِحَسْنَ تَأدِيبِكَ ، وَتَأدِيبِ رَسُولِكَ ، وَتَأدِيبِ أُولَيَّاِكَ الَّذِينَ غَذَوْتَهُمْ بِأَدْبِكَ ، وَزَرَعْتَ الْحَكْمَةَ فِي صُدُورِهِمْ ، وَجَعَلْتَهُمْ مَعَادِنَ لِعِلْمِكَ ، صَلَواتِكَ عَلَيْهِمْ » فَإِنَّ مَنْ قَالَ ذَلِكَ طَهَرَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَدْنَاسِ فِي الدُّنْيَا وَمِنَ الذُّنُوبِ ، وَبَدَّلَهُ شَعْرًا لَا يَعْصِيْ ، وَخَلَقَ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنْ جَسْدِهِ مَلِكًا يَشْبَحُ لَهُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ، وَإِنَّ تَسْبِيحةَ مِنْ تَسْبِيحِهِمْ تَعْدُلُ بِأَلْفِ تَسْبِيحةٍ مِنْ تَسْبِيحِ أَهْلِ الْأَرْضِ^(٢). وَفِي الرِّسَالَةِ الْذَّهْبِيَّةِ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ إِذَا أَرَدْتَ اسْتِعْمَالَ النُّورَةِ لَا يَصِيبُكَ قَرْوَحٌ ، وَلَا شَقَاقٌ ، وَلَا سُوَادٌ ، فَاغْتَسِلْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ قَبْلَ أَنْ تَتَنَورَ .

وَمِنْ أَرَادَ دُخُولَ الْحَمَامِ لِلنُّورَةِ فَلِيَجْتَنِبِ الْجَمَاعَ قَبْلَ ذَلِكَ بِاثْنَيْ عَشَرَ سَاعَةً ، وَهُوَ قَاتِمُ يَوْمٍ ، وَلِيَطْرُحْ فِي النُّورَةِ شَيْئًا مِنَ الصَّبَرِ وَالْأَقْاقيَا وَالْمَحْضُ ، وَيَجْمِعُ ذَلِكَ وَيَأْخُذُ مِنْهُ الْيُسِيرَ إِذَا كَانَ مَجْتَمِعًا أَوْ مَتَّفَرِقًا ، وَلَا يَلْقَى فِي النُّورَةِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ حَتَّى تَمَّ ثَنَاثُ النُّورَةِ بِالْمَاءِ الْحَارِّ الَّذِي طَبَخَ فِيهِ بَابُونِجٌ وَمَرْزِنجُوشٌ ، أَوْ وَرْدٌ بِنْفَسِجٍ يَابِسٌ ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ أَجْزَاءٌ يَسِيرَةٌ مَجْمُوعَةٌ أَوْ مَتَّفَرِقَةٌ بِقَدْرِ مَا يَشْرُبُ

(١) الكافي : ٦ / ٥٠٦ باب النوراة برقم ١٣ . والفقیہ : ١ / ٦٧ باب ٢٢ برقم ٢٥٦.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٠٧ باب النوراة حديث ١٥.

الماء رائحته ، ول يكن الزرنبيخ مثل سدس النّورة ، و بذلك الجسد بعد الخروج بشيء يقلع رائحتها كورق الخوخ ، والعصفر ، والحناء ، والورد ، والسنبل منفردة أو مجتمعة . ومن أراد أن يؤمن إحراق النّورة فليقلل من تقليبها ، ول يبادر اذا عمل في غسلها ، وان يمسح البدن بشيء من دهن الورد ، فإن احرقت البدن - والعياذ بالله - يؤخذ عدس مقتشر يسحق ناعماً ويداف في ماء ورد وخل يطلي به الموضع الذي اثرت فيه النّورة ، فإنه يبرأ بياذن الله تعالى.

والذي يمنع من آثار النّورة في الجسد هو أن ي ذلك الموضع بخل العنبر المنصل الثقيف ودهن الورد دلكاً جيداً . انتهى ما في الرسالة الذهبية^(١) .
ويكره جلوس المتنور حال كونه عليه ، لأنّه يخاف منه عليه الفتق ، ولذا مرّ انه اذا أراد البول يبول قائماً^(٢) .

ويكره النّورة يوم الأربعاء فإنه يوم نحس مستمر ، والتنوير فيه يورث البرص ، ويجوز في سائر الايام^(٣) . وأختلفت الاخبار في التنوير يوم الجمعة ، ففي جملة منها المنع منه لأنّه يورث البرص^(٤) ، وفي جملة أخرى انكار كراحته معللاً بأنّه : اي ظهر أظهر من النّورة يوم الجمعة ؟!^(٥) . وعن الصادق عليه السلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلّم كان يطلي العانة وما تحت الالين في كل جمعة^(٦) . وحمل بعض الاصحاب أحاديث الكراهة على التقى ، أو على أنها منسوخة بفعله صلّى الله عليه وآلـه وسلّم ، وبأخبار عدم الكراهة.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨ برقم ١٢.

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٣٩٦ باب ٣٧ برقم ١ و ٢.

(٣) الفقيه : ١ / ٦٨ باب ٢٢ برقم ٢٦٦.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣٩٩ باب ٤٠ برقم ٤ . والفقىء : ١ / ٦٨ باب ٢٢ حديث ٢٦٧.

(٥) وسائل الشيعة : ٥ / ٥٦ باب ٣٨ برقم ١.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٠٧ باب النّورة برقم ١٤.

ويجوز ذلك الجسد بعد النّورة بكلّ من النّخالة والدقيق المجرّد والمليوت بالزيت ، وليس ذلك من الاسراف ، لما ورد في ذلك من أنه ليس فيما أصلح البدن اسراف ، إنّها الاسراف فيما أتلف المال واضرّ بالبدن^(١).

ويستحبّ خضاب جميع البدن من القرن إلى القدم بالحناء بعد النّورة ، فإنّ من فعل ذلك نفى عنه الفقر ، وأمن من الجنون ، والجذام ، والبرص ، والاكلة إلى أن يتّنور مره أخرى^(٢). ويجوز تولية الغير طلي ما عدا العورة من الجسد النّورة^(٣). ولا يكره الازار فوق النّورة^(٤). ويمكن القول باستحباب ازالة شعر الصدر واليدين والرّجلين ونحوهما أيضاً ، لما عن أمير المؤمنين عليه السلام من ان كثرة الشعر في الجسد تقطع الشهوة^(٥). وما عن الصادق عليه السلام انه ما كثر شعر رجل قطّ إلا قلت شهوته^(٦).

السادس : أخذ الشعر من الأنف ، فأنه مندوب إليه ، لأنّه يحسن الوجه ويزيد الجمال^(٧).

السابع : قصّ الشارب والأخذ منه فأنه من السنة والمخفيّة . ويكره إطالته فانّ الشيطان يتخذه مخباً يستتر به^(٨). وورد أنّ طول الشارب من عمل

(١) الكافي : ٦ / ٤٩٩ باب الحمام برقم ١٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٠٩ باب الحناء بعد النّورة برقم ١ و ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٩٧ باب الحمام برقم ٧.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٠١ باب الحمام برقم ٢٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٨ باب ٣٣ برقم ٢.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٨ باب ٣٣ برقم ١.

(٧) الفقيه : ١ / ٧١ باب ٢٢ برقم ٤٨٨ . والكافى : ٦ / ٢٨٩ باب أخذ الشعر من الأنف برقم ١.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٨٧ باب اللحية والشارب برقم ٨ و ١١.

قوم لوط وبني أمية^(١). ويستحبّ الأخذ منه يوم السبت والخميس ، والأفضل الْأَخْذُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٢).

وقد ورد أنَّ أخذ الشارب من جمعة إلى جمعة أمان من الجذام^(٣). ومن قلم اظفاره وقص شاربه في كل جمعة ثم قال : «بسم الله وبآله وعلى سنته محمد وآل محمد صلوات الله وسلامه عليهم» أعطي بكل قلامة وجذارة^(٤) - وفي خبر بكل شرة وكل قلامة - عتق رقبة من ولد إسماويل ، ولم يمرض مرضًا يصيبه الا مرض الموت^(٥). وحده ان يؤخذ منه إلى ان يصل إلى العسيب وهو منبت الشعر^(٦). وفي خبر : ان من السنة أن تأخذ من الشارب حتى يبلغ الاطار^(٧). وفسر الاطار - كتاب - بحرف الشفة الأعلى الذي يحول بين منابت الشعر والشفة . المستفاد من بعض الأخبار استحباب حلق الشارب من أصله ، مثل قول الصادق عليه السلام : حلق الشارب من السنة^(٨). بل ظاهر قولهم عليهم السلام : ونحن نجز الشارب ونعني اللحى ، وهي الفطرة^(٩) ، هو كون جز الشارب من شعارهم عليهم السلام.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٩ باب ٣٩ برقم ٤ وباب ٤٠ برقم ٣.

(٢) ثواب الاعمال : ٤١ ثواب تقليم الاظفار والأخذ من الشارب برقم ٢.

(٣) المجالس : ٣٠٥ المجلس الخمسون حدث ١٠.

(٤) ثواب الاعمال : ٤٢ برقم ٦ . ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٤ باب ٢٨ برقم ٢.

(٥) الحديث المتقدم.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٨٧ باب اللحية والشارب برقم ٩.

(٧) الكافي : ٦ / ٤٨٧ باب اللحية والشارب برقم ٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٨٧ باب اللحية والشارب برقم ٩.

(٩) الفقيه : ١ / ٧٦ باب ٢٢ برقم ٣٣٤.

الثامن : قلم الاظفار فانه من الفطرة والستة^(١) ، وهو يمنع الداء الاعظم، ويزيد في الرزق ويدره^(٢) . وانما سن قص الاظفار لأنها مقليل الشيطان ، ومنه يكون النسيان^(٣) ، وان أسترو أخفى ما يسلط الشيطان من ابن آدم إن صار يسكن تحت الأظافير^(٤) . ويستحب المبالغة في قص الاظفار للرجال ، وترك النساء منها شيئاً ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجال : قصوا أظافيركم ، وللنساء : اتركن من اظفاركن ، فإنه أزيز لكم^(٥) . والظاهر ان المراد به ابقاء شيء يسير لا يجمع الوسخ.

ويكره قلم الاظفار بالأسنان ، لما ورد من انه من الوسواس ، وانه يورث الفقر^(٦) . ويستحب ان يقول عند قلم الاظفار : « بسم الله وبآله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » وقد مر ان من فعل ذلك كتب الله له بكل قلامة نسمة ، ولم يمرض الا مرضه الذي يموت فيه^(٧) .

وأختلفت الأخبار في الترتيب بين الاظفار في القلم ، ففي بعضها : انه يبدأ باليمنى بالسبابة ، ثم بالخنصر ، ثم بالابهام ، ثم بالوسطى ثم بالبنصر ، ثم يبدأ من اليسرى بالبنصر ثم بالوسطى ثم بالابهام ثم بالخنصر ثم بالسبابة^(٨) . وفي بعضها الآخر : ان الصادق عليه السلام كان يقلم أظفاره في كل خميس ،

(١) الكافي : ٦ / ٤٩٠ باب قص الاظفار برقم ٥.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٩٠ باب قص الاظفار برقم ١.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٩٠ باب قص الاظفار برقم ٦.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٩١ باب قص الاظفار برقم ٧.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٩١ باب قص الاظفار برقم ١٥.

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٤٣٥ باب ٨٢ برقم ١ و ٢.

(٧) ثواب الاعمال : ٤٢ ثواب تقليم الاظفار حديث ٧.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٠ باب ٥٤ احاديث الباب.

يبدأ بالخنصر الأيمن ثم يبدأ بالأيسر^(١). وفي ثالث عن الباقي عليه السلام : أن من يقلّم أظفاره يوم الجمعة يبدأ بخنصره من يده اليسرى ويختم بخنصره من يده اليمنى^(٢). وبه أفتى والد الصّدوق رحمها الله من غير تقييد بالجمعة . ومقتضى القاعدة فضل كل من ذلك وان كان الأرجح كون الأول أفضل ، سيما في غير الخميس والجمعة ، وكون الأفضل في الخميس الثاني ، والأفضل في الجمعة الثالث.

ثم أنه قد ورد أن من قلم أظفاره يوم الخميس عوفي من وجع الأضراس، ولم ترمد عيناه ، ويذر رزقه دراً ، وأمن من الفقر والبرص والجنون ، وخرج منه الداء ، ودخل فيه الشفاء ، سيما اذا بدأ بخنصر اليد اليمنى ، وختم على خنصر اليد اليسرى^(٣). ومن قلم أظفاره كل جمعة قبل الصلاة خرج من تحت كل ظفر داء ، ودخل الدواء^(٤) ، ومنع الداء الأعظم^(٥) ، وكان ذلك أماناً له من الجذام والبرص والجنون والعمى^(٦) ، وزيد عمره وماله ، ولم تشعث انامله^(٧). وورد أنه ما استنزل الرّزق بشيء مثل أخذ الشارب وقلم الاظفار يوم الجمعة^(٨). وأنه ينفي الفقر ويزيد في الرّزق^(٩).

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٦١ / ١ باب ٥٤ حديث ٣.

(٢) ثواب الاعمال : ٤٢ ثواب تقليم الاظفار ذيل حديث ٧.

(٣) طبّ الأئمة : ٩٣، ثواب الاعمال : ٤٢.

(٤) ثواب الاعمال : ٤١ ثواب تقليم الاظفار حديث ١، ومستدرك الوسائل : ٦٠ باب ٥٤ حديث ١.

(٥) ثواب الاعمال : ٤٢ ثواب تقليم الاظفار حديث ٤.

(٦) ثواب الاعمال : ٤٢ حديث ٥، والفقیہ : ١ / ٧٣ باب ٢٢ حديث ٣٠٢.

(٧) الفقیہ : ١ / ٧٣ باب ٢٢ حديث ٣٠٩ ، وفي الاصل : تسعف.

(٨) الفقیہ : ١ / ٧٤ باب ٢٢ حديث ٣١١.

(٩) الكافی : ٦ / ٤٩١ باب قص الاظفار حديث ١٠.

وان كانت أظفاره قصاراً حَكَّا وامر عليه السكين أو المراض^(١).
وورد أن من قلم اظافيره يوم الجمعة واخذ من شاربه واستاك وافرغ على رأسه
من الماء حين يروح إلى الجمعة شيعه سبعون ألف ملك كلهم يستغفرون له
ويشفعون له^(٢). وأن من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحداً يوم الجمعة نفي
الله عنه الفقر^(٣). ومن قلم أظفاره يوم السبت عوفي من وجع الأضراس ، ووجع
العينين^(٤). لكن ينافي ما روی أن من قلم أظفاره يوم السبت وقعت عليه الاكلة
في أصابعه^(٥) ، والأول أشهر . ومن قلم أظفاره يوم الأحد ذهبت منه البركة ، ومن
قلمها يوم الاثنين صار حافظاً ، أو كاتباً وقارياً . ومن قلمها يوم الثلاثاء خيف
الهلاك عليه . ومن قلمها يوم الاربعاء يصير سيئاً الخلق^(٦) . لكن في خبر آخر:
أن من قصها يوم الاربعاء يبتدئ من الابهام إلى الخنصر أمن من الرمد^(٧) .

ويستحب مسح الاظفار بالماء بعد قلمها ودفن القلامة^(٨) ، والمعروف
على الألسن إيراث ابقيتها تحت الأرجل في قلامة اظفار اليد النسيان . ولم أقف
له إلى الآن على مستند ، كما لم أقف على مستند ما اشتهر من كراهة الجمع بين
أظفار اليدين والرجلين في مجلس واحد.

التاسع : السواك ، وهو من السنن السنوية الاكيدة ، حتى أنه ورد عن

(١) الكافي : ٦ / ٤٩١ باب قص الاظفار حديث ١٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٤ باب ٢٧ حديث ١٠.

(٣) ثواب الاعمال : ٤١ ثواب تقليم الاظفار حديث ٣.

(٤) ثواب الاعمال : ٤١ ثواب تقليم الاظفار حديث ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨ حديث ٢٠.

(٦) الحديث المتقدم.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٣ باب ٧٨ حديث ١٠.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦١ باب ٥٨.

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَا زَالَ جَبَرِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاقِ حَتَّىٰ ظَنَنتُ أَنَّهُ سَيَجْعَلُهُ فَرِيْضَةً^(١) . وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَىٰ أَمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاقِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ^(٢) . وَقَدْ اسْتَفَاضَتِ الْاخْبَارُ بِإِنَّهُ مِنْ سِنَنِ الْمَرْسِلِينَ^(٣) وَأَخْلَاقِهِمْ^(٤) ، وَإِنَّهُ طَهُورٌ لِلْفَمِ ، وَمَرْضَاهُ لِلرَّبِّ^(٥) ، وَيَضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ سَبْعِينَ ضَعْفًا^(٦) ، وَتَخْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ وَيُفْرِحُونَ بِهِ وَيُصَافِحُونَهُ لِمَا يَرَوْنَ عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ ، وَهُوَ يَمْرُّ بِطَرِيقَةِ الْقُرْآنِ ، وَيُزِيدُ فِي الْحَفْظِ وَالْعُقْلِ ، وَالْفَهْمِ ، وَالْفَصَاحَةِ ، وَيَذْهَبُ بِالسَّقْمِ وَالْحَفْرِ^(٧) وَالنَّسِيَانِ وَوُسُوسَةِ الصَّدْرِ ، وَيَبْيَضُ الْأَسْنَانَ وَيُنْقِيَهَا وَيَذْهَبُ أَوْجَاعُهَا ، وَيُشَدُّ اللَّهَ ، وَيُطَيِّبُ الْفَمَ ، وَيُقلِّلُ الْبَلْغَمَ وَيَقْطِعُهُ ، وَيَجْلِوُ الْبَصَرَ وَيَذْهَبُ بِغَشاوَتِهِ وَدَمْعَتِهِ ، وَيَنْبِتُ الشِّعْرَ ، وَيَرْغِمُ الشَّيْطَانَ ، وَيَشْهِي الطَّعَامَ ، وَيَصْلُحُ الْمَعْدَةَ ، وَيَشْيِعُهُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ خَرْوَجِهِ مِنَ الْبَيْتِ ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ حَمْلَةُ الْعَرْشِ وَالْكَرْوَبِيُّونَ ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ثَوَابَ أَلْفِ سَنَةٍ ، وَرَفَعَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ دَرْجَةٍ ، وَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهِ شَاءَ ، وَاعْطَاهُ اللَّهُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ وَحَاسِبَهُ حَسَابًا يُسِيرًا ، وَفَتَحَ عَلَيْهِ أَبْوَابَ الرَّحْمَةِ ، وَلَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَرَى مَكَانَهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَدْ أَقْتَدَنِي بِالْأَنْبِيَاءِ وَدَخَلَ مَعَهُمْ

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٨ باب ١ حديث ١٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٣٤ باب ١١ حديث ١٢٣.

(٣) الفقيه : ١ / ٣٢ باب ١١ حديث ١١١.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٩٥ باب السواك حديث ١.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٩٥ باب السواك حديث ٤.

(٦) الخصال : ٢ / ٤٤٩ في السواك عشر خصال حديث ٥١.

(٧) أي الحفر الذي يحدث في الاسنان من اكل الدود (منه قدس سره) الحفر : صفة تعلو الأسنان ، أو تَقْسُرُ في أصولها (المعجم الوسيط).

الجنة^(١). وانَّ من استاك كلَّ يوم لم يخرج من الدنيا حتَّى يرَى إبراهيم عليه السَّلام في المنام ، وكان يوم القيمة في عدد الانبياء ، وقضى الله له كلَّ حاجة كانت له في أمر الدُّنيا والآخرة ، ويكون يوم القيمة في ظلِّ العرش يوم لا ظلَّ إلَّا ظلَّه ، ويكون في الجنة رفيق إبراهيم عليه السَّلام ورفيق جميع الانبياء^(٢). وانَّ ركعتين بسواك أحبَّ إلى الله عزَّ وجلَّ من سبعين ركعة بغير سواك^(٣). وفي خبر آخر : انَّ صلاة واحدة بسواك تفضل على صلاة أربعين يوماً بغير سواك^(٤). وفي ثالث : انَّ من استاك في كلَّ يوم مرَّة رضي الله عنه وله الجنة ، ومن استاك كلَّ يوم مرَّتين فقد داوم سنة الانبياء صلوات الله عليهم ، وكتب الله له بكلَّ صلاة يصلّيها ثواب مائة ركعة ، واستغنى من الفقر^(٥). وانَّه لو يعلم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في اللحاف^(٦).

ويتأكَّد استحبابه عند كلَّ وضوء ، فقد ورد أنَّ السواك شطر الوضوء ، والوضوء شطر الایمان^(٧). ومن نسبي الاستياك عند الوضوء استاك بعده ثم تضمض ثلاث مرات^(٨). وكذا يتأكَّد السواك عند كلَّ صلاة سبعة صلاة الليل ، بل هو من آداب الانتباه بعد نصف الليل^(٩). وقد كان النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ١ السواك احاديث الباب.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ١ حديث ٦.

(٣) الفقيه : ١ / ٣٣ باب ١١ حديث ١١٨.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ٣ حديث ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ١ حديث ٦.

(٦) ثواب الاعمال : ٣٤ باب ثواب السواك حديث ٢ وفي الاصل: لأنَّه معهم في لحافٍ.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ٢ حديث ٥.

(٨) الكافي : ٣ / ٢٣ باب السواك حديث ٦.

(٩) الكافي : ٣ / ٢٣ باب السواك حديث ٧. ووسائل الشيعة : ١ / ٣٥٧ باب ٦ حديث ٣.

وسلم يستاك كل ليلة ثلاثة مرات : مرّة قبل نومه ، ومرّة إذا قام من نومه إلى ورده ، ومرّة قبل خروجه إلى صلاة الصبح^(١).

ويكره ترك السواك إلى ثلاثة أيام ولو مرة واحدة^(٢). وعن مولانا الصادق عليه السلام أنه قال : إذا قمت بالليل فأستاك ، فإن الملك يأتيك فينفع فاه على فيك ، فليس من حرف تتلوه وتنطق به إلا صعد إلى السماء ، فليكن فوك طيب الرّيح^(٣).

ويستحب الاستياك عرضاً تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم^(٤). وهل المراد عرض الأسنان أو عرض الفم ؟ كل محتمل ، وإن كان الأول أظاهر ، وبه فسره بعضهم من غير تردد ، ولعله لأن السن هو المستاك فيكون المندوب استياك عرضه دون الفم . ويجوز للصائم أن يستاك في أي أوقات النهار شاء ، ويكره أن يستاك بعود رطب ، ولا بأس بان يبله بالماء ثم ينفضه أو يمسحه حتى لا يبقى فيه شيء من الماء^(٥). والأفضل أن يستاك بالغداة دون العشي ، لأنّه ليس من صائم يبس شفاته بالعشي إلا كان نوراً بين عينيه يوم القيمة . وتتّبّع السنة بكل عود وأفضلها عود الأراك ، لأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يستاك به . أمره بذلك جبرئيل^(٦). وعود الزيتون ، لأنّه أيضاً سواكه صلى الله عليه وآله وسلم وسواك الأنبياء قبله^(٧). فإن لم يجد عوداً استاك بالخرقة

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٦ باب ٦ حديث ١.

(٢) الفقيه : ١ / ٣٣ باب ١١ حديث ١١٩.

(٣) الكافي : ٣ / ٢٣ باب السواك حديث ٧.

(٤) الفقيه : ١ / ٣٣ باب ١١ حديث ١٢٠.

(٥) الكافي : ٤ / ١١٢ باب السواك للصائم حديث ٣.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٤ باب ٦ حديث ٥.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٤ باب ٦ حديث ٧.

..... مرآة الكمال للماقماني / ج ٢
 أو باصبعه ، كما أنه لو خاف في صلاة الليل مفاجأة الفجر يستاك بإاصبعه^(١) ،
 بل ورد على الاطلاق عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أن التسوك بالابهام
 والمسبحة عند الوضوء سواك^(٢) .

ويستحب اتخاذ خمسة مساوئك وكتابة اسم كل من الصلوات الخمس
 على واحد منها ، والاستياك عند كل منها بمسواها تأسياً بالرضا عليه السلام^(٣) .
 ويكره السواك في الحمام ، لأنّه يورث وباء الأسنان كما مر^(٤) ، وفي الخلاء ،
 لأنّه يورث البحر كما مر^(٥) .

ويستحب الدعاء عند السواك بقول : « اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حَلَوةَ نِعْمَتِكَ ،
 وارزقني برد روحك ، واطلق لسانی بمناجاتك ، وقرّبني منك مجلساً ، وأرفع ذكري
 في الأوّلين ، اللَّهُمَّ يا خير من سُئل ، ويا أجود من أعطى حولنا ممّا تكره إلى ما
 تحبّ وترضى ، وإن كانت القلوب قاسية ، وإن كانت الأعين جامدة ، وإن كنا
 أولى بالعذاب فأنت أولى بالمغفرة ، اللَّهُمَّ أحييني في عافية ، وأمتنني في عافية»^(٦) .

ثم إنّ مقتضى اطلاق الأخبار هو استحباب السواك حتى بعد سقوط
 الأسنان ، لكن المروي عن مسلم مولى أبي عبدالله الصادق عليه السلام انه
 عليه السلام ترك السواك قبل ان يقبض بسنتين ، وذلك ان أسنانه ضعفت^(٧) ،
 ولأجله أفتى غير واحد بسقوط استحباب السواك عند ضعف الأسنان من

(١) الفقيه : ١ / ٣٤ باب ١١ حديث ١٢٢.

(٢) التهذيب : ١ / ٣٥٧ باب ١٦ حديث ١٠٧٠.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٠ باب ١٣ حديث ١.

(٤) الفقيه : ١ / ٣٣ باب ١١ برقم ١١٧.

(٥) الفقيه : ١ / ٣٢ باب ١١ برقم ١١٠.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٤ باب ١٠ برقم ١.

(٧) الفقيه : ١ / ٣٣ باب ١١ برقم ١٢١.

الكبر مطلقاً ، وهو كما ترى بعد ما تقرر في محله من اجمال الفعل ، فلعل تركه عليه السلام كان لوصول ضعف اسنانه إلى حد يؤذيها السواك ويزيد اسنانه وهنا فلا يثبت الاطلاق.

العاشر : الخلال ، فإنه سنة كالسواك ، ويكره تركه بعد الطعام كما مرّ في ذيل سنن الأكل ، لأنَّ الملائكة تتأذى بريح فم من لا يتخلّل بعد الطعام^(١) . وروي أنَّ الكعبة شكت إلى الله عزَّ وجلَّ ما تلقى من أنفاس المشركين ، فأوحى الله إليها : قرَّي كعبة ، فاني مبدلك بهم قوماً يتنظفون بقضمان الشجر ، فلما بعث الله محمداً صلَّى الله عليه وآلـه وسلَّمَ أوحى الله إليه مع جبرئيل بالسواك والخلال^(٢) . بل مقتضى عموم بعض الأخبار هو استحباب اطابة الحلق بكلِّ ما يمكن ، مثل ما عن رسول الله صلَّى الله عليه وآلـه وسلَّمَ : أفواهكم طريق من طرق ريحكم فأحببها إلى الله أطيبها ريحًا ، فطبيوها بها قدرتم عليه^(٣) . فإنَّ عمومه يشمل حتى مثل مضغ شيء معطر ، ولا بأس بالالتزام به ، والله العالم .

وقد مرَّ في أواخر المقام الأول من الفصل الرابع بعض ما يتعلَّق بالخلال. هذا هو الكلام في التنظيفات ، مضافاً إلى ما مرَّ عنوانه مستقلاً من الاستجاء والوضوء والغسل والختان.

(١) المحسن : ٥٥٨ باب ١٢٣ برقم ٩٢٧.

(٢) المحسن : ٥٥٨ باب ١٢٣ برقم ٩٢٤.

(٣) المحسن : ٥٥٨ باب ١٢٣ برقم ٩٢٩.

المقام الثاني

في التّزيينات المندوب إليها في الشرع الانور

ولقد ورد أنَّ التَّهيئة والتَّزيين من الرَّجُل تزيد في عَفَةِ النِّسَاءِ ، وأنَّه قد ترك النساء العفة لترك أزواجهنَّ التَّهيئة لهنَّ^(١).

ثم التزيينات أمورٌ :

الأول : التَّزيين باللباس ، وقد تقدم في بابه.

الثَّاني : التختم ، وقد مرَّ أيضًا في ذيل باب اللباس .

الثَّالث : فرق شعر الرأس ، وقد تقدم في ذيل الكلام على حلق الرأس من المقام الأول.

الرَّابع : تخفيض اللحية وتدويرها والأخذ من العارضين والصدغين وتبطين اللحية ، فان ذلك كله مستحبٌ ، تأسياً في التخفيف لمولانا الباقر عليه السلام وغيره ، والأمر منهم عليهم السلام بالتدوير^(٢) ، ونفي البأس عن الأخذ من العارضين ، والنهي عن الأخذ من عرض اللحية ، بل لازم النهي الكراهة^(٣). نعم يستحب الأخذ من طوها يقص ما زاد عن القبضة ، لما استفاض عنهم عليهم السلام من الأمر بجز ما زاد عنها وقطعه ، وأن الزايد عن القبضة في النار^(٤) ،

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٣١ باب ١٤١ برقم ١٤.

(٢) الفقيه : ١ / ٧٦ باب ٢٢ حديث ٣٣٦.

(٣) الذي يظهر من الأحاديث المجوزة للأخذ من اللحية والنهاية عن الأخذ منها هو كراهة الأخذ من عرض اللحية ، وفي المقام لا يستفاد أكثر من الكراهة ، فراجع.

(٤) الفقيه : ١ / ٧٦ باب ٢٢ حديث ٣٣٥.

وانَ طول اللحية علامة خفة العقل^(٤).

ويحرم حلق اللحية ، لما ورد من النهي عن ذلك ، لأنَّه من عمل قوم لوط ، ولعن فاعله وتوبيخه وتشبيهه بالمجوس^(٢) ، وللضرورة من المذهب بل الدين ، حتى أنَّ مرتكيه معترفون بحرمة ، مقدمون عليه باعتقاد الحرمة ، معتبرون بأعذار واهية . وقد ورد بسند محکوم بالصحة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنَّ حلق اللحية من المثلة ، وانَّ على من يفعله لعنة الله^(٣) . وورد أنَّه ليس منا من حلق ، وفسره ابن أبي جمهور بحلق اللحية^(٤).

(١) الخصال : ١ / ١٠٣ باب يعتبر عقل الرجل في ثلاث حديث.

(٢) الفقيه : ١ / ٧٦ باب ٢٢ حديث ٣٣٤.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٩ باب ٤٠ برقم ١.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٩ باب ٤٠ برقم ٢ عن عوالي الالـي.

بحث في حلق اللحية

قد اشتهر بين الفقهاء حرمة حلق اللحية مستدلين على الحكم بأدلة قابلة للنقاش العلمي وهي:

١ - سيرة المشرعة. ٢ - ان حلق اللحية من المثلة ، ومن مثل فعله لعنة الله. ٣ - ان حلق اللحية من عمل قوم لوط. ٤ - لعنة الله على من حلق. ٥ - التشبيه بالمجوس . ٦ - التشبيه بالنساء . وكل هذه الأدلة قابلة للنقاش العلمي ، اما ان سيرة المشرعة ابقاء اللحية وعدم حلقها فهو لا نقاش فيه ، الا ان سيرة المشرعة اذا كانت منبعة عن امثال امر شرعی وكاشفة عن حكم إلهي كانت تلك السيرة حجَّة ، اما اذا كانت السيرة منبعة عن عرف اجتماعي زمني لم تكن تلك السيرة حجَّة ولا كاشفة عن حكم شرعی اصلًا . وعند الشك فاصالة الاباحة محكمة . واما ان حلق اللحية من المثلة ففي هذا التشبيه مساحة قطعية ، لأن المثلة لا تكون إلا اذا كان قطع اعضاء شخص منبعاً عن التشفى والاذلال ، وليس كل من قطع عضواً من آخر يصدق عليه انه مثل به ، فيكون الحكم مختصاً بها إذا حلق شخص لحية آخر للتشفى منه والاذلال به ، وعند الشك فاصالة الاباحة ايضاً محكمة ، وهذا ليس الكلام في حلق شخص لحية الآخر ، بل حلق المكلف لحيته . واما حلق اللحية من عمل قوم لوط فلا دلالة في هذا الكلام على ان فعلهم كان محرماً . لوضوح ان اعمال قوم لوط =

وورد ان اللحية زينة ، فعن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلـم انه قال : لما تاب الله على آدم عليه السلام أتاه جبرئيل فقال : اني رسول الله إليك ، وهو يقرئك السلام ويقول : يا آدم حيـاك الله وبيـاك ، فقال : أما حيـاك الله فأعـرفـه ، فـما بيـاك ؟ قال : أصـحـك ، قال : فـسـجـدـ آدم عليه السلام فـرفعـ رأسـه إلى السـماءـ وقال : يا ربـ زـديـ جـمـلاـ ، فأـصـبـحـ وـلـهـ لـحـيـةـ سـوـدـاءـ كـالـفـحـمـ ، فـضـرـبـ بـيـدـهـ إـلـيـهـاـ فقال : يا ربـ مـاـ هـذـهـ ؟ فقال : هـذـهـ الـلـحـيـةـ زـيـنـتـكـ بـهـاـ أـنـتـ وـذـكـورـ وـلـدـكـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ .

ويستحب إكرام الشعر الحسن لأنـهـ منـ كـسوـةـ اللهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ^(١)ـ . ويكرهـ كـثـرـةـ وضعـ الـيدـ فيـ اللـحـيـةـ للـنـبـيـ عـنـهـ لأنـهـ يـشـينـ الـوـجـهـ^(٢)ـ . وكـذاـ يـكـرهـ وـضـعـهـ فـيـ الـفـمـ وـأـذـرـادـهـ بـالـأـسـنـانـ الـمـعـبـرـ عـنـهـ فـيـ الـأـخـبـارـ بـ: أـكـلـ الـلـحـيـةـ

= والـأـقـوـامـ الـآـخـرـينـ لـيـسـ كـلـهـ مـحـرـمـةـ وـقـبـيـحةـ ، بلـ بـعـضـ اـعـالـمـ قـبـيـحةـ وـيمـكـنـ انـ تـكـونـ مـحـرـمـةـ كـماـ قدـ صـرـحـ بـذـلـكـ فـيـ عـمـلـ قـوـمـ لـوـطـ وـاشـتـهـرـاـ بـهـ . وـاماـ الـلـعـنـةـ عـلـىـ مـنـ حـلـقـ لـحـيـتـهـ فـيـانـ الـلـعـنـةـ اـعـمـ مـنـ الـحـرـمـةـ ، لـوـرـدـ الـلـعـنـةـ فـيـ تـرـكـ بـعـضـ الـمـسـتـحـبـاتـ وـفـعـلـ بـعـضـ الـمـكـرـوـهـاتـ . وـغـاـيـةـ مـاـ تـدـلـ عـلـىـ الـكـراـهـةـ الشـدـيـدـةـ . وـاماـ التـشـبـهـ بـالـمـجـوسـ فـكـذـلـكـ فـغـاـيـةـ مـاـ يـدـلـ التـشـبـهـ عـلـىـ الـكـراـهـةـ . وـاماـ التـشـبـهـ بـالـنـسـاءـ فـمـنـ الـواـضـعـ جـداـ اـنـ الـحـالـقـ لـحـيـتـهـ مـعـ الـمـيـزـاتـ الـظـاهـرـةـ لـلـرـجـالـ لـاـ يـتـحـقـقـ بـذـلـكـ التـشـبـهـ ، وـعـنـدـ الشـكـ فـيـ الـمـوـارـدـ الـمـذـكـورـةـ فـاـصـالـةـ الـابـاحـةـ حـاـكـمـةـ . وـالـرـوـاـيـاتـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ لـاـ يـخـلـوـ سـنـدـهـ مـنـ ضـعـفـ ، فـيـاـ يـسـتـفـادـ مـنـ مـجـمـوعـ ماـ اـسـتـدـلـ بـهـ هوـ الـكـراـهـةـ الشـدـيـدـةـ . نـعـمـ الـاجـمـاعـ المـدـعـىـ عـلـىـ الـحـرـمـهـ مـنـ جـمـعـ مـنـ اـسـاطـيـنـ الـفـقـهـ وـاـكـاـبـرـ الـفـقـهـاءـ عـلـىـ وـجـوبـ الـدـيـةـ فـيـ حـلـقـ الـلـحـيـةـ عـلـىـ الـحـالـقـ وـرـوـاـيـقـ مـسـعـ وـالـسـكـونـيـ الـضـعـيفـيـنـ - اـنـهـ قـضـىـ اـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ الـلـحـيـةـ اـذـ حـلـقـتـ وـلـمـ تـبـتـ الـدـيـةـ كـامـلـةـ ، فـإـذـاـ اـنـبـتـ فـتـلـتـ الـدـيـةـ - وـبعـضـ الـمـؤـيـدـاتـ الـأـخـرـ هـوـ الـمـيـلـ إـلـىـ الـحـرـمـةـ ، وـالـمـسـأـلـةـ ذاتـ اـبـعادـ وـاسـعـةـ لـلـبـحـثـ وـلـيـسـ هـذـاـ مـحـلـهـ.

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٨٣٢ باب ٧٨ برقم ٢.

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٦٤ برقم ١.

المجعول كأكل الطين ، وقلم الاظفار بالاسنان من الوسوس^(١).

تذليل :

يجوز نتف الشيب - وهو الشعر الأبيض بين الأسود - وجزه على كراهة شديدة^(٢) ، حتى ورد أن ثلاثة لا يكلّهم الله تعالى يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيّهم وهم عذاب أليم : النّاتف شيبه ، والنّاكح نفسه - يعني المستمني بيده أو فخذه - والمنكوح في دبره^(٣) . واقترانه بالمحرمات لا يوجب حرمتة بعد وضوح عدم حرمتة بالإجماع والنصوص النافية للباس عن جز الشّمط ونتفه ، بعد تفسير الشّمط في اللغة بالشعر الأبيض بين الشعر الأسود.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان لا يرى بأساً بجز الشيب ، وأنه يكره نتفه^(٤) . وعن الصادق عليه السلام أنه : لا بأس بجزه ونتفه، وجزه أحب إلى^(٥) .

ثم أعلم أنه لم يكن الناس سابقاً يشيبون وإن هرموا ، وكان لا يميز الأب من الابن ، فلما كان زمان ابراهيم عليه السلام طلب من الله تعالى شيئاً يعرف به فشاب وابيض رأسه ولحيته ، فلما رأى الشيب في لحيته قال : يا رب ما هذا ؟ فقال الله تعالى : هو وقار ، فقال : رب زدني وقاراً^(٦) ! وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أن من شاب شيبة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيمة^(٧) . عنه

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٤٣٥ باب ٨٢ برقم ٢.

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٤٣٢ باب ٧٩ برقم ١ و ٢ و ٣.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٤٣٢ باب ٧٩ برقم ٥.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٩٢ باب جز الشيب ونتفه برقم ٣.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٩٢ باب جز الشيب ونتفه برقم ١.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٩٢ باب جز الشيب ونتفه برقم ٤ و ٥.

(٧) الكافي : ٦ / ٤٨٠ باب الخضاب برقم ٢.

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ الشَّيْبَ فِي مَقْدَمِ الرَّأْسِ يُمْنَنُ ، وَفِي الْعَارِضَيْنِ سَخَاءً ،
وَفِي الدَّوَائِبِ شَجَاعَةً ، وَفِي الْقَفَا شَوْمً(١) .

واما قول الشاعر :

يشيب الكريم من العارضين وشيب اللئيم من العنفة^(٤)
فلم أقف إلى الآن في الاخبار على ما يدلّ عليه.

الخامس : التمشط

وهو من السنن السنئية ، وقد ورد أنه يذهب باللوباء - وهي الحمى - كما في خبر^(٣) ، والضعف كما في آخر^(٤) . وينفي الفقر ، ويجلب الرزق ، ومحسن الشعر ، وينجز الحاجة ، ويزيد في الصلب والجماع ، ويقطع البلغم ، ويذهب بالداء والهم^(٥) . وإن من أمر المشط على رأسه ولحيته وصدره سبع مرات لم يقاربه داء أبداً^(٦) . وإن تسرع الرأس بالمشط يقطع البلغم والرطوبة ، وتسرع الذوابتين يذهب ببلال الصدور ، وتسرع الحاجبينأمان من الجذام ، وتسرع العارضين يشد الأضراس ، وتسرع اللحية يذهب باللوباء ، وامرار المشط على الصدر يذهب باهـم^(٧) .

ويتأكد استحباب التمشط بعد الصلاة فرضها ونفلها ، وفسرت الزينة

(١) الكافي : ٦ / ٤٩٣ باب جز الشيب ونفيه برقم ٦.

(٢) العنفة: الشعر الذي في الشفة السفلية. وقيل الشعر الذي بينها وبين الذقن. مجمع البحرين.

(٣) الفقيه : ١ / ٧٥ باب ٢٢ برقم ٣٢٣ و ٣٢٤ .

(٤) الفقيه : ٦ / ٧٥ باب ٢٢ برقم ٣٢٥.

(٥) المصال : ١ / ٢٦٨ في المشط خمس خصال برقم ٣، والفقیه : ١ / ٧٥ حدیث ٣٢١.

٦) مكارم الاخلاق / ٧٧

(٧) وسانا، الشععة : ١ / ٤٢٦ ياء ٧١ احاديث الباب.

- المأمور في الآية بأخذها عند كل مسجد - بالتمشط عند كل صلاة فريضة ونافلة^(١).

ويستحب التمشط من جلوس ، فإنه يقوّي القلب ويُمْخَنِّجَ المَلْد^(٢) بل يكره من قيام لأنّه يورث الفقر ، والضعف في القلب ، ولأنّ من امتشط قائمًا ركب الدين^(٣).

ويستحب التمشط بمشط عاج تأسياً بغير واحد من الأئمة عليهم السلام . وقد ورد أن التمشط بالعاج يذهب بالوباء وينبت الشعر في الرأس ، ويطرح الدود من الدماغ ، ويطفئ المرار ، وينقى اللثة والعمور^(٤).

ويستحب تسريح اللحية من تحتها إلى فوق أربعين مرّة ، وقراءة ﴿أنا انزلناه﴾ ، ومن فوقها إلى تحت سبع مرات ، وقراءة «والعاديات» ، وقول : «اللهم سرّح^(٥) عني الهموم والغموم ووحشة الصدور» تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم^(٦) . وقد ورد أن ذلك يزيد في الذهن ويقطع البلغم^(٧) . وإن من سرّح لحيته سبعين مرّة وعدّها مرّة لم يقربه الشيطان أربعين يوماً^(٨) . وأن من

(١) تفسير العياشي : ٢ / ١٣ برقم ٢٥: عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن قول الله ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ قال : هو المشط عند كل فريضة ونافلة . (سورة الاعراف الآية ٣١).

(٢) مكارم الاخلاق / ٨٠.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٨ باب ٧٤ احاديث الباب.

(٤) مكارم الاخلاق / ٨٠ . العمور اللحم الذي يتعلّق بالاسنان . وفي الأصل: الغمور.

(٥) في الوسائل: فرج ، وفي المتن : سرح.

(٦) امان الاخطار / ٢٤.

(٧) مكارم الاخلاق / ٧٧ الفصل الثالث في تسريح الرأس واللحية.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٨٩ باب التمشط برقم ١٠.

أراد الامتناع فليأخذ المشط بيده اليمنى وهو جالس ولوضعه على أم رأسه ثم يُسرح مقدم راسه ويقول : « اللَّهُمَّ حَسْنَ شِعْرِي وَبَشْرِي وَطَبِيعَتِها ، وَاصْرَفْ عَنِّي السُّوءَ وَالْوَبَاءَ ». ثم يُسرح مؤخر رأسه ويقول : « اللَّهُمَّ لَا تَرْدِنِي عَلَى عَقْبِي ، وَاصْرَفْ عَنِّي كِيدَ الشَّيْطَانِ ، وَلَا تَمْكِنْنِي مِنْ قِيَادِي فِي رَدِّنِي عَلَى عَقْبِي » ، ثم يُسرح حاجبيه ويقول : « اللَّهُمَّ زَيْنِي بِزِينَةِ الْهُدَى^(١) » ثم يُسرح اللحية من فوق، ثم يمر المشط على صدره ويقول في الحالين معاً : « اللَّهُمَّ سَرِّحْ عَنِّي الْهُمُومَ وَالْغُمُومَ ، وَوْحَشَةَ الصَّدْرِ ، وَوَسُوْسَةَ الشَّيْطَانِ ». ثم يشتغل بتسريع لحيته ويبتدي به من أسفل ، ويقرأ : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾^(٢) .

وورد استحباب أن يقول عند تسريع اللحية : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآلِ الْبَسْنِي [اكْسِنِي] خ ل [جَالَا] فِي خَلْقِكَ ، وَزِينَةٌ فِي عَبَادِكَ ، وَحَسْنٌ شِعْرِي وَبَشْرِي ، وَلَا تَبْتَلِنِي بِالنَّفَاقِ ، وَارْزُقْنِي الْمَهَابَةَ بَيْنَ بَرِّيَّتِكَ ، وَالرَّحْمَةَ مِنْ عَبَادِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ »^(٣) . والمعروف على الألسن كراهة التمشط بالليل إلا للمديون بين العشاءين لوفاء الدين ، ولم أقف إلى الآن على مستند له.

السادس : الإكتحال

وهو من السنن المؤكدة في الشريعة المطهرة للرجل والمرأة جميعاً ، وقد ورد أن من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكتحل^(٤) . وان الكحل ينبت الشعر، ويحجب الدمعة ، ويحدّ البصر ، ويعين على طول السجود ، ويعذب الفم وريقه،

(١) خ.ل: أهل التقوى.

(٢) مكارم الاخلاق / ٧٩ الفصل الثالث في تسريع الرأس واللحية.

(٣) امان الاخطار / ٢٤ الفصل العاشر.

(٤) ثواب الاعمال : ٤٠ ثواب المكتحل برقم ٢.

ويزيد في المباضعة^(١). ويتأكد الاستحباب في الليل ، فانه ينفع البدن ، ومنفعته الى أربعين صباحاً ، وهو أمان من الماء الذي ينزل في العين ، ويطيب الفم ، ويضيء الوجه ، وهو في النهار زينة^(٢).

ويستحب الإكتحال بالإثمد تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله ، وقد ورد أنه يطيب النكهة ، ويسد أشفار العين ، ويجلو البصر ، وينبت الشعر في الجفن ، ويذهب بالدمعة . وان من نام على إثمد غير مسک أمن من الماء الأسود أبداً ما دام [ينام] عليه^(٣).

ويستحب الایتار في الإكتحال ، والأفضل الإكتحال سبعاً : أربعاً في اليمنى وثلاثاً في اليسرى ، سبباً في الإكتحال بالإثمد^(٤). وقد ورد ان من أصابه ضعف في بصره فليكتحل بسبعة مراود من الإثمد عند منامه^(٥).

ويستحب لمن أراد الإكتحال أن يأخذ الميل بيده اليمنى ويضربه في المكحلة ويقول : «بسم الله» فإذا جعل الميل في عينه قال : «اللهم نور بصري واجعل فيه نوراً أبصر به حكمتك ، وأنظر به إليك يوم القيمة ، ولا تغش بصري ظلماء يوم القيمة»^(٦). وفي خبر آخر قال : «اللهم نور بصري واجعل»^(٧) فيه نوراً أبصر به حقك ، واهديني إلى طريق الحق ، وارشدني إلى سبيل الرشاد ، اللهم

(١) الكافي : ٦ / ٤٩٤ باب المكتحل برقم ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩.

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٤١٣ باب ٥٧ احاديث الباب . الكافي : ٦ / ٤٩٤ باب الكحل حديث ٣

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٤١١ باب ٥٥ احاديث الباب . وفي المصدر : ما دام عليه.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٩٥ باب الكحل برقم ١٢ . الاشمد : هو كحل مخصوص . والایتار أي الوتر في الإكتحال مرة أو ثلاث مثلاً.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٤١٣ باب ٥٧ حديث ٤.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨ برقم ١٧.

(٧) في المتن : واجعله.

نور على دنياي وآخرتي »^(١). وقال أيضا : « اللهم إني أسألك بحق محمد وأل محمد ان تصلّى على محمد وأل محمد أن يجعل النور في بصري ، والبصيرة في ديني ، واليقين في قلبي ، والإخلاص في عملي ، والسلامة في نفسي ، والسعنة في رزقي ، والشكر لك أبداً ما أبقيتني »^(٢) ... إلى غير ذلك من الأدعية.

السابع : النظر في المرأة

وهو سنة سنّية ، وقد ورد عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أنَّ الشابَ إِذَا أَكْثَرَ النَّظَرَ فِي الْمَرْأَةِ ، وَحَمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أَنَّ خَلْقَهُ عَلَى صُورَةِ حَسَنَةٍ ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مَعِيوبًا ، أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ^(٣) . وَوَرَدَ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْظُرُ فِي الْمَرْأَةِ ، وَكَانَ يَمْشِطُ رَأْسَهُ وَلْحِيَتَهُ ، وَكَانَ يَتَزَيَّنُ لِأَصْحَابِهِ وَنِسَائِهِ ، وَكَانَ يَقُولُ: أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ إِذَا تَزَيَّنَ عَنْدَ الرُّوْحَاجِ إِلَى إِخْرَاجِهِ^(٤) .
ويستحب لمن أراد النظر في المرأة أن يأخذها بيده اليسرى ويبسمل ، فإذا نظر فيها وضع يده اليمنى على مقدم الرأس ومسحها على وجهه ، ثم أخذ بيده اليمنى لحيته ونظر في المرأة وقال : « الحمد لله الذي خلقني بشراً سوياً ، وزينني ولم يُشنِّي ، وفضلني على كثير من خلقه^(٥) ، ومنْ عَلَيْ بالاسلام ورضيه لي ديناً »^(٦) ويقول أيضا : « الحمد لله الذي خلقني فأحسن خلقي ، وصورني فأحسن صوري ، [الحمد لله الذي] وزان مني ما شان من غيري ، وأكرمني

(١) ذيل الحديث المقدم.

(٢) مكارم الاخلاق : ٥٠.

(٣) ثواب الاعمال بباب ثواب من أكثر النظر في المرأة وأكثر حمد الله عز وجل .

(٤) مكارم الاخلاق / ٣٦ في نظره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في المرأة .

(٥) في الاصل : من خلقه .

(٦) مكارم الاخلاق / ٧٦ . ولا توجد الجملة الأخيرة (ورضيه لي دنيا) في المتن .

بإِسْلَامٍ »^(١).

ويقول أيضاً : « الحمد لله الذي أحسن وأكمل خلقني ، وحسن خلقني ، وخلقني خلقاً سوياً ، ولم يجعلني جباراً شقياً ، الحمد لله الذي زين مني ما شان من غيري ، اللهم كما أحسنت خلقي فصل على محمد وآل محمد وحسن خلقي ، وأتم نعمتك عليّ ، وزتني في عيون خلقك ، وجعلني في عيون برئتكم ، وارزقني القبول والمهابة والرأفة والرحمة يا أرحم الراحمين » . فإذا وضع المرأة من يده قال : « اللهم لا تغير ما بنا من نعمك ، واجعلنا لأنعمك من الشاكرين ، ولآلاتك من الذاكرين »^(٢) .

ويستحب لمن نظر في المرأة أن يقول : « اللهم كما أحسنت خلقي فحسن خلقي ورزقي »^(٣) .

الثامن : الخضاب

وهو من السنن الشريفة ، ووردت أوامر أكيدة به ، وبتغيير الشيب ، وعدم التشبيه باليهود والنصارى والنصاب الذين ينكرون على الشيعة استعمال الخضاب^(٤) . وورد انه من سنن المرسلين^(٥) . وان انفاق درهم فيه أفضل من نفقة ألف درهم في سبيل الله^(٦) ، وانه يطرد الريح من الاذنين ، ويجلو الغشاوة عن البصر ، وينبت الشعر ، ويزيد في ماء الوجه والباء ، ويلين الخياشيم ، ويطيب الريح والنكهة ، ويشد اللثة ، ويذهب بالضنى والسهك^(٧) ، ويسكن الزوجة ،

(١) مكارم الاخلاق : ٧٦.

(٤) المصال : ٢ / ٤٩٨ في الخضاب أربع عشرة خصلة حديث ٤.

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٣ في التطيب.

(٦) ثواب الاعمال : ٣٨ ثواب المختصب برقم ٣ ، والمصال : ٤٩٧/٢ حديث ١.

(٧) الضباء - بالفتح والمد - هو المرض الملائم حتى يشرف صاحبه على الموت .

ويحسن الولد ، ويُقلّ وسوسه الشيطان ، وتفرح به الملائكة ، ويستبشر به المؤمن ، ويغrieve به الكافر ، وهو زينة وطيب وبراءة في قبره ، ويستحي منه منكر ونكير^(١). ومن جملة فوائد خضاب المرأة رأسها بالحناء انه يردّ الى المرأة المنقطع طمثها حيضاها^(٢).

ويكره نصول الخضاب - أعني تأخيره إلى أن يتبين بياض مقدار من أصول الشعر - للنبي عنه ، وانه بؤس^(٣) . وكذا يكره نقش اليد بالخضاب حتى للمرأة للنبي عنه . وورد انه إنما هلكت نساء بني اسرائيل من قبل القصص ونقش الخضاب .

ويكره جماع المختصب ، فإن فعل ورزق ولداً كان مختناً^(٤) . وتحفَّ الكراهة أو تزول بعد أخذ الحناء مأخذة^(٥) .

ويكره خضاب المجنب ، فإن الشيطان يحضره حينئذ ، وعند جماع المختصب ، ولا يؤمن عليه أن يصيبه الشيطان بسوء^(٦) .

ثم إن هنا جهات من الكلام :

الاولى : ان استحباب الخضاب يعم كل شعر ابيض من الرأس كان أو

= والسلك : رائحة كريهة توجد في بعض الناس ان عرق [منه (قدس سره)] .

(١) ثواب الاعمال : ٣٨ ثواب المختصب برقم ٣ ، والحصل : ٢ في الخضاب اربع عشرة خصلة برقم ١ ، والكافي : ٦ / ٤٨٣ باب الخضاب بالحناء احاديث الباب .

(٢) مكارم الاخلاق : ٩٠ الفصل الثالث في الخضاب بالحناء والكتم ، والكافي : ٦ / ٤٨٤ باب الخضاب بالحناء حديث ٦ ، و ٤٨٢ باب الخضاب حديث ١٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٨٢ باب الخضاب حديث ١١ .

(٤) طب الانتماء / ١٣٥ ، ووسائل الشيعة : ٨٨/١٤ باب ٦٦ برقم ٣ .

(٥) التهذيب : ١ / ١٨١ باب ٧ حديث ٥١٧ .

(٦) التهذيب : ١ / ١٨١ باب ٧ حديث ٥٢٠ .

اللحية ، لاطلاق الاخبار الواردة في فضله ، مضافاً الى التنصيص بذلك في الاخبار ، فقد استفاضت بأن خضاب الرأس واللحية من السنة^(١) .

وورد أن سيد الشهداء أرواحنا فداء كان يخضب رأسه بالوسمة^(٢) .

الثانية : أن استحباب الخضاب لا يختص بالحناء ، بل يعمّ الخضاب بكلّ ما يصبح ، لاطلاق جملة من الاخبار والتنصيص بذلك في جملة أخرى ، غاية الأمر أنَّ كلاً من الحناء والكتم - وهي الوسمة على التحقيق مفرداً ومركباً - أفضل من غيرهما ، وأغلب الفوائد المزبورة ورد في الخضاب بالحناء ، ومن كان من الأئمة عليهم السلام يخضب كان يخضب بها تارة وبالوسمة أخرى وبها مركباً ثالثة ، فالصيغة بغيرها وإن كان يحصل به امثال أوامر التزيين للأهل ويحصل به سكون الزوجة ، وفرح الملائكة ، واستشارة المؤمن ، وغيظ الكافر ، والبراءة في القبر ، واستحياء منكر ونكير ، إلّا أنَّ ترتيب جملة أخرى من الثمرات التي هي طبأً وتجربة آثار الحناء والوسمة كطرد الريح من الأذنين ، وجلاء البصر ، وطيب الريح والنكهة ، وشدَّ اللّه .. ونحو ذلك ، محلَّ تأمل ، لتخلُّف بعض تلك الآثار عن الصبغ بالأصباغ الحالية من الحناء والوسمة بالوجدان ، ومقتضى قاعدة عدم حمل المطلق على المقيد في السنن وإن كان هو القول بترتيب تلك الآثار على مطلق صبغ الشعر بعد اطلاق الاخبار المرتبة جميع تلك الآثار أو اغلبها على مطلق الخضاب تارة ، وعلى الخضاب بخصوص الحناء والوسمة أخرى ، إلّا أنَّ تخلُّف بعض تلك الآثار عن الصبغ بغيرها من الأصباغ بالوجدان ، وانصراف الخضاب إلى الصبغ بها يثبتنا عن الالتزام بترتيب جميع

(١) الكافي : ٦ / ٤٨١ باب الخضاب حديث ٥ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٨٣ باب السواد والوسمة حديث ٥ .

اقول : الوسمة - بكسر السين - نبت يخضب بورقه . ويقال هو العظلم ، وانكر الازهرى السكون ، وفي القاموس: الوسمة ورق النيل او نبات يخضب بورقه . مجمع البحرين .

الآثار المزبورة على مطلق الصبغ ولو بغيرها ، وان كان استحباب مطلق الصبغ ولو بغيرها ، وترتب جملة من الآثار عليه بالوجودان مما لا ينبغي التأمل فيه ، مضافاً إلى ما ورد في مدح خصوص الحناء مثل قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الحناء خضاب الاسلام ، يزيد في المؤمن عمله ، ويذهب بالصداع ، ويحدّ البصر ، ويزيد في الواقع ، وهو سيد الرياحين في الدنيا والآخرة^(١) .

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ما خلق الله شجرة أحب إلىه من الحناء^(٢) .

الثالثة : ان استحباب الخضاب يعمّ الخضاب الموجب لصفة الشعر وحرته وسواده ، لا طلاق جملة من الأخبار والتنصيص بذلك في جملة أخرى ، غايته كون الأحمر أفضل من الأصفر ، والأسود أفضل من الأحمر ، لنطق جملة من الأخبار بذلك ، فقد ورد أن رجلاً دخل على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وقد صَفَرَ لحيته فقال له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ما أحسن هذا ، ثم دخل عليه بعد هذا وقد أقنى بالحناء ، فتبسم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وقال : هذا أحسن من ذاك ، ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد ، فضحك صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إيه وقال : هذا أحسن من ذاك وذاك^(٣) . وفي عدة أخبار آخر أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سُمِّي الشيبة في الاسلام بـ : النور ، والشيبة المصبوغة بالحناء نوراً واسلاماً ، والمصبوغة بالسواد بعد ذلك نوراً واسلاماً وايماناً^(٤) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٧ باب ٢٦ حديث ١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٧ باب ٢٦ حديث ١ .

(٣) الفقيه : ١ / ٧٠ باب غسل الجمعة وأداب الحمام حديث ٢٨٢ .

(٤) الكافي : ٦ / ٤٨٠ باب الخضاب حديث ٢ .

وورد أن الخضاب بالسواد مهابة للعدو ، ومكتبة له ، وانس للنساء^(١) .
وانَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ بِأَنَّ
يَخْضُبُوا بِالْسَّوَادِ لِيَقُولُوا بِهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ^(٢) .

وورد أنَّ الله يزيد به في عفة النساء ، ولقد ترك نساء العفة بترك أزواجهنَّ
لهنَّ التهيئة^(٣) .

وانَّ أَحَبَّ خَضَابَكُمْ إِلَى اللَّهِ الْحَالِكَ^(٤) أَيِ الشَّدِيدُ السَّوَادُ .
ثم انه قد اشتهر على الاسن ان الحناء والوسمة يزيدان في الشيب
ويتعجلان فيه ، والقياس الطبي لعله يساعد ، وارسل رواية بأن الحناء تكثر
الشيب^(٥) ، ولكن التجربة تشهد بخلاف ذلك ، مضافاً إلى أنه قد قيل لمولانا
باب الحاجات عليه السلام : بلغنا أن الحناء تزيد في الشيب ، فقال عليه السلام :
أَيَّ شَيْءٍ يَزِيدُ فِي الشَّيْبِ؟! الشَّيْبُ يَزِيدُ فِي كُلِّ يَوْمٍ^(٦) .

الرابعة : انه لا إشكال في استحباب خضاب اليد والرجل بالحناء للنساء ،
ذوات بعل كن أم لا ، لاطلاق الاخبار المزبورة ، مضافاً إلى ما روی عن
الصادق عليه السلام من انه قال: لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو أن تعلق
في عنقها قلادة ، ولا ينبغي لها أن تدع يدها من الخضاب ، ولو ان تمسحها بالحناء
مسحاً وإن كانت مسنة^(٧) .

(١) الكافي : ٦ / ٤٨٣ باب السواد والوسمة حديث ٧ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٨١ باب الخضاب حديث ٤ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٨٠ باب الخضاب حديث ١ .

(٤) ثواب الاعمال : ٣٧ ثواب المختصب حديث ٢ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٨٣ باب الخضاب بالحناء ، حديث ١

(٦) الكافي : ٦ / ٤٨٠ باب الخضاب حديث ١ .

(٧) الفقيه : ١ / ٧٠ باب ٢٢ حديث ٢٨٣ .

وما روي عنه عليه السلام من انه قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة أن تخضر رأسها بالسواد ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النساء بالخضاب ذات البعل وغير ذات البعل ، أما ذات البعل فتتزين لزوجها ، وأما غير ذات البعل فلا تشبه يدها يد الرجال^(١) .

وهل يستحب خضاب اليد والرجل للرجال ؟ وجهان : من ظهور قوله عليه السلام : فلا تشبه يدها يد الرجال ، في ان وظيفة الرجال بياض اليدين . ومن أعمية ذلك من عدم الاستحباب لاجتماعه مع تعارف الترك ، وعدم تأكيد الفعل ، واقتضاء اطلاق اخبار الخضاب للرجل والمرأة الشامل لخضاب اليد والرجل أيضا استحباب ذلك لهم ايضا ، مضافا إلى ما عن أبي الصباح من اني رأيت أثر الحناء في يد أبي جعفر عليه السلام^(٢) .

وما عن محمد بن صدقة العنبرى من أنه لما توفي أبو إبراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام كان في رجليه أثر الحناء^(٣) .

وما عن الحسين بن موسى قال : كان أبو الحسن عليه السلام مع رجل عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنظر إليه وقد أخذ الحناء من يديه فقال بعض أهل المدينة : أما ترون إلى هذا كيف أخذ الحناء من يديه ؟ فالتفت إليه .. إلى أن قال : فقال : أنه من أخذ الحناء بعد فراغه من النورة من قرنه إلى قدمه أمن من الأدواء الثلاثة : الجنون والجذام والبرص^(٤) .

وما رواه الحكم بن عبيدة قال : رأيت أبو جعفر عليه السلام وقد أخذ

(١) مكارم الأخلاق : ٩٢ الفصل الثالث .

(٢) مكارم الأخلاق : ٨٩ الفصل الثالث .

(٣) كمال الدين : ٣٩ / ١ حديث ٢ .

(٤) الكافي : ٦ / ٥٠٩ باب الحناء بعد النورة حديث ٥ .

الحناء وجعله على أظافيره فقال : يا حكم ما تقول في هذا ؟ فقلت : ما عسيت أن أقول فيه وانت تفعله ؟ وان عندنا يفعله الشبان^(١) ، فقال : ياحكم إن الأظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى تشبه أظافير الموتى ، فغيرها بالحناء^(٢) .

وما رواه الحسين بن موسى عن أبيه موسى بن جعفر عليهما السلام انه خرج يوماً من الحمام فاستقبله رجل من آل الزبير - يقال له: كنيد - وبيده أثر حناء فقال : ما هذا الاثر بيديك ؟ فقال : أثر حناء ، ويلك يا كنيد! حدثني أبي عليه السلام - وكان أعلم أهل زمانه - عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من دخل الحمام فأاطلى ، ثم أتبعه بالحناء من قرنه الى قدمه كان أماناً له من الجنون والجذام والبرص والاكلة الى مثله من النورة^(٣) .

وكون مورد هذه الاخبار الاخيرة ما بعد النورة لا يضرّ بعد عدم القول بالفصل بينه وبين غيره ، على أنّ من له انس بالاخبار وفهم رموزها ونكاتها علم ان الاعتذار بكونه بعد النورة تقية من أهل زمانه التاركين لخضاب اليد ، المستقلين لرؤيه أثره عليه .

وأما ما روي من أنه نظر ابو عبدالله عليه السلام الى رجل وقد خرج من الحمام وهو مخضوب اليدين فقال له ابو عبدالله (عليه السلام) : أيسرك أن يكون خلق الله يديك هكذا ؟ فقال : لا والله ، وإنما فعلت ذلك لأنه بلغني عنكم انه من دخل الحمام فلير عليه أثره - يعني الحناء - فقال : ليس ذلك حيث ذهبت ، إنما معنى ذلك إذا خرج أحدكم من الحمام وقد سلم فليصل ركتعين

(١) في الاصل : الثبان، وهو غلط.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٠٩ باب الحناء بعد النورة حديث ٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٥٠٩ باب الحناء بعد النورة حديث ١ .

شكراً^(١). غير صريح في الانكار ، لاحتمال كونه استفهاماً منه عليه السلام ليظهر غلط الرأوي في فهم الحديث ، وكون معناه ما ذكر لا ينافي الاستحباب ، مضافاً إلى احتمال كون الانكار أيضاً من باب التقية ، فان سببه يشبه علل العامة ، لأنه لو تم لاقتضى انكار خضاب الرأس واللحية أيضاً بالحناء ونحوه ، وانكار خضاب يد المرأة ورجلها أيضاً . وأمّا ما في خبر حمران الطويل الآتي في أواخر الفصل العاشر إن شاء الله تعالى المتکفل لبيان علام آخر الزمان من المنكرات من قول الصادق عليه السلام : ورأيت التأنيث في ولد العباس قد ظهر ، وأظهرروا الخضاب ، وامتشطوا كما تمشط المرأة لزوجها . فيلزم حمله على التقية أو نحوها بعد إطلاقه (عليه السلام) الخضاب الشامل لخضاب اللحية والرأس الذي لا شبهة في استحبابه ، مع أن ولد العباس ونظراءهم يجتنبون الخضاب غاية الاجتناب.

وبالجملة فاستحباب خضاب البدن بالحناء بعد النورة مما لا ينبغي التأمل فيه ، واستحباب خضاب اليد والرجل للرجال سيناً أظفارهما حتى عند عدم التنور غير بعيد ، ولو تنزلنا عن ذلك فلا أقل من عدم الدليل على ما افتى به الفاضل المجلسي رحمه الله من كراهة خضاب اليد والرجل للرجال ، وما هو إلا عوداً على ظاهر ما مرّ بما ورد تقية وتقييداً للإطلاقات على خلاف القاعدة المقررة في باب المطلق والمقييد ، والله العالم .

الخامسة: ان اطلاق كثرة التأكيد في الاخبار في خضاب اللحية وان كان يشمل جميع الأذمنة إلا أنّ ظاهر جملة من الاخبار اختصاص تأكيد استحباب ذلك على وجه لا يبعد كراهة تركه بيدو الاسلام ، وأما بعد شيوخ الاسلام فلا تأكيد وان كان الاستحباب باقياً ، ويكشف عما قلناه اختلاف

(١) معاني الاخبار : ٢٥٤ باب قول العالم عليه السلام : من دخل الحمام فلير عليه اثره .

أفعال أئمتنا عليهم السلام في ذلك ، فإن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخضب شبيبه ، بل ورد أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لم يخضب إلَّا مَرَّةً واحدةً ، واختضب سيد الشهداء عليه السلام والسجاد عليه السلام والباقران عليهما السلام ، وقد سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : غَيْرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودَ ، فقال : إِنَّا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ وَالدِّينُ قَلَّ^(١) ، فَامَّا الآنَ وَقَدْ اتَّسَعَ نَطَاقُهُ^(٢) وَضَرَبَ بِجَرَانِهِ فَامْرُؤٌ وَمَا اخْتَارَ .

فائدة :

يستفاد من تعلييل أمير المؤمنين عليه السلام عدم خضابه في بعض الاخبار بأنَّ في مصيبة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(٣) عدم تأكيد الاستحباب الخضاب [كذا] في حقِّ المصاب .

التاسع : التطيب

فقد ورد انه من سنن المرسلين ، وأخلاق الانبياء عليهم السلام^(٤) .
وأنَّ الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن^(٥) .

(١) أي قليل [منه (قدس سره)] .

(٢) النطاق : شفة تلبسه المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الأعلى إلى الأسفل إلى الركبة والأسفل ينجر على الأرض . وجراهن البعير : مقدم عنقه . واتساع نطاق الاسلام كناتية عن كثرة المسلمين ، وضربه بجرانه عن ثباته واستقراره (منه قدس سره) .

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٤٠٣ باب ٤٤ برقم ٢ .

(٤) المصال : ١ / ٩٢ برقم ٣٤ ، والكافـي : ٦ / ٥١٠ باب الطيب برقم ١ و ٢ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٤ باب ٣٠ برقم ١ ، الكافي : ٦ / ٥١١ باب الطيب برقم ١٤ .

وانه يشدّ القلب ، ويسمّن البدن ، ويزيل الغمّ ، ويزيد في الجماع^(١) .
ولولا إلا اختيار النبي الاكرم صلّى الله عليه وآلـه وسلم له من الدنيا
لکفاه شرفاً وفضلاً^(٢) .

وورد انه لا ينبغي ترك استعماله كلّ يوم ، فإن لم يقدر في يوم ويوم لا ، فإن
لم يقدر ففي كلّ جمعة ، ولا يدع ذلك^(٣) . فان استحبّابه مؤكّد يوم الجمعة ، وبعد
الوضوء ، وللصلاّة ، ولدخول المساجد . وان صلاة المتطّب خير من سبعين صلاة
بغير طيب^(٤) . وانّ من تطّب أول النهار لم يزل عقله معه إلى الليل^(٥) . وانّ ما
أنفق في الطيب ليس بسرف^(٦) . وانّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان
ينفق في الطيب أكثر مما ينفق في الطعام^(٧) .

ويكره ردّ هدية الطيب ، وبه فسّرت الكرامة التي لا يردها إلا الحمار في
الاخبار^(٨) .

ويستحب تطّب النساء بما ظهر لونه وخفي ريحه ، والرجال بما ظهر ريحه
وخفي لونه^(٩) .

ويكره للمرأة أن تخرج وهي متطّبة . وقد ورد أنّ المرأة اذا تطّبت

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦١ باب ٥٩ برقم ١ و ٤ و ٧ و ١١ .

(٢) الخصال : ١ / ١٦٥ برقم ٢١٧ .

(٣) الكافي : ٦ / ٥١٠ باب الطيب برقم ٤ و ١٢ .

(٤) الكافي : ٦ / ٥١١ باب الطيب برقم ١٠ و ١٢ و ١٣ و ١٤ .

(٥) الكافي : ٦ / ٥١٠ باب الطيب برقم ٧ .

(٦) الكافي : ٦ / ٥١٢ باب الطيب برقم ١٦ .

(٧) الكافي : ٦ / ٥١٢ باب الطيب حديث ١٨ .

(٨) الكافي : ٦ / ٥١٢ باب كراهة ردّ الطيب برقم ١ و ٣ .

(٩) الكافي : ٦ / ٥١٢ باب الطيب برقم ١٧ .

وخرجت من منها كانت في لعنة الله تعالى إلى أن ترجع إلى منها^(١).
ويستحب تطيب الشارب بالطيب ، فإنه من أخلاق الانبياء وكرامة
للكتابين^(٢) .

وروي أنّ أول ما يستعمل الطيب في موضع السجود ، ثم سائر البدن^(٣).
ويستحب التطيب بالمسك وشمّه ، ووضعه في اللبّة - بالفتح - وهي
المنحر^(٤) . وفي مفرق الرأس تأسياً بالنبي والأئمة صلوات الله عليه وعليهم
أجمعين^(٥) .

وكذا يستحب التطيب بالعنبر ، والزعمران ، والعود ، والغالية ، وكذا
الخلوق^(٦) ، لكن يكره إدمان الأخير والمبيت متخلقاً^(٧) .

وكذا يستحب التطيب بباء الورد ، وقد ورد أنّ من ضرب في وجهه بكف
من ماء الورد أمن ذلك اليوم من الذلة والفقر^(٨) . وأن من وضع على رأسه ماء
الورد أمن تلك السنة من البرسام^(٩) ، وإن من أراد أن يذهب في حاجة له
ومسح وجهه بباء ورد لم يرهق وتقضى حاجته ، ولا يصيبه قتر ولا ذلة^(١٠) . وإن ماء

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦١ باب ٦٢ حديث ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٥١١ باب الطيب برقم ١٥.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٣ باب ٧٨ برقم ٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٥١٢ باب كراهة رد الطيب برقم ٣.

(٥) قرب الاسناد : ٧٠.

(٦) الكافي : ٦ / ٥١٣ باب انواع الطيب برقم ١.

(٧) الكافي : ٦ / ٥١٧ باب الخلوق برقم ١ و ٢ و ٣.

(٨) مفتاح الفلاح : ١٢٨ باب ما يعمل في صدر النهار.

(٩) البرسام - بتخفيف الميم - الموت . [منه (قدس سره)] .

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٢ باب ٦٨ برقم ٣ ، والمعنى : ٤٥ قبل انتهاء الرسالة

الورد يزيد في ماء الوجه وينفي الفقر^(١).

وقد ورد فضل كثير في الورد الاحمر المنصرف إليه اطلاق الورد عرفاً وطباً وحديثاً، فمما ورد فيه أنه سيد ريحان الجنة بعد الياس^(٢). وان من أراد أن يشم النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم فليشم الورد ، لأنّه لماً أُسرى به صلّى الله عليه وآلـه وسلم الى السماء سقط من عرقه فنبت منه الورد فوق في البحر فذهب السمك ليأخذها وذهب الدعموص ليأخذها، فقالت السمكة : هي لي ، وقالت الدعموص : هي لي ، فبعث الله عزّ وجلّ إليهما ملكاً يحكم بينهما فجعل نصفها للسمكة ، ونصفها للدعموص ، ولذا ترى أوراق الورد تحت جلناره خمسة : اثنان منها على صفة السمك ، واثنان منها على صفة الدعموص ، وواحدة منها نصفها على صفة السمك ونصفها على صفة الدعموص^(٣). لكن في رواية أخرى عن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم : انّ الورد الأبيض خلق من عرقى ليلة المراج ، والورد الاحمر خلق من جبرئيل ، والورد الاصفر من البرّاق^(٤).

ويستحب شمّ الريحان ووضعه على العينين ، لأنّه من الجنة^(٥).

ويكره ردّ هديّته ، وان اراد ردّه قبله وشمه ثم أهدى به الى المهدى^(٦).

= باثنى عشرة سطر .

(١) مكارم الاخلاق : ٤٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٣ باب ٧٧ برقم ١ . الاس : خ ل [منه (قدس سره)].
والاس نبت ذو ورق وورد لطيف .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨ برقم ٢٥ . والدعموص دويبة سوداء تغوص في الماء . مجمع البحرين ٤ / ١٧٠ .

(٤) البرّاق : الدّابة التي ركبها رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - ليلة المراج .

(٥) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب الرياحين برقم ٢ .

(٦) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب الرياحين برقم ٥ .

ويستحب تقبيل الوردة والريحانة اذا تناولها وضعها على عينيه ثم الصلاة على محمد والأئمة عليهم السلام ، فان من فعل ذلك كتب الله تعالى له من الحسنات مثل رمل عالج ، ومحا عنه من السيئات مثل ذلك ، ولم تقع على الارض حتى يغفر له^(١) .

وروى افْيَ النبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْفَاكِهَةَ الْجَدِيدَةَ قَبْلَهَا وَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنِيهِ وَفَمِهِ ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنَا أَوْهَا فِي عَافِيَةٍ فَأَرْنَا آخِرَهَا فِي عَافِيَةٍ »^(٢) .

ويستحب شم النرجس لورود فضائل كثيرة فيه ، وكفى في فضله أنه أنبته الله تعالى في النار التي أضرمت لإبراهيم عليه السلام فجعلها الله تعالى برداً وسلاماً^(٣) . وقال الرضا عليه السلام : لا تؤخر شم النرجس ، فإنه يمنع الزكام في مدة أيام الشتاء^(٤) . وعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انه قال : شموا النرجس في اليوم مرة ، ولو في الأسبوع مرة ، ولو في الشهر مرة ، ولو في السنة مرة ، ولو في الدهر مرة ، فان في القلب حبة من الجنون والجذام والبرص وشمه يقلعها^(٥) .

ويستحب شم المرزنجوش ، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : نعم الريحان المرزنجوش ينبت تحت ساقى العرش ، وما فيه شفاء العين^(٦) . وورد أن

(١) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب الرياحين برقم ٥ ، الامالي للشيخ الصدوق : ٢٦٦ المجلس الخامس والأربعون حديث ٧ .

(٢) الامالي للشيخ الصدوق : ٢٦٥ المجلس الخامس والأربعون حديث ٦ .

(٣) مكارم الاخلاق : ٤٧ في النرجس .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨ برقم ١٢ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٥ باب ٧٨ برقم ٢٧ .

(٦) مكارم الاخلاق : ٤٨ باب في المرزنجوش .

شّمّه يقوّي الشّامة^(١). وقد كان صلّى الله عليه وآلـه وسلم إذا دفع اليه الريحان شّمه ورده إلـا المرزنجوش فانه صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان لا يرده^(٢).
وورد أن الورد أحد وعشرون قسماً وسيدها الآس^(٣).

ويلحق بالمقام البخور : فإن فيه فضلاً كثيراً ، وينبغي للرجل أن يتّبعه
ثيابه بشيء طيب الرّيح تأسياً بالائمة عليهم السلام ، وورد أن العود الحالص
تيقى رائحة بخوره أربعين يوماً ، والعود المربى بسائر الروائح الطيبة تبقى
رائحته عشرين يوماً^(٤) ، وإن الرضا عليه السلام كان يتّبعه بالعود الحالص ، ثم
كان يتطّيب به الورد والمسك^(٥) . والنبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان يتّبعه
بالعود القماري ، وأمر صلّى الله عليه وآلـه وسلم بالتبخّر بالعود الهندي قائلاً : إن
فيه سبعة أشفية^(٦) . وورد أن تحفة الرجل الصائم أن يدهن لحيته ويتّبع ثيابه ،
وتحفة المرأة الصائمة أن تمشط شعرها وتبخّر ثيابها^(٧) . وإن النبي صلّى الله عليه
وآلـه وسلم كان يقول عند البخور : « الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات ،
اللهم طيب عرقنا ، وزك رواننا ، واحسن منقلبنا ، واجعل التقوى زادنا ، والجنة
معادنا ، ولا تفرق بيننا وبين عافيتك ايانا ، وكرامتك لنا ، إنك على كل شيء
قدير » .

وروي انه صلّى الله عليه وآلـه وسلم كان يقول عند التبخير والتطيب :

(١) مكارم الاخلاق : ٤٧ باب في المرزنجوش .

(٢) الحديث المتقدم .

(٣) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب الرياحين ٣ . اسمه العجمي : مورد . [منه (قدس سره)] .

(٤) الكافي : ٦ / ٥١٨ باب البخور برقم ١ .

(٥) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٣٠٧ باب ٤٣ برقم ٢ .

(٦) مكارم الاخلاق : ٤٥ في التطيب .

(٧) مكارم الاخلاق / ٤٦ في التجمير .

«الحمد لله رب العالمين ، اللهم امتعني بها رزقتي ، ولا تسلبني ما خولتني ، واجعل ذلك رحمة ولا تجعله وبالاً علياً ، اللهم طيب ذكري بين خلقك كما طيّبت بشرى ونشواني بفضل نعمتك عندي ».

فائدة :

روي عن مولانا الصادق عليه السلام في سبب وجدان الطيب في الأرض انه لما هبط آدم عليه السلام وحوا من الجنة الى الارض استقرَ آدم عليه السلام على جبل الصفا ، وحوا على جبل المروة ، وكانت حوا مشطة شعر رأسها بطيب الجنة وشادة به ، فلما هبطت الى الارض قالت في نفسها : ما أئمَل من المشاطة التي امتشطتها في الجنة وقد غضب على ربِّي ؟ فنقضت شعر رأسها ، فأخذ الريح الراياحة الطيبة الّتي نزلت من شعرها الى المشرق والمغرب وارسل اكثراها إلى ارض الهند ، فلذا ينبع اكثرا النباتات التي لها روائح طيبة في الهند^(١) .

وفي خبر آخر : أن آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة ووقع ما عليه من حُلَى الجنة ، وستر عورته بأوراق من ورق الجنة ، وهبط الى الارض ، فأخذ ريح الجنوب رائحة تلك الورقة الى الهند ، فأثر رائحته الطيبة أشجار الهند ونباتاتها ، ولذا تكون اغلب النباتات ذات الروائح الطيبة في الهند ، واكل من تلك الورقة من الحيوانات غزال المسك فجرى الريح الطيب في لحمه وجسده ، فاجتمع عند سُرْتَه وحصل منه المسك^(٢) .

(١) الكافي : ٦ / ٥١٣ باب اصل الطيب برقم ١ .

(٢) الكافي : ٦ / ٥١٤ باب اصل الطيب برقم ٣ . وفي الاصل : اشجار هند .

العاشر : التدهن

وفيه فضل كثير وأوامر أكيدة ، وقد ورد أن الدهن يذهب بالسوء والبؤس ،
وييلّن البشرة ، ويزن الدماغ ويزيد فيه ، ويسهل مجري الماء ، ويذهب
القشف^(١) - وهو قدر الجلد - ورثاثة الهيئة ، وسوء الحال ، ويسفر اللون ويكشفه ،
ويظهر الغنى ، ويذهب بالداء من الرأس والعينين^(٢) .
ويتأكد استحبابه في الليل ، فإن دهن الليل يجري في العروق ، ويرى
البشرة ، ويبخض الوجه^(٣) .

ويستحب للمرأة إدمان الادهان والاكتار منه^(٤) ويكره ذلك للرجل ، بل
يجتازى به في السنة مرة ، أو في الشهر مرة ، أو في الأسبوع مرة^(٥) .
ويستحب التبرّع بالدهن للمؤمن ، فقد ورد أنّ من دهن مؤمناً كتب الله
له بكل شعرة نوراً يوم القيمة^(٦) .

(١) القشف : قدر الجلد ، ورثاثة الهيئة ، وسوء الحال ، ورجل قشف - كتف - لوحته الشمس
او الفقر فتغير . مجمع البحرين .

(٢) الكافي : ٦ / ٤١٩ باب الادهان احاديث الباب .

(٣) الكافي : ٦ / ٤١٩ باب الادهان برقم ٥ .

(٤) لم أجد رواية تشير إلى الاستحباب وإنما توجد رواية في الكافي : ٦ / ٥٢٠ باب كراهة ادمان
الدهن برقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا يذهب الرجل كل يوم ، يرى
الرجل شعنا لا يرى متزلقاً كأنه امرأة .

(٥) الكافي : ٦ / ٥٢٠ باب كراهة ادمان الدهن برقم ٣ بسنده عن اسحاق بن جرير ، قال :
قلت لابي عبدالله عليه السلام : في كم ادهن ؟ قال : في كل سنة مرة فقلت : اذن يرى الناس
في خصاصة ، فلم ازل اماكسه ، فقال : ففي كل شهر مرة لم يزدني عليها ، وحديث ٢ .

(٦) الكافي : ٦ / ٥٢٠ باب الادهان برقم ٧ .

وسيد الأدهان دهن البنفسج^(١) . فإن فضله عليها كفضل أهل البيت عليهم السلام على الناس^(٢) . أو كفضل الإسلام على بقية الأديان^(٣) . أو كمثل الشيعة في الناس^(٤) . وانه بارد بالصيف لين حار في الشتاء ، لين للشيعة ، يابس على أعداء أهل البيت عليهم السلام . وليس لساير الأدهان هذه الفضيلة ، ولو علم الناس ما في البنفسج لقامت اوقيته بدینار^(٥) .

ويستحب التداوى بالبنفسج دهنا ، وسعوطاً ، للجراح ، والحمى ، والصداع^(٦) .

ويستحب الأدهان بدهن الخيري ، ودهن البان ، وهو الفستق الهندي ، لورود المدح فيها . وورد أن دهن البان ذكر^(٧) وأمان من كل بلاء^(٨) . وان الانبياء عليهم السلام كانوا يستعملونه^(٩) . وان من ادهن بدهن البان ثم قام بين يدي السلطان لم يضره باذن الله عز وجل^(١٠) . وشكراً رجل الى ابي عبدالله عليه السلام شقاقاً في يديه ورجليه فقال : خذ قطنة واجعل فيها باناً وضعها في سرتك ، فامتثل المأمور فعوفي وذهب منه الشقاقي^(١١) .

(١) الكافي : ٦ / ٥٢١ باب دهن البنفسج برقم ١.

(٢) مكارم الأخلاق : ٥١.

(٣) مكارم الأخلاق : ٥١.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٢٢ باب دهن البنفسج برقم ١٠.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٢١ باب دهن البنفسج برقم ٢.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٢١ باب دهن البنفسج برقم ١ و ٩ و ١١.

(٧) ذكورة الطيب ما ليس له ردع . القاموس .

(٨) الكافي : ٦ / ٥٢٢ باب دهن الخيري برقم ١ ، و ٥٢٣ باب دهن البان برقم ١.

(٩) طب الأئمة : ١٠١.

(١٠) طب الأئمة : ١٠١.

(١١) الكافي : ٦ / ٥٢٣ باب دهن البان برقم ٢.

ويستحب الادهان بدهن الزنبق وهو الرازقي ويسمى : الكيس أيضاً^(١) والسعوط به ، لما ورد من أنه ليس شيء خيراً منه للجسد . وان فيه لمنافع كثيرة وشفاء من سبعين داء^(٢) . وكان باب المخواج عليه السلام يستطع به^(٣) .

ويستحب أكل دهن الزيت والادهان به ، فان من فعل ذلك لم يقربه الشيطان أربعين صباحاً^(٤) .

ويستحب السعوط بدهن السمسم ، لما روى من حب النبي صلى الله عليه وآلله وسلم ذلك ، وكان هو صلى الله عليه وآلله وسلم اذا أشتكى رأسه استطع بدهن الجلجان وهو السمسم^(٥) .

ويستحب عند الادهان الابتداء بالرأس ، ثم باللحية ، ثم بالماجبين ، ثم الشارب^(٦) . ويستحب ادخاله الانف وشمّه ، كل ذلك تأسيساً بالنبي صلى الله عليه وآلله وسلم^(٧) .

ويستحب دهن الماجبين عند الصداع ، وكون دهن الشارب غير دهن الماجبين جنساً^(٨) .

ويستحب وضع الدهن على الراحة - أي الكف - وقول : « اللهم اني اسألك الزين والزينة والمحبة في الدنيا ، واعوذ بك من الشين والشنان والمقت في

(١) طب الأئمة : ١٠١ . والكافي : ٦ / ٥٢٣ باب دهن الزنبق حديث ١ .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٢٤ باب دهن الزنبق برقم ٢ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨ برقم ٢٤ .

(٤) الكافي : ٦ / ٥٢٤ باب دهن الحل برقم ١ .

(٥) مكارم الاخلاق : ٣٤ الفصل الخامس في دهنه صلى الله عليه وآلله وسلم .

(٦) المصدر المتقدم .

(٧) المصدر السابق .

الدنيا والآخرة » ، ثم جعله على اليافوخ^(١) ، ثم على الحاجبين واللحية والصدر وغيرها^(٢) . وقال الرضا عليه السلام : من أراد أن لا يشتكي سرّته فيدهنها متى دهن رأسه ، ومن أراد أن لا تنشق شفاته ولا يخرج فيها ناسور فليدهن حاجبه من دهن رأسه^(٣) .

(١) اليافوخ : أعلى الدماغ . مجمع البحرين .

(٢) الكافي : ٦ / ٥١٩ باب الادهان برقم ٦ .

(٣) الكافي : ٦ / ٥٢٣ باب دهن البان برقم ٢ ، ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٦٤ باب ٧٨
حديث ١٣ .

الفصل الثامن

في آداب النكاح

و فيه مقامات :

الأول: ان النكاح سنة سنّة من سنن المرسلين ، ومن عدو الله ^(١) حصن حصين ، وفيه فضل كثير ، لانه طريق التواصل ، وباب التناسل ، وسبب الألفة ، والمعونة على العفة ، وقد حثّ الله سبحانه عليه ، ودعا عباده اليه ، فقال عزّ من قائل ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِمُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ ﴾^(٢) . وقال النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم : تزوجوا فإني مكاثر ^(٣) بكم الأمم يوم القيمة ، حتى ان السقط يجيء محبنطنا ^(٤) على باب الجنة فيقال له : ادخل ، فيقول : لا ادخل حتى يدخل

(١) عدو الله هو الشيطان لعنه الله وأخزاه .

(٢) سورة النور : ٣٢ .

(٣) أي مفاخر بكم الأمم [منه (قدس سره)] .

(٤) المحبنطىء : العظيم البطن المتفاخ . [منه (قدس سره)] .

أبواي الجنة قبله^(١).

وقال صلّى الله عليه وآلـه وسلم : من أحبّ ان يتّبع سنتي فانّ من سنتي
التزوّيج^(٢).

وقال صلّى الله عليه وآلـه وسلم : من احبّ ان يلقى الله طاهراً مطهراً
فليلقه بزوجة^(٣).

وقال صلوات الله عليه وآلـه : من تزوّج أحقر نصف دينه ، فليتق الله في
النصف الآخر ، أو الباقي^(٤).

وقال صلّى الله عليه وآلـه وسلم : ركعتان يصلّيهما متزوّج أفضل من رجل
أعزب يقوم ليلاً ويصوم نهاره^(٥).

وفي خبر آخر : أفضل من سبعين ركعة يصلّيها أعزب^(٦).

وقال صلّى الله عليه وآلـه وسلم : ردال موتاكم العزاب^(٧).

وقال صلّى الله عليه وآلـه وسلم : تزوّجوا وزوّجوا الآيم^(٨) ، فمن حظ
امريء مسلم انفاق قيمة آيمـة ، وما من بناء أحب الى الله عز وجل من بيت
يعمر في الاسلام بالنـكاح ، وما من شيء أبغض الى الله عز وجل من بيت يخرب

(١) الفقيه : ٣ / ٢٤٢ باب ١٠١ برقم ١١٤٤.

(٢) الكافي : ٥ / ٣٢٩ باب كراهة العزبة برقم ٥.

(٣) المقنعة : ٧٧ ، المقنع : ٩٨.

(٤) الكافي : ٥ / ٣٢٨ باب كراهة العزبة برقم ٢.

(٥) الكافي : ٥ / ٣٢٩ باب كراهة العزبة برقم ٦.

(٦) الكافي : ٥ / ٣٢٨ باب كراهة العزبة برقم ١.

(٧) الكافي : ٥ / ٣٢٩ باب كراهة العزبة برقم ٣.

(٨) الآيمـة : ككيـس من لا زوج لها بـكراً أو ثـبيـاً ، ومن الرجال من لا امرأة له . تاج العروس : ١٩٥ / ٨.

في الاسلام بالفرقة - يعني الطلاق - ^(١) .

ومن فضائل النكاح:

فضل الشفاعة والسعى فيه : فعن أمير المؤمنين عليه السلام : افضل الشفاعات أن يشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينها ^(٢) .

وعن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من عمل في تزويع بين مؤمنين حتى يجمع بينهما زوجـه الله ألف امرأة من المخـور العـين ، كلـ امرأة في قصر من درـ ويـاقـوت ، وكان له بكلـ خطـوة خـطاـها وبـكـلـ كـلمـة تـكـلـمـ بها في ذلك عمل سنة ، قـيـامـ لـيلـها وصـيـامـ نـهـارـها ، ومن عمل في فـرـقـةـ بيـنـ اـمـرـأـةـ وـزـوـجـهـاـ كانـ عـلـيـهـ غـضـبـ اللهـ وـلـعـنـتـهـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ ، وكانـ حـقاـ علىـ اللهـ انـ يـرـضـحـهـ ^(٣) بـأـلـفـ صـخـرـةـ مـنـ نـارـ ، ومنـ مـشـىـ فـسـادـ ماـ بـيـنـهـاـ وـلـمـ يـفـرـقـ كـانـ فـيـ سـخـطـ اللهـ وـلـعـنـتـهـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ ، وـحرـمـ اللهـ عـلـيـهـ النـظـرـ إـلـىـ وجـهـهـ ^(٤) .

وعن مولانا الصادق عليه السلام : ان من زوج اعزباً كان من ينظر الله إليه يوم القيمة ^(٥) .

وعن باب الحاجـاجـ عليه السلام : انـ ثـلـاثـةـ يـسـتـظـلـونـ بـظـلـ عـرـشـ اللهـ يـوـمـ لاـ ظـلـ إـلـاـ ظـلـهـ : رـجـلـ زـوـجـ أـخـاهـ المـسـلـمـ ، أوـ خـدـمـهـ ، أوـ كـتـمـ لـهـ سـرـاـ ^(٦) .

(١) الكافي : ٥ / ٣٢٨ بـابـ فيـ الحـضـ علىـ النـكـاحـ برـقـمـ ١ـ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣١ بـابـ منـ سـعـىـ فيـ التـزوـيـعـ برـقـمـ ١ـ .

(٣) الرضح : الدقـ والـكـسرـ ، وـمـنـهـ رـضـحـتـ رـأـسـهـ بـالـحـجـارـةـ . مـجـمـعـ الـبـحـرـيـنـ [ـ مـنـهـ (ـقـدـسـ سـرـهـ)]ـ .

(٤) عـقـابـ الـاعـمالـ / ٣٤٠ بـابـ يـجـمعـ عـقـوبـاتـ الـاعـمالـ برـقـمـ ١ـ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣٣١ بـابـ منـ سـعـىـ فيـ التـزوـيـعـ برـقـمـ ٢ـ .

(٦) الخصال : ١ / ١٤١ بـابـ الثـلـاثـةـ برـقـمـ ١٦٢ـ .

ثم ان مفاد الآية الشريفة^(١) هو استحباب النكاح حتى مع الفقر والاحتياج ، وبذلك نطق النصوص صريحاً ، فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أنَّ من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء الظنَّ بالله^(٢) .

وعن الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ﷺ فليستعفف الذين لا يجدون نِكاحاً حتى يغنيهم الله مِنْ فضله^(٣) : فليتزوجوا حتى يغنيهم الله من فضله^(٤) .

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : اتخذوا الأهل فإنه أرزق لكم^(٥) . ومقتضى اطلاق الاخبار هو استحبابه حتى لمن لا تتحقق نفسه إليه .

ثم انه قد يجب النكاح عيناً ، كما اذا خاف من تركه الوقوع في الزنا ، وكفاية بمقدار يبقى به نوع الانسان . وقال رسول صلى الله عليه وآله وسلم : ما يمنع المؤمن ان يتَّخذ أهلاً ، لعل الله يرزقه نسمة تنقل الأرض بلا إله إلا الله^(٦) .

ويكره العزوبة وترك التزويج والتسرّي ، لما مرّ من الاخبار ، حتى ورد عدم لزوم الحلف على ترك التزويج لاعتبار الرجحان في المخالف وترك التزوج مرجوح ، فلا ينعقد اليمين به^(٧) . وقد روي أنَّ جماعة من الصحابة كانوا حرموا

(١) قوله عز من قائل ﴿ وانكروا الايامى منكم والصالحين من عبادكم ان يكونوا فقراء يغنمهم الله من فضله ﴾ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣٠ باب ان التزويج يزيد في الرزق برقم ١ .

(٣) سورة النور: ٣٣ .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٣١ باب التزويج يزيد في الرزق برقم ٧ .

(٥) الفقيه : ٣ / ٢٤٢ باب ١٠١ برقم ١١٤٥ .

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٤١ باب ١٠١ برقم ١١٣٩ .

(٧) المحكم والمتشابه : ٩١ .

على أنفسهم النساء والافطار بالنهار والنوم بالليل ، فأخبرت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم فخرج إلى أصحابه فقال : أترغبون عن النساء ؟ إني آتى النساء ، وأكل بالنهر ، وأنام بالليل ، فمن رغب عن سنتي فليس مني . وأنزل الله : ﴿لَا تُحْرِمُوا طَيِّباتَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ * وَكُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾^(١) فقالوا : يا رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم إننا قد حلفنا عن ذلك ، فأنزل الله ﴿لَا يَؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾^(٢) .

ويستحب حب النساء المحللات وإخبارهن به، واختيارهن على سائر

(١) سورة المائدة : ٨٧ و ٨٨ .

بحث اجمالي في متعلق اليمين

اتفق فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم في انعقاد اليمين ولزوم الوفاء به على ان يكون متعلقه طاعة ، فإذا تعلق اليمين بفعل أمر واجب أو مندوب وجب الوفاء به بلا ريب ، وإنما الخلاف فيما إذا تعلق بأمر مباح ، فهل يجب الوفاء به ام لا ؟ وعلى كل حال فالنكاح موضوع مندوب إليه شرعاً ، مرغوب فيه مستحب مؤكد ، فالخلف على تركه حلف على تركه أمر مستحب مؤكد ، فلا ينعقد اليمين ، ويكون باطلأ من رأسه ، وعليه لا كفارة للحنث للغويته ، وتفصيل البحث في المجاميع الفقهية المبسوطة .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٥ .

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٨ باب ٢ برقم ٩ بسنده عن علي عليه السلام قال : إن جماعة من الصحابة كانوا حرموا على أنفسهم النساء ، والافطار بالنهار ، والنوم بالليل ، فأخبرت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم فخرج إلى أصحابه ، فقال : أترغبون عن النساء ، إني آتى النساء ، وأكل بالنهر ، وأنام بالليل ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ، وأنزل الله ﴿لَا تُحْرِمُوا طَيِّباتَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ * وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾^(١) فقالوا : يا رسول الله إننا قد حلفنا على ذلك ، فأنزل أقه : ﴿لَا يَؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾^(٢) إلى قوله : ﴿هُذِّلْ كَفَارَةً أَيْمَانَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾^(٣)

اللذات. فقال الصادق عليه السلام: ما أظن رجلاً يزداد في الإيمان خيراً إلا ازداد حبّاً للنساء^(١). وقال عليه السلام: إنَّ العبد كلَّما ازداد حبّاً للنساء ازداد في الإيمان فضلاً^(٢). وقال عليه السلام: كلَّ من اشتَدَّ لنا حبّاً اشتَدَّ للنساء حبّاً وللحلوى^(٣). وقال عليه السلام: ما تلذَّذ الناس في الدنيا والآخرة بلذة أكثر لهم من لذة النساء، وهو قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وُرِيزَنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية^(٤)، ثم قال عليه السلام: إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ مَا يَتَلذَّذُونَ بِشَيْءٍ مِّنَ الْجَنَّةِ أَشَهَنُ
عندَهُم مِّنَ النِّكَاحِ، لَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ^(٥). وقال عليه السلام: من أخلاق الأنبياء
عليهم السلام حبّ النساء^(٦). وقال عليه السلام: أَلَّا تَأْتِيَنِي أَنْبِيَاءٌ مِّنْ
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَوْلُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ إِنِّي أُحِبُّكِ، لَا
يَذْهَبُ مِنْ قَلْبِهَا أَبْدَأً^(٧).

ولكن ينبغي للرجل التقي العاقل عدم الافراط في حب النساء ومراقبة
نفسه في ذلك ، حتى لا يوقعه في المحرّم ، فإنَّ حبَّهن سيف الشيطان^(٩) ، ولأنَّ
حبَّ الشيء يعمي ويصم ، وهن ضعيفات العقول والإيمان ، كما يكشف عن
الأول كون شهادتها في مورد القبول على النّصف من شهادة

(١) الكافي : ٥ / ٣٢٠ باب حب النساء برقم ٢ .

(٢) الفقيه / ٣ : ٢٤٢ باب ١٠٣ برقم ١١٥٠ .

(٣) مستطرفات السرائر / ٤٤٨٤ ، والكافى : ٥ / ٣٢١ باب حب النساء حديث ٥ بسنده عن

أبي عبدالله عليه السلام قال : ما اظن رجلاً يزداد في هذا الامر خيراً الا ازداد حبّاً للنساء .

(٤) سورة آل عمران - الآية ١٤ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣٢١ باب حب النساء برقم ١٠ .

(٦) الكافي : ٥ / ٣٢٠ باب حب النساء برقم ١ .

(٧) الكافي : ٥ / ٣٢١ باب حب النساء برقم ٨ .

(٨) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٠ / ٣ باب ٣ برقم ٩ .

(٩) المحصل : ١ / ١١٣ برقم ٩١ .

الرَّجُل ، وعن الثانى قعودها مقداراً من كُلَّ شهر عن الصَّلاة الَّتِي هي عمود الدين والإيمان ، والصوم الذي هو جنة من النار^(١) . فيلزم العاقل عدم اتباع هواها ، لأنَّها تجره إلى النار من حيث لا يشعر .

ومن لم يتمكَّن من التزويج يلزمـه الصبر والتعفف حتى ييسِّر الله له ذلك . ويستحبـ له اذا غلت عليه الشهوة حينئذ أن يوفر شعر جسده ويديم الصيام ، فانه ما كثر شعر رجل قط الا قلت شهوته^(٢) . فإذا رأى امرأة فأعجبـه استحبـ له ان يرفع طرفه الى السباء ويصلـي ركعتين ويحمد الله كثيراً ويصلـي على النبي صلـى الله عليه وآلـه وسلم ثم يسأل الله من فضله ، فإنه يتبعـ له من رأفته ما يغـنيه^(٣)

تذليل:

كما انـ للتزويـج بالعقد الدائم فضلاً وأجرـاً كثيرـاً فكذا للمـتعة أجرـ عظيم وثواب جسيـم، وقد وردـ انـ ما من رجل تـمتعـ ثم اغـتنـسـ الا خلقـ الله تعالى من كـلـ قطرةـ تـقطرـ منه سـبعـين مـلكـاً يستـغـفـرونـ لهـ إـلـىـ يـومـ الـقيـامـةـ ، وـيـلـعـنـونـ مـتـجـنبـهاـ إـلـىـ انـ تـقـومـ السـاعـةـ^(٤) . وفيـ خـبـرـ آخرـ قالـ : قـلتـ لـابـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلامـ : لـلـمـمـتـعـ

(١) الفقيـهـ : ٣ / ٢٤٧ بـابـ ١١١ بـرقـمـ ١١٧٥ . بـسـنـدـهـ عنـ محمدـ بنـ عليـ بنـ الحـسـينـ عـلـيـهـمـ السـلامـ ، قالـ : مـرـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـسـوـةـ فـوـقـ عـلـيـهـنـ ثـمـ قالـ : ياـ مـعـشـ النـسـاءـ ماـ رـأـيـتـ نـوـاقـصـ عـقـولـ وـدـيـنـ اـذـهـبـ بـعـقـولـ ذـوـيـ الـالـبـابـ مـنـكـنـ ، اـنـيـ قـدـ رـأـيـتـ اـنـكـنـ اـكـثـرـ اـهـلـ النـارـ عـذـابـاًـ فـتـقـرـبـنـ إـلـىـ اللهـ مـاـ اـسـتـطـعـنـ ، فـقـالـتـ اـمـرـأـةـ مـنـهـ : ياـ رـسـولـ اللهـ مـاـ نـقـصـانـ دـيـنـنـاـ وـعـقـولـنـاـ ، فـقـالـ : اـمـاـ نـقـصـانـ دـيـنـكـنـ فـالـحـيـضـ الـذـيـ يـصـبـيـكـنـ فـتـمـكـ اـحـدـاـكـنـ مـاـ شـاءـ اللهـ لـاـ تـصـلـىـ وـلـاـ تـصـومـ ، وـاـمـاـ نـقـصـانـ عـقـولـكـنـ فـشـهـادـتـكـنـ اـنـاـ شـهـادـةـ المـرـأـةـ نـصـفـ شـهـادـةـ الرـجـلـ .

(٢) الفـقيـهـ : ٣ / ٣٠٣ حـدـيـثـ ١٤٥١ .

(٣) وـسـائلـ الشـيـعـةـ : ١٤ / ٧٣ بـابـ ٤٧ بـرقـمـ ٣ ، المـخـالـلـ : ٢ / ٦٣٧ حـدـيـثـ الـأـرـبـعـانـةـ بـرقـمـ ١٠ .

(٤) وـسـائلـ الشـيـعـةـ : ١٤ / ٤٤٤ بـابـ ٢ بـرقـمـ ١٥ .

ثواب ؟ قال : ان كان يريد بذلك وجه الله تعالى وخلافاً على من انكرها لم يكلّمها كلمة الا كتب الله له بها حسنة ، ولم يمد يده اليها الا كتب الله له حسنة ، فاذا دنا منها غفر الله له بذلك ذنباً ، فاذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مر من الماء على شعره . قلت: بعدد الشعر ؟ قال : بعدد الشعر^(١) .

وعن النبي صلي الله عليه وآلـه وسلم انه قال : لما أسرى بي إلى النساء لحقني جبرئيل عليه السلام فقال : يا محمد صلي الله عليه وآلـه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول : اني قد غفرت للمتعين من امتك من النساء^(٢) . بل ظاهر بعض الأخبار كراهة تركه بالمرة ، فعن الصادق عليه السلام انه قال : إني لأكره للرجل المسلم ان يخرج من الدنيا وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله صلي الله عليه وآلـه وسلم لم يقضها^(٣) . وفي عدة من الاخبار دلالة على استحبابه حتى مع العهد او النذر على تركه او الحلف عليه ، ولا يختص فضله بالفاقد للدائمة ولا بالغائب عنها ، بل يعم الجميع^(٤) . فيجوز بل يستحب لمن عنده أربع دائميات أن يتمتع بأخريات، إلا إذا استلزم إكثار الشنعة أو لحوق العار، فإن الاجتناب حينئذ أفضل^(٥) .

(١) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤٤٢ باب ٢ برقم ٣ ، الفقيه : ٣ / ٢٩٥ باب ١٤٣ برقم ١٤٠١ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤٤٢ باب ٢ برقم ٤ ، الفقيه : ٣ / ٢٩٥ باب ١٤٣ برقم ١٤٠٢ .

(٣) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤٤٢ باب ٢ برقم ١ ، الفقيه : ٣ / ٢٩٥ باب ١٤٣ برقم ١٤٠٣ .

(٤) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤٤٤ باب ٣ برقم ١ ، ومنها بسنده عن علي السائري قال : قلت لا بني الحسن عليه السلام : اني كنت اتزوج متعدة فكرهتها وتشامت بها ، واعطيت الله عهداً بين الركن والمقام ، وجعلت علي ذلك نذراً او صياماً ان لا اتزوجها ، قال : ثم ان ذلك شق على ، وندمت على يميني ، ولم يكن بيدي من القوة ما اتزوج به في العلانية ، قال : فقال لي : عاهدت الله ان لا تطعه ، والله لان لم تطعه لتعصيئه . وانظر الفقيه : ٣ / ٢٩٤ باب ١٤٣ حدیث ١٣٩٩ .

(٥) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤٥٠ باب ٥ أحاديث الباب ، والكافى : ٥ / ٤٥١ باب انهن بمنزلة الاماء وليس من الاربع برقم ٥ و ٦ و ٧ .

المقام الثاني

انه يستحب لمن اراد التزويج ان يصلّى قبل تعيين المرأة ركعتين ويحمد الله عزّل وجّل ويقول : « اللّهم إني أريد أن أتزوج ، اللّهم فاقدر لي من النساء اعفهن فرجاً ، واحفظهن لي في نفسها وفي مالي ، واسعهن رزقاً ، واعظمهن بركة ، واقدر لي منها ولدا طيباً ، تجعله خلفاً صالحاً في حياتي وبعد موتي »^(١) .

ثم اذا اراد الاختيار فليتزوّج وللينظر أين يضع نفسه ومن يشركها في ماله ويطلعها على دينه وسرّه ، فانّها المرأة قلادة فلينظر ما يتقدّم به . وقد ورد انه ليس للمرأة خطر لا لصالحتهن ولا لطالحتهن ، فأما صالحتهن فليس خطرها الذهب والفضة ، هي خير من الذهب والفضة ، وأما طالحتهن فليس خطرها التراب ، التراب خير منها^(٢) .

فينبغي أن يراعي الصفات المحمودة شرعاً المنصوص عليها وهي كثيرة : فمنها : كونها عاقلة مؤدبّة ، فانّ عقلها وأدبها يغّنيه عن الأمر والنهي^(٣) .

(١) الفقيه : ٣ / ٢٤٩ باب ١١٥ برقـ ١١٨٧ ، وفيه : اذا تزوج احدكم كيف يصنع ؟ قلت : ما ادري جعلت فداك ، قال : اذا هم بذلك فليصل

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣٢ باب اختيار الزوجة برقـ ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٣ باب ٥ برقـ ١ بسنده قال : سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول - وقد ذكرنا امر النساء - : اما الحرائر فلا تذكر وهن ، ولكن خير الجواري ما كان لك فيها هوى ، وكان لها عقل وادب ، فلست تحتاج الى ان تأمر ولا تنهى ، ودون ذلك ما كان لك فيها هوى وليس لها ادب ، فانت تحتاج الى الأمر والنهي ، ودونها ما كان لك فيها هوى وليس لها عقل ولا ادب ، فتتجعل فيما بينك وبينها البحر الاخضر .

مرأة الكمال للما مقاني / ج ٢

ويكره تزويع الحمقاء ، للتحذير عنها في الأخبار ، معللاً بـأَنَّ صحبتها بلاء ،
ولدتها ضياع ، وـأَنَّ الحمقاء لا تنجب ، وكذا المجنونة^(١) .

ومنها: كونها بكرأً، للأمر بالتزوج بهنّ، لأنهنّ أطيب شيء افواهًا،
 وأنشفه أرحاماً، وأدرّ شيء أخلاقاً^(٢).

ومنها: كونها نسيبة كريمة الأصل ، التي لم تولد من الزّنا أو الحيض أو الشبهة ، فإنَّ ولد الحرام لا ينجُب ولا يفلح . وقد وردت الأوامر الأكيدة باختيار محلٍ قابل للنطفة ، وإنَّ الحال أحد الضجيعين^(٣) . وورد التحذير عن التزوج بخضراء الدّمن ، المفسرة بالمرأة الحسناء في منبت السوء^(٤) . فينبغي اختيار من لا عار في نسبها ، ولا صفة مذمومة في أقاربها .

ومنها: كونها عفيفة ، فان العفة من عمدة ما يراد منها^(٥) .

ومنها: كونها ولوداً وإن لم تكن حسناً ، للأوامر الاكيدة بذلك^(٦) . ويعرف كونها ولوداً بكون أمها وأختها وسائر النساء من أقاربها القريبة كذلك .

(١) المقنية : ٨٠ ، والتهذيب : ٧ / ٤٠٦ باب ٣٤ برقم ١٦٢٣ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : زوجوا الأحق ولا تزوجوا الحمقاء فان الأحق ينجع والحمقاء لا تنجب .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣٤ باب فضل الابكار برقم ١ .

(٣) الكافي : ٥ / ٣٣٢ باب اختيار الزوجة برقم ٢ و ٣ .

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٤٨ باب ١١١ برقم ١١٧٧ ، والكاف : ٥ / ٣٣٢ باب اختيار الزوجة حديث ٤ .

(٥) الفقيه : ٢٤٦ / ٣ باب ١١٠ برقم ١١٦٧ بسنده عن جابر بن عبد الله الانصاري . قال : كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : فتذاكرنا النساء وفضل بعضهن على بعض . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الا اخبركم بخير نسانكم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله فاخبرنا . قال : ان من خير نسانكم الولود الودود . المستيرة العفيفة العزيزة في اهلها ، الذليلة مع بعلها . المترفة مع زوجها . الحصان مع غيره . الذي تسمع قوله . وتطيع أمره . وإذا خلا بها بذلت له ما اراد منها . ولم تبذل له بتذلل الرجل .

(٦) الكافي : ٥ / ٣٣٣ باب كراهة تزويع العاشر برقم ١ و ٢ و ٣

ويكره تزويج العاقد وان كانت ذات رحم ودين ، فان الحصیر في زاوية البيت خير من امرأة لا تلد^(١) . وورد ان شوم المرأة كثرة مهرها وعقم رحمها^(٢) . وان السّوداء اذا كانت ولوذاً أحبّ من الحسناء العاقرة^(٣) .

ومنها: كونها تقية صالحة من ذوات الدين ، لورود مدحها والأمر باختيارها^(٤) .

ومنها: كونها جميلة ، للأمر بذلك ، لأنها تقطع البلغم ، ولأن النظر إليها يجلّي البصر ، ولأن فعل حسنة الوجه أخرى ان يكون حسناً^(٥) .

ومنها: كونها حسنة الشعر ، للأمر بالسؤال عن ذلك فيمن يراد تزويجها كالسؤال عن وجهها ، لأن الشعر أحد المجالين^(٦) .

ومنها: كونها بيضاء سمراء ، أى مشروبة بياضها حمرة ، أو زرقاء ، للأمر بذلك^(٧) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٣٥ باب ١٤ برقم ٤ .

(٢) الكافي : ٥ / ٥٦٧ باب نوادر برقم ٥١ .

(٣) الفقيه : ٣ / ٢٤٨ باب ١١١ برقم ١١٧٨ .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٣٢ باب فضل من تزوج ذات دين حديث ١ و ٣ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣٣٦ باب نادر حديث ١ ، والخصال : ١ / ٩٢ برقم ٣٥ بسنده عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال : ثلاثة يجلين البصر : النظر إلى الخضراء ، والنظر إلى الماء الجاري ، والنظر إلى الوجه الحسن . وعيون الأخبار : ٢٣٠ بسنده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اطلبوا الخير عند حسان الوجوه ، فان فعاظم اخرى ان تكون حسنا .

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٤٥ باب ١١٠ برقم ١١٦٤ .

(٧) الكافي : ٥ / ٣٣٥ باب ما يستدلّ به من المرأة على المحنة برقم ٨ بسنده قال أمير المؤمنين عليه السلام : تزوجها عيناء سمراء عجزاء مربوعة ، فان كرهتها فعل صداقها ، وصفحة ٣٣٥ حديث ٦ بسنده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : تزوجوا الزرق فان فيهن اليمن .

وورد أنَّ المرأة السُّوداء تهيج المرأة الصفراء^(١). نعم ينبغي لعظيم الآلة اختيار السوداء العنطionate، لأنَّها تحمل ما لا تحمل غيرها^(٢). وورد أنَّ من سعادة الرجل أن يكشف التوب عن امرأة بيضاء^(٣). وإنَّ في الزُّرق البركة^(٤). نعم ورد النهي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن تزويج الزُّرقاء، وفسرها هو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الزُّرقاء بالبذمة - أي السفيهه^(٥).

ومنها: كونها درماء الكعب، للأمر بذلك معللاً بانه اذا أدرم كعبها - أي كثر لحم كعبها - درم كعثبها - أي فرجها^(٦).

ومنها: كون ريح عنقها طيباً، لأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المبوعة للنظر الى المرأة التي يريد تزويجها بشم ليتها - أي عنقها - معللاً بانه اذا طاب ليتها طاب عرفها - أي رائحتها^(٧).

ومنها: كونها عيناء، أي ذات عين مليحة^(٨)، فإنَّ العين سلطان البدن، وأغلب الحسن فيها.

ومنها: كونها عجزاء - أي ذات العجز - والعجز ما بين الوركين، للأمر بأختيارها، وهي المراده من ذوات الورك اللائي أمر عليه السلام بأختيارهن، معللاً بانهن انجب^(٩).

(١) الكافي : ٥ / ٣٣٦ باب نادر برقم ١ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣٦ باب ان الله تبارك وتعالى خلق للناس شكلهم حديث ١ .

(٣) الكافي : ٥ / ٣٣٥ باب ما يستدل به من المرأة على المحمدة حديث ٧ .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٣٥ باب ما يستدل به من المرأة على المحمدة حديث ٦ .

(٥) معاني الأخبار : ٣١٨ باب معنى الشهارة واللهرة ... حديث ١ .

(٦) الكافي : ٥ / ٣٣٥ باب ما يستدل به من المرأة على محمدية برقم ٤ .

(٧) الحديث المتقدم .

(٨) الكافي : ٥ / ٣٣٥ باب ما يستدل به من المرأة على محمدية برقم ٨ .

(٩) الحديث المتقدم .

ومنها: كونها مربوعة - أى المتوسطة قامة غير الطويلة ولا القصيرة -، فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام : تزوجوا سمراء عجزاء عيناء مربوعة ، فان كرهتها فعليّ مهرها^(١) . ونهى النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم عن تزوج اللّهـرـةـ، وفسرـهـاـ هوـ بالـطـوـيـلـةــ المـهـزـوـلـةــ ، وـعـنـ تـزـوـجـ النـهـرـةــ ، وـفـسـرـهـاـ بـالـقـصـيـرـةــ الـذـمـيـمـةــ^(٢) .

ومنها: كونها قرشية ، لما ورد من أَنَّ خِيرَ النِّسَاءِ نِسَاءُ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُنَّ ، وَارْجَهُنَّ بِأَوْلَادِهِنَّ ، وَالْطَّفَهُنَّ ، وَأَرْعَاهُنَّ بِأَزْوَاجِهِنَّ فِي ذَاتِ يَدِيهِمْ ، وَانَّ الْقُرْشِيَّةَ الْمُجُونَ لِزُوْجَهَا - أَى الَّتِي لَا تَمْتَنِعُ - الْحَصَانُ عَلَى غَيْرِهِ^(٣) .

ومنها : أن تكون تنسب الى الخير ، وإلى حسن الخلق^(٤) .

(١) الحديث السالف .

(٢) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٩ باب ٧ برقم ٨ ، معاني الاخبار : ٣١٨ باب معنى الشهارة واللهـرـةـ ... حديث ١.

(٣) وسائل الشيعة : ١٤ / ٢٠ باب ٨ حديث ١ و ٢ و ٣ . التهذيب : ٧ / ٤٠٤ باب ٣٤ برقم ١٦٦.

(٤) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٣ باب ٦ حديث ١ بسنده عن ابراهيم الكرخي قال : قلت لا ي عبد الله عليه السلام : ان صاحبتي هلكت وكانت لي موافقة ، وقد همت ان اتزوج ، فقال لي: انظر اين تضع نفسك ، ومن تشركه في مالك ، وتطلعه على دينك وسررك ، فان كنت لا بد فاعلاً فبكرأ تنسب الى الخير ، والى حسن الخلق ، واعلم انهن كما قال :

الا ان النساء خلقن شتى فمنهن الغنيمة والغرام
ومنهن الهمال اذا تحلى لصاحبها ومنهن الظلم
 فمن يظفر بصالحهن يسعد ومن يغبن فليس له انتقام
وهن ثلاثة : فامرأة بكر ولود ودود ، تعين زوجها على دهره لدنياه وأخرته ، ولا تعين الدهر عليه ،
وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق ، ولا تعين زوجها على خير ، وامرأة صخابة ولا جة همازة ، =

ومنها: كونها ودودة ، لورود مدهها^(١).

ويكره تزويج جملة من النساء ورد ذمها والتحذير من التزويج بها كالعاشر ، والمجونة ، والحمقاء ، وغيرها من تقدم ذكرها في طي الصفات المحمدة .

ومنها: الهيدة ، وهي العجوزة المدبرة ، لنبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن تزويجها^(٢).

ومنها: اللفوت ، وهي ذات الولد من غيرك ، لنبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن تزويجها^(٣).

ومنها: الزنجية والخزريّة والخوزية والسنديّة والهندية والقندھاریّة والنبطيّة، للتحذير عن تزويجهنَّ . وقد ورد أنَّ أهل الزنج خلق مشوهٌ^(٤) . وإنَّ للزنج والخزر أرحاماً تدلُّ على غير الوفاء^(٥) . وإنَّ للخوز عرقاً يدعوهم إلى غير الوفاء^(٦) . وإنَّ أهل السنَّد وقندھار والهند ليس فيهم نجيب^(٧) . وإنَّ أهل النبط ليسوا من

= تستقلُّ الكثير ، ولا تقبلُ اليسير ، وانظر : الفقيه : ٣ / ٢٤٤ باب ١٠٨ برقم ١١٥٨.

(١) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤ باب ٦ برقم ٢ بسنده عن جابر بن عبد الله قال : سمعته يقول : كنا عند النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقال : إنَّ خير نسائكم الولود الودود العفيفة العزيزة في أهلها ، الذليلة مع بعلها ...

(٢) معانى الاخبار : ٣١٨ باب ما يستدلُّ به من المرأة على محمدٍ برقم ٤ .

(٣) الحديث المتقدم .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٥٢ برقم ١ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣٥٢ برقم ٣ .

(٦) الحديث المتقدم . وانظر : وسائل الشيعة : ٧ / ٥٥ باب ٣١ برقم ٤ .

(٧) الكافي : ٥ / ٣٥٢ برقم ٣ .

العرب ولا من العجم ، فلا تَتَّخِذُ مِنْهُمْ وَلِيًّاً وَلَا نَصِيرًا ، فَإِنَّهُمْ أَصْوَلًا تَدْعُوهُمْ إِلَى غَيْرِ الْوَفَاءِ^(١) .

وَمِنْهَا: الْعُورَاءُ الْعَيْنُ ، وَالْزَّرْقَاءُ الْعَيْنُ كَالْفَصَّ ، لَمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ ثَلَاثَةَ لَا يَنْجِبُونَ : أَعُورُ عَيْنٍ ، وَأَزْرَقُ كَالْفَصَّ ، وَمَوْلَدُ السَّنْد^(٢) .

وَمِنْهَا: كُونُهَا كَرْدِيَّةً ، لَمَا وَرَدَ مِنَ النَّبِيِّ عَنْ مَنَاكِحةِ الْأَكْرَادِ ، فَإِنَّهُمْ جِنْسٌ مِنَ الْجِنِّ كَشْفُ عَنْهُمِ الْغَطَاءِ^(٣) .

وَهُنَاكَ صَفَاتٌ أَخْرَى مُحْمُودَةٌ وَآخَرُى مَذْمُومَةٌ تَجْمِعُهَا عَدَّةُ أَخْبَارٍ شَرِيفَةٍ :

فَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : خَيْرُ نِسَائِكُمُ الولُودُ، الْوَدُودُ، الْعَفِيفَةُ، الْعَزِيزَةُ فِي أَهْلِهَا، الدَّلِيلَةُ مَعَ بَعْلِهَا، الْمُتَبَرِّجَةُ مَعَ زَوْجِهَا، الْحَصَانُ مَعَ غَيْرِهِ^(٤) ، الَّتِي تَسْمَعُ قَوْلَهُ، وَتَطْبِعُ امْرَهُ، وَإِذَا خَلَّ بِهَا بَذَلَتْ لَهُ مَا يَرِيدُ مِنْهَا، وَلَمْ تَبْذَلْ كَتَبْذَلَ الرَّجُل^(٥) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَفْضَلُ نِسَاءِ أُمَّتِي اصْبَحْهُنَّ وِجْهًاً ،

(١) علل الشرائع : ٢ / ٥٦٦ باب ٣٦٨ برقم ١ .

(٢) المصال : ١ / ١١٠ باب ثلاثة لا ينجبون برقم ٨٠ .

(٣) علل الشرائع : ٢ / ٥٢٧ باب ٣١٠ برقم ١ أقول : لَا يَخْفَى عَلَى الْمُتَضَلِّعِ بِأَسَانِيدِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ النَّاهِيَةِ عَنِ التَّزوِيجِ بِطَانِفَةٍ خَاصَّةٍ وَحملَتْ تِلْكَ النَّوَاہِي عَلَى الْكَرَاهَةِ رَوَايَاتٍ إِمَامَ مُجَاهِيلٍ أَوْ ضَعَافٍ ، وَعَلَى فَرْضِ وُجُودِ رِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ فَهِيَ لَا تَنَاهِي عَنِ الْعُوْمَاتِ الْمَرْغَبَةِ لِلتَّزوِيجِ بِكُلِّ اِمْرَأَ وَاجِدَةٍ لِلصَّفَاتِ الْحَسَنَةِ الْمَنْصُوصَ عَلَيْهَا ، وَبِإِنَّ الْاسْلَامَ وَالْإِيمَانَ يَرْفَعُانَ عَنِ الْمُسْلِمِ وَالْمُؤْمِنِ كُلَّ خَصَّاصَةٍ وَيَجْعَلُهُمْ سُوَايَةً .

(٤) فِي الْأَصْلِ : عَلَى غَيْرِهِ .

(٥) الفقيه : ٣ / ٢٤٦ باب ١١٠ حديث ١١٦٧ .

واقلهن مهراً^(١).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : خير نسائكم الخمس . قيل : وما الخمس ؟ قال : الْهَيْنَةُ الْلَّيْنَةُ الْمَوَاتِيَةُ ، الَّتِي إِذَا غَضِبَ زَوْجُهَا لَمْ تَكْتُلْ بِغَمْضٍ حَتَّى يَرْضِيَ ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا حَفْظُهُ فِي غَيْبَتِهِ ، فَتَلَكَ عَامِلٌ مِنْ عَمَالِ اللَّهِ ، وَعَامِلُ اللَّهِ لَا يَخِيبُ^(٢).

وعن مولانا الباقر عليه السلام أنه قال : خير النّساء الّتي اذا خلت مع زوجها فخلعت الدرع خلعت معه الحياة ، وإذا لبست الدرع لم بست معه الحياة^(٣).
وقال مولانا الصادق عليه السلام : خير نسائكم الطيبة الرّيح ، الطيبة الطبخ^(٤) الّتي إذا أنفقـت أـنـفـقـت بـمـعـرـوفـ ، وـإـذـا أـمـسـكـت أـمـسـكـت بـمـعـرـوفـ ، فـتـلـكـ عـامـلـ منـ عـمـالـ اللهـ ، وـعـامـلـ اللهـ لـاـ يـخـيـبـ لـاـ يـنـدـمـ^(٥).

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ان النساء أربع : جامع مجمع، وربيع مربع ، وكرب مجمع ، وغل قمل . وفسـرـتـ الأولىـ بـكـثـيرـةـ الـخـيـرـ الـمـخـصـبـةـ، والـثـانـيـةـ بـالـتـيـ فيـ حـجـرـهاـ وـلـدـ وـفيـ بـطـنـهاـ آـخـرـ ، والـثـالـثـةـ بـسـيـنةـ الـخـلـقـ مـعـ زـوـجـهاـ، والـرـابـعـةـ بـالـتـيـ هيـ عـنـدـ زـوـجـهاـ كـالـغـلـ القـمـلـ فـلـاـ يـتـهـيـأـ لـزـوـجـهاـ أـنـ يـحـذـرـ مـنـهاـ شـيـئـاـ^(٦) . وروي انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ان لي زوجة اذا دخلت تلقتنـيـ ، وـإـذـا خـرـجـتـ شـيـعـتـنـيـ ، وـإـذـا رـأـتـنـيـ مـهـمـوـمـاـ قـالـتـ : ما

(١) التهذيب : ٧ / ٤٠٤ باب ٤٣ حديث ١٦١٥.

(٢) الكافي : ٥ / ٣٢٤ باب خير النساء حديث ٥.

(٣) الكافي : ٥ / ٣٢٤ باب خير النساء حديث ٢.

(٤) في الاصل: الطبيخ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣٢٥ باب خير النساء حديث ٦.

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٤٤ باب ١٠٨ حديث ١١٥٧.

يهمك ؟ إن كنت تهتم لرزقك فقد تكفل به لك غيرك ، وان كنت تهتم لأمر آخرتك فزادك الله تعالى همّا . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنَّ اللَّهَ عَمَّا لَا ، وهذه من عَمَالِهِ ، هَا نصْفُ أَجْرِ الشَّهِيدِ^(١) .

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : ألا أخبركم بشرار نسائكم ؟ الذليلة في أهلها ، العزيزة مع بعلها ، العقيم الحقود التي لا تتوρّع عن قبيح ، المتبرّجة اذا غاب عنها بعلها ، الحصان معه إذا حضر ، التي^(٢) لا تسمع قوله ، ولا تطيع أمره ، واذا خلا بها بعلها تمنعت منه كما تمنع الصعبه عند ركوبها ، ولا تقبل منه عذرًا ، ولا تغفر له ذنبًا^(٣) .

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : أن شرار نسائكم المقررة الدنسة اللّجوحة العاصية ، الذليلة في قومها ، العزيزة في نفسها ، الحصان على زوجها ، الظلوك على غيره^(٤) .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : في آخر الزَّمان واقتراب السَّاعة - وهو شر الأزمنة - نسوة كاشفات عاريات^(٥) متبرّجات ، من الدين خارجات ، في الفتنة داولات ، مائلات إلى الشهوات ، مسرعات إلى اللذات ، مستحللات المحرمات ، في جهنّم خالدات^(٦) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : ما اعطي أحد شيئاً خيراً من امرأة صالحة ،

(١) الفقيه : ٣ / ٢٤٦ باب ١١٠ برقم ١١٦٩ .

(٢) لا توجد (التي) في الأصل .

(٣) الفقيه : ٣ / ٢٤٧ باب ١١١ برقم ١١٧٦ ، والكافي : ٥ / ٣٢٥ باب شرار النساء حديث ١ .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٢٦ باب شرار النساء حديث ٢ .

(٥) في الأصل: عاديات .

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٤٧ باب ١١١ حديث ١١٧٤ .

إذا رآها سرّته ، وإذا أقسم عليها أبترته ، وإذا غاب عنها حفظته ، وإن أمرها أطاعته^(١) .

وعنه صلّى الله عليه وآلـه وسلم آنـه قال : قال الله عزـوجلـ : إذا أردت أن أجمع للمسلم خير الدّنيا وخير الآخرة جعلت له قلـباً خاشعاً ، ولسانـاً ذاكراً ، وجسداً على البلاء صابراً ، وزوجة مؤمنة تسرـه اذا نظر اليـها ، وتحفظه اذا غاب عنـها في نفسها وماـله^(٢) .

ثم انـ مرـيد التزوـيج إنـ تزوـج المرأة بـجـهاـها واقتصرـ على ذلكـ ولمـ يلاحظـ جـهـاتـ الدـينـ وـالتـقوـىـ رـأـىـ ماـ يـكـرهـ ، وإنـ تزوـجـهاـ لـماـهاـ مـقـتـصـراـ عـلـيـهـ وكـلـهـ اللهـ تعالىـ إـلـيـهـ ، وإنـ تزوـجـهاـ لـدـيـنـهاـ رـزـقـهـ اللهـ الجـمـالـ وـالـمـالـ^(٣) .

ويـستـحبـ تعـجيـلـ تزوـيجـ الـبـنـتـ ، فـإـنـ تـسـعـةـ أـجـزـاءـ الشـهـوـةـ فـيـ النـسـاءـ وـجـزـءـ فـيـ الرـجـالـ^(٤) ، أوـ عـشـرـةـ فـيـ النـسـاءـ وـواـحـدـ فـيـ الرـجـالـ^(٥) ، أوـ تـسـعـةـ وـتـسـعـونـ فـيـ النـسـاءـ وـواـحـدـةـ فـيـ الرـجـالـ ، عـلـىـ اـخـتـلـافـ الـأـخـبـارـ . فـإـذـاـ هـاجـتـ شـهـوـتـهاـ كـانـتـ لهاـ شـهـوـةـ تـسـعـةـ رـجـالـ أوـ عـشـرـةـ أوـ أـزـيدـ ، وـلـوـلاـ ماـ جـعـلـ اللهـ سـبـحـانـهـ لـهـنـ منـ الـحـيـاءـ عـلـىـ قـدـرـ أـجـزـاءـ الشـهـوـةـ لـتـعـلـقـتـ تـسـعـ نـسـاءـ بـرـجـلـ وـاحـدـ^(٦) . وـقـدـ أـتـىـ جـبـرـئـيلـ عـلـيـهـ السـلـامـ إـلـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـنـ اللـطـيفـ الـخـبـيرـ فـقـالـ

(١) تنبـيـهـ المـخـواـطـرـ .

(٢) الكـافـيـ : ٥ / ٣٢٧ بـابـ منـ وـفـقـ لـهـ الزـوـجـ الصـالـحـ بـرـقـمـ ٢ـ .

(٣) الكـافـيـ : ٥ / ٣٣٣ بـابـ فـضـلـ مـنـ تـزـوـجـ ذاتـ دـينـ ... حـدـيـثـ ٣ـ بـسـنـدـ كـالـصـحـيـحـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : إـذـاـ تـزـوـجـ الرـجـلـ المـرـأـةـ بـجـهاـهاـ اوـ مـاـهـاـ وـكـلـ إـلـىـ ذـلـكـ ، إـذـاـ تـزـوـجـهاـ لـدـيـنـهاـ رـزـقـهـ اللهـ الجـمـالـ وـالـمـالـ .

(٤) الكـافـيـ : ٥ / ٣٣٨ بـابـ فـضـلـ شـهـوـةـ النـسـاءـ عـلـىـ شـهـوـةـ الرـجـالـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٥) الكـافـيـ : ٥ / ٣٣٨ بـابـ فـضـلـ شـهـوـةـ النـسـاءـ عـلـىـ شـهـوـةـ الرـجـالـ حـدـيـثـ ٢ـ .

(٦) الكـافـيـ : ٥ / ٣٣٩ بـابـ فـضـلـ شـهـوـةـ النـسـاءـ عـلـىـ شـهـوـةـ الرـجـالـ حـدـيـثـ ٥ـ .

انَّ الْأَبْكَارَ بِمَنْزِلَةِ الشَّمْرِ عَلَى الشَّجَرِ ، إِذَا أَدْرَكَ ثَارَهَا فَلَمْ تُجْنِ أَفْسَدَتِهِ الشَّمْسُ ، وَنَشَرَتِهِ الرِّيَاحُ ، وَكَذَلِكَ الْأَبْكَارُ إِذَا أَدْرَكَ النِّسَاءَ فَلَيْسَ لَهُنَّ دَوَاءَ إِلَّا الْبَعْوَلَةُ ، وَالْأَلَّامُ يَؤْمِنُ عَلَيْهِنَّ الْفَسَادُ ، لَأَنَّهُنَّ بَشَرٌ^(١) . وَوَرَدَ أَنَّ مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ أَنْ لَا تَطْمَثْ أَبْنَتَهُ فِي بَيْتِهِ^(٢) . نَعَمْ يَكْرِهُ تَزْوِيجُ غَيْرِ الْبَالِغَةِ .

وَعَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّ الصَّغَارَ إِذَا زَوَّجُوا وَهُمْ صَغَارٌ لَمْ يَكَادُوا إِنْ يَأْتِلُفُوا^(٣) .

وَيَسْتَحِبُّ لِلْمَرْأَةِ وَأَهْلِهَا اخْتِيَارُ الزَّوْجِ الَّذِي يَرْضِي خَلْقَهُ ، وَدِينَهُ ، وَأَمَانَتَهُ ، وَيَكُونُ عَفِيفًا صَاحِبُ يَسَارٍ^(٤) .

وَيَكْرِهُ تَزْوِيجُ شَارِبِ الْخَمْرِ وَسَيِّءِ الْخُلُقِ وَالْمُخْنَثِ^(٥) . وَلَا بَأْسَ بِالْأَحْمَقِ ، لَا وَرَدَ مِنْ أَنَّهُ يَنْجِبُ ، بِخَلْفِ الْحَمْقَاءِ ، فَإِنَّهَا لَا تَنْجِبُ^(٦) .

(١) الكافي : ٥ / ٣٣٧ باب ما يستحب من تزويج النساء عند بلوغهن حديث ٢ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣٦ باب ما يستحب من تزويج النساء عند بلوغهن حديث ١ .

(٣) الكافي : ٥ / ٣٩٨ باب ان الصغار اذا زوجوا لم يأتلفوا حديث ١ .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٤٧ باب آخر منه برقم ١ و ٢ و ٣ و باب الكفو حديث ١ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣٤٧ باب كراهة ان ينكح شارب الخمر برقم ١ ، ووسائل الشيعة : ١٤ / ٥٤ باب ٣٠ حديث ١ و ٢ .

(٦) التهذيب : ٧ / ٤٠٦ باب ٣٤ حديث ١٦٢٣ .

المقام الثالث

انه يستحب قبل كل من الخطبة - بالكسر - والعقد الخطبة بالحمد والثناء والصلوة على النبي وآلـه الطـاهرين والـاستغفار والـوصيـة بـتقوـى الله سـبـحانـه^(١). ويـستـحـبـ الاـشـهـادـ وـالـاعـلـانـ عـنـدـ العـقـدـ ،ـ وـلاـ يـجـبـانـ خـلـافـاـ لـلـعـامـةـ^(٢) .ـ وـيـكـرـهـ التـزوـيجـ وـالـقـمـرـ فـيـ بـرـجـ الـعـرـبـ^(٣) ،ـ وـالـعـقـدـ فـيـ سـاعـةـ حـارـةـ عـنـدـ نـصـفـ النـهـارـ ،ـ لـلـنـصـ بـذـلـكـ عـنـ الـأـطـهـارـ سـلامـ اللهـ عـلـيـهـ اـجـمـعـينـ^(٤) .ـ وـقـدـ جـرـبـتـ مـنـ غـيرـ مـسـتـنـدـ شـرـعـيـ فـوـجـدـتـ حـسـنـ العـقـدـ تـحـتـ السـهـاءـ ،ـ وـسـوـءـ عـاقـبـةـ العـقـدـ تـحـتـ السـقـفـ فـيـ الـفـالـبـ .ـ وـلـاـ يـكـرـهـ التـزوـيجـ فـيـ شـوـالـ لـتـزوـيجـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـائـشـةـ فـيـهـ ،ـ وـلـلـنـصـوـصـ^(٥) .ـ

ويـستـحـبـ تـخـفـيفـ مـؤـونـةـ التـزوـيجـ وـتـقـلـيلـ الـمـهـرـ ،ـ فـاـنـ شـوـمـ الـرـأـةـ غـلـاءـ مـهـرـهـ^(٦) .ـ وـيـستـحـبـ انـ لـاـ يـتـجاـوزـ بـهـ مـهـرـ السـنـةـ ،ـ بـلـ يـكـرـهـ التـجاـوزـ ،ـ وـقـدـرـهـ خـمـسـيـةـ دـرـهـمـ جـيـادـ^(٧) ،ـ وـهـوـ بـحـسـابـ عـصـرـنـاـ ثـلـثـائـةـ وـخـمـسـةـ وـسـبـعـونـ مـثـقاـلـاـ

(١) الكافي : ٥ / ٣٦٩ باب خطب النكاح حديث ١ ، و ٣٧٠ حديث ٢ و ٣٧١ برقم ٣ و ٤ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٨٧ باب التزويج بغير بينة حديث ٤ بسنده قال : قال ابوالحسن موسى عليه السلام لابي يوسف القاضي : ان الله تبارك وتعالى امر في كتابه بالطلاق ، واكـدـ بشـاهـدـينـ ،ـ وـلـمـ يـرـضـ بـهـاـ إـلـاـ عـدـلـينـ ،ـ وـاـمـرـ فـيـ كـاتـبـهـ بـالتـزوـيجـ فـأـهـمـلـهـ بـلـاـ شـهـودـ ،ـ فـاـثـبـتـ شـاهـدـينـ فـيـاـ أـهـلـ .ـ وـأـبـلـطـمـ الشـاهـدـينـ فـيـاـ أـكـدـ .ـ

(٣) التهذيب : ٧ / ٤٠٧ باب ٣٥ حديث ١٦٢٨ .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٦٦ باب الوقت الذي يـكـرـهـ فـيـهـ التـزوـيجـ حـدـيـثـ ١ـ .ـ

(٥) التهذيب : ٧ / ٤٧٥ باب ٤١ حديث ١٩٠٥ .

(٦) الكافي : ٥ / ٣٢٤ باب خـيـرـ النـسـاءـ حـدـيـثـ ٤ـ بـسـنـدـهـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ :ـ أـفـضـلـ نـسـاءـ اـمـتـيـ أـصـبـحـنـ وـجـهـاـ وـأـقـلـهـنـ مـهـرـاـ .ـ وـالـخـصـالـ :ـ ١ـ / ١٠٠ـ حـدـيـثـ ٥٣ـ .ـ

(٧) التهذيب : ٧ / ٣٥٤ باب ٣١ حديث ١٤٤٠ و ١٤٤٣ .

صيروفياً فضةً جيدةً مسكونةً . ولا تقدر في طرف القلة . وروي كراهة ان يكون أقل من عشرة دراهم^(١) .

ويستحبّ اذا اراد الزفاف الوليمة يوماً او يومين لا ثلاثة ، فانَّ الثالثة بدعة^(٢) .

وينبغى ان يدعى لها المؤمنون . ويستحبّ الإجابة ولا تجب خلافاً لجمع من العامة^(٣) .

واذا حضر استحبّ له الأكل وان كان صائماً ندبأً ، لما ورد من أفضليّة الافطار في منزل المؤمن من الامساك بسبعين أو تسعين ضعفاً^(٤) . وقد ورد أنَّ لطعام العرس رائحة ليست برائحة غيره ، لأنَّه ما من عرس يكون ينحر فيه جزوراً ، أو يذبح بقرة ، أو شاة إلّا بعث الله ملكاً معه قيراط من مسك الجنة حتى يدifice في طعامهم ، فتلك الرائحة التي تشمّ منه^(٥) .

ويستحبّ ان يكون الاطعام نهاراً ، والزفاف ليلاً^(٦) .

ويستحبّ مشايعة العروس وزفافها من دارها إلى دار الزوج . وأن يشتعل

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٠٦ باب ٦ برقم ١ بسنده عن علي عليه السلام قال : اني لاكره ان يكون المهر اقل من عشرة دراهم ، لكيلا يشبه مهر البغي ، ووسائل الشيعة : ١٤ / ١١ باب ٦ حديث ١ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٦٨ باب الاطعام عند التزويج حديث ٣ و ٤ .

(٣) قال في جواهر الكلام كتاب النكاح في المبحث الثاني : ولا تجب الإجابة عندنا للاصل وغيره ، بل تستحب خلافاً للمحكي عن بعض العامة فتجب للنبي « من دعي الى وليمة ولم يجب فقد عصى الله ورسوله » وحيث انه لم تجتمع فيه شرائط الحجية لزم حملها على الاستحساب .

(٤) ثواب الاعمال / ١٠٧ باب ثواب من أفتر في منزل أخيه ١ .

(٥) الكافي : ٦ / ٢٨٢ باب الولائم حديث ٥ و ٦ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٥٣٩ باب ٣١ برقم ٣ .

الزفَّ بالتكبير في تلك الحال. وأن تركب العروس من دارها إلى دار الزوج^(١). ويكره الزفاف ليلة الأربعاء^(٢).

ويجوز نشر المال من مأكل وغیره في الاعراس ، بل لا يبعد رجحانه ، لما روى من قضية نثار أشجار الجنّة في عرس الصديقة الكبرى سلام الله عليها . وأخذ ما ينشر وأكله جائز ان كان هناك اذن صريح او شاهد حال كما هو الغالب . وفي تملّك الآخذ له بالأخذ وعدمه بمعنى كونه إباحة مخضّة قولان لا ثمرة لها ، لجواز رجوع المالك قبل التلف على القولين ، وان كان الأقوى أو هما^(٣).

(١) الفقيه : ٣ / ٢٥٣ باب ١١٨ حديث ١٢٠٢ روی عن جابر بن عبد الله الانصاري ، قال : لما زوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة من عليّ عليها السلام اتاه اناس من قريش ، فقالوا : انك زوجت علياً بمهر خسيس ، فقال لهم : ما انا زوجت علياً ، ولكن الله عز وجل زوجه ليلة اسري بي عند سدرة المنتهي ، اوحي الله عز وجل الى السدرة ان انشري ، فنشرت الدر والمجوهر على الحور العين ، فهنّ يتهدىنه ويتفاخرن به ويقلن : هذا من نثار فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وآله وسلم . فلما كانت ليلة الزفاف اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعجلته الشهباء وثنى عليها قطيفة وقال لفاطمة عليها السلام : اركبي . وامر سلمان رحمة الله ان يقودها والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يسوقها ، فبينا هو في بعض الطريق اذ سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجبة فإذا هو بجبرائيل عليه السلام في سبعين الفاً وميكائيل في سبعين الفاً ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما اهبطكم الى الارض ؟ قالوا : جتنا نزف فاطمة الى زوجها ، وكبر جبرائيل وكبر ميكائيل عليه السلام وكبرت الملائكة ، وكبر محمد صلى الله عليه وآله وسلم فوضع التكبير على العرائس من تلك الليلة .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٦٦ باب الوقت الذي يكره فيه التزويج حديث ٣ .

(٣) اقول : لا شبهة في جواز نشر المال في كل مورد راجع عقلاً أو شرعاً وعرفاً ما لم يصدق عليه عنوان الاسراف أو التبذير ، لعموم سلطنة الناس على اموالهم ، كما ولا ريب في جواز التصرف بالمنثور ، لكن الكلام في ان نثر الناثر هل هو اباحة مخضّة، بحيث يجوز لمن حازه ان يأكل المنثور اذا كان مما ينفك ، وليس له ادخاره او هبته او بيعه ، أو أنه إباحة ملكية ، فيجوز للحاائز

ويستحبّ عند إدخال العروس على زوجها أن يكونا على طهور ، وأن يستقبل الرجل القبلة ويضع يده على ناصيتها ويقول : « اللَّهُمَّ على كتابك تزوجتها ، وفي أمانتك أخذتها ، وبكلماتك استحللت فرجها ، فإن قضيت لي في رحمها شيئاً فأجعله مسلماً سوياً ، ولا تجعله شرك شيطان »^(١) .

وفي رواية أخرى : « فإن قضيت لي منها ولداً فأجعله مباركاً تقىأ من شيعة آل محمد صلوات الله عليهم ، ولا تجعل فيه للشيطان^(٢) شركاً ولا نصيباً»^(٣) .

ويستحبّ أن يخلع الزوج خفيّها حين تجلس ، ويفسّل رجليها ، ويصب الماء من باب داره إلى أقصى الدار^(٤) . وأن يصلّي ركعتين إن خاف أن تكرهه ، ويأمّرها بصلة ركعتين ، ثم يحمد الله عزّ وجلّ ويصلّي على النبيّ محمد وآلّه ، ثم يدعوا الله تعالى ، ويأمر من معها أن يأْمِنوا على دعائه ، ويقول : « اللَّهُمَّ أَرْزُقْنِي إِلَفَهَا وَوَدَهَا وَرَضَاهَا ، وَارْضُنِي بِهَا ، وَاجْمَعْ بَيْنَنَا بِأَحْسَنِ اجْتِمَاعٍ وَآنِسَ اِيْتَلَافٍ ، فَإِنَّكَ تَحْبُّ الْحَلَالَ وَتَكْرَهُ الْحَرَامَ»^(٥) .

ويستحبّ أن يمنع العروس في أسبوع العرس من أكل الألبان والخل

= ان يتملّك المنشور ، ويرتب على ذلك جميع آثار الملك ، كما ويجوز للناثر الرجوع في ابنته التمليلية ما دامت العين قائمة في ملك المخازن ، ولم يكن ذا رحم للناثر ، او انها تملّك من المالك الناثر لمن يحوز المنشور ، فبمجرد الحيازة يدخل المنشور في ملك المخازن ، ولوه ان يتصرف فيه بكل تصرف متوقف على الملك . والظاهر ان المقام من القسم الثاني ، وللمسألة كلام طويل ، تراجع الاسفار الفقهية المبسوطة .

(١) الكافي : ٥ / ٥٠١ باب القول عند دخول الرجل باهله حديث ١ و ٣ .

(٢) في الأصل: للشيطان فيه ..

(٣) الكافي : ٥ / ٥٠٢ باب القول عند الباه وما يعصم عن مشاركة الشيطان حديث ١ و ٢ و ٣ .

(٤) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٦٦ المجلس الرابع والثمانون حديث ١ .

(٥) الكافي : ٥ / ٥٠٠ باب القول عند دخول الرجل باهله حديث ١ .

والكزبرة والتفاح الحامض ، لا يراثها البرودة في الرّحم ^(١) .

ويستحب تهنئة المتزوج في أيام الزواج بقول : على الخير والبركة ^(٢) .

(١) الامالي للشيخ الصدوق / ٥٦٦ المجلس الرابع والثمانون حديث ١ .

(٢) الكافي : ٥ / ٥٦٨ باب التوادر برقم ٥٢ .

المقام الرابع

في آداب الجماع:

يستحب لمريد الجماع المكث واللثث ، والملاءبة والمداعبة ، فإنَّه أطيب للأمر^(١) ، وانَّ للنساء حواجز ، وانَّ جماعها قبل الملاءبة من الجفاء^(٢) . ويكره التعجيل كالطير للنهي عنه^(٣) . ويستحب إتيان الزوجة عند ميلها إلى ذلك ، فانَّ ذلك من الزوج عليها صدقة^(٤) ، وكذا يستحب اتيانها إذا رأى امرأة فأعجبته ، فإنَّ عند أهله ما رأى ، فلا يجعلنَّ للشيطان على قلبه سبيلاً ، [و] ليصرف بصره عنها ، فان لم تكن له زوجة فليرفع نظره إلى النساء وليراقبها ، وليسأله من فضله^(٥) . وأفضل منه أن يصلي ركعتين ويحمد الله كثيراً ، ويصلِّي على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ثم يسأل الله من فضله ، فإنَّه يتبع له من رأفته ما يغنيه^(٦) .

(١) الخصال : ٢ / ٦٣٧ حديث الأربعين ، ووسائل الشيعة : ١٤ / ٨٢ باب ٥٦ حديث ٣ .

(٢) قرب الاسناد : ٧٤ بسنده قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ثلاثة من لجفاء: ان يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكتبه ، وان يدعى الرجل الى طعام فلا يجيب ، او يحيب فلا يأكل ، ومواقعة الرجل أهله قبل المداعبة .

وانظر : الكافي : ٥ / ٤٩٧ باب التوادر برقم ٢ .

(٣) الكافي : ٥ / ٤٩٧ باب التوادر برقم ٢ .

(٤) قرب الاسناد : ٣٢ .

(٥) الكافي : ٥ / ٤٩٤ باب ان النساء اشباه حديث ٢ .

(٦) اي يقدّر له وييسّر . [منه (قدس سره)] .

(٧) الخصال : ٢ / ٦٣٧ حديث الأربعين .

ويستحب التسمية عند الجماع والاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم^(١) ، وطلب الولد المسلم السوي الصالح المصفى من الشيطان كأن يقول : « بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو ، بديع السموات والأرض ، اللهم جنّبني الشيطان ، وجنّب الشيطان ما رزقني ، اللهم بكلماتك استحللت فرجها ، وبأمانتك أخذتها ، اللهم فإن قضيت لي في هذه الليلة خليفة فلا تجعل للشيطان فيه شركاً ، ولا نصيباً ، ولا حظاً ، واجعله مسلماً ، مؤمناً ، تقيناً ، زكياناً ، مخلصاً ، مصفى من الشيطان ورجره جل ثناؤك »^(٢) .

وقد ورد أن الرجل إذا لم يسم الله تعالى عند الجماع جاء الشيطان وقد كما يقع الرجل منها ، وينزل كما ينزل ، ويحدث كما يحدث ، وينكح كما ينكح ، فإن ولد الولد من نطفته كان بعض أهل البيت عليهم السلام ، وإن ولد من نطفة الرجل كان محبّاً لهم^(٣) .

ويكره الكلام عند الجماع بغير ذكر الله تعالى والدعاء ، فعن النبي صلى الله عليه وأله وسلم أن منه خرس الولد^(٤) . وكذا يكره الجماع مختضاً زوجاً كان أو زوجة ، خوفاً من خروج الولد مختضاً^(٥) . وعارضياً كالمحاربين ، فإن الملائكة تخرج من بينها إذا فعل ذلك^(٦) . ومستقبل القبلة ومستدبرها^(٧) ، وفي السفينة ، وعلى ظهر

(١) الكافي : ٥ / ٥٠٢ باب القول عند الباه وما يعص من مشاركة الشيطان حديث ١ .

(٢) الكافي : ٥ / ٥٠٣ باب القول عند الباه وما يعص من مشاركة الشيطان حديث ٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ١٤ / ٩٦ باب ٦٨ برقم ٢ .

(٤) طب الأنمة / ١٣٥ ، التهذيب : ٧ / ٤١٣ باب ٣٦ برقم ١٦٥٣ .

(٥) طب الأنمة : ١٣٥ .

(٦) علل الشرائع / ٥١٨ باب ٢٨٩ برقم ٨ .

(٧) التهذيب : ٧ / ٤١٢ باب ٣٦ برقم ١٦٤٦ .

طريق عامر^(١) ، وبعد الاحتلام قبل الفسل خوفاً من جنون الولد^(٢) . وربما اكتفى جماعة في رفع الكراهة بالوضوء ، ولم أجده دليلاً .
ولا يكره الجماع عقيب الجماع^(٣) .

ويكره الجماع ليلة الخسوف ، ويوم الكسوف ، واليوم والليلة اللذين تكون فيها الرِّزْلَة ، وعند الرَّبِيع السُّوداء أو الصُّفَراء أو الحمراء^(٤) : وبعد الغروب إلى ذهاب الشفق ، وبعد الفجر إلى طلوع الشَّمس ، وحين تطلع الشَّمس وهي صفراء ، وحين تصفر قبل الغروب وبعد الظهر خوفاً من كون الولد أحول^(٥) ، وليلة الفطر خوفاً من كون الولد كثير الشرّ ، وأن لا يلد إلا على كبر السنّ ، وليلة الأضحى خوفاً من زيادة إصبع أو نقصانها^(٦) ، وليلة الاربعاء^(٧) ، وفي أول ليلة من كل شهر ووسطه وأخره ، وإلا سقط الولد أو خرج بجنوناً مخبلًا ، إلا ترى أن المجنون أكثر ما يصرع في أول الشهر ووسطه وأخره^(٨) وفي خبر أنه يكون الولد مقلاً ، فقيراً ، فثيلاً ، متحناً^(٩) .

(١) وسائل الشيعة : ٩٨ / ٧ باب ٦٩ حديث ٣ .

(٢) المحسن : ٣٢١ كتاب العلل حديث ٦٠ .

(٣) أقول : صرحت أحاديث الباب بكراهة مقاربة المحتلم لزوجته ، أما الجماع بعد الجماع فلا دليل على كراحته .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٥٤٥ باب ٢٧ حديث ١ و ٢ . والكافي : ٥ / ٤٩٨ باب الاوقيات التي يكره فيها الباه حديث ١ .

(٥) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٦٦ المجلس الرابع والثانون حديث ١ .

(٦) الحديث المتقدم .

(٧) الكافي : ٥ / ٣٦٦ باب الوقت الذي يكره فيه التزويج حديث ٣ .

(٨) الكافي : ٥ / ٤٩٩ باب الاوقيات التي يكره فيها الباه حديث ٢ و ٣ و طب الأئمة : ١٣٤ .

(٩) لم اظفر على هذه الرواية .

ويستثنى من ذلك شهر رمضان ، فيستحب في أول ليلة منه^(١) . وكذا يكره الجماع في محاقي الشهر إذا بقى منه يوم أو يومان خوفاً من سقط الولد ، أو كونه عشاراً^(٢) وعوناً للظالم ، وهلاك فتام^(٣) من الناس على يده^(٤) ، وليلة النصف من شعبان خوفاً من كون الولد مشوهاً ذا شامة في وجهه^(٥) ، وفي الليلة التي يسافر فيها ، لثلا ينفق الولد ماله في غير حق ، وكونه جواله ، وفي السفر الذي هو مسيرة ثلاثة أيام وليلتين ، خوفاً من كون الولد عوناً لكل ظالم^(٦) ، وتحت السماء من دون حائل ، وعلى سقوف البناء ، لثلا يكون الولد منافقاً ، ممارياً ، مبدعاً ، مبتدعاً^(٧) ، ومستقبلاً للشمس إلا مع ساتر ، خوفاً من فقر الولد وبؤسه حتى يموت ، وقائماً وإلا خرج الولد بوالاً في الفراش ، وتحت الاشجار المشمرة ، فان فعل خرج الولد جلاداً ، قتالاً ، وبين الأذان والإقامة ، خوفاً من حرص الولد على إهراق الدماء^(٨) ، وعلى غير وضوء ، خوفاً من بخل الولد وعمى القلب ، وبشهوة امرأة الغير ، والإلا خرج الولد مختناً ، وعلى الامتناء ،

(١) الفقيه : ١١٢ / ٢ باب ٥٨ حديث ٤٨١ وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه : يستحب للرجل أن يأني أهله أول ليلة من شهر رمضان لقول الله عز وجل : « احل لكم ليلة الصيام الرث الى نسائكم » ، سورة البقرة آية ١٨٧ .

(٢) العشار : هو الذي يأخذ العشر من المتأخر بأمر الظالم ، مجمع البحرين .

(٣) الفتام - بالكسر والهمزة - : الجماعة . (منه قدس سره) .

(٤) الامال للصدوق : ٥٦٦ المجلس الرابع والثانون حديث ١ .

(٥) الامالي للشيخ الصدوقي : ٥٦٦ المجلس الرابع والثانون حديث ١ .

(٦) الفقيه : ٣ / ٣٦٠ باب ١٧٨ النوادر حديث ١٧١٢ .

(٧) الفقيه : ٣ / ٣٥٩ باب ١٧٨ النوادر برقم ١٧١٢ .

(٨) الفقيه : ٣ / ٣٥٩ باب ١٧٨ النوادر برقم ١٧١٢ . والامالي للشيخ الصدوقي / ٥٦٦ المجلس

الرابع والثانون حديث ١ .

فأنه يهدم البدن ، وربما قتل ، ومثله في ذلك نكاح العجائز ، وفي مكان لا يوجد فيه الماء الا لضرورة لكونه شيئاً ، والجماع وعليه خاتم فيه اسم الله أو شيء من القرآن ، والجماع وفي البيت صبي أو صبية مميزان يحسنان وصف الحال ، أو خادم يرى أو يسمع ، خوفاً من كونه زانياً ، وكون الولد شهرة علماً في الفسق والفجور ، وجماع الحرة عند الحرة ، ولا بأس بجماع الأمة بين يدي الإمام . وكذا يكره تنسحها بخرقة واحدة ، خوفاً من وقوع العداوة بينها المؤدية إلى الفرقة والطلاق ، والنظر إلى فرج المرأة حال الجماع ، خوفاً من عمى الولد ، وأبن حمزة على تحريمه ، ولا بأس به في غير حال الجماع ، ولا بالنظر إليها وهي عريانة ، وقد سئل الصادق عليه السلام عن الأخير فقال : هل اللذة إلا ذاك ؟ ولا بأس بتقبيل قبل المرأة ما لم يؤد إلى الذل ، ولا بوضع الاصبع في فرجها .

ويستحبّ الجماع ليلة الجمعة بعد صلاة العشاء ، لرجاء كون الولد من الأبدال ، ويوم الجمعة ليكون خطيباً ، قواً ، مفوحاً ، وبعد عصرها ليكون مشهوراً عالماً ، وليلة الاثنين ليكون حافظاً للقرآن راضياً بالمقسوم ، وليلة الثلاثاء ليكون شهيداً بعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم ، ويكون رحيماً القلب ، سخي اليد ، طيب النكهة والفهم ، ظاهر اللسان من الغيبة والكذب والبهتان ، وليلة الخميس ليكون حاكماً أو عالماً ، ويومه عند الزوال لثلا يقرب الشيطان الولد إلى الشيب ، ويكون فهيمَا سالمَا في الدارين^(١) .

ويستحبّ زيادة الستر حال الجماع ، بحيث لا يرى أحد ، ولا يسمع حتى الطفل الذي يحسن أن يصف . وقد ورد الأمر بتعلم ثلاث من الغراب :

(١) جميع المكرهات المذكورة هنا ذكرها شيخنا الوالد رضوان الله تعالى عليه في موسوعته الفقهية الثمينة مناهج المتدين : ٣٤٧ في المقام الثاني من آداب الجماع ، فراجع .

مرأة الكمال للماقماني/ج٢ أحدها الاستئثار بالسفاد ، وكان مولانا زين العابدين عليه السلام إذا أراد أن يغشى أهله أغلق الباب ، وأرخي الستار ، وأخرج الخدم ^(١) .

وينبغي لمن فرغ من الجماع أن لا يقوم قائمًا ، ولا يجلس جالسًا ، ولكن يميل على يمينه ثم ينهض ، وأن يبول من ساعته حتى يأمن من الحصاة بإذن الله تعالى ^(٢) .

ويستحب كثرة الزوجات تأسياً بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلم، وقد بدأ الله تعالى في قوله ﴿فَإِنْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ﴾ ^(٣) بعشرين وثلاث ورباع ، وجعل الواحدة لمن خاف ترك العدل بينهن في القسمة ، والحقوق الواجبة . وعن الصادق عليه السلام أنه قال : في كل شيء إسراف إلا في النساء ^(٤) .

وينبغي لمن عنده نساء متعدّدات أن يكفيهن ، وقد ورد أنّ من جمع من النساء ما لا ينكح فرنى منها شيئا فالإثم عليه ^(٥) .

وأعلم أنه قد اختلفت الأخبار في كثرة الجماع ، فورد مدحه في أكثرها ، ففي عدّة منها أنها من سن المرسلين ^(٦) ، وفي عدّة أخرى الأمر بتعلم خمس خصال من الديك : المحافظة على أوقات الصلاة ، والغيرة ، والسخامة ،

(١) الكافي : ٥ / ٥٠٠ باب كراهة ان ي الواقع الرجل أهله وفي البيت صبي حديث ٢ ووسائل الشيعة : ١٤ / ٩٤ باب ٩٧ حديث ٢ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٥٦٢ باب ١٦ حديث ١٩ .

(٣) سورة النساء : ٣ .

(٤) تفسير العياشي : ١ / ٢١٨ برقم ٢٣ .

(٥) الكافي : ٥ / ٥٦٦ باب نوادر برقم ٤٢ .

(٦) الكافي : ٥ / ٣٢٠ باب حب النساء برقم ٣ .

والشجاعة ، وكثرة الطرفة^(١) .

وورد في عدّة أخبار أخر النّهي عن كثرة الجماع ، وأنّ من أراد البقاء ولا
بقاء فليباكر بالغداء ، وليخفّف الرّداء ، وليقلّ غشيان النساء^(٢) . ولم أقف على
من تصدّى لدفع التّنافى بين الطائفتين ، ويتحمل - والله العالم - أن يكون
استحباب الاكثار لمن ساعد عليه مزاجه وبدنه ، والاقلّ لمن لا يساعد ، فإنّ
الرّجال في ذلك مختلفون ، فمنهم من لا يضعفه الجماع بل يقوّيه ، ومنهم من
يضعفه ، فكلّ طائفة في بيان حكم فريق ، بل رجل واحد مختلف باختلاف الأزمنة.
وقد ورد أنَّ الرّسول الّاكرم صلَّى الله عليه وآله وسلم كان أولاً كساير الرجال،
إلى أنَّ أهدى الله تعالى إليه هريسة من الجنة ، فأكل منها ، فأعطي من تلك
الأكلة في المباضعة قوَّة أربعين رجلاً ، فكان إذا شاء غشى نساءه كلهنَّ في ليلة
واحدة^(٣) .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٥٣ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٨٠ باب ١٤٠ حديث ٦ .

(٣) الكافي : ٥ / ٥٦٥ باب التوادر حديث ٤١ .

المقام الخامس

في جملة من آداب عشرة الزوجين

يستحب حبس المرأة في البيت ، فلا تخرج لغير حاجة وضرورة ، ولا يدخل عليها أحد من الرجال غير محارمها ، لما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أن النساء عي وعورة ، فاستروا عيئن بالسّكوت وعوراتهن بالبيوت . وعن أمير المؤمنين عليه السلام في رسالته إلى الحسن عليه السلام : إن شدة الحجاب خير لك ولهن من الارتياب ، وليس خروجهن بأشد من دخول من لا يوثق به علیهن ، فان أستطعت أن لا تعرفن غيرك من الرجال^(١) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إن الرجال خلقوا من الأرض، وإنها هم في الأرض، وخلقت المرأة من الرجل، وإنها همها في الرجال، فاحبسوا نساءكم معاشر الرجال^(٢).

وعن سيدة النساء سلام الله عليها أنها قالت : خير للنساء أن لا يرین الرجال ولا يراهن الرجال^(٣) .

واعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : اشتد غضب الله عز وجل على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها ، وغير ذي محرم منها ، فإنها إن فعلت ذلك أحبط الله عز وجل كل عمل عملته ، فإن أوطأت فراشه غيره كان حقاً على الله أن يحرقها بالنار بعد أن يعذبها في قبرها^(٤) .

(١) نهج البلاغة : ٣ / ٦٣ في وصية أمير المؤمنين لشبله الحسن عليهما السلام .

(٢) الكافي : ٥ / ٣٣٧ باب ما يستحب من تزويج النساء عند بلوغهن وتحصينهن بالأزواج حديث

(٣) وسائل الشيعة : ١٤ / ٤٣ باب ٢٤ حديث ٧ .

(٤) عقاب الأعمال / ٢٣٨ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١ : والحديث طويل .

وورد أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَدَّةً مِنْ نِسَانِهِ بِالْتَّسْتَرِ عِنْدَ حُضُورِ الْأَعْمَى ، فَقَالَتْ بَعْضُهُنَّ : إِنَّهُ أَعْمَى لَا يَبْصُرُ ، فَقَالَ : أَعْمِيَا وَإِنْ أَنْتُمْ ! أَلَسْتُمْ تَبْصِرُونَهُ^(١)؟ .

وتحب الغيرة على الرجال ، وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ الْغِيرَةَ مِنَ الْأَيْمَانِ^(٢) . وَإِنَّ الْجَنَّةَ لِيُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسَائِةِ عَامٍ وَلَا يَجِدُهَا عَاقٌ ، وَلَا دَيْوَثٌ ، قَيْلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الدَّيْوَثُ ؟ قَالَ : الَّذِي تَزَنِي امْرَأَتَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهَا^(٣) .

وَلَا تَحْوِزَ الْغِيرَةَ مِنَ النِّسَاءِ ، فَعَنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ : غِيرَةُ النِّسَاءِ الْحَسْدُ ، وَالْحَسْدُ هُوَ أَصْلُ الْكُفْرِ ، إِنَّ النِّسَاءَ إِذَا غَرَّنَ غَضَبِنَ ، وَإِذَا غَضَبِنَ كَفَرْنَ ، إِلَّا الْمُسْلِمَاتُ مِنْهُنَّ^(٤) .

وَيَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ تَمْكِينُ زَوْجِهَا مِنْ نَفْسِهَا حِيثُمَا شَاءَ ، وَلَا يَجُوزُ التَّأْخِيرُ وَلَوْ بِإِطَالَةِ الصَّلَاةِ عَدْدًا^(٥) . وَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْضَةِ مَنْعُ زَوْجِهَا مِنِ الْوَطْيِ خَوفًا مِنْ حَدُوثِ الْحَمْلِ^(٦) . وَمِنْ حَقِّهِ عَلَيْهَا أَنْ تَطِيعَهُ وَلَا تَعَصِيهِ ، وَلَا تَتَصَدِّقَ^(٧) مِنْ بَيْتِهِ

(١) الكافي : ٥ / ٥٣٤ باب في نحو ذلك حديث ٢ بمعناه.

(٢) الكافي : ٥ / ٥٣٦ باب الغيرة حديث ٣ . والفقیہ : ٣ / ٢٨١ برقم ١٣٤٢ .

(٣) الفقیہ : ٣ / ٢٨١ باب ١٣٣ حديث ١٣٤٣ .

(٤) وسائل الشیعة : ١٤ / ١١٠ باب ٧٨ حديث ٣ .

(٥) الكافي : ٥ / ٥٠٨ باب كراهة ان تمنع النساء أزواجاهن حديث ١ و ٢ .

(٦) التهذيب : ٧ / ٤١٨ باب ٣٦ برقم ١٦٧٣ . اقول : وجوب تمكين الزوجة زوجها إذا كانت على طهر ولم يكن مانع شرعاً مما اتفق عليه الفقهاء ، ومن تلك الموارد المورد المذكور . نعم ، اذا كان الحمل ضرراً بها ضرراً على نفسها او على بعض اعضائها ، او كان ضرراً بالرضيع ، جاز لها الامتناع من التمكين ، وقد يحبب ، والله العالم .

(٧) في المتن : تصدق .

إلا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَصُومْ تَطْوِعاً إِلا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَمْنَعْ نَفْسَهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهِيرَةِ قَبْتِ^(١) ، وَلَا تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهَا إِلا بِإِذْنِهِ ، وَإِنْ خَرَجَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ لَعْنَتْهَا مَلَائِكَةُ السَّمَاوَاتِ ، وَمَلَائِكَةُ الْأَرْضِ ، وَمَلَائِكَةُ الْغَضْبِ ، وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ، حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا^(٢) ، وَعَلَيْهَا أَنْ تَطْبِيبَ بِأَطْبَيبِ طَيْبَهَا ، وَتَلْبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابَهَا ، وَتَزَيَّنَ بِأَحْسَنِ زِينَتِهَا ، وَتَعْرُضَ نَفْسَهَا عَلَيْهِ غَدْوَةً وَعَشَيَّةً ، وَأَزِيدَ مِنْ ذَلِكَ حَقَوقَهُ عَلَيْهَا^(٣) وَلَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَسْخُطَ زَوْجَهَا ، وَلَا أَنْ تَتَطَبِّبَ وَتَزَيَّنَ لِغَيْرِهِ ، فَإِنْ فَعَلَتْ وَجَبَ عَلَيْهَا إِزَالَتُهُ . وَعَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : أَيَّهَا امْرَأَ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاطِخَةً فِي حَقِّ لَمْ تَتَقْبِلْ مِنْهَا صَلَاةً حَتَّى يَرْضَى مِنْهَا ، وَأَيَّهَا امْرَأَ تَطَبَّبَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا لَمْ يَقْبِلْ اللَّهُ مِنْهَا صَلَاةً حَتَّى تَغْتَسِلْ مِنْ طَيْبَهَا كَغْسِلَهَا مِنْ جَنَابَتِهَا^(٤) . وَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا صَلَّتْ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَجَّتْ بَيْتَ رَبِّهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ، وَعَرَفَتْ حَقَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَلَتَدْخُلْ مِنْ أَيَّ أَبْوَابِ الْجَنَانِ شَاءَتْ^(٥) .

وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تَخْرُجَ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا ، فَإِنْ خَرَجَتْ لَعْنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَمَرَّ عَلَيْهِ مِنَ الْجَنِّ وَالْأَنْسِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا .

وَنَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَزَيَّنَ لِغَيْرِ زَوْجِهَا ، فَإِنْ فَعَلَتْ كَانَ حَقَّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَحْرُقَهَا بِالنَّارِ^(٦) .

(١) القب: هو رحل البعير يكون صغيراً على قدر السنام . مجمع البحرين .

(٢) الفقيه : ٣ / ٢٧٧ باب ١٣٠ حديث ١٣١٤ .

(٣) الكافي : ٥ / ٥٠٨ باب حق الزوج على المرأة حديث ٧ .

(٤) الكافي : ٥ / ٥٠٧ باب حق الزوج على المرأة حديث ٢ .

(٥) الفقيه : ٣ / ٢٧٩ باب ١٣١ حديث ١٣٣٢ .

(٦) وسائل الشيعة : ١٤ / ١١٤ باب ٨٠ حديث ٦ .

وقال مولانا الصادق عليه السلام : أيها امرأة قالت لزوجها : ما رأيت
قطّ من وجهك خيراً ، فقد حبط عملها^(١) .

وسئل باب الحوائج عليه السلام عن الامرأة المغاضبة زوجها هل لها
صلوة ؟ او ما حاها ؟ فقال عليه السلام : لا تزال عاصية حتى يرضي عنها^(٢) .
وورد أنَّ جهاد المرأة حسن التَّبَعُل^(٣) . وأنَّه لو جاز سجود أحد لأحد
لأمرت المرأة بالسجود لزوجها^(٤) .

ويحرم على كلِّ من الزوجين إيذاء الآخر من غير حقّ ، فعن النبيَّ صَلَّى
الله عليه وآله وسلم : إنَّ من كانت له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة
من عملها حتى تعتبه وترضيه ، وإن صامت الدهر وقامت ، وأعتقت الرَّقاب ،
 وأنفقت الأموال في سبيل الله ، وكانت أول من ترد النار ، وعلى الرَّجل مثل ذلك
الوزر إذا كان لها مؤذياً^(٥) .

ويستحب للزوج الصبر على أذية زوجته ، وقد ورد أنَّ من صبر على سوء
خلق امرأته واحتسبه عند الله كان له بكلِّ مرّة يصبر عليها من التَّواب مثل ما
أعطي أَيُّوب على بلائه ، وكان عليها من الوزر في كلِّ يوم وليلة مثل رمل عالج ،
فإن ماتت قبل أن تعتبه وقبل أن يرضي عنها حشرت يوم القيمة منكوسه مع
المنافقين في الدَّرَك الأَسْفَل من النار ، ومن كانت له امرأة ، ولم توافقه ، ولم تصبر
على ما رزقه الله ، وشقت عليه ، وحملته ما لم يقدر عليه ، لم يقبل الله لها حسنة

(١) الفقيه : ٣ / ٢٧٨ باب ١٣٠ حديث ١٣٢٥ .

(٢) بحار الأنوار : ١٠ / ٢٨٥ باب ١٧ الأخبار التي روتها على بن جعفر رحمه الله .

(٣) الفقيه : ٣ / ٢٧٨ باب ١٣٠ حديث ١٣١٩ .

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٧٧ باب ١٣٠ حديث ١٣١٦ .

(٥) عقاب الاعمال / ٣٣٥ .

تَقْنَى بِهَا النَّارُ، وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا مَا دَامَتْ كَذَلِكَ^(١).

وَيُسْتَحْبَطُ لِلزَّوْجِ إِكْرَامُ الْمَرْأَةِ وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهَا وَالْعَفْوُ عَنْ ذَنْبِهَا ، لِأَنَّهَا ضَعِيفَةٌ وَأَسِيرَةٌ وَعُورَةٌ ، وَقَدْ اسْتَرْحَمَ مَوْلَانَا الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عَبْدٍ أَحْسَنَ فِيهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجِهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ مَلَكَ نَاصِيَتِهَا ، وَجَعَلَهُ الْقِيمَ عَلَيْهَا^(٢).
وَلَعْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ ضَيْعَ مِنْ يَعْوُل^(٣) ، وَجَعَلَ خَيْرَ النَّاسِ خَيْرَهُمْ لِأَهْلِهِ^(٤).

وَيُسْتَحْبَطُ مَدَارَةُ الزَّوْجَةِ وَالْجُوَارِيِّ ، لِمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ مَثْلَهُنَّ مِثْلَ الْفُلْجِ
الْمَعْوِجِ ، إِنْ أَقْمَتْهُ كُسْرَتْهُ ، وَإِنْ تَرَكَتْهُ اسْتَمْتَعَتْ بِهِ ، اصْبَرْ عَلَيْهَا^(٥).
وَيُكَرِّهُ ضَرْبُ الزَّوْجَةِ وَإِنْ كَانَ بِحَقِّهِ ، لِأَنَّهَا لَعْبَةٌ مِنْ أَخْذَهَا فَلَا يُضِيعُهَا ،
وَكَيْفَ يَجْتَمِعُ ضَرْبُهَا مَعَ مَعَانِقَهَا^(٦)؟

وَيُسْتَحْبَطُ لِلزَّوْجَةِ خَدْمَةُ زَوْجِهَا فِي الْبَيْتِ ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ أَيَّّيَ أَمْرَأَ خَدَّمَتْ
زَوْجَهَا سَبْعَةَ أَيَّامٍ أَغْلَقَ اللَّهُ عَنْهَا سَبْعَةَ أَبْوَابَ النَّارِ ، وَفَتَحَ لَهَا ثَانِيَةً أَبْوَابَ الْجَنَّةِ
تَدْخُلُ مِنْ أَيَّهَا شَاءَتْ^(٧). وَمَا مِنْ امْرَأَ تَسْقِي زَوْجَهَا شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَّا كَانَ خَيْرًا
لَهَا مِنْ عِبَادَةِ سَنَةٍ ، صِيَامَ نَهَارِهَا ، وَقِيَامَ لَيْلَهَا ، وَبِيَنِي اللَّهُ لَهَا بِكُلِّ شَرْبَةٍ تَسْقِي

(١) عَقَابُ الْأَعْمَالِ / ٣٣٩.

(٢) الْحَدِيثُ الْمُتَقْدِمُ.

(٣) الْفَقِيْهُ : ٣٦٢ / ٣ بَابٌ ١٧٨ حَدِيثٌ ١٧٢٠.

(٤) الْفَقِيْهُ : ٣٦٢ / ٣ بَابٌ ١٧٨ حَدِيثٌ ١٧٢١.

(٥) الْكَافِيُّ : ٥ / ٥١٣ بَابٌ مَدَارَةُ الزَّوْجَةِ حَدِيثٌ ٢.

(٦) الْكَافِيُّ : ٥ / ٥٠٩ بَابٌ إِكْرَامُ الزَّوْجَةِ حَدِيثٌ ١ . وَوَسَائِلُ الشِّعْبَةِ : ١٤ / ١٢٠ بَابٌ ٨٧
أَحَادِيثُ الْبَابِ.

(٧) وَسَائِلُ الشِّعْبَةِ : ١٤ / ١٢٣ بَابٌ ٨٩ حَدِيثٌ ٢.

زوجها مدينة في الجنة ، وغفر لها ستين خطيئة^(١) . وأنه ما من امرأة تكسو زوجها إلا كساها الله يوم القيمة سبعين خلعة من الجنة ، كل خلعة منها مثل شقايق النعمان والريحان ، وتعطى يوم القيمة أربعون جارية تخدمها من المحرر العين^(٢) .

ويستحب أن تعرض نفسها عليه كل ليلة ، لما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أنه: لا يحل لامرأة أن تنام حتى تعرض نفسها على زوجها ، تخلع ثوبها وتدخل معه في لحافه فتلزق جلدتها بجلده ، فإذا فعلت ذلك فقد عرضت^(٣) . ويكره إِنْزَال النَّسَاءِ الْغُرْفَ وَرَكْوَبَنَ السَّرْجَ ، وكذا تعليمهن الكتابة وسورة يوسف ، فإن فيها الفتنة^(٤) .

ويستحب تعليمهن الغزل وسورة النور ، لأن فيها الموعظ^(٥) . ويجب أمر الأهل بالمعروف والنهي عن المنكر^(٦) . ويكره اطاعتهن ، وقد قالوا عليهم السلام : تَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ طَالَحَاتِ النِّسَاءِ وَشَرَارِهِنَّ ، وَكُونُوا مِنْ خَيَارِهِنَّ عَلَى حِذْرٍ ، وَلَا تَطِيعُوهُنَّ فِي الْمَعْرُوفِ فَيَأْمُرُنَّكُمْ بِالْمُنْكَرِ^(٧) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : معاشر الناس لا تطيعوا النساء على حال ، ولا تأمنوهن

(١) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٢٣ باب ٨٩ حديث ٣.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٥٤٩ باب ٦٠ حديث ٢.

(٣) وسائل الشيعة ١٤ / ١٢٦ باب ٩١ برقم ٥.

(٤) الكافي : ٥ / ٥١٦ باب في تأديب النساء حديث ١ و ٣ و ٤.

(٥) الكافي : ٥ / ٥١٦ باب في تأديب النساء حديث ٢.

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٨٠ باب ٢٣١ حديث ١٣٣٤ : وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿ قَوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ كيف نقيهن ؟ قال : تأمروهن وتهنوهن ، قيل له : إنما نأمرهن وتهنوهن فلا يقبلن ، قال : إذا أمرتموهن ونهيتموهن فقد قضيتم ما عليكم .

(٧) الكافي : ٥ / ٥١٧ باب في ترك طاعتهن برقم ٧.

على مال ، ولا تذروهن يدبرن أمر العيال ، فإنّهن إن تركن وما أردن وردن المهالك ،
وعدون أمر المالك ^(١) ، فإنّا وجدناهن لا ورع لهن عند حاجتهن ، ولا صبر لهن
عند شهوتهن ، التبرّج لهن لازم وان كبرن ، والعجب لهن لاحق وان عجزن ، لا
يشكرن ^(٢) الكثير إذا منعن القليل ، ينسين الخير ويحفظن الشر ، يتهاون
بالبهتان ، ويتهمارين في الطغيان ، ويتصدّين للشيطان ، فداروهن على كلّ حال ،
وأحسنوا لهن المقال ، لعلّهن يحسن الفعال ^(٣) . وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم : من أطاع امرأته اكبّه الله على وجهه في النار . قيل : وما تلك الطاعة ؟
قال : تطلب إليه الذهاب إلى الحِمَامات والعرسات والعيدات والنائحات
والثياب الرّقاق ^(٤) .

ويكره استشارة النساء في الامور الخفية والنجوى ^(٥) الا بقصد المخالفه ،
لأنّ فيهنّ الضعف ، والوهن . والعجز ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم : أن النساء لا يشاورن في النجوى ، ولا يطعن في ذوي القرابة ، ان المرأة
إذا أستّت ذهب خير شطريها وبقي شرّهما ، وذلك أنه يعم رحمها ، ويسوء خلقها
ويختدّ لسانها ، وانّ الرجل إذا أسنّ ذهب شرّ شطريه وبقي خيرهما ، وذلك أنه
يؤوب عقله ، ويستحكم رأيه ، ويحسن خلقه ^(٦) .

ويكره مشي النساء في وسط الطريق ، لكنّها تمشي الى جانب الماء

(١) اي تجاوزن أمر الله الذي هو مالك الملوك .

(٢) في الاصل : يشكون .

(٣) الفقيه : ٣ / ٣٦١ باب ١٧٨ برقم ١٧١٣ .

(٤) الكافي : ٥ / ٥١٧ باب في ترك طاعتهن حديث ٣ .

(٥) اي الأمور التي يُتّنَاجي بها ولا يتظاهر بها .

(٦) الكافي : ٥ / ٥١٨ باب في ترك طاعتهن حديث ١٢ .

والطريق^(١) . وكذا يكره لل المسلمة التّكشّف بين يدي اليهوديّة والنصرانيّة حذراً من وصفهنَّ حالها لأزواجاً جهنَّم^(٢) . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ وَصَفَ امْرَأَةً لِرَجُلٍ فَافْتَنَنَّ بِهَا الرَّجُلُ ، وَاصَابَ مِنْهَا فَاحِشَةً ، لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَغْضُوبًا عَلَيْهِ ، وَمَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَضِبَ عَلَيْهِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ ، وَكَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوَزْرِ مِثْلُ الدُّنْيَا أَصَابَهَا ، فَإِنْ تَابَ وَأَصْلَحَ يَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٣) .

وكذا يكره هنَّ بعد البلوغ القنازع^(٤) والقصص^(٥) والجمة^(٦) للنَّهي عن ذلك ، وَانَّ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ هَلَكْتُ مِنْ قَبْلِ الْقَصَصِ وَنَقْشِ الْخَضَابِ^(٧) . ويكره النظر في أدبار النساء الأجانب من وراء الشِّيَابِ من دون ربيبة^(٨) . وبحرم معها ، فإنَّه لا يؤمن لمن نظر أن يُنظر إلى نسائه^(٩) .

(١) الكافي : ٥ / ٥١٨ باب التَّسْرَ حديث ١.

(٢) الكافي : ٥ / ٥١٩ باب التَّسْرَ حديث ٥.

(٣) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٣٧.

(٤) الفزع : بالتحرّيك ان يخلق رأس الصبي ويترك في مواضع منه متفرقة غير مخلوقة تشبيها بقزع السحاب . جمع البحرين .

(٥) القصة - بالضمّ وبالتشديد : شعر الناصية ، والجمع قصص ، ومنه نهي عن القنازع والقصص . جمع البحرين .

(٦) الجمة من الإنسان مجتمع شعر ناصيته ، والجمع جم كغرفة وغرف ، ومنه الحديث : لا يحلّ لامرأة حاضرة ان تَتَّخِذْ قَصَّةً وَلَا جَمَّةً ، والجمة - بالضمّ - مجتمع شعر الرأس وهي اكثـر من الوفـرة . جمع البحرين .

(٧) الكافي : ٥ / ٥١٩ باب النَّهِيِّ عن خلال تكره هنَّ حديث ١.

(٨) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٤٤ باب ١٠٨ حديث ١ و ٢.

(٩) وسائل الشيعة : ١٤ / ١٤٥ باب ١٠٨ حديث ٣ بسنده عن أبي بصير أَنَّهُ قَالَ لِلصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ : الرَّجُلُ تَمَرَّ بِهِ الْمَرْأَةُ فَيُنْظَرُ إِلَى خَلْفِهَا ، قَالَ : أَيْسَرَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُنْظَرُ إِلَى أَهْلِهِ وَذَاتِهِ =

ويكره ابتداء الرجل النساء بالسلام ، ودعاؤه إياهن إلى الطعام ، وتنأكد الكراهة في الشابة مخافة أن يعجبه صوتها ، فيدخل عليه أكثر مما طلب من الأجر^(١) . ويكره أو يحرم استماع صوت الأجنبية لغير ضرورة^(٢) ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن تتكلّم المرأة عند غير زوجها وغير ذي رحم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بدّ لها منه^(٣) . وورد أنّ كثرة محادثة النساء تحيّت القلب^(٤) . وقيل : انه ينبغي ان تحبب المخاطب لها او قارع الباب بصوت غليظ ، ولا ترخّم صوتها ليطمع الذي في قلبه مرض . ويكره خروج النساء واختلاطهن بالرجال ، وخروجهن إلى الجمعة والعيدين إلا العجائز^(٥) . ونهى النبي صلى الله

= قرابته ؟ قلت : لا ، قال : فارض للناس ما ترضاه لنفسك .

اقول : لا يخفى ان النظر بربية الى الاجنبية محرم نصاً وفتوى ، سواء اكان المنظور اليها جسم الأجنبية مباشرة أم من وراء الثياب ، وسواء اكان المنظور اليه الوجه والكفافين ام غيرها . هذا بالنسبة الى الناظر . واما المنظور اليها فان كانت هي التي سبّت الرّيبة فهي فاعلة للحرام معاقبة على ذلك ، أما النظر الى الأجنبية اذا كان بلا ريبة ، ففي النظر إلى وجهها وكيفيتها كلام للفقهاء ، والاقوى عدم الجواز اذا كان عن قصد ، وكذلك النظر الى النساء المتبرجات اللواتي اذا نهين لا ينتهين . والسؤال لا تخلو من نقاش علمي حاد لا يسعه المقام .

(١) الكافي : ٢ / ٦٤٨ باب التسليم على النساء حديث ١ .

(٢) اقول : اذا كان الكلام مع الاجنبية موجباً للفتنة وتهيج الشهوة فهو حرام بلا إشكال ، وأما إذا لم يوجب ذلك كالكلام مع العجائز ومن لا يحدث سماع صوتها وكلامها ففتنة فالحكم بالكراهة هو المتعين ، وذلك تبعاً لظاهر بعض النصوص ولكن الأولى الحكم بالجواز في هذا المورد بمقدار الضرورة ، والله العالم .

(٣) وسائل الشيعة: ١٤٣ / ١٤٣ باب ١٠٦ برقم ٢ بتصرف يسير .

(٤) الخصال : ١ / ٢٢٨ باب أربع خصال يعنى القلب حديث ١ .

(٥) الكافي : ٥ / ٥٣٨ باب خروج النساء الى العيددين حديث ١ بسنته : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن خروج النساء في العيددين ، فقال : لا ، إلا عجوز عليها منقلها - يعني الخفين - .

عليه وآلـه وسلم النـساء عن ان يتـبتـلـنـ ويعـطـلـنـ اـنـفـسـهـنـ منـ الـأـزـوـاجـ^(١) ، ولكنـ قالـ بـعـدـ ذـلـكـ : انـ اللهـ عـزـ وجـلـ يـقـولـ : ﴿وَإِنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾^(٢).

ويـكـرهـ لـلـمـرـأـةـ تـرـكـ الـحـلـيـ وـالـخـضـابـ وـاـنـ كـانـتـ مـسـنـةـ ، وـإـنـ لـمـ يـكـنـ لهاـزـوجـ، اوـ كـانـ زـوـجـهاـ أـعـمـىـ ، غـايـتـهـ آـنـهـ تـرـزـيـنـ لـلـأـعـمـىـ بـالـطـيـبـ وـالـخـضـابـ وـنـحـوـهـماـ مـاـ يـمـكـنـ لـلـأـعـمـىـ دـرـكـهـ وـالـتـلـذـذـ بـهـ^(٣) .

ويـكـرهـ جـلوـسـ الرـجـلـ فـيـ مـجـلـسـ المـرـأـةـ وـمـكـانـهـ إـذـاـ قـامـتـ عـنـهـ حـتـىـ

= وفي التهذيب : ٣ / ٢١ ٧٧ حديث بسنده عن زراة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : فرض الله على الناس من الجمعة إلى الجمعة خمساً وثلاثين صلاة ، منها صلاة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ، ووضعها عن تسعة : عن الصغير ، والكبير ، والمجنون ، والمسافر ، والعبد ، والمرأة ، والمريض ، والأعمى ، ومن كان على رأس فرسخين . أقول : اختللت آراء فقهائنا الأعلام في المقام في أن وضع صلاة الجمعة عن الأصناف التسعة هل هو عزيمة أم رخصة ؟ وإذا كان رخصة فهل الحضور يوجب الوجوب أم لا ؟ ذهب إلى كل فريق ، وادعى العلامة في التذكرة وغيره في غيرها الإجماع على عدم وجوبها على المرأة ، والمسألة ذات نقاش وتضارب آراء . هذا كله اذا لم نقل بان مشروعيتها إنما هي في حضور الامام عليه السلام المتسم دست زعامة الامة ، او المنصوب من قبله بالخصوص كما عليه جمع ، وهو الراجح بعد رعاية جميع جوانب المسألة ، والله العالم .

(١) الكافي : ٥ / ٥٠٩ باب كراهيـةـ تـبـتـلـ النـسـاءـ حـدـيـثـ ١ـ وـ ٣ـ .

(٢) سورة النور : ٥٩ : ﴿وَالـقـوـاعـدـ مـنـ النـسـاءـ وـالـلـاتـيـ لـاـ يـرـجـونـ نـكـاحـاـ فـلـيـسـ عـلـيـهـنـ جـنـاحـ اـنـ يـضـعـنـ ثـيـابـهـ غـيرـ مـتـبـرـجـاتـ بـزـيـنةـ وـاـنـ يـسـتـعـفـفـنـ خـيـرـ لـهـنـ وـالـلـهـ سـمـيـعـ عـلـيـمـ﴾ وـفيـ تـفـسـيرـ مـجـمـعـ الـبـيـانـ : ١٥٥ / ٧ : (« وـانـ يـسـتـعـفـنـ » ايـ وـاسـتـعـفـافـ القـوـاعـدـ ، وـهـوـ اـنـ يـطـلـبـنـ العـفـةـ بـلـبـسـ الـجـلـابـبـ « خـيـرـ لـهـنـ » مـنـ وـضـعـهـاـ وـانـ سـقـطـ الـحـرـجـ مـنـهـ) فـالـآـيـةـ صـرـيـحةـ فـيـ النـسـاءـ القـوـاعـدـ ، وـمـعـ ذـلـكـ قـالـ جـلـ شـأنـهـ وـالـحـجـابـ وـالـسـعـفـافـ خـيـرـ لـهـنـ ، اـمـاـ غـيرـ القـوـاعـدـ مـنـ النـسـاءـ فـالـحـجـابـ بـسـتـرـ جـيـعـ الـبـدـنـ حـتـىـ الـوـجـهـ وـالـكـفـيـنـ وـاجـبـ عـلـيـهـنـ بلاـ رـيـبـ .

(٣) الكافي : ٥ / ٥٠٩ باب كراهيـةـ اـنـ تـبـتـلـ النـسـاءـ وـيـعـطـلـنـ اـنـفـسـهـنـ حـدـيـثـ ٢ـ .

يبرد^(١).

ويطلب باقي احكام النساء من حرمة النظر اليهن وحكم مصافحتهن ونحو ذلك من مناهج المتقين^(٢) ، لكون وضع الكتاب على بيان السنن والمكر وهات دون الواجبات والمحرمات الا نادراً.

وروى الصّدوق رحمه الله في محكي المصال مسندأ عن جابر بن يزيد الجعفي رواية طويلة في خواص المرأة ، يعجبني نقلها برمتها وان تقدم شطر مما تضمنته . قال : سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباير عليهما السلام يقول : ليس على النساء أذان ، ولا إقامة ، ولا جماعة ، ولا عيادة المريض ، ولا أتباع الجنائز ، ولا اجهر بالتلبية ، ولا اهرولة بين الصفا والمروة ، ولا استلام الحجر الأسود ، ولا دخول الكعبة ، ولا الحلق ، وإنما يقتصرن من شعورهن ، ولا تولي المرأة القضاء ، ولا تلي الإمارة ، ولا تستشار ، ولا تذبح إلا من أضطرار ، وتبدأ بالوضوء^(٣) بباطن الذراع ، والرجل بظاهره ، ولا تسح كما يسمح الرجال ، بل عليها أن تلقي الخمار عن موضع مسح رأسها في صلاة الغداة والمغرب ، وتسح عليه في سائر الصلوات ، تدخل إصبعها فتمسح على رأسها من غير أن تلقي عنها خمارها ، فإذا قامت في صلاتها ضمت رجليها ، ووضعت يديها على صدرها ، وتضع يديها في ركوعها على فخذيها ، وإذا أرادت السجود سجدت لاطية بالأرض ، وإذا رفعت رأسها من السجود جلست ثم نهضت إلى القيام ، وإذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها ، وإذا سبّحت عقدت الأنامل

(١) الفقيه : ٣٦١ / ٣ باب ١٧٨ حديث ١٧١٦.

(٢) مناهج المتقين: ٣٤٨ - ٣٥٠، وهي موسوعة فقهية لسيدي الوالد على نسق شرائع المحقق قدس سره، وتزيد على فروع الشرائع بنسبة ثلاثة أضعاف تقريباً.

(٣) خ ل : في الوضوء .

لأنهن مسؤولات ، وإذا كانت لها إلى الله حاجة صعدت فوق بيتها وصلت ركعتين ورفعت رأسها إلى السماء ، فانها إذا فعلت ذلك استجواب الله لها ولم يخيبها^(١) وليس عليها غسل الجمعة في السفر ، ولا يجوز^(٢) لها تركه في الحضر ، ولا تجوز شهادة النساء في شيء من المحدود ، ولا تجوز شهادتهن في الطلاق ، ولا في رؤية الهملا ، وتجوز شهادتهن فيها لا يحل للرجل النظر اليه ، وليس للنساء من سروات الطريق شيء^(٣) ، ولهن جنبتها ، ولا يجوز لهن نزول الغرف ، ولا تعلم الكتابة ، ويستحب لهن تعلم الغزل^(٤) وسورة النور ، ويكره لهن سورة يوسف عليه السلام ، وإذا ارتدت المرأة عن الاسلام استبيت ، فإن تابت وإلا خلدت في السجن ، ولا تقتل كما يقتل الرجل إذا أرتد ، ولكنها تستخدم خدمة شديدة ، وتمنع من الطعام والشراب إلا ما تمسك به نفسها ، ولا تطعم إلا خبيث الطعام ، ولا تكسى إلا غليظ الثياب وخشنه ، وتضرب على الصلاة والصيام ، ولا جزية على النساء ، وإذا حضر ولادة المرأة وجب اخراج من في البيت من النساء كي لا يكن أول ناظر إلى عورتها^(٥) .

ولا يجوز للمرأة الحائض ولا الجنب الحضور عند تلقين الميت ، لأن الملائكة تتأذى بها ، ولا يجوز لها إدخال الميت قبره ، وإذا قامت المرأة من مجلسها فلا يجوز للرجل أن يجلس فيه حتى يبرد ، وجihad المرأة حسن التبعل ، وأعظم الناس حقاً عليها زوجها ، وأحق الناس بالصلة عليها إذا ماتت زوجها ، ولا

(١) خ ل : ولم يخيبها .

(٢) خ ل : وليس يجوز .

(٣) السراة - جمعه سروات - الطريق : اعلاه ومتنه .

(٤) خ ل : المغزل .

(٥) خ ل : عورتها .

يجوز للمرأة أن تتكشف^(١) بين يدي اليهودية والنصرانية ، لأنهن يصفن ذلك لأزواجهن ، ولا يجوز لها أن تتطيب إذا خرجت من بيتها ، ولا يجوز لها أن تتشبه بالرجال ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ، ولعن المتشبهات من النساء بالرجال ، ولا يجوز للمرأة أن تعطل نفسها ولو أن تعلق في عنقها خيطاً ، ولا يجوز أن يرى^(٢) أظافيرها بيضاء ، ولو أن تمسها بالحناء مسأً ، ولا تخضب يديها في حيضها ، لأنه يخاف عليها الشيطان ، وإذا أرادت المرأة الحاجة وهي في صلاتها صفت بيديها ، والرجل يومي برأسه وهو في صلاته ويشير بيده ويسبح جهراً ، ولا يجوز للمرأة أن تصلي بغير خمار ، إلا أن تكون أمة ، فإنها تصلي بغير خمار مكسوفة الرأس ، ويجوز للمرأة لبس الديباج والحرير في غير صلاة وإحرام ، وحرم ذلك على الرجال الا في الجهاد ، ويجوز أن تتختم بالذهب وتصلّي فيه ، وحرم ذلك على الرجال^(٣) .

(١) خ ل : تكشف .

(٢) خ ل : ترى .

(٣) هذه الرواية رويت عن الحصال في الوسائل ٣ / ٢٨ باب ١٢٣ حدث ١. الوسائل الطبعة الجديدة : ١٤ / ١٦١ - ١٦٤ . وانظر الحصال: ٥٨٥ - ٥٨٨ حدث ١٢ .

الفصل التاسع

في آداب التّكسب وطلب الرّزق

وفيء مقامات :

الأول : [في استحباب الاتتساب] :

إِنَّهُ لَا رِيبٌ فِي اسْتِحْبَابِ الْاِكْتَسَابِ ، وَطَلْبِ الرِّزْقِ الْحَلَالِ ، وَرِجْحَانَهُ شَرْعًاً ، وَعَقْلًاً ، وَقَدْ وَرَدَ الْأَمْرُ بِهِ فِي آيَاتٍ عَدِيدَةٍ ، وَكَفَاكَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ^(١) ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^(٢) ، وَأَيْضًا فَهُوَ عَمَلُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَوْصِيَاهُمُ الْأُولَى إِيمَانًا ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَئْمَانَهُ

١٠) سورة الجمعة آية:

(٢) مجمع البيان : ٥ / ٢٨١ عن الصادق عليه السلام قال : أَنِّي لأُرْكِبُ فِي الْحَاجَةِ الَّتِي كَفَاهَا اللَّهُ
ما اركب فيها الا التهاس ان يراني الله اضحي في طلب الحلال، أما تسمع قول الله عز اسمه:
﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ أرأيت لو ان رجلا
دخل بيته وطين عليه بايه ، ثم قال رزقي ينزل علي ، كان يكون هذا ؟! اما انه احد الثلاثة
الذين لا يستجيب لهم ، قال : قلت من هؤلاء الثلاثة ؟ قال : رجل تكون عنده امرأة فيدعوه =

عليهم السلام أنَّ آدم عليه السلام كان حرَّاتاً ، وإدريس عليه السلام خيَاطاً ، ونوح عليه السلام نجَاراً ، وهود عليه السلام تاجراً ، وابراهيم عليه السلام راعياً أو زارعاً ، وداود عليه السلام زرَاداً ، وسليمان عليه السلام خواصاً ، وموسى عليه السلام أجيراً راعياً ، وعيسى عليه السلام سياحاً ، وشعيب عليه السلام راعياً ، ولوط عليه السلام زرعاً ، وأمير المؤمنين عليه السلام كذلك ، وكان النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم عاملًا لخدية ، وسلمان خواصاً ، وميثم ثماراً .. وهكذا . والنصوص في فضل طلب الرزق متجاوزة عن حد التواتر ، وقد روى الصادقان عليهما السلام عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم أنه قال : العبادة سبعون

= عليها فلا يستجاب له ، لأنَّ عصمتها في يده لو شاء ان يخلُّ سبيلها ، والرجل يكون له الحق على الرجل فلا يشهد عليه فيجحده حقه ، فيدعوه عليه فلا يستجاب له ، لأنَّه ترك ما أمر به ، والرجل يكون عنده الشيء فيجلس في بيته فلا ينتشر ولا يطلب ولا يتلمس حتى يأكله ، فيدعوه فلا يستجاب له .

وفي الكافي : ٥ / ٧٣ باب ما يجب من الاقتداء بالاتمة في التعرض للرزق بستنه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أنَّ محمد بن المنكدر كان يقول : ما كنت اظنَّ [أرى خ ل] أنَّ علي بن الحسين عليهما السلام يدع خلقاً أفضل منه حتى رأيت محمد بن علي عليهما السلام فأردت أن أعظه فوعظني ، فقال له أصحابه : بايَ شيء وعظك ؟ فقال : خرجت الى بعض نواحي المدينة في ساعة حارة فلقيني ابو جعفر محمد بن علي عليهما السلام - وكان رجلاً بادناً ثقيلاً وهو متَّكي على غلامين أسودين أو موليين - فقلت في نفسي : سبحان الله ! شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على مثل هذه الحالة في طلب الدنيا ، اما اني لاعظه ، فدنوت منه فسلمت عليه فردَّ عليَّ بنهر (بيه خ ل) وهو يتصابَ عرقاً ، فقلت : اصلاحك الله ! شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على هذه الحالة في طلب الدنيا ، لرأيت لو جاء اجلك وأنت على هذه الحال ، فقال : لو جاءني الموت وأنا على هذه الحال جاءني وأنا في طاعة الله عزَّ وجلَّ ، اكفَّ بها نفسي وعيالي عنك وعن الناس ، وإنَّما كنت أخاف لو أن جاءني الموت وأنا على معصية من معاصي الله ، فقلت : صدقت يرحمك الله ، أردت أن أعظك فوعظتني .

جزءاً . أفضلها طلب الحلال^(١) . وفي عدّة أخبار أنَّ التجارة تزيد العقل^(٢) ، وتركها يذهب المال ، وينقص العقل ويقلّله^(٣) .

وورد الحث على التجارة حتى مع وجود ما يكفيه مدة العمر العادي . معللاً بأنَّ ترك التجارة مذهب للعقل^(٤) . وقال الصادق عليه السلام من كف عن التجارة لوجود ما يكفيه عنده : انه كذلك تذهب اموالكم ، لا تكفووا التجارة ، والتمسوا من فضل الله عز وجل^(٥) . وقال عليه السلام : إن رأيت الصفين قد أتقيا فلا تدع طلب الرزق في ذلك اليوم^(٦) . وروى مولانا الباقي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : البركة عشرة أجزاء ، تسعه أعشارها في التجارة ، والعشر الباقي في المخلود ، يعني الغنم^(٧) .

وورد انَّ التاجر الذي يترك التجارة ويمضي الى الصلاة في وقتها أعظم أجرأ من غير التاجر إذا حضر الصلاة في وقتها^(٨) . وعن أبي جعفر عليه السلام انه قال : من طلب الدنيا استعفاً عن الناس وسعياً عن أهله وتعطضاً على جاره لقي الله عز وجل يوم القيمة ووجهه مثل القمر ليلة القدر^(٩) .

(١) الكافي : ٥ / ٧٨ باب الحث على الطلب والتعرض للرزق حديث ٦ .

(٢) الكافي : ٥ / ١٤٨ باب فضل التجارة حديث ٢ .

(٣) التهذيب : ٣ / ٧ باب ١ حديث ١ و ٢ ، والكافى : ٥ / ١٤٨ باب فضل التجارة حديث ٤ .

(٤) الكافي : ٥ / ١٤٨ باب فضل التجارة والمواظبة عليها حديث ٦ .

(٥) الكافي : ٥ / ١٤٩ باب فضل التجارة والمواظبة عليها حديث ١١ .

(٦) الكافي : ٥ / ٧٨ باب الحث على الطلب والتعرض للرزق حديث ٧ .

(٧) الخصال : ٢ / ٤٤٥ البركة في عشرة أجزاء حديث ٤٤ .

(٨) الفقيه : ٣ / ١١٩ باب ٦١ برقم ٥٠٨ .

(٩) ثواب الاعمال / ٢١٥ ثواب طلب الدنيا استعفاً عن الناس حديث ٢ . والكافى : ٥ / ٧٨ باب الحث على الطلب والتعرض للرزق حديث ٥ .

وعن أبي الحسن موسى عليه السلام أنه قال : من طلب الرزق من حله
ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله^(١).
وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنَّ مَنْ بَاتَ كَالًا مِنْ طَلْبِ
الْحَلَالِ بَاتَ مَغْفُورًا لَهُ^(٢)

ويستحب الاستعانة بالدنيا على الآخرة ، ففي عدّة أخبار عن الصادق
عليه السلام أنه قال : نعم العون الدنيا على الآخرة^(٣) . وعنـه عليه السلام أنه
قال : لا خير فيمن لا يحب جمع المال من حلال ، يكف به وجهه ، ويقضـي به
دينه ، ويصل به رحمـه^(٤) .

ثـم لا يخفـي عليك أنه ليس الكسب وجـمـعـ المـالـ وـصـرـفـهـ عـلـيـ الـعـيـالـ وـوـفـاءـ
الـدـيـنـ وـصـلـةـ الرـحـمـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـنـ طـلـبـ الدـنـيـاـ المـذـمـومـ .ـ فـقـدـ وـرـدـ أـنـ مـحـمـدـ بـنـ
الـمـنـكـدـرـ خـرـجـ إـلـىـ بـعـضـ نـوـاحـيـ الـمـدـيـنـةـ فـلـقـىـ مـوـلـانـاـ الـبـاقـرـ عـلـيـهـ
الـسـلـامـ - وـكـانـ عـلـيـهـ السـلـامـ رـجـلـ بـادـنـاـ ثـقـيـلـاـ - وـهـوـ مـتـكـيـ عـلـىـ غـلامـينـ أـسـودـينـ
أـوـ مـوـلـيـنـ وـهـوـ يـتـصـابـ عـرـقاـ ، فـقـالـ لـهـ : أـصـلـحـكـ اللـهـ شـيـخـ مـنـ أـشـيـاخـ قـرـيـشـ فـيـ
هـذـهـ السـاعـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـحـالـةـ فـيـ طـلـبـ الدـنـيـاـ ؟ـ أـرـأـيـتـ لـوـ جـاءـ أـجـلـكـ وـأـنـتـ عـلـىـ
هـذـهـ الـحـالـةـ ؟ـ فـقـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ : لـوـ جـاءـنـيـ الـمـوـتـ وـأـنـاـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـحـالـةـ
جـاءـنـيـ وـاـنـاـ فـيـ طـاعـةـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ ، أـكـفـ بـهـ نـفـسـيـ وـعـيـالـيـ عـنـكـ وـعـنـ
الـنـاسـ ، وـاـنـاـ كـنـتـ أـخـافـ لـوـ أـنـ جـاءـنـيـ الـمـوـتـ وـأـنـاـ عـلـىـ مـعـصـيـةـ مـنـ مـعـاصـيـ اللـهـ ،
فـقـالـ : صـدـقـتـ يـرـحـمـكـ اللـهـ ، أـرـدـتـ أـنـ أـعـظـكـ فـوـعـظـتـنـيـ^(٥) .

(١) الكافي : ٥ / ٨٨ باب من كـدـ عـلـىـ عـيـالـهـ حدـيـثـ ١ وـ٢ وـ٣ـ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٢ / ١٣ بـابـ ٤ـ حدـيـثـ ١٦ـ .

(٣) الكافي : ٥ / ٧٢ بـابـ الاستـعاـنـةـ بـالـدـنـيـاـ عـلـىـ الـآـخـرـةـ حدـيـثـ ٨ـ .

(٤) الكافي : ٥ / ٧٢ بـابـ الاستـعاـنـةـ بـالـدـنـيـاـ عـلـىـ الـآـخـرـةـ حدـيـثـ ٥ـ .

(٥) الكافي : ٥ / ٧٣ بـابـ ماـ يـحـبـ مـنـ الـاقـتـداءـ بـالـآـنـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ التـعـرـضـ لـلـرـزـقـ حدـيـثـ ١ـ .

وقال رجل لأبي عبد الله عليه السلام : إننا لنطلب الدنيا ونحب أن نتوتها .
فقال : تحب أن تصنع بها ماذا ؟ فقال : أعود بها على نفسي وعيالي ، وأصدقها ،
وأتصدق بها ، وأحج وأعتمر . فقال أبو عبد الله عليه السلام : ليس هذا طلب
الدنيا ، هذا طلب الآخرة ^(١) .

بل يكره ترك طلب الرزق للنواهي الأكيدة عنه ، وعدهم عليهم السلام
تارك طلب الرزق - وان اشتغل بعبادة الله عز وجل والصلوة والصوم معتمداً في
الرزق على الرب تعالى - من الدين لا تستجاب لهم حاجة ^(٢) ، مشيراً بذلك
إلى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن أصنافاً من أمتي لا يستجاب لهم
دعاؤهم : رجل يدعو على والديه ، ورجل يدعو على امرأته وقد جعل الله عز وجل تخلية
سبيلها بيده ، ورجل يقعد في بيته ويقول : يا رب ارزقني ، ولا يخرج ولا يطلب
الرزق ، فيقول الله عز وجل : عبدي ألم أجعل لك السبيل إلى الطلب والضرب
في الأرض بجوارح صحيحة ، فتكون قد أذرت فيها بيني وبينك في الطلب
لاتباع أمري ، ولكيلا تكون كلاماً على أهلك ، فان شئت رزقتك ، وإن شئت
فترت عليك ، وأنت غير مذور عندي ؟! ورجل رزقه ^(٣) الله مالاً كثيراً فأنفقه
ثم أقبل يدعو : يارب ارزقني ، فيقول الله عز وجل : ألم أرزقك رزقاً واسعاً ؟
فهلا اقتضت فيه كما أمرتك ، ولم تسرف ، وقد نهيتك عن الإسراف ، ورجل
يدعو في قطعية رحم ^(٤) .

(١) الكافي : ٥ / ٧٢ باب الاستعانتة بالدنيا على الآخرة حديث ١٠ .

(٢) الكافي : ٥ / ٨٤ باب الرزق من حيث لا يحسب حديث ٥ .

(٣) في المتن: أرزقه .

(٤) وسائل الشيعة : ١٢ / ١٥ باب ٥ حديث ٦ .

الى غير ذلك من الأخبار الواردة في فضل طلب الرزق الحلال والتكميل للصرف في الطاعات ، والمحث عليه ، لكن ذلك إنما هو في حق غير طالب العلم ، وأما هو فليس عليه إلا أن يتوكل على الله ، ويفوض أمره إليه ، ولا يعتمد على الأسباب في وكل إليها ، وتكون وبالاً عليه ، ولا على أحد من خلق الله تعالى ، بل يلقي مقاليد أمره إلى الله سبحانه في الرزق وغيره ، فإنه إن فعل ذلك ظهرت له من نفحات قدسه ولحظات أنسه ما يقوم به أوده ، ويحصل مطلبه ، ويصلح به أمره . وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن الله تعالى قد تكفل لطالب العلم رزقه خاصة عما ضمنه لغيره ، بمعنى أن غيره يحتاج الى السعي على الرزق حتى يحصله غالباً ، وطالب العلم لا يكلفه الله تعالى بذلك ، بل بطلب العلم ، وكفاه مؤونة الرزق إذا أحسن النية وأخلص العزيمة ، وقد فسر قوله عز وجل : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾^(١) طالب العلم .

المقام الثاني

في تعداد المكاسب المندوبة والمكرورة

[المكاسب المستحبة]

فمن المندوبة : مباشرة البيع والشراء ، للحث على ذلك ، ومتباشرة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَهُ ، فَقَدْ رُوِيَ مُسْتَفِيدًا أَنَّهُ قَدَّمَتْ عِيرٌ مِّنَ الشَّامِ فَأَشْتَرَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا مِرَابِحةً ، وَاتَّجَرَ فِي بَحْرٍ فِيهَا مَا قَضَى دِينَهُ وَقَسَّمَ فِي قَرَابَتِهِ^(١) .

وَجَمِيعُ مَا وَرَدَ فِي مَدْحِ التَّجَارَةِ وَذَمِ تَارِكَهَا - حَتَّى مَعَ وُجُودِ مَا يَكْفِيهِ ، وَإِنَّ مَنْ تَرَكَهَا ذَهَبَ عَقْلَهُ أَوْ ثَلَاثَ عَقْلَهُ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَخْبَارِ^(٢) - يَدْلِي عَلَى الْمُطَلُوبِ ، لِأَنَّ التَّجَارَةَ هِيَ الْبَيْعُ وَالْشَّرَاءُ لِلرِّبَاحَ . وَوَرَدَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَمْرُ بِالْشَّرَاءِ وَإِنْ كَانَ غَالِيًّا ، فَإِنَّ الرَّزْقَ يَنْزَلُ مَعَ الشَّرَاءِ^(٣) .

وَمِنْهَا : المضاربة :

لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامَ دَفَعَ سَبْعَةَ دِينَارٍ ، أَوْ أَلْفًا وَسَبْعَةَ أَلْفًا ، أَوْ مَرَّةً هَذِهِ^(٤) وَمَرَّةً^(٥) هَذِهِ إِلَى عَذَافِرِ وَأَمْرِهِ بِالْإِتَّجَارِ بِهَا وَالْأَسْتِرَبَاحِ ، وَقَالَ عَلَيْهِ

(١) وسائل الشيعة : ١٢ / ٦ باب ٢ حديث ٥ .

(٢) الفقيه : ٣ / ١١٩ باب ٦١ حديث ٥٠٦ .

(٣) الكافي : ٥ / ١٥٠ باب فضل التجارة والمواظبة عليها حديث ١٣ ، ووسائل الشيعة : ١٢ / ٨ باب ٢ حديث ١٠ .

(٤) الكافي : ٥ / ٧٦ باب ما يجب من الاقتداء بالأئمة عليهم السلام في التعرض للرزق حديث ١٢ .

(٥) الكافي : ٥ / ٧٧ باب ما يجب من الاقتداء بالأئمة عليهم السلام في التعرض حديث ١٥ .

السلام : ليس بي شره ، ولا لي في ربعها رغبة ، وان كان الربع مرغوباً ، ولكنني أحببت أن يراني الله عزوجل ممتعضاً لفوانذه . فربيع عذافر مائة دينار ، وأخبره بذلك ، ففرح فرحاً شديداً . فإن فعله يفيد الرجحان ، مضافاً إلى صراحة قوله عليه السلام : أحببت أن يراني الله ... إلى آخره في ذلك .

ومنها : العمل باليد :

فأنه مدوح غاية المدح ، وقد ارتكبه مولانا الصادق عليه السلام ، فأراد مواليه العمل عوضه فقال : لا ، دعوني فاني اشتاهي أن يراني الله عزوجل أعمل بيدي وأطلب الحلال في اذن نفسي^(١) . وكذا عمل أبو الحسن موسى عليه السلام ، فقيل له في ذلك ، فقال عليه السلام : قد عمل باليد من هو خير مني ومن أبي ، وهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام ، وأبانتي كلهم عليهم السلام كانوا قد عملوا بأيديهم ، وهو من عمل النبيين ، والمرسلين ، والأوصياء ، والصالحين^(٢) . وقد عرفت في المقام الأول أن كسب جملة من الأنبياء كان باليد ، وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : اوحي الله إلى داود عليه السلام : أنك نعم العبد ، لولا أنك تأكل من بيت المال ، ولا تعمل بيديك شيئاً ، قال : فبكى داود عليه السلام أربعين صباحاً ، فأوحى الله إلى الحديد : أن لن لعدي داود عليه السلام ، فلأن الله عزوجل له الحديد ، فكان يعمل في كل يوم درعاً فيبيعها بalf درهم ، فعمل ثلاثة وستين درعاً فباعها بثلاثمائة وستين ألفاً واستغنى عن بيت المال^(٣) . وعنه عليه السلام أيضاً في تفسير قوله

(١) الفقيه : ٣ / ٩٩ باب ٥٨ حديث ٣٨٢ .

(٢) الفقيه : ٣ / ٩٨ باب ٥٨ حديث ٣٨٠ .

(٣) الكافي : ٥ / ٧٤ باب ما يجب من الاقتداء بالأئمة عليهم السلام في التعرض للرزق حديث

تعالى ﷺ وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ^(١) قال : اغنى كلّ انسان بمعيشته ، وأرضاه بكسب يده^(٢) .

ومنها: الغرس والزرع وسقي الطلع والسدر، تأسياً بأمير المؤمنين عليه السلام وبعض آخر من الأئمة عليهم السلام، وقد سئل مولانا الصادق عليه السلام عن الفلاحين فقال: هم الظارعون ، كنوز الله في أرضه، وما في الأعمال شيء أحب إلى الله من الزراعة، وما بعث الله نبياً إلا زراعاً^(٣) ، إلا إدريس عليه السلام فإنه كان خياطاً^(٤) . وعنده عليه السلام في قول الله عز وجل ﷺ وعلى الله فليتوكل المتكلون^(٥) قال : الظارعون^(٦) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : من سقى طلحة أو سدرة فكانا سقى مؤمناً من ظماً^(٧) .

بيان :

السدرة معروفة، والطلحة: واحدة الطلع، وهو شجر عظام كثير الشوك، والطلع عند العرب شجر حسن اللون لخضرته رفيف ونور طيب ، وعن السدي: هو شجر يشبه طلح الدنيا ، لكن له ثمر أحلى من العسل . قاله في مجمع البحرين^(٨) .

ومنها : شراء العقار : لقول الصادق عليه السلام لولاه : اتّخذ عقدة^(٩)

(١) سورة النجم : ٤٨ .

(٢) تفسير الصافي : ٥١٣ حجري، في تفسير الآية الكريمة من السورة الشريفة .

(٣) في الأصل : ذراعاً.

(٤) وسائل الشيعة : ١٢ / ٢٥ باب ١٠ حديث ٣ .

(٥) تفسير العياشي : ٢ / ٢٢٢ سورة إبراهيم : ١٢ .

(٦) وسائل الشيعة : ١٢ / ٢٥ باب ١٠ حديث ٤ .

(٧) في مجمع البحرين ٣٩٢/٢ باب ما أوله الطاء وآخره الحاء .

(٨) العقدة من الأراضي : البقعة الكثيرة الشجر . (منه قدس سره) .

أو ضيعة ، فانَّ الرَّجُل اذا نزلت به النَّازلة او المصيبة فذكر أنَّ وراء ظهره ما يقيم عياله كان أَسْخَنَ لنفسه^(١)

وقال عليه السلام : ما يخالف الرجل بعده شيئاً أشدَّ عليه من المال الصامت . قيل له : فكيف يصنع به ؟ قال : يجعله في الحاطن والبستان والدار^(٢) . والأولى شراء عقارات متفرقة غير متواصلة ، لما ورد من أنَّ رجلاً أتى الصادق عليه السلام شبهاً بالمستنصر له ، فقال : كيف صرت ؟ اتَّخذت الأموال قطعاً متفرقة ولو كانت في موضع كان أيسر لمؤونتها وأعظم لمنفعتها ؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام : اتَّخذتها متفرقة ، فإنَّ أصاب هذا المال شيء سلم هذا ، والصَّرة تجمع هذا كلَّه^(٣) .

ويكره بيع العقار إِلَّا أن يشتري بشمنه بدلله ، لما روى من أنَّ مشتري العقدة مرزوق وباعها ممحوق^(٤) . وإنَّ من باع أرضاً أو ماءً ولم يضع ثمنه في أرض أو ماء ، ذهب ثمنه محقاً ، وما له هباء^(٥) .

وأنَّه نعم الشيء النَّخل ، من باعه فإنَّها ثمنه بمنزلة رماد على رأس شاهق في يوم عاصف ، إِلَّا أن يخالف مكانها^(٦) .

(١) الكافي : ٥ / ٩٢ باب شراء العقارات وبيعها حديث ٥.

(٢) الكافي : ٥ / ٩١ باب شراء العقارات وبيعها حديث ٢.

(٣) الكافي : ٥ / ٩١ باب شراء العقارات وبيعها حديث ١.

(٤) الكافي : ٥ / ٩٢ باب شراء العقارات وبيعها حديث ٤.

(٥) الكافي : ٥ / ٩٢ باب شراء العقارات وبيعها حديث ٨.

(٦) الامالي للشيخ الصدوق : ٣٥٠ المجلس السادس والخمسون حديث ٢ ، والكافى : ٥ / ٩٢ باب شراء العقارات وبيعها حديث ٨.

[المكاسب المكرورة]

وأما ما يكره التكسب به فأنواع ثلاثة :

الأول : ما يكره لإضافاته إلى محرّم أو مكروه غالباً، كالصرف المفضي غالباً إلى الربا ، وبيع الأكفان المفضي إلى حبّ كثرة الموت ، وبيع الطعام المفضي إلى الاحتكار أحياناً ، وحبّ الغلاء غالباً ، وبيع الرقيق المفضي أحياناً إلى بيع الحرّ من حيث لا يعلم ، واتخاذ النهر والذبح صنعة لإيراته قساوة القلب، والصياغة المفضية إلى الوقوع في الحرام أحياناً . ولقد جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : قد علمت ابني هذا الكتابة ، ففي أي شيء اسلمه ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : سلمه - الله ابوك - ولا تسلمه في خمس: لا تسلمه سباء ولا صايغاً ولا قصاباً ولا حنطاً ولا نخاساً . فقال : يا رسول الله (ص) ما السباء ؟ قال : الذي يبيع الأكفان ويتمني موت أمتي ، وللمولود من أمتي أحب إلى ما طلعت عليه الشمس . وأما الصانع فإنه يعالج زين أمتي . وأما القصاب فإنه يذبح حتى تذهب الرحمة من قلبه . وأما الحناط فإنه يحتكر الطعام على أمتي ، ولئن يلقى الله العبد سارقاً أحب إلى من أن يلقاه وقد أحترك الطعام أربعين يوماً . وأما النخاس فإنه أتاني جبريل عليه السلام فقال : يا محمد (ص) إن شرار أمتك الذين يبيعون الناس^(١) .

قلت : وحينئذ فالمكرور هو اتخاذ [هذه الأمور] صنعة ، حتى في المورد الذي سلم عن الجهات المزبورة للكراءة ، فإن تلك الجهات حكم لا علل . نعم ظاهر بعض الأخبار عدم كراهة الصرافة مع الأمن من الربا ، فقد روى سدير

(١) وسائل الشيعة : ١٢ / ٥٤٣ باب ٩٧ حديث ١ . الخصال : ١ / ٢٨٧ خمس صناعات مكرورة

الحديث ٤٤

الصَّيرفي قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : حديث بلغني عن الحسن البصري فيان كان حقاً فيان الله وانا إليه راجعون . قال : وما هو ؟ قال : قلت : بلغني أنَّ الحسن كان يقول : لو غلي دماغه من حرَّ الشَّمس ما استظلَّ بحائط صيرفي ، ولو تفرشت كبده عطشاً لم يستسق من دار صيرفي ماء ، وهو عملي وتجاري، وفيه نبت لحمي ودمي، ومنه حجبي وعمرتي . قال : فجلس عليه السلام ثم قال : كذب الحسن ، خذ سواه وأعطيه سواه ، فإذا حضرت الصَّلاة فدع ما بيده وأنهض الى الصَّلاة ، أما علمت أنَّ أصحاب الكهف كانوا صيارة^(١) .

بل ربما يظهر من بعض الأخبار عدم شدة كراهة الصناعات المذكورة، مثل ما روی عن أنه ذكر الحانك عند أبي عبدالله عليه السلام انه ملعون. فقال: أنها ذلك الذي يحوك الكذب على الله ورسوله^(٢). وما روی عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم، حجمه مولى لبني بياضة وأعطاه، ولو كان حراماً ما أعطاه، فلما فرغ قال رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم: أين الدُّم؟ فقال: شربته يا رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم. قال: ما كان ينبغي لك أن تفعل، وقد جعله الله لك حجاباً من النار، فلا تعد^(٣).

وربما ألحق بعضهم ببيع الصرف بيع كل ما يکال أو يوزن بمثله اذا اخذه صنعة، وبيع الطعام كل ما يجري فيه الاحتياط، وبيع الأكفان التكبس بالجريدةين والسدر والكافور والنعش والنيابة في العبادات وبيع الأدوية ونحوها، وبالجزارة الجراحة المتضمنة لقطع الأعضاء والأجزاء والجلود، ولا يخلو هذا الالحاق من تردد، والله العالم^(٤).

(١) الكافي : ٥ / ١١٣ باب الصناعات حديث ٢.

(٢) الكافي : ٢ / ٣٤٠ باب الكذب حديث ١٠.

(٣) الفقيه : ٣ / ٩٧ حديث ٣٧٢.

(٤) ذكر المؤلف رضوان الله تعالى عليه في موسوعته الفقهية مناهج المتدين : ٢١١ المكرمات =

الثاني : ما يكره لضعفه كالنساجة ، وهي الحياكة ، والمحاجمة اذا اشترط ، وضراب الفحل ، وعمل القابلة اذا اشترطت ، وانها تكره النساجة بالغزول ونحوه ، دون عمل الخوص الذي هو من فعل الانبياء والوصياء صلوات الله عليهم أجمعين ، ولا فرق في كراهة المحاجمة مع الاشتراط بين الحر والعبد ، ولا يكره شيء مما ذكر مع عدم الاتخاذ صنعة^(١) .

الثالث : ما يكره لطرق الشبهة ككسب الصبيان المميزين غير البالغين بعنوان الآلية عن الكبير ، سواء كان الصبي صاحب صنعة أم لا^(٢) ، وكسب من لا يحتبب المحارم^(٣) ، وتتفاوت الكراهة بتفاوت الشبهة والتهمة ، لاختلاف مراتب

المذكورة هنا ، وتعرض في متنى المقاصد - وهي موسوعة فقهية استدلالية تضم ثلاثة وستين مجلداً - الى كراهة كثير من البيوع المذكورة هنا ، وناقش بعض تلك الادلة ، وحيث ان الحكم بكراهتها مبني على قاعدة التسامح في ادلة السنن ، ولنا في هذه القاعدة نقاش ، فعليه ففي كراهة بعض هذه البيوع مجال للبحث ، وليس هذا محله .

(١) ذكر كراهة الأمور المذكورة هنا في مناهج المتدين كتاب المكاسب صفحة ٢١١ ، فراجع.

(٢) حق جماعة من فقهائنا قدس الله ارواحهم مسألة بيع الصبي الميز وساير تصرفاته المتوقفة على الملك ، والذي يناسب المقام هو الاشارة باختصار الى المسألة ، وهي : ان الصبي إذا لم يكن مميزاً لا يصح ترتيب اثر لبيعه او شرائه وساير تصرفاته ، اما اذا كان مميزاً فان كان تصرفه تبعياً او غيره مسبوقاً باذن الولي وكان الصبي الميز آلة منفذة لإرادته كانت المعاملة صحيحة نافذة ، اما اذا لم تكن مسبوقة باذن الولي لكن لحقت المعاملة اذنه ففي صحة تلك المعاملة بحث ونقاش ، ولا يبعد القول بالصحة والنفوذ ، وان شئت فراجع الموسوعات الفقهية المتکفلة لبيان أدلة الاحكام ونقاشها .

(٣) لا ريب بعدم اشتراط صحة المعاملات ان يكون كلامها او احدهما مسلماً او مؤمنا ، فتصبح المعاملة ايّاً كانت بين مسلمين وغيرها ، وعليه الاجماع بين المسلمين نصاً وفتوىً . نعم اذا كان الثمن والثمن او احدهما متاعاً محراً وقعت المعاملة على الثمن والثمن الشخص في الخارج كانت المعاملة باطلة ، سواء أكان المتعاملان مسلمين أم غيرها ، اما اذا وقعت المعاملة على الثمن والثمن المحل بعنوان كل ، وفي مقام الوفاء أعطي ما هو محراً ، لم تكن المعاملة =

الصبيان في القابلية ، واختلاف مراتب عدم التجنّب من المحارم ، ولا فرق في كراهة المعاملة مع من لا يجتنب المحارم بين أن لا يجتنب المحارم المتعلقة بالمال ، أو مطلق من لا يجتنب المحارم وإن اجتنب خصوص المحارم المالية ، كالتعاطي للمحرمات العملية كالشرب والزنا والتلوّاط مع الاجتناب للمحرمات المالية كالقمار والسرقة وأكل مال الغير حراماً^(١) .

وفي أخذ الأجرة على تعليم القرآن أقوال : أظهرها الجواز على كراهة خفيفة عند الاشتراط ، جماعاً بين ما نطق بالمنع منه مطلقاً ، مثل قول الصادق عليه السلام : لا تأخذ على التعليم أجرًا^(٢) . وبين ما نطق بالمنع عند اشتراط الأجرة في بدء الأمر ، مثل ما روي من نهي الصادق عليه السلام عن أجر القاري الذي لا يقرأ إلا بأجر مشروط^(٣) ، وبين ما نطق برفع المنع مطلقاً مثل خبر ابن أبي قرة قال : قلت لأبي

= باطلة . ويكون الدافع للمنع للمحرم مشغول الذمة بما التزمه من ثمن او مشمن ، فالحكم بالكراهة كما ترى . نعم وردت رواية ربما استفاد بعض الكراهة منها ، ففي الوسائل ١٢: / ١١٨ باب ٣٣ حديث ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الإماماء ، فإنها إن لم تجذ زنت ، إلا الامة قد عرفت بصنعته يد ، ونهى عن كسب الغلام الصغير الذي لا يحسن صناعة بيده ، فإنه إن لم يجد سرقاً . وهذه الرواية ونظائرها مستند القول بالكراهة ، وفي دلالتها على الحكم نقاش . نعم لا بأس بترك المعاملة مع من لم يتجنّب المحرمات من باب التورع ، والله العالم .

(١) اسلفنا بيان عدم اشتراط صحة المعاملات بالاسلام او الايهان او العدالة ، وقلنا بنفوذ وصحة معاملة من لم يكن متبعاً بهذه الصفات ، فلا مجال للتعميم المذكور . نعم لا بأس بالقول بكرامة المعاملة مع من لا يتجنّب المحرمات المالية وعدم كراهة معاملة من يتجنّب المحرمات المالية وان كان فاسقاً او كافراً . وربما يدعى ان الادلة المحمولة على الكراهة منصرفة الى من لا يتجنّب المحرمات المالية ، والله العالم .

(٢) الاستبصار : ٦٥ / ٣ باب ٣٨ حديث ١ أقول حل بعض الفقهاء الكراهة بما اذا اشترط المعلم الأجرة على التعليم والجواز على عدم الاشتراط .

(٣) التهذيب : ٦ / ٣٧٦ باب ٩٣ حديث ١٠٩٧ .

عبد الله عليه السلام : هؤلاء يقولون إنَّ كسب المعلم سحت . فقال : كذبوا أعداء الله، إنما أرادوا أن لا يعلموا أولادهم القرآن ، لو أنَّ المعلم أعطاه رجل دية ولده لكان للمعلم مباحاً^(١) .

وظاهر بعض الأخبار كراهة أخذه شيئاً بعنوان الهدية أيضاً ، فقد روى قتيبة الأعشى أنه قال لأبي عبد الله عليه اسلام : إني أقرأ القرآن فتهدى إلى الهدية فأقبلها؟ قال : لا . قلت : إني لم أشارطه . قال : أرأيت لو لم تقرأ كان يهدى لك ؟ قال : قلت : لا . قال : فلا تقبله^(٢) .

لكنَّ هناك أخبار آخر ناطقة بعدم البأس بأخذ الهدية ، مثل ما روى عن الصادق عليه السلام أنه قال : المعلم لا يعلم بالأجر ، ويقبل الهدية إذا أهدي إليه^(٣) . ولا كراهة ظاهراً في أخذ الأجرة على تعليم كتب الأدعية، والحديث، والفقه، وسائر العلوم، ويجوز أخذ الأجرة على كتابة القرآن، والأفضل عدم اشتراط الأجرة عليها وكتابة الكاتب له لله تعالى [واعطاء المستكتب شيئاً إياه لله تعالى] .

ويكره تعشير^(٤) المصاحف بالذهب وكتابتها به^(٥) أو بالبراق أو بغير السواد، وأن تمحى بالبراق^(٦) . وجواز تخلية بالذهب والفضة، بل يحرم كتابته بالبراق إن كان للهتك.

وأما المكاسب المحرمة فقد طوينا ذكرها هنا التزاماً بوضع الكتاب، فمن

(١) الاستبصار : ٣ / ٦٥ باب ٣٨ حديث ٢١٦.

(٢) الاستبصار : ٣ / ٦٦ باب ٣٨ حديث ٢١٩.

(٣) الاستبصار : ٣ / ٦٦ باب ٣٨ حديث ٢١٨.

(٤) التعشير نوع تخلية للمصحف بالذهب.

(٥) التهذيب : ٦ / ٣٦٧ باب ٩٣ حديث ١٠٥٦.

(٦) وسائل الشيعة : ١٢ / ١١٧ باب ٣٢ حديث ٣.

شاءها راجع مناهج المتقين^(١)، فانا قد أستوفينا القول فيها بحمد الله تعالى وحسن توفيقه.

(١) مناهج المتقين: ٢٠٤ - ٢١٢، الحجرية.

المقام الثالث

في آداب البيع والشراء

والمستحبات منها أمور :

فمنها : التفقه ؛ بتعلم شروط صحة البيع وموانعها والمحلل من المكاسب عن المحرّم والصحيح عن الفاسد ، عَدَ ذلك من المستحبات^(١) ، والأظهر وجوبه^(٢) . نعم يستحب تعلم ما زاد على ذلك من الفروع وغيرها ، ولا فرق في التفقه بين كونه على وجه الاجتهاد أو التقليد^(٣) .

(١) المقنة: ٩٢ بسنده، قال الصادق عليه السلام: من أراد التجارة فليتلقّفه في دينه، ليعلم بذلك ما يحلّ له مما يحرم، ومن لم يتلقّفه في دينه، ثم اتّجّر تورّط في الشبهات.

(٢) تعلم الأحكام التي في مظنة الابتلاء بها واجب بلا ريب من باب وجوب المقدمة بناء على القول بها. ففي المعاملات التي يتعاطاها المكلف يجب عليه أن يتعلم أحكام تلك المعاملات ، فمثلاً إذا كان تاجرًا لابد له أن يتعلم كل ما هو دخيل في حلية البيع والشراء من جواز التعاطي بذلك الم奈ع وجواز الثمن والثمن وصحة الشروط التي تؤخذ في تلك المعاملة ، أما وجوب معرفته لأحكام المعاملات التي لا يمارسها أصلًا كأحكام المضاربة والمزارعة والمساقاة مثلًا فلا يجب عليه تعلمها ومعرفتها . نعم ربما يمكن القول بالاستحباب ليكون على علم منها عند ابتلائه بتلك المعاملة مصادقة.

(٣) التفقه في الدين ومعرفة أحكام الله جل شأنه راجح عقلي لكل من يتمكّن من ذلك ، ورجحانه دليل استحبابه ، والروايات الواردة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام الحالة عليه إرشادية لذلك الحكم العقلي.

ومنها : ابتداء صاحب السلعة بالسوم ، لأنّه أحقّ به^(١) .

ومنها : تسوية البائع بين المشتررين في الانصاف بالنسبة إلى الثمن ، وحسن البيع ، بأن لا يفرق بين الفقير والغني والصديق وغيره والجادل وغيره^(٢) ، ولو كان التفاوت بملاحظة إيمان من يراعيه في القيمة ، أو الجودة ، أو علمه ، أو تقواه ، أو شرفه ، لم يكن به بأس ، بل هو حسن .

ومنها : الدّعاء بها يأتي إن شاء الله تعالى .

ومنها : أن يقبض لنفسه ناقصاً ويعطي راجحاً نقصاً ورجحانًا غير مؤدين إلى الجحالة . وعلل ذلك في الأخبار بأنه أعظم للبركة^(٣) . ولو تشاهد المتباعون في تحصيل الفضيلة قدم اختيار من بيده الميزان أو المكيال ، ولو كان الميزان أو الكيل بيد ثالث أقرع بينهما^(٤) .

ومنها : ان يبيع عند حصول الربح ، ويكره تركه ، لما ورد من أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مَعَهُ سَلْعَةٌ يَرِيدُ بِيَعْهَا فَقَالَ : عَلَيْكَ بِأَوَّلِ السُّوقِ^(٥) . وَقَالَ مَوْلَانَا الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا مِنْ أَحَدٍ يَكُونُ عِنْدَهُ سَلْعَةٌ أَوْ بَضَاعَةٌ إِلَّا قَيَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ يَرْبُحُهُ ، فَإِنْ قَبَلَ وَإِلَّا صَرَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَدَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٦) .

ومنها : الإحسان في البيع والسماح ، لما ورد من الأمر بذلك ، لأنَّه أتقى الله تعالى وأبقى لله ما وأربع له^(٧) .

(١) التهذيب : ٧ / ٨ باب ١ حديث ٢٧.

(٢) وسائل الشيعة : ١٢ / ٢٩٥ باب ١١ حديث ١.

(٣) الكافي : ٥ / ١٥٢ باب آداب التجارة حديث ٨.

(٤) مناهج المتقين : ٢٢١ في آداب البيع.

(٥) الفقيه : ٣ / ١٢٢ باب ٦١ حديث ٥٢٧.

(٦) التهذيب : ٧ / ٨ باب ١ حديث ٢٩.

(٧) الكافي : ٨ الروضة : ١٥٣ حديث ١٤٣.

ومنها : ان يكون سهل البيع والشراء والقضاء والاقتضاء ، لما ورد من أنَّ الله يحبَّ العبد يكون سهل البيع، سهل الشراء ، سهل القضاء ، سهل الاقتضاء، وأنَّه دعا له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالبركة والمغفرة^(١) .

ومنها : اختيار شراء الجيد وبيعه ، وكراهة اختيار الردي للبيع والشراء ، لما عن الصادق عليه السلام أنه قال : في الجيد دعوتان ، وفي الردي دعوتان ، يقال لصاحب الجيد : بارك الله فيك وفيمن باعك ، ويقال لصاحب الردي : لا بارك الله فيك ولا في من باعك^(٢) .

ومنها : المماكسة والتحفظ من الغبن ، لورود الأمر به ، معللاً بأنَّه أطيب للنفس وان أعطى الجزيل ، وان المغبون في بيته وشرائه غير محمود ولا مأجور ، وما لله من رضا ان يغبن الانسان في ماله^(٣) . نعم يكره كثرة المماكسة والوكس^(٤) ، سيما فيما كان من حواجز الحجَّ ، وفي الأضحية ، والكفن ، والنسمة^(٥) .

ومنها : جلوس بايع الثوب القصير إذا كان هو طويلاً ، للأمر به ، معللاً بأنه أنفق لسلعته^(٦) .

ومنها : ذوق ما يراد طعمه قبل الشراء . ويكره ذوق ما لا يريد شراءه^(٧) .

ومنها : إقالة المستقيل ، وهي الموافقة على نقض البيع ، وقد ورد أنَّ من

(١) الفقيه : ٣ / ١٢٢ باب ٦١ حديث ٥٢٥.

(٢) الخصال : ١ / ٤٦ باب في الجيد دعوتان وفي الردي دعوتان حديث ٤٦.

(٣) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣٣٥ باب ٤٥ حديث ١ و ٢ و ٣.

(٤) المماكسة انتقاد الشعن واستحاطاه . والوكس النقص.

(٥) الخصال : ١ / ٢٤٥ باب لا يماكس في أربعة أشياء حديث ١٠٢ ووسائل الشيعة : ١٢ / ٣٣٦ باب ٤٦ احاديث الباب.

(٦) الكافي : ٥ / ٣١٢ باب التوارد حديث ٣٥.

(٧) المحسن : ٤٥٠ حديث ٣٦١ باب ٤٨.

أقال مسلماً في بيع أقال الله عثرته يوم القيمة^(١). ولا فرق بين كون الاستقالة من النادم أو من غيره ، من البائع أو المشتري ، بل الأظهر استحباب إقالة النادم بمجرد فهم ندامته وإن لم يستقل .

والمكرهات مضافاً إلى ما مرّ في طي المستحبات أمور :

فمنها : مدح البائع لما يباعه وذم المشتري لما يشتريه مع صدقها في ذلك، والا فعل حراماً ، ولا بأس بمدح ما يشتريه وذم ما يباعه^(٢) .

ومنها: الحلف على البيع والشراء صادقاً، وبحرم كاذباً، وقد ورد أن الآيات منفقة للسلعة محققة للربح والبركة^(٣) . وان الله تعالى لا ينظر إلى من اتَّخذ بضاعة لا يشتري إلَّا بيدين ولا يبيع إلَّا بيدين^(٤) . وان الله تعالى يبغض المنفق سلطته بالآيات ، وورد أن المنفق سلطته بالحلف الكاذب لا ينظر الله إليه يوم القيمة ولا يزكيه وله عذاب أليم^(٥) .

ومنها : البيع في موضع يستر فيه العيب إذا لم يقصد الغش ، وإلَّا كان محرماً^(٦) .

ومنها : ما أفتى به جمٌ من كراهة الربح على المؤمن إلَّا مع الحاجة إليه، أو كون شراء المشتري للتجارة ، أو كون المال أكثر من مائة درهم ، لما ورد من

(١) الكافي : ٥ / ١٥٣ باب آداب التجارة حديث ١٦.

(٢) مناهج المتقين : ٢٢١.

(٣) الكافي : ٥ / ١٦٢ باب الحلف في الشراء والبيع حديث ٢ و ٤.

(٤) الكافي : ٥ / ١٦٢ باب الحلف في الشراء والبيع حديث ٣.

(٥) وسائل الشيعة ٦/٣١١ باب ٢٥ حديث ٩.

(٦) كلما صدق عليه الغش فهو محرم بلا خلاف، كما صرحت بذلك النصوص، كما في الكافي ٥/١٦٠ باب الغش، أحاديث الباب، ووسائل الشيعة ٦/٤٢٠ باب ٩ أحاديث الباب. ولا حظ وسائل الشيعة ٦/٣٤٣ باب ٥٨ حديث ١.

أنَّ ربع المؤمن على المؤمن ربا ، إِلَّا أن يشتري بأكثَر من مائة درهم فاربع فيه قوت يومك ، أو يشتريه للتجارة فاربُحوا عليهم وارفقوا بهم^(١) . ولِي فيما أفتوا به تردد ، نظراً إلى خبر ميسِر قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : إنَّ عامة من يأتيني من إخواني ، فحدَّ لي من معاملتهم ما لا أجوزه إلى غيره ، فقال : إنَّ ولَيتَ أخاك فحسين ، وإِلَّا فبِعْه بيع البصير المذاق^(٢) .

وخبر سالم قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الخبر الذي روِيَ أنَّ ربع المؤمن على المؤمن ربا ، ما هو ؟ فقال : ذاك إذا ظهر الحق وقام قائمنا أهل البيت عليهم السلام ، فاما اليوم فلا بأس بأن تبيع من الأخ المؤمن وتربح عليه^(٣) .

ومنها : أخذ الربع مَنْ وعده بالإِحسان إليه في البيع ، بل يحرم إن فهم من كلامه عدم أخذ الربع منه ، لكون إقدامه على الشراء حينئذ بزعم ذلك ، وتقيد رضاه بذلك^(٤) .

ومنها : السوم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس^(٥) .

ومنها : دخول السوق إلى السوق أولاً والخروج آخرًا.

فقد ورد أنَّ الأَسواق أبغض بقاع الأرض إلى الله تعالى ، وأبغض أهلها إليه أوَّلَمْ دخولاً إليها ، وآخرهم خروجاً منها^(٦) .

(١) وسائل الشيعة ٢٩٢/٦ باب ٩ و ١٠ ، أحاديث الباب.

(٢) وسائل الشيعة ٢٩٣/٦ باب ١٠ حديث ٢.

(٣) وسائل الشيعة ٢٩٤/٦ باب ١٠ حديث ٤.

(٤) وسائل الشيعة ٢٩٢/٦ باب ٩ حديث ٢.

(٥) الكافي : ٥ / ١٥٢ باب آداب التجارة حديث ١٢ ، بسنده قال : نهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن السوم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس .

(٦) الفقيه : ٣ / ١٢٤ باب السوق ٦٢ حديث ٥٣٩ ، بسنده قال أمير المؤمنين عليه السلام : =

ومنها : الاستحاط من الثمن بعد العقد والصفقة بالرضا للنبي عنه ، وبحرم وغير رضا^(١).

ومنها : دخول المؤمن في سوم أخيه المؤمن ، والإخلال بالبيع بأي طريق كان من زيادة التماس أو غير ذلك ، قبل تراضي المتباعين أو بعده ، فإنه مكروه، وقيل بتحريمه ، والأول أظهر ، سواء كان من طرف الشراء أو من طرف البيع^(٢)؛ ويلحق بالبيع الصلح وغيره من عقود المعاوضات^(٣) ، ولا يوجب الدخول في السوم فساد العقد^(٤) ، ولا بأس بالدخول بعد اليأس من وقوع المعاملة بينهما، وليس من السوم المكره الدخول في شراء ما في الدلالة والمزايدة ، كما أنه لا يكره طلب شخص من المشتري الترك ليشتري هو.

ومنها : الزيادة في السلعة وقت النداء ، ولا بأس به بعد سكوته^(٥).

= جاء اعرابي من بنى عامر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن شر بقاع الأرض وخير بقاع الأرض ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : شر بقاع الأرض الأسواق ، وهي ميدان ابليس يغدو براته ، ويوضع كرسيه ، وبيث ذريته ، فيه مطuff في قفيز ، او سارق في دراع ، او كاذب في سلعة ، فيقول عليكم برجل مات ابوه وابوكم حي ، فلا يزال مع ذلك أول داخل وأخر خارج ، ثم قال عليه السلام : وخير بقاع الأرض المساجد ، احبهم إلى الله اولهم دخولاً وأخرهم خروجاً منها.

(١) الكافي : ٥ / ٢٨٦ باب الاستحاط بعد الصفقة حديث ١ و ٢.

(٢) المشهور بين الفقهاء أعلى الله مقامهم هو الكراهة ، والقول بالحرمة شاذ وضعيف جداً لأن النبي الوارد في المقام نهى تنزيه لا تحريم ، والكراهة هي المختارة والله العالم.

(٣) اقول دليل الاخلاق اطلاق الدليل ، ووحدة الملاك.

(٤) اقول لأنه ليس السوم داخلاً في ضمن عقد البيع وما كان خارجاً عن العقد لم يقع العقد مبنياً عليه لا يؤثر في صحة العقد.

(٥) الكافي : ٥ / ٣٠٥ باب النواذر حديث ١ . بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : يقول إذا نادى المنادي فليس لك أن تزيد ، وإذا سكت فلك أن =

ومنها : تلقى الركبان فإنه مكروه على الأقرب ، وقيل بحرمه^(١).
 وذهب جم إلى كراهة البخس، وهو أن يزيد من لا يريد شراء شيء في
 ثمنه مواطاة مع البائع ليغترّ به غيره ويشتري بالزائد، والأشهر حرمتها^(٢)، كما أن
 جماعاً ذهبوا إلى كراهة الإحتكار، والأقوى حرمتها^(٣)، والكلام في الأمور الثلاثة
 وفي فروعها يطلب من مناهج المتدين^(٤).

= تزيد ، وإنما حرم الزيادة النداء ، وجعلها السكت.

(٨) الكافي : ٥ / ١٦٨ باب التلقي حديث ٤ . أقول : الحكم بالحرمة شاذ نادر ، المشهور لدى
 الفقهاء الكراهة لقصور الدليل عن الحرمة ، وهو المختار ، والله العالم .

(٩) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣٣٧ باب ٤٩ حديث ٢ و ٤ ، الحكم بالحرمة لمكان الغرور ، وهو
 المختار .

(١٠) أقول : الاحتقار المحرم في خمسة أشياء : الحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والسمن ، وذلك
 عند اعواز الناس ، فقد صرخ الإمام الصادق عليه السلام بذلك كما في الكافي : ٥ / ١٦٥
 باب الحكمة حديث ٥ ، بسنده عن الحلباني عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن
 الرجل يحتكر الطعام ، ويتربيص به هل يصلح ذلك ؟ قال : إن كان الطعام كثيراً يسع الناس
 فلا بأس به ، وإن كان الطعام قليلاً لا يسع الناس فإنه يكره أن يحتكر الطعام ، ويتربيص الناس
 ليس لهم طعام ، وحديث ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ليس الحكمة إلا في الحنطة
 والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والسمن . ومثله حديث ٧ .

أقول : الحكم بالحرمة في الأصناف الخمسة هو المشهور بين الفقهاء وعليه الدليل ، ودعوى
 بعض متفقهة عصرنا الحاقد الدور والعقار والأراضي والمأكولات والملبوسات وساير ما يحتاجه
 عموم الناس إليه من الضروريات بالأصناف الخمسة ، والحكم بحرمة احتكارها ، وهذا هو
 التشريع المحرم ، ولديهم الاستحسانات والقياس الذي قال عنه الصادق عليه السلام : الدين
 إذا قيس محق : ومن قاس فعليه لعنة الله فالداعي المذكورة باطلة ، وقول الصادق عليه السلام :
 ليس الحكمة إلا في الحنطة ... يدفع الداعي .

(١١) مناهج المتدين : ٢٢١ في المسألة الثالثة من الملحق بالمقام .

المقام الرابع

في بقية آداب الكسب والتجارة وطلب الرزق

وهي أمور :

فمنها : إنه يجب الاقتصار في طلب الرزق على الحلال منه ، وأجتناب الحرام منه ، فإن من أقتصر من الدنيا على ما أحلَ الله له سلم ، ومن تناولها من غير حلها هلك ، كما أخبر به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١) .

ومنها : إنه يستحب الإجمال في طلب الرزق والاقتصاد فيه^(٢) ، لما ورد من الأمر به ، وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كثيراً ما كان يقول : إعلموا علماً يقيناً أنَ الله عزَّ وجلَّ لم يجعل للعبد - وإن أشتد جده - ، وعظمت حيلته ، وكثرت مكائدة - أن يسبق ما سُمِيَ له في الذكر الحكيم ، ولم يخل من العبد في ضعفه وقلة حيلته أن يبلغ ما سُمِيَ له في الذكر الحكيم . الحديث^(٣) .

(١) الكافي : ٤٦ / ١ باب المستاكل بعلمه والماهٰي به حديث ١

(٢) ولنعم ما قال الشاعر :

يا طالب الرزق في الآفاق مجتهداً
قصَر عناك فانَ الرزق مقسم
والطالب الرزق يسعى وهو محروم
وعن بعض التواريف انَ مَا كتب على داخل حاطن الكعبة باء الذهب :

جري قلم القضاة يا يكون فسيان التحرّك والسكنون
جنون منك ان تسعى لرزق ويرزق في غشاوته الجنين
[منه (قدس سره)] .

(٣) الكافي : ٨١ / ٥ باب الإجمال في الطلب حديث ٩ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام =

وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَةِ الْوَدَاعِ : أَلَا
أَنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوْعَيِّ أَنَّهُ لَا تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا ، فَاتَّقُوا
اللهَ واجملوا فِي الْطَّلبِ ، وَلَا يَحْمِلُكُمْ إِسْتَبْطَاءُ شَيْءٍ مِّنِ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمُعْصِيَةِ
اللهِ تَعَالَى ، فَإِنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ] وَتَعَالَى قَسَمَ الْأَرْزَاقَ بَيْنَ خَلْقِهِ حَلَالًا وَلَمْ يَقْسِمْهَا
حَرَامًا ، فَمَنْ أَتَقْنَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَصَبَرَ آتَاهُ اللَّهُ بِرْزَقَهُ مِنْ حَلَمِهِ ، وَمَنْ هَنَّكَ حِجَابَ
السُّتُّرِ وَعَجَّلَ فَأَخْذَهُ مِنْ غَيْرِ حَلْمِهِ ، قَصَّ بِهِ مِنْ رِزْقِهِ الْحَلَالِ وَحَوْسَبَ عَلَيْهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ^(١) . وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ : كَمْ مِنْ مَتْعَبٍ نَفْسِهِ مَقْتَرٌ
عَلَيْهِ ، وَمَقْتَصِدٌ فِي الْطَّلبِ قَدْ سَاعَدَتْهُ التَّقَادِيرُ^(٢) . وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَسَعَ فِي أَرْزَاقِ الْحَمْقَى لِيَعْتَبِرَ الْعَقَلَاءُ وَيَعْلَمُوا أَنَّ الدِّينَ لَيْسَ
يَنَالُ مَا فِيهَا بِعَمَلٍ وَلَا حِيلَةً^(٣) . وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وصيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ
بْنِ الْخَنْفِيَّةِ : يَا بْنِي ! الرِّزْقُ رِزْقَانُ : رِزْقُ تَطْلُبِهِ وَرِزْقٌ يَطْلُبُكَ ، فَإِنْ لَمْ تَأْتِهِ أَتَاكَ ،
فَلَا تَحْمِلْ هُمَّ سَنَتِكَ عَلَى هُمَّ يَوْمِكَ ، وَكَفَاكَ كُلُّ يَوْمٍ مَا هُوَ فِيهِ ، فَإِنْ تَكُنَّ السَّنَةَ
مِنْ عُمْرِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيَأْتِيَكَ فِي كُلِّ غَدْ بِجَدِيدٍ مَا قَسْمُ لَكَ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنَّ
السَّنَةَ مِنْ عُمْرِكَ فَمَا تَصْنَعُ بِهِمْ وَغَمْ مَا لَيْسَ لَكَ ؟! وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يَسْبِقَكَ إِلَى رِزْقِكَ
طَالِبٌ ، وَلَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِ غَالِبٌ ، وَلَنْ يَحْتَجِبَ عَنْكَ مَا قُدِّرَ لَكَ ، فَكُمْ رَأَيْتُ مِنْ
طَالِبٍ مَتْعَبٍ نَفْسِهِ مَقْتَرٌ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَمَقْتَصِدٌ فِي الْطَّلبِ قَدْ سَاعَدَتْهُ الْمَقَادِيرُ ، وَكُلُّ
مَقْرُونٍ بِهِ الْفَنَاءِ^(٤) .

= قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام

(١) الكافي : ٥ / ٨٠ باب الإجمال في الطلب حديث ١.

(٢) الكافي : ٥ / ٨١ باب الإجمال في الطلب حديث ٦.

(٣) الكافي : ٥ / ٨٢ باب الإجمال في الطلب حديث ١٠.

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٧٦ باب ١٦٧ النوادر حديث ٨٣٠ ، اواسط الحديث .

وكما يستحب الإجمال في الطلب ، فكذا يكره كثرة المساحة والكسل ، فإنه مبغوض للإمام عليه السلام ، لأنَّ من كسل عن أمر دنياه فهو عن أمر آخرته أكسل^(١) ، وإنَّ الأشياء لما أزدوجت أزدوج الكسل والعجز ففتح بينها الفقر^(٢).

ويكره زيادة الاهتمام بالرزق ، لأنَّ ضامنه قادر مأمون^(٣) .
ومنها: استحباب طلب قليل الرزق ، والشكر عليه ، وعدم استقلاله ،
فإنَّه يدعو إلى احتلال كثير من الرزق^(٤) .

ويكره استقلال قليل الرزق فيحرم كثирه ، لما ورد من أنَّ من أستقل
قليل الرزق حرم كثيره^(٥) .

ومنها : أنه يستحب الدعاء في طلب الرزق^(٦) ، والرجاء للرزق من حيث

(١) الكافي : ٥ / ٨٥ باب كراهة الكسل حديث ٤ .

(٢) الكافي : ٥ / ٨٦ باب كراهة الكسل حديث ٨ .

(٣) سورة هود : ٦ [وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ، ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين] وسورة العنكبوت : ٦٠ [وكaign من دابة لا تحمل رزقها ، الله يرزقها وآياكم وهو السميع العليم] وأيات أخرى .

(٤) الكافي : ٥ / ٣١١ باب النوادر حديث ٢٩ ، بسنده عن إسحاق بن عمار قال : سمعت أبي عبدالله عليه السلام يقول : من طلب قليل الرزق كان ذلك داعية إلى احتلال كثير من الرزق [ومن ترك قليلاً من الرزق كان ذلك داعية إلى ذهاب كثير من الرزق] .

(٥) الكافي : ٥ / ٣١٨ باب النوادر حديث ٣٠ و ٥٦ .

(٦) الكافي : ٥ / ٣١٤ باب النوادر حديث ٤٢ ، بسنده عن حفص بن عمر البجلي ، قال : شكوت إلى أبي عبدالله عليه السلام حالي وانتشار أمري علىَّ ، قال : فقال لي : اذا قدمت الكوفة فبع وسادة من بيتك بعشرة دراهم وادع اخوانك ، واعد لهم طعاماً ، وسلهم يدعون الله لك ، قال : ففعلت وما امكنت ذلك حتى بعت وسادة ، واتخذت طعاماً كما امرني ، وسألتهم أن =

لا يحتسب^(١) ، وتهيئة من تعسر عليه المعاش طعاماً ، واطعامة المؤمنين وسؤالهم أنْ يدعوا الله بالسعة^(٢) ، وإكثار الاستغفار^(٣) ، وترطيب اللسان بقراءة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ فإنَّ الرزق يقبل بذلك.

وورد أنَّ من ساءت حاله ومعاشه فليقرأ حولاً ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ...﴾^(٤) الآية ، ثم قراءة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ بعد الحول كلَّ يوم مائة مرة^(٥) ، فإنَّه يتسع رزقه.

ومنها : استحباب تعرض غير طالب العلم للرزق ، بفتح الباب والجلوس في الدكان وبسط البساط ، فإنَّ من فعل ذلك فقد قضى ما عليه . وقد جرب غير واحد من أهل أعصار الأئمة عليهم السلام ذلك فوسع الله عليه وكثر ماله^(٦) .

= يدعوا الله لي . قال : فوالله ما مكثت إلا قليلاً حتى أتاني غريم لي فدقَّ الباب علىَّ وصالحني من مال لي كنت أحسبه نحوَّ من عشرة آلاف درهم ، قال : ثم أقبلت الأشياء علىَّ ..

(١) الكافي : ٥ / ٨٣ باب الرزق من حيث لا يحتسب حديث ١ و ٢ .

(٢) الكافي : ٥ / ٣١٤ باب النوادر حديث ٤٢ .

(٣) سورة نوح : ١٠ و ١١ و ١٢ ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ يَرْسُلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا، وَيَمْدُدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ .

مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٧ حديث ٤ ، وقال عليه السلام : من أكثر من الاستغفار جعل الله له من كلَّ هم فرجاً ، ومن كلَّ ضيق مخرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب .

(٤) سورة نوح : ١ .

(٥) الكافي : ٥ / ٣١٦ باب النوادر حديث ٥١ ، بسنده عن إسماعيل بن سهل قال : كتبت إلى أبي جعفر صلوات الله عليه : أَفَيْ قَدْ لَزَمَنِي دِينٌ فَادْحُ ، فكتب أكثر من الاستغفار ، ورطب لسانك بقراءة « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ » .

(٦) الكافي : ٥ / ٧٩ باب الإباء في طلب الرزق حديث ١ ، بسنده عن سديير قال : قلت لأبي =

ومنها : استحباب مرمة المعاش واصلاح المال ، لأنّه الذي ينبغي للمسلم العاقل^(١) ، وإنّ إصلاح المال من الإيمان والمروة^(٢) ، وإنّ فيه منبهة للكريم واستغناء عن اللثيم^(٣) .

ومنها : استحباب الاقتصاد في المعيشة وتقديرها ، لما ورد من أنّ القصد يورث الغنى ، والسرف يورث الفقر^(٤) ، وأنّه لا يصلح المرء المسلم إلا ثلاثة : التفقة في الدين ، والصبر على النائبة ، وحسن التقدير في المعيشة^(٥) ، وإنّ إذا أراد الله تعالى بأهل بيته خيراً رزقهم الرفق في المعيشة^(٦) ، وإنّه لا خير في رجل

= عبدالله عليه السلام أي شيء على الرجل في طلب الرزق؟ فقال: إذا فتحت بابك، وبسطت بساطك، فقد قضيت ما عليك. وحديث ٢ بسنده عن الطيار قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: أي شيء تعالج؟ أي شيء تصنع؟ قلت: ما أنا في شيء، قال: فخذ بيتك، واكتنس فناء ورشه، وابسط فيه بساطاً، فإذا فعلت ذلك فقد قضيت ما وجب عليك، قال: فقدمت فعلت فرزقك .

(١) الكافي : ٥ / ٨٧ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ في حكمة آل داود ينبغي للمسلم العاقل ان لا يرى ظاعناً إلا في ثلاث : مرمة معاش ، او تزود لمعاد ، او لذة في غير ذات محّرم ، وينبغي للمسلم العاقل ان يكون له ساعة يفضي الى عمله فيها بينه وبين الله عزّ وجلّ ، وساعة يلاقي إخوانه الذين يفاوضهم ويقاوضونه في أمر آخرته ، وساعة يخلّي بين نفسه ولذاتها في غير محّرم ، فإنّها عون على تلك الساعتين .

(٢) الكافي : ٥ / ٨٧ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة حديث ٣ ، والفقیہ : ٣ / ١٠٢ باب ٥٨ حديث ٤٠٣ .

(٣) الكافي : ٥ / ٨٨ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة حديث ٦ .

(٤) وسائل الشيعة : ١٢ / ٤١ باب ٢٢ حديث ١ .

(٥) الكافي : ٥ / ٨٧ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة حديث ٤ .

(٦) الكافي : ٥ / ٨٨ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة حديث ٥ .

لا يقتضي معيشته ما يصلح لا لدنياه ولا لآخرته^(١).

ومنها : استحباب مباشرة ذي الحسب والدين كبار الأمور ، كشراء العقار والرقيق ، وما أشبههما ، والإستنابة في شراء الأشياء الحقيرة ، لما ورد من آنه لا ينبغي للمرء المسلم ذي الحسب والدين أن يلي دقائق الأشياء بنفسه ^(٢) .
ومنها : استحباب التغرب في طلب الرزق ، لما ورد من آنه الله تبارك وتعالى يحب الاغتراب في طلب الرزق ^(٣) ، نعم ورد آن من سعادة الرجل آن يكون متجره بيده ، ويرزق معيشته بيده ، يغدو إلى أهله ويروح ^(٤) .

ومنها : استحباب الذهاب في الحاجة على طهارة ، والمشي في الظل ، لما ورد من ان من ذهب في حاجة على غير وضوء فلم تقض حاجته فلا يلومنَ إلا نفسه ، وأن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أرسَلَ رجُلًا في حاجة وكان يمشي في الشمس ، فقال له : امش في الظل ، فإن الظل أبرك ^(٦) .

(١) التهذيب : ٧ / ٢٣٦ باب ٢١ حديث ١٠٢٨ .

(٢) الكافي : ٩٠ / ٥ باب مباشرة الأشياء بنفسه حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : باشر كبار أمورك بنفسك ، وكل ما شفَ إلى غيرك ، قلت : ضرب اي شيء ؟ قال : ضرب اشرية العقار وما اشبهها .

(٣) الفقيه : ٩٥ / ٣ باب ٥٨ حديث ٣٥٨ .

(٤) الفقيه : ٩٩ / ٣ باب ٥٨ حديث ٣٨٥ ، وقال علي بن الحسين عليهما السلام : أنَّ من سعادة المرء أن يكون متجره في بلاده ، ويكون خلطاؤه صالحين ، ويكون له أولاد يستعين بهم .

(٥) الفقيه : ٣ / ٩٥ باب ٥٨ حديث ٣٦٢

(٦) الفقيه : ٩٥ / ٣ باب ٥٨ حديث ٣٦٤ .

..... مرآة الكمال للهامقانی / ج ٢
ومنها : استحباب طلب الحاجات من الناس بالنهار ، للأمر به معللاً بأنَّ
الله جعل الحياة في العينين^(١) .

ومنها : كراهة سهر ذي الصنعة والكسب الليل كله بصنعته وكسبه ، لما
ورد من أنَّ من بات ساهراً في كسب ولم يعط العين حقها من النوم فكسبه ذلك
حرام^(٢) .

ومنها : كراهة إجارة الإنسان نفسه ، لما ورد من أنَّ من آجر نفسه فقد
حظر على نفسه الرزق ، لأنَّ ما يصيبه فهو لربه [الذي] أجره ، ومقتضى
التعليق هو عدم كراهة [اجارة] مثل البناء والنجار ونحوهما نفسه يوماً للعمل ،
والله العالم^(٣) .

ومنها : كراهة ركوب البحر للتجارة ، للنصوص بذلك ، وبأنَّه ما أجمل
في الطلب من ركب البحر للتجارة^(٤) .

ومنها : كراهة التجارة في أرض لا يصلُّ فيها إلَّا على الثلج ، للنبي

(١) تفسير العياشي : ١ / ٣٧٠ حديث ٦٦ .

(٢) التهذيب : ٦ / ٣٦٧ باب ٩٣ المكاسب حديث ١٠٥٩ .

(٣) الكافي : ٥ / ٩٠ باب كراهيَّة إجارة الرجل نفسه حديث ١ ، بسنده عن المفضل بن عمر ،
قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من آجر نفسه فقد حظر على نفسه الرزق . وفي
رواية أخرى : وكيف لا يحظره ؟! وما اصاب فيه فهو لربه الذي آجره .

تبنيه : لا بد من حل الكراهة هنا بما إذا اجر الانسان نفسه لجميع اوقاته بحيث لا يملك لنفسه
من وقته شيئاً ، والا فإن موسى وشعيباً على نبينا واله وعليهم السلام قد اجرا انفسها ،
وفوق ذلك فان من الثابت ان أمير المؤمنين عليه أفضل الصلاة والسلام كان يواجر نفسه
ليهودي وغيره طلباً للرزق ، فتفطن .

(٤) الكافي : ٥ / ٢٥٦ باب ركوب البحر للتجارة حديث ١ ، بسنده عن محمد بن مسلم عن أبي
جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام أنها كرها ركوب البحر للتجارة وحديث ٢ .

عنه^(١).

ومنها : كراهة التعرّض للكيل إذا لم يحسن^(٢).

ومنها : إن صاحب السلعة أحق بالسوم^(٣).

ومنها : استحباب مبادرة التاجر إلى الصلاة في أول وقتها ، وكرامة اشتغاله بالتجارة عنها ، وقد فسر قوله تعالى ﴿رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ بالتجار الذين إذا دخلت مواقيت الصلاة أدوا إلى الله عزّ وجلّ حقّه فيها^(٤).

ومنها : استحباب تعلم الكتابة والحساب وأداب الكتابة ، وقد ورد : إن الله تعالى منَّ على الناس - برهم وفاجرهم - بالكتاب والحساب ، ولو لا ذلك لتكلموا^(٥).

ويستحب الكتابة عند التعامل والتداين ، لما ورد من أنَّ الله تبارك وتعالى أمر العباد أن يكتبوا بينهم إذا تدأبوا أو تعاملوا^(٦) بنص الآية^(٧).

ومنها : استحباب الدعاء عند دخول السوق بالتأثير ، بأن يقول حين يضع رجله في السوق : « اللهم إني أسألك من خيرها وخير أهلها ، وأعوذ بك من شرّها ومن شرّ أهلها » ، فإنه إذا قال ذلك وكلَّ الله تعالى به من يحفظه ويحفظ

(١) التهذيب : ٦ / ٣٨١ باب ٩٣ المكاسب حديث ١١٢١.

(٢) الفقيه : ٣ / ١٢٣ باب آداب التجارة حديث ٥٣٣.

(٣) الفقيه : ٣ / ١٢٢ باب آداب التجارة حديث ٥٢٨.

(٤) الكافي : ٥ / ١٥٤ باب آداب التجارة حديث ٢١ ، بسنده في قول الله عزّ وجلّ ﴿رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ..﴾ قال : هم التجار الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله عزّ وجلّ ، إذا دخلت مواقيت الصلاة أدوا إلى الله حقّه فيها.

(٥) الكافي : ٥ / ١٥٥ باب فضل الحساب والكتابة حديث ١.

(٦) وسائل الشيعة : ١٢ / ٢٩٩ باب استحباب كتابة كتابة عند التعامل والتداين حديث ١.

(٧) سورة البقرة : ٢٨٢.

عليه حتى يرجع إلى منزله فيقول له : قد أجرتك من شرّها وشرّ أهلها يومك هذا بإذن الله ، وقد رزقت خيرها وخير أهلها في يومك هذا ، ويقول حين يجلس [مجلسه] : « اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأنَّ محمداً عبدُه رسوله ، اللهم إني أسألك من فضلك رزقاً حلالاً طيباً ، وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم ، وأعوذ بك من صفة خاسرة ، ويمين كاذبة » فإذا قال ذلك قال له الملك الموكل به : ابشر فما في سوقك اليوم أحد أوفر حظاً منك ، قد تعجلت الحسنات ومحيت عنك السيئات ، وسيأتيك ما قسم الله لك موفرًا حلالاً مباركاً فيه^(١) .

وورد عند دخول السوق قول : « اللهم إني أسألك من خيرها وخير أهلها ، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها ، اللهم إني أعوذ بك من أن أظلم أو أظلم ، أو أبغى أو يُبغى عليّ ، أو أعتدي أو يُعتدى عليّ ، اللهم إني أعوذ بك من شر إبليس وجنوده ، وشر فسقة العرب والجم ، وحسبي الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت وهو ربُّ العرش العظيم »^(٢) .

وورد أنَّ من قال حين يدخل السوق : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت وهو حي لا يموت ، بيده الخير وهو على كل شيء قادر » أعطى من الأجر بعدد ما خلق الله إلى يوم القيمة^(٣) ، وإطلاقه يشمل ما لو دخلها للاكتساب أو لمطلق المعاملة وشراء شيء ، ومثله ما ورد من أنَّ من قال في السوق : « أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه رسوله » كتب الله له ألف حسنة^(٤) .

(١) الكافي : ٥ / ١٥٥ باب من ذكر الله تعالى في السوق حديث ١ .

(٢) الكافي : ٥ / ١٥٦ باب ذكر الله تعالى في السوق حديث ٢ .

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢ / ١٩٩ .

(٤) المحاسن : ٤٠ باب ٣٦ حديث ٤٧ ، وفيه : ألف ألف حسنة .

وَمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَنَظَرَ إِلَى حَلُوْهَا وَحَامِضَهَا فَلِيَقُلْ :
 «أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَأَسْتَجِيرُ بِكَ مِنْ الظُّلْمِ وَالغَرْمِ وَالْمَاثِمِ »^(١) .

وَوَرَدَ أَنَّ مَنْ دَخَلَ سُوقًا أَوْ مَسْجِدًا جَمَاعَةً فَقَالَ مَرَةً وَاحِدَةً : «أَشْهَدُ أَنَّ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسَبِّحَانَ
 اللَّهِ بَكْرَةً وَأَصِيلًا ، وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ
 وَآلِهِ» ، عَدَلَتْ حَجَةُ مَبْرُورَة^(٢) .

وَوَرَدَ أَنَّ مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ فِي الْأَسْوَاقِ غَفَرَ لَهُ بَعْدَ أَهْلِهِ^(٣) .

وَوَرَدَ عِنْدَ إِرَادَةِ شِرَاءِ شَيْءٍ قَوْلٌ : «يَا حَيٰ يَا قَيْوَمٌ ، يَا دَائِمٌ ، يَا رَؤُوفٌ ،
 يَا رَحِيمٌ ، اسْأَلُكَ بِعِزْتِكَ وَقُدْرَتِكَ وَمَا أَحْاطَ بِهِ عِلْمُكَ أَنْ تَقْسِمَ لِي مِنَ التِّجَارَةِ
 الْيَوْمَ أَعْظَمُهَا رِزْقًا ، وَأَوْسِعُهَا فَضْلًا ، وَخِيرُهَا عَاقِبَةً ، فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهَا لَا عَاقِبَةَ
 لَهُ»^(٤) .

وَوَرَدَ عِنْدَ شِرَاءِ شَيْءٍ مِنْ مَتَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ التَّكْبِيرُ ثَلَاثًا ثُمَّ قَوْلٌ : «اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَشْتَرِيَتُهُ التَّمَسُّ فِيهِ مِنْ خَيْرِكَ فَاجْعَلْ لِي فِيهِ خَيْرًا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْتَرِيَتُهُ
 التَّمَسُّ فِيهِ مِنْ فَضْلِكَ [فَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ] وَاجْعَلْ لِي فِيهِ فَضْلًا ، اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَشْتَرِيَتُهُ التَّمَسُّ فِيهِ [مِنْ] رِزْقِكَ فَاجْعَلْ لِي فِيهِ رِزْقًا» أَعَادَ كُلُّ وَاحِدَةٍ
 ثَلَاثَ مَرَاتٍ^(٥) ، وَظَاهِرُهُ - كَأَكْثَرِ الْأَدْعَيْةِ المَذَكُورَةِ - الإِخْتِصَاصُ بِمَنْ أَرَادَ
 الشِّرَاءَ لِلْأَكْتِسَابِ.

(١) الْمَحَاسِنُ : ٤٠ بَابُ ٣٦ حَدِيثُ ٤٦ .

(٢) الْفَقِيْهُ : ٣ / ١٢٤ بَابُ ٦٣ حَدِيثُ ٥٤١ .

(٣) الْفَقِيْهُ : ٣ / ١٢٥ بَابُ ٦٣ حَدِيثُ ٥٤٤ .

(٤) الْكَافِيُّ : ٥ / ١٥٧ بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَمَا يَشْتَرِي لِلتِّجَارَةِ حَدِيثُ ٣ .

(٥) الْفَقِيْهُ : ٣ / ١٢٥ بَابُ ٦٤ حَدِيثُ ٥٤٥ .

وورد فيمن يريده شراء الدابة أن يقول ثلاث مرات : « اللهم إِنْ كَانَتْ عَظِيمَةُ الْبَرَكَةِ ، فَاضْلِلْهُ الْمُنْفَعَةَ ، مِيمُونَةُ النَّاصِيَةِ ، فَيُسَرِّ لِي شَرَاءُهَا ، وَإِنْ كَانَتْ غَيرَ ذَلِكَ فَأَصْرِفْنِي عَنْهَا إِلَى الَّتِي هِيَ خَيْرٌ لِي مِنْهَا ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَتَقْدِيرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغَيْوَبِ »^(١) ، وفيمن يريده شراء دابة أو رأس قول : « اللهم إِنْ كَانَ لِي أَطْوَهَا حَيَاةً ، وَأَكْثَرُهَا مُنْفَعَةً ، وَخَيْرُهَا عَاقِبَةٌ »^(٢) . وفيمن يريده شراء جارية قول : « اللهم إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ وَأَسْتَشِيرُكَ » وبعد شراء الدابة الوقوف من جانبها الأيسر والأخذ بناصيتها بيده اليمنى وقراءة فاتحة الكتاب والتوحيد والمعوذتين وأخر الحشر وأخر بني إسرائيل أي « قُلْ آدُّعُوا اللَّهَ .. »^(٣) الآية ، وأية الكرسي على رأسها ، فإن ذلك أمان لتلك الدابة من الآفات^(٤) .

ومنها : استحباب الاقتصار على معاملة من نشأ في الخير ، لما ورد من النهي عن المخالطة والمعاملة إلا معه^(٥) .

ويكره معاملة المحارف ، معللاً بأن صفتها لا بركة فيها^(٦) ، والمحارف : هو المحروم الذي إذا طلب لا يرزق ، أو لا يكون يسعى في الكسب ، وهو خلاف قوله : المبارك .

وورد عن أمير المؤمنين عليه السلام الأمر بمشاركة الذي قد أقبل عليه الرزق ، لأنّه أخلق للغنى وأجدر باقبال الحظ^(٧) .

(١) الكافي : ٥ / ١٥٧ باب القول عندما يشتري للتجارة .

(٢) الفقيه : ٣ / ١٢٦ باب ٦٥ حديث ٥٤٨ .

(٣) سورة الإسراء آية ١١٠ .

(٤) الفقيه : ٣ / ١٢٦ باب ٦٥ حديث ٥٤٨ . آية ١١٠ .

(٥) الكافي : ٥ / ١٥٨ باب من تكره معاملته حديث ٥ .

(٦) الكافي : ٥ / ١٥٧ باب من تكره معاملته ومخالطة حديث ١ .

(٧) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣٠٦ باب ٢١ حديث ٧ ، ونهج البلاغة القسم الثاني .

ويكره طلب الحاجات من مستحدث النعمة والاستفراض منه^(١) ، لما ورد من النبي عنها ، وأن إدخال اليد إلى المرفق إلى فم الأفعى لإخراج الدرهم خير من طلب الحاجات مَنْ لم يكن فكان^(٢) .

ويكره معاملة ذوي العاهات ، لأنهم أظلم شيء^(٣) ، ومعاملة الأكراد ومخالطتهم ، لأنهم حي من أحياه الجن كشف الله عنهم الغطاء^(٤) ، ومخالطة السفلة فإنها لا تؤول إلى خير^(٥) ، ومعاملة من ينفق ماله في معصية الله سبحانه ،

(١) الكافي : ٥ / ١٥٨ باب من تكره معاملته حديث ٤ ، بسنده عن حفص بن البخاري قال : استقرض قهرمان لأبي عبدالله [عليه السلام] من رجل طعاماً لأبي عبدالله فألح في التقاضي ، فقال له أبو عبدالله : ألم أنهك أن تستقرض مَنْ لم يكن له شم كان .

ولقد أجاد الشاعر في قوله :

مستحدث النعمة لا يرتاحي	وقال الشاعر الفارسي :
أحشاؤه	
ملوأه	
فقرأ	

نعميم زاده چه مفلس شود بر او پیوند	درخت چونکه تهی کشت بارور گردد
لشیم زاده چه منعم شود از او بگریز	که مسراح چه پر شد گندتر گردد
[منه (قدس سره)].	

(٢) وسائل الشيعة : ١٢ / ٤٨ باب ٢٦ حديث ٢ ، والتهذيب : ٦ / ٣٢٩ باب ٩٣ المكاسب حديث ٩١٢ .

(٣) الفقيه : ٣ / ١٠٠ باب ٥٨ حديث ٣٨٩ .

(٤) الكافي : ٥ / ١٥٨ باب من تكره معاملته حديث ٢ ، والرواية ضعيفة السندي لجهالة أبي الريبع الشامي .

(٥) الفقيه : ٣ / ١٠٠ باب ٥٨ حديث ٣٩٢ ، بسنده قال عليه السلام : إياك ومخالطة السفلة فإن مخالطة السفلة لا تؤول إلى خير . قال الصدوق رضوان الله تعالى عليه : جاءت الأخبار في معنى السفلة على وجوه : منها : ان السفلة هو الذي لا يبالي بها قال ولا ما قبل فيه ، ومنها : ان السفلة من يضرب بالطنبور ، ومنها : ان السفلة من لم يسره الاحسان ، ولا تسوءه الإساءة .

والاستعانة بالمجوس ولو على أخذ قوائم الشاة عند إرادة ذبحها^(١).
ومنها : كراهة البيع بربع الدينار ديناراً فصاعداً ، والخلف عليه ، بل
يكره مطلق البيع الذي ربحه خلاف الانصاف^(٢).
ومنها : استحباب تجربة الأشياء وملازمة ما ينفعه من المعاملات^(٣).
ومنها : استحباب ادخار قوت السنة وتقديمه على شراء العقدة ، لما ورد
من أنَّ الإِنْسَانَ إِذَا أَدْخَلَ طَعَامَ سَنَتِهِ دَارَهُ خَفَّ ظَهَرَهُ وَاسْتَرَاحَ ، وَالنَّفْسُ إِذَا
أَحْرَزَتْ قُوَّتَهَا اسْتَقْرَتْ^(٤) ، وعن الصادق عليه السلام : أنَّ سَلَمَانَ كَانَ إِذَا أَخْذَ
عطاوه رفع منه قوته لستنه حتى يحضر عطاوه من قابل ، فقيل : يا أبا عبدالله !
أنت في زهدك تصنع هذا ؟ وأنت لا تدرى لعلك تموت اليوم أو غداً ؟ فكان جوابه
أن قال : ما لكم لا ترجون لي البقاء كما خفتم على الفنا ، أما علمتم يا جهله
أن النفس قد تلتلت^(٥) على صاحبها إذا لم يكن لها من العيش ما تعتمد عليه ،
إذا هي أحرزت معيشتها اطمأنة^(٦).

ويستحب الأخذ من طعام الدار للصرف على العيال بالكيل ، فإنه اعظم

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٥٧٨ باب ٢٤ حديث ١ ، بسنده عن الباقر عليه السلام : لا تستعن
بمجوسي ولو على أخذ قوائم شاتك وأنت تrepid ذبحها ، الفقيه : ٣ / ١٠٠ باب ٥٨ حديث
٣٩١.

(٢) الكافي : ٥ / ١٦١ باب الحلف والشراء حديث ١.

(٣) الكافي : ٥ / ١٦٨ باب لزوم ما ينفع حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال :
شكني رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم الحرفة ، فقال انظر بيوعاً فاشترها ثم بعها
فما ربعت فيه فالزمه .

(٤) الكافي : ٥ / ٨٩ باب إحرار القوت حديث ١ و ٢ و ٣ .

(٥) أي تضطرب . [منه (قدس سره)] .

(٦) الكافي : ٥ / ٦٨ باب دخول الصوفية على أبي عبدالله عليه السلام حديث ١ .

للبركة ، ويكره الأخذ جزافاً^(١) .

ويستحب لمن عنده الطعام لقوته وعرض القحط ان يبيعه مواساة للناس ، ثم يشتري يوماً بيوم ، وان كانت عنده حنطة استحب ان يخلطها بشعير، ويبيع ويشتري من المسلمين يوماً بيوم^(٢) .

ومنها : استحباب شراء الحنطة لقوتها فإنه ينفي الفقر^(٣) .

ويكره شراء الدقيق والخبز فان شراء الدقيق ذلّ ، وينسى الفقر ، وشراء الخبز فقر ومحق ، ومن مر العيش^(٤) .

ويكره منع قرض الخمير والخبز ، فقد ورد ان منعه يورث الفقر^(٥) ، وان منع الملح والنار لا يحل^(٦) ، وان قرض الخمير واقتباس النار يجلب الرزق على

(١) التهذيب : ٧ / ١٦٣ باب ١٣ حديث ٧٢٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : شكى قوم الى رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم سرعة نفاد طعامهم ، فقال تكيلون او تهيلون ؟ قالوا : نهيل يا رسول الله - يعني الجザف - ، قال : كيلوا فإنه أعظم للبركة .

(٢) التهذيب : ٧ / ١٦٠ باب ١٣ حديث ٧٠٩ ، بسنده عن حماد بن عثمان ، قال : أصحاب أهل المدينة قحط حتى أقبل الرجل المسر يخلط الحنطة بالشعير ويأكله ، ويشتري فينفق الطعام ، وكان عند أبي عبدالله عليه السلام طعام جيد قد اشتراه أول السنة ، فقال بعض مواليه : أشر لنا شيئاً واخلط بهذا الطعام أو بعه فإننا نستكره أن نأكل جيداً ويأكل الناس ردياً.

(٣) التهذيب : ٧ / ١٦٢ باب ١٣ حديث ٧١٤ ، بسنده عن عائذ بن جندي قال : سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول : شراء الحنطة ينفي الفقر ، وشراء الدقيق ينسى الفقر ، وشراء الخبز محق ، قال : قلت : لم أبكاك الله فمن يقدر على شراء الحنطة ؟ قال : ذلك لمن يقدر ولا يفعل .

(٤) الحديث المتقدم ، ووسائل الشيعة : ١٢ / ٢٢٣ باب ٣٣ حديث ٣ و ٤ .

(٥) التهذيب : ٧ / ١٦٢ باب ١٣ حديث ٧١٨ ، بسنده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليهما السلام قال : لا تمانعوا قرض الخمير والخبز ، فإن منعه يورث الفقر .

(٦) الكافي : ٥ / ٣٠٨ باب النواير حديث ١٩ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال =

أهل البيت مع ما فيه من مكارم الأخلاق^(١) .

ويكره عَدُّ الخبز مع عدم الحاجة إلى إحسانه^(٢) .

ومنها : استحباب الاستئثار بالمعيشة وكتتها عن الناس ، للأمر به معللاً بأنهم ان لم يضروك لم ينفعوك^(٣) .

ومنها : استحباب شراء الصغار من الرقيق وتربيتها وبيعها كباراً عند ضيق الرزق، وكذا معالجة الكرسف^(٤) .

ومنها : كراهة حمل شيء في الكِمْ ، لأنَّ الكِمْ مضياع^(٥) .

ومنها : كراهة شكوى من رزقه بالبيع والشراء من عدم الربح والانفاق

= النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لا يحلّ منع الملح والنار.

(١) الكافي : ٥ / ٣١٥ باب النوادر حديث ٤٧ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام : لا تمانعوا قرض الخمير والخبز واقتباس النار فإنه يجعل الرزق على أهل البيت مع ما فيه من مكارم الأخلاق .

(٢) التهذيب : ٧ / ١٦٣ باب ١٣ حديث ٧٢١ ، وقال عليه السلام : دخل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على عائشة وهي تحصي الخبز ، فقال : يا عائشة ! لا تحصي الخبز فيحصي عليك .

(٣) الكافي : ٧ / ٣٠٥ باب النوادر حديث ٤ ، بسنده عن أبي جعفر الأ Howell ، قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام : أي شيء معاشك ؟ قال : قلت : غلامان لي وحملان ، قال : قال : استر بذلك من إخوانك ، فإنهم ان لم يضروك لم ينفعوك .

(٤) الكافي : ٥ / ٣٠٥ باب النوادر حديث ٦ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من ضاق عليه المعاش - او قال : الرزق - فليشرب صغاراً ، ولبيع كباراً . وروي عنه انه قال عليه السلام : من اعيته الحيلة فليعالج الكرسف ..

(٥) التهذيب : ٧ / ٢٢٧ باب ٢١ الزيادات حديث ٩٩٢ ، بسنده عن أبي القداح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : جئت بكتاب إلى أبي أعطانيه إنسان فأخرجته من كمي ، فقال : يا بني ! لا تحمل في كَمَكَ شيئاً ، فإنَّ الكِمْ مضياع .

من رأس المال ، لأنه شكایة من الرب ، وهل أصل المال والربح إلا منه تعالى ؟!
كما نطق بذلك الخبر^(١) .

ومنها : استحباب العود من غير طريق الذهاب تأسياً بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَضَا عَلَيْهِ السَّلَام لِأَنَّهُ أَرْزَقَ^(٢) .

ومنها : استحباب بيع التجارة قبل دخول مَكَّةَ ، وكرامة الاشتغال فيها عن العبادة ، فإن الله سبحانه أَبَى أَنْ يَجْعَلْ مَتْجَرَ الْمُؤْمِنِ بِمَكَّةَ^(٣) .

تذليل :

من السنن المؤكدة إقراض المؤمن ، فإن أجره عظيم ، وثوابه جسيم ، لما فيه من معونة المحتاج ، والمساعدة على البر ، وكشف كربة المسلمين ، وقضاء حاجته،

(١) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣٤٠ باب ٥٣ حديث ١ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَضَا عَلَيْهِ السَّلَام : يأتي على الناس زمان يشكون فيه رَبِّهم عَزَّ وَجَلَّ قلت : وكيف يشكون ربِّهم ؟ قال : يقول الرجل : والله ما ربحت شيئا .. كذا وكذا ، ولا أكل ولا أشرب إلا من رأس مالي ، وبمحك ، وهل أصل مالك وذراته إلا من ربِّك عَزَّ وَجَلَّ ، والتهديب : ٧ / ٢٢٦ باب ٢١ حديث ٩٩٠ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣٤١ باب ٥٤ حديث ١ ، بسنده عن موسى بن عمر بن بزيع قال : قلت للرضا عليه السلام : جعلت فداك إنَّ الناس رووا ان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَضَا عَلَيْهِ السَّلَام كان إذا أخذ في طريق رجع في غيره ، فكذا كان يفعل؟ قال : فقال : نعم : وأنا أفعله كثيراً فافعله ، ثم قال لي : أما آنَّه أرزق لك . والتهديب : ٧ / ٢٢٦ حديث ٩٨٧ .

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٥٨٤ باب ٥٦ حديث ١ ، بسنده قال قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : إنَّا نجلب المتاع من صنعاء ، نبيعه بمَكَّةَ ، العشرة ثلاثة عشر ، واثني عشر ، ونجيء به فيخرج علينا تجار مَكَّةَ فيعطوننا بدون ذلك ، الواحد عشر ، والعشرة ونصف ، ودون ذلك ، فابيعه او اقدم مَكَّةَ ؟ . فقال لي : بعه في الطريق ولا تقدم به مَكَّةَ ، فإنَّ الله تعالى أَبَى أَنْ يَجْعَلْ مَتْجَرَ الْمُؤْمِنِ بِمَكَّةَ . التهديب : ٧ / ٢٣٠ باب ٢١ حديث ١٠٠٢ .

وقد ورد عن الصادق عليه السلام انه قال : لأن أقرض قرضاً أحب إلى من ان أتصدق بعثله^(١) ، وان المقرض يعطى ثواب الصدقة بمثل مال القرض حتى يرجع إليه^(٢) ، وانه مكتوب على باب الجنة : إن الصدقة بعشرة والقرض الواحد بثمانية عشر ، وصلة الإخوان بعشرين ، وصلة الرحم باربعة وعشرين^(٣) ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله : ان من أقرض مؤمناً قرضاً ينظر به ميسوره كان ماله في زكاة ، وكان هو في صلاة من الملائكة حتى يؤديه^(٤) [إليه] ، وان من أقرض أخيه المسلم كان له بكل درهم أقرضه وزن جبل أحد من جبال رضوى وطور سيناء حسنات ، وإن رفق به في طلبه تعدى به على الصراط كالبرق الخاطف اللامع بغير حساب ولا عذاب ، ومن شكا إليه أخيه المسلم فلم يقرضه حرم الله عزّ وجلّ عليه الجنة يوم يجزي المحسنين^(٥).

وارسل في وجه أفضلية اقراض شيء من التصدق به أن المستقرض لا يستقرض إلا من حاجة وضرورة ، وقد تطلب الصدقة من غير حاجة واضطرار إليها^(٦) ، والظاهر ان مثل القرض - في ثواب الرفق في مطالبته والامهال فيه - مطلق الدين ، ويختص أجر القرض بما إذا قصد به القربة فلا أجر مع عدمها^(٧).

(١) وسائل الشيعة : ١٣ / ٨٧ باب ٦ حديث ١ ، ثواب الأعمال : ص ١٦٦ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٣ / ٨٧ باب ٦ حديث ٢ ، ثواب الأعمال باب ثواب القرض : ١٦٦ حديث ٢ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٩٠ باب ٦ حديث ٣ ، الفقيه : ٢ / ٣٨ حديث ١٦٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ١٣ / ٨٧ باب ٦ حديث ٣ .

أقول : ماله في زكاة .. اي في نماء وكثرة ، - وكان هو في صلاة .. اي في رحمة الله تعالى .

ثواب الأعمال : ١٦٦ ثواب من أقرض المؤمن حديث ١ .

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢١ باب ٦ حديث ٥ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٩٠ باب ٦ حديث ٣ ، نقلًا عن تفسير أبي الفتوح الرازي .

(٧) أقول : لأن الثواب من الله جل اسمه يكون إذا قصد العبد بفعله التقرب إليه وإنما لا =

ويجب إنتظار المعسر^(١) ويستحب ابراؤه ، وقد ورد ان من أراد ان يظلله الله يوم لا ظلّ الا ظلّه - قالها ثلاثة - فهابه الناس أن يسألوه فقال : فلينظر معسراً أو ليدع له من حقه^(٢) ، وان من أنظر معسراً كان على الله عز وجل في كل يوم صدقه بمثل ما له [عليه] حتى يستوفي حقه ، وان من أبرا المديون كان له بكل درهم عشرة^(٣) .

ويكره الاستدانة مع الغنى عنها ، وعدم القدرة على قضائها ، وقد ولّي قاض للدين ، وقيل يحرم ، والأول أظهر ، واستدانة المقصومين عليهم السلام أنها هي لوجود الوفاء والصرف فيها يلزم^(٤) .

ويجب لنفقة واجب النفقة عند الاضطرار ويحرم الاستقرار للأمور المحرمة ، ويحرم اشتراط النفع في القرض والربا فيه مطلقا ، ويفسد به القرض^(٥) ، ولا يملك المقرض النفع في القرض والربا فيه مطلقا ويفسد به القرض، ولا يملك المقرض النفع ويكون المال في يد المقترض أمانة شرعية مضمونة عليه^(٦) ، وتحبب المبادرة إلى ردّه إليه إلا مع العلم برضاه ببقائه في يده،

= معنى للثواب نعم الأثر الوضعي لعمل الخير يترتب عليه وإن لم يقصد التقرب وهذا جار في جميع الأفعال الحسنة ، فتفطن .

(١) لقوله تعالى شأنه : [وان كان ذو عشرة فنظرة إلى ميسرة] سورة البقرة : ٢٨٠ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٣ / ١١٤ باب ٢٥ حديث ٤ و ٥ و ٧ ، تفسير العياشي : ١ / ١٥٣ .
والبحار : ٢٣ / ٣٧ .

(٣) وسائل الشيعة : ١٣ / ١١٤ باب ٢٥ حديث ٩ ، تفسير العياشي : ١ / ١٥٥ حديث ٥١٩ .
والفقیہ: ٣ / ١١٦ حديث ٤٩٨ .

(٤) مناهج المتقين كتاب القرض : ٢٥٤ .

(٥) أقول : الحكم بفساد القرض المشروط فيه الزيادة مسلم لقاعدة مسلمة لدى الفقهاء رضوان الله عليهم وهي : كل قرض جرّ نفعاً مشروطاً فهو رباً .

(٦) أقول : لما كان النقل باطلًا كان المال باقياً على مالكه الأول ويكون في يد المقترض =

ويأتي مضار الربا في المقام الثامن من الفصل العاشر ان شاء الله تعالى ، ولا فرق في حرمة الزيادة المشترطة بين كون مال القرض ربوياً ام لا ، مثلياً او قيّماً، ولا بين كون الزيادة عينية او حكمية من صفة او منفعة ، فلو شرط الصحيح بدل المكسور ، أو المخالص بدل المغشوش ، او الجيد بدل الردي ، حرم وفسد^(١)، ولو تبرع المقرض عند الوفاء بزيادة عينية او حكمية ، جاز سواء علما بذلك لجريان عادة ونحوها ام لا ، نويا ذلك ام لا ، ما لم يشتريطاها في العقد^(٢) ، بل ظاهر جملة من الاخبار رجحان اعطاء المقرض الزيادة^(٣) ، واما الأخذ فقد أفتى جمع بكراته ، ولم أقف له على مستند ، وقاعدة التسامح جارية^(٤) ، ولا يتوهّم دلالة خبر حفص بن غياث - وهو ما رواه حفص بن غياث عليه [الرحمه] عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الربا ربوان : أحدهما : ربا حلال ، والآخر : ربا حرام ، فاما الحلال فهو أن يفرض الرجل قرضا طمعاً أن يزيده ويعوضه بأكثر مما أخذه بلا شرط بينهما ، فإن أعطاه أكثر مما أخذه بلا شرط بينهما فهو مباح له ، وليس له عند الله ثواب في ما أقرضه ، وهو قوله عز وجل : ﴿فَلَا يرْبُو
عَنْدَ اللَّهِ﴾^(٥) - ، فان مورده ما إذا أقرض طمعا في الزيادة لا قصداً للقربة ، ولا

= أمانة شرعية ، وهو واضح والعبارة مشوّشة .

(١) كل هذه الأحكام نتيجة عدم صحة القرض فإذا كان القرض باطلأً كان ما شرط فيه باطلأً ايضاً .

(٢) اقول : في الفرض المذكور لم يسبق التبرع شرط في القرض ، فالزيادة تبرعية ، والذي يبطل الزيادة في القرض هو الشرط لا غير ، فالجواز مما لا ريب فيه .

(٣) مناهج المتقين : ٢٥٤ كتاب القرض المقام الاول . والكافي : ٥ / ٢٥٤ باب الرجل يقرض الدارهم ويأخذ أجود منها حديث ٦ .

(٤) قاعدة التسامح في أدلة السنن ناقش في حجيتها سيدنا الاستاد الحكيم قدس سره ، وسبقه شيخنا الوالد طاب ثراه في مقباس المداية وغيرهم ، فراجع .

(٥) تفسير علي بن إبراهيم : ٢ / ١٥٩ سورة الروم : ٣٩ ، بسنده عن حفص بن غياث قال :

شبهة في عدم الثواب حينئذ ، وأين ذلك مما إذا أقرضه الله تعالى وزاد له المقرض
عند الوفاء شيئاً؟^(١) .

= قال أبو عبد الله عليه السلام

(١) أقول : الأجر والثواب إنما يترتب على العمل إذا أقتن بقصد التقرب إلى الله سبحانه وتعالى
أما نفس العمل الحسن من دون نية التقرب فلا ثواب له من الله تعالى شأنه لعدم انتسابه إليه
تعالى ، نعم ربما يترتب على العمل الحسن أو القبيح أثر وضعٍ ولا يسمى أجرًا كصلة الرحم
لطول العمر فان ذلك أثره الوضعي وما عند الله خير وأبقى .

الفصل العاشر

في آداب العشرة

اعلم أن معاشرة العباد في الجملة من ضروريات العيش ، ويجب بعض لوازم المعاشرة كإقامة الشهادة ، وأداء الأمانة ، وصدق الحديث . ويستحب البعض الآخر كعيادة المريض ، وحضور الجنازة ، وحسن الجوار ، والصلاحة في المساجد .

والكلام في آداب المعاشرة وما يتعلق بها والتحيات عندها والصفات والأفعال المحمودة والمذمومة يقع في مقامات :

الأول : إن الاوصاف الحميدة المندوب إليها كثيرة ، ولا بأس بذكر جملة منها كثير تعلق لها بالعشرة هنا :

فمنها : لين الكلام وحسن السيرة :

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : ليجتمع في قلبك الافتقار إلى الناس ، والاستغناء عنهم ، يكون افتقارك إليهم في لين كلامك ، وحسن

سيرتك ، ويكون استغناوك عنهم في نزاهة عرضك ، وبقاء عزك^(١) .

ومنها : حسن المعاشرة والصحبة والمجالسة والمجاورة :

لما ورد من قول مولانا أبي جعفر الباقر عليه السلام : من خالطت فان استطعت ان تكون يدك العليا عليهم فافعل^(٢) ، وقول الصادق عليه السلام : وطن نفسك على حسن الصحابة لمن صحبت ، وحسن خلقك ، وكف لسانك ، واكظم غيظك ، واقل لغوك ، وتغرس عفوك ، وتسخو نفسك^(٣) . وعن عليه السلام : إن من صحب مؤمناً اربعين خطوة سأله الله عنه يوم القيمة^(٤) . وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : خالطوا الناس مخالطة إن متم معها بكوا عليكم ، وإن غبتم حنوا إليكم^(٥) .

ويكره الانقباض من الناس ، لما ورد من ان الانقباض مكسب للعداوة^(٦) ، وعن مولانا الصادق انه قال : يا شيعة آل محمد (ص)! اعلموا انه ليس منا من لم يملك نفسه عند غضبه ، ومن لم يحسن صحبة من صحبه ، ومخالقة من خالقه ، ومرافقته من رافقه ، ومجاورة من جاوره ، ومحالحة من ماله^(٧) ، وقد مرّ رجحان حسن الجوار وما يتعلق به في ذيل الفصل الثالث في آداب المسكن.

(١) الكافي : ٢ / ١٤٩ باب الاستغناء عن الناس حديث ٧ .

(٢) المحاسن : ٣٥٨ باب ١٦ حديث ٦٩ .

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٠٢ باب ٢ حديث ٢ .

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٠٣ باب ٢ حديث ٨ .

(٥) نهج البلاغة القسم الثاني .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٢٣٧ باب حسن المعاشرة حديث ٥

(٧) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٠٢ باب ٢ حديث ٣ .

ومنها : حسن الخلق :

فقد ورد ان أكمل الناس إيماناً أحسنهم خلقاً^(١) ، وان صاحب الخلق الحسن له مثل أجر الصائم القائم^(٢) . وان البر وحسن الخلق يعمّر الديار ويزيدان في الاعمار^(٣) ، وان الخلق الحسن يعيث الخطيئة كما تقيث الشمس الجليل^(٤) ، وان اكثرا ما تلتج به امة نبينا صلى الله عليه وآلـه تقوى الله وحسن الخلق^(٥) ، وان حسن الخلق يُسر^(٦) ، وانه ما يوضع في ميزان امرئ يوم القيمة أفضل من حسن الخلق^(٧) ، وان الله تبارك وتعالى ليعطي العبد [الجنة] من الثواب على حسن الخلق كما يعطي المجاهد في سبيل الله يغدوا عليه ويروح^(٨) ، وان حسن الخلق في الجنة لا محالة ، وسوء الخلق في النار لا محالة^(٩) ، وان الخلق السيء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل^(١٠) ، وانه ما من شيء أثقل في الميزان

(١) أصول الكافي : ٢ / ٩٩ باب حسن الخلق حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٠٠ باب حسن الخلق حديث ٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم ... الى آخره .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٠٠ باب حسن الخلق حديث ٨.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٠٠ باب حسن الخلق حديث ٧.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٠٠ باب حسن الخلق حديث ٦.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٠٢ باب حسن الخلق حديث ١٥ باختلاف يسير.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٩٩ باب حسن الخلق حديث ٢ ، قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم ... الى آخره .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ١٠١ باب حسن الخلق حديث ١٢

(٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٩٩ .

(١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٠٣ .

من حسن الخلق^(١) ، وان اقرب المؤمنين من رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم مجلسا يوم القيمة أحـسنـهم خلقاً ، وخيرـهم لأـهـلـه^(٢) ، وان حـسنـ الخـلقـ نـصـفـ الدـيـنـ^(٣) ، وانـهـ ماـ أـحـسـنـ اللهـ خـلـقـ عـبـدـ وـلـاـ خـلـقـهـ الاـ اـسـتـحـيـيـ انـ يـطـعـمـ لـحـمـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ النـارـ^(٤) .

ومنها : الالفـةـ بـالـنـاسـ :

لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم من انـ: أـفـضـلـكـمـ أـحـسـنـكـمـ أـخـلـاقـاـ ، المـوـطـؤـنـ اـكـنـافـاـ ، الـذـيـنـ يـأـلـفـونـ وـيـؤـلـفـونـ وـتـوـطـأـ رـحـاـلـهـ^(٥) ، وعن مـولـاناـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ : إـنـ الـمـؤـمـنـ مـأـلـوفـ وـلـاـ خـيرـ فـيـ مـنـ لـاـ يـأـلـفـ وـلـاـ يـؤـلـفـ^(٦) ، وعن أمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـنـهـ قـالـ : قـلـوبـ الرـجـالـ وـحـشـيـةـ فـمـنـ تـأـلـفـهـاـ أـقـبـلـتـ عـلـيـهـ^(٧) ، وـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : تـحـبـ إـلـىـ النـاسـ يـحـبـوـكـ^(٨) ، وـعـنـ أـبـيـ الـحـسـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ : إـنـ التـوـدـدـ إـلـىـ النـاسـ نـصـفـ الـعـقـلـ^(٩) ، وـعـنـ الإـمـامـ الـمـجـتـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ : إـنـ الـقـرـيبـ مـنـ قـرـبـتـهـ الـمـوـدـةـ وـإـنـ بـعـدـ نـسـبـهـ ، وـالـبـعـيدـ مـنـ بـعـدـتـهـ الـمـوـدـةـ وـإـنـ قـرـبـ نـسـبـهـ^(١٠) .

(١) عـيـونـ أـخـبـارـ الرـضاـ عـلـيـهـ السـلـامـ : ١٠٣ـ .

(٢) عـيـونـ أـخـبـارـ الرـضاـ عـلـيـهـ السـلـامـ : ١٠٤ـ .

(٣) الـخـصـالـ : ١ـ /ـ ٣٠ـ خـصـلـةـ هـيـ نـصـفـ الدـيـنـ .

(٤) ثـوابـ الـأـعـمـالـ : ١١٥ـ ثـوابـ حـسـنـ الـخـلـقـ حـدـيـثـ ٢ـ .

(٥) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ١٠٢ـ /ـ ٢ـ بـابـ حـسـنـ الـخـلـقـ حـدـيـثـ ١٦ـ . وـفـيـ المـنـ: اـكـنـافـاـ .

(٦) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ١٠٢ـ /ـ ٢ـ بـابـ حـسـنـ الـخـلـقـ حـدـيـثـ ١٧ـ .

(٧) نـهـجـ الـبـلـاغـةـ الـقـسـمـ الثـانـيـ .

(٨) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٦٤٢ـ /ـ ٢ـ بـابـ التـحـبـبـ إـلـىـ النـاسـ وـالـتـوـدـدـ إـلـيـهـمـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٩) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٦٤٣ـ /ـ ٢ـ بـابـ التـحـبـبـ إـلـىـ النـاسـ وـالـتـوـدـدـ إـلـيـهـمـ حـدـيـثـ ٣ـ وـ٤ـ .

(١٠) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٦٤٣ـ /ـ ٢ـ بـابـ التـحـبـبـ إـلـىـ النـاسـ وـالـتـوـدـدـ إـلـيـهـمـ حـدـيـثـ ٧ـ وـتـنـمـةـ الـحـدـيـثـ : =

ومنها : أن يكون الإنسان هينًا ليناً :

فقد ورد أن المؤمن هين لين سمح ، له خلق حسن ، والكافر فظ غليظ له خلق سيء ، وفيه جبرية^(١) ، وإن من تحرم عليه النار غدا هو اهين القريب ، اللين السهل^(٢) ، وإن المؤمنين هينون لينون كالجمل الالف إن قيد انقاد ، وإن أنيخ على صخرة استناخ^(٣) .

ومنها : صدق الحديث :

فقد ورد أن من صدق لسانه زكا عمله^(٤) ، وإن العبد ليصدق حتى يكتب عند الله من الصادقين ، ويكتبه حتى يكتب عند الله من الكاذبين ، فإذا صدق قال الله عز وجل : صدق وبر ، وإذا كذب قال الله عز وجل : كذب وفجر^(٥) . وإن من صدق لسانه زكا عمله ، ومن حسنت نيته زيد في رزقه ، ومن حسن بره بأهل بيته مدد الله له في عمره^(٦) .

ومنها : صدق الوعد :

فقد ورد أن من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلively إذا وعد^(٧) ، وإن عدة

= لا شيء أقرب إلى شيء من يد إلى جسد ، وإن اليد تغل فتقطع ، وتقطع فتحسم .

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٥١١ باب ٦ حديث ٤ .

(٢) ثواب الأعمال : ٢٠٥ ثواب الهين القريب اللين السهل حديث ١ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٣٤ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ١٤ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٠٤ باب الصدق وأداء الأمانة حديث ٣ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٠٥ باب الصدق وأداء الأمانة حديث ٩ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٠٥ باب الصدق وأداء الأمانة حديث ١١ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٤ باب خلف الوعد حديث ٢ .

المؤمن أخاه نذر لا كفارة له ، فمن أخلف فبخلاف الله بدأ ، ولقته تعرّض ، وذلك قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾^(١) ، وانه إنما سُمِّي الله إسماعيل صادق الوعد لانه وعد رجلاً في مكان فانتظره سنة^(٢) . وان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وعد رجلاً إلى جنب صخرة فاشتدت الشمس عليه ولم يتحول إلى الظل وفاء بالوعد^(٣) .

ومنها : الحياة :

فانه خير كلـه^(٤) ، وانه من الإيمان ، والإيمان في الجنة^(٥) ، وان من كـسـاهـ الحـيـاءـ ثـوـبـهـ اـخـتـفـىـ عـنـ العـيـونـ عـيـوبـهـ^(٦) ، وانه ما كان الفخر في شيء الاـشـأنـهـ ، ولا كانـ الحـيـاءـ فيـ شـيـءـ قـطـ الاـ زـانـهـ^(٧) ، نـعـمـ لـاـ حـيـاءـ فـيـ السـؤـالـ عـنـ الـاحـكـامـ الشـرـعـيـةـ الدـيـنـيـةـ ، لـاـنـ مـنـ رـقـ وجـهـ رـقـ عـلـمـهـ^(٨) ، والـحـيـاءـ حـيـاءـ انـ : حـيـاءـ عـقـلـ

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٣ باب خلف الوعد حديث ١ ، سورة الصاف : ٢ و ٣ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٣٣ .

(٣) علل الشرائع : ١ / ٧٨ باب ٦٧ حديث ٤ ، بسنده عن عبدالله بن سنان ، قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وعد رجلاً إلى صخرة ، فقال : إني لك هنا حتى تأتـىـ ، قال : فاشتدت الشمس عليه ، فقال أصحابـهـ : يا رسول الله ! لو أنك تحولـتـ إلىـ الـظـلـ ، قال : قد وعدتهـ إلىـ هـنـاـ وـاـنـ لـمـ يـجـيـءـ كـانـ منهـ المـحـشرـ .

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٧٢ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٠٦ باب الحياة حديث ١ .

(٦) الفقيه : ٤ / ٢٧٩ باب النوادر ١٠ ، في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لابنه ابن الحنفية .

(٧) وسائل الشيعة : ٨ / ٥١٧ باب ١١٠ حديث ٧ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ١٠٦ باب الحياة حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من رق وجهـهـ رـقـ عـلـمـهـ .

وحياء حمق ، فحياء العقل : العلم ، وحياء الحمق : الجهل^(١) .

ومنها : العفو :

فقد ورد انه لا يزيد العبد الا عزّاً^(٢) ، وأنه ما التقت فتتان الا نصر اعظمها عفوا^(٣) ، وان أولى الناس بالعفو أقدرهم على العقوبة^(٤) ، وان الندامة على العفو أفضل وأيسر من الندامة على العقوبة^(٥) ، وان شكر القدرة على العدو العفو عنه^(٦) ، وأنه إذا كان يوم القيمة جمع الله الاولين والآخرين في صعيد واحد ثم ينادي مناد : أين أهل الفضل ؟ قال : فيقوم عنق من الناس فتتلقاهم الملائكة فيقولون : وما [كان] فضلكم ؟ فيقولون : كنا نصل من قطعنا ، ونعطي من حرمنا ، ونفعوا عمن ظلمنا ، فيقال لهم : صدقتم ، ادخلوا الجنة^(٧) . وان خير خلائق الدنيا والآخرة من وصل من قطعه ، وأعطى من حرمه ، وعفا عمن ظلمه ،

= أقول : المراد برقة الوجه الاستحياء من السؤال وطلب العلم وهو مذموم ، لأنه لا حياء في طلب العلم ، وقد قال أمير المؤمنين عليه أفضل الصلاة والسلام : ولا يستحب أحدكم إذا لم يعلم الشيء أن يتعلّمه . والرقة هنا كناية عن قلة العلم .

(١) أصول الكافي : ١٠٦ / ٢ باب الحباء حديث ٦ .

(٢) أصول الكافي : ١٠٨ / ٢ باب العفو حديث ٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : عليكم بالعفو ، فإن العفو لا يزيد العبد الا عزّاً ، فتعافوا يعزّكم الله .

(٣) أصول الكافي : ١٠٨ / ٢ باب العفو حديث ٨ .

(٤) نهج البلاغة القسم الثاني .

(٥) أصول الكافي : ١٠٨ / ٢ باب العفو حديث ٦ .

(٦) نهج البلاغة القسم الثاني .

(٧) أصول الكافي : ١٠٧ / ٢ باب العفو حديث ٤ .

وأحسن إلى من أساء إليه^(١)

ومنها : كظم الغيظ :

فقد ورد انه ما من عبد كظم غيظه الا زاده الله عز وجل عزاً في الدنيا والآخرة^(٢) وان أحبت السبيل الى الله عز وجل جرعتان : جرعة غيظ تردها بحلم ، وجرعة مصيبة تردها بصبر^(٣) وان من كظم غيظا - وهو يقدر على إمضائه - حشا الله قلبه أمنا وإيمانا ، وأرضاه يوم القيمة ، وأعطاه أجر شهيد^(٤) .

ويستحب كظم الغيظ عن أعداء الدين أيضا في دولتهم ، لما ورد من ان كظم الغيظ عن العدو في دولتهم تقية حزم لمن أخذ^(٥) [به] مضافا الى التأسي بالآئمة عليهم السلام .

ومنها : الصبر على الحساد ونحوهم من أعداء النعم :

فقد ورد الأمر بالصبر على أعداء النعم ، لأنك لن تكافئ من عصى الله

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٠٧ باب العفو حديث ١ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١١٠ باب كظم الغيظ حديث ٥ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام: ما من عبد كظم غيظا الا زاده الله عز وجل عزاً في الدنيا والآخرة ، وقد قال الله عز وجل ﴿والكافرين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ واثابه الله مكان غيظه ذلك .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١١٠ باب كظم الغيظ حديث ٩ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١١٠ باب كظم الغيظ حديث ٦ و ٧ ، ووسائل الشيعة : ٨ / ٢٥٥ باب ١٤ حديث ١٢ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٠٩ باب كظم الغيظ حديث ٤ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كظم الغيظ عن العدو في دولتهم تقية حزم لمن أخذ به وتحرز من التعرض للبلاء ، ومعاندة الأعداء في دولتهم ومحاذاتهم [مخاومة الخصم ومنازعته] في غير تقية ترك أمر الله ، فجاملا الناس يسمون ذلك لكم عندهم ، ولا تعادوهم فتحملوهم على رقابكم فتذلوا .

فيك بأفضل من أن تطيع الله فيه^(١) ، وان اربعاً لا يخلو منه المؤمن او واحدة منهن : مؤمن يحسده وهو أشدهن عليه ، ومنافق يقفوا أثراه ، وعدو يجاهده ، وشيطان يغويه^(٢) .

ومنها : الصمت والسكوت الا عن الخير^(٣) :

فقد ورد ان الصمت بباب من أبواب الحكمة ، وانه يكسب المحبة ، وانه دليل على كل خير^(٤) وانا شيعتنا الخرس^(٥) ، وان صمت اللسان الا عن خير مما يجر العبد الى الجنة^(٦) ، وانه لا يعرف عبد حقيقة الإيمان حتى يخزن لسانه^(٧) ، وانه لا يزال العبد المؤمن يكتب محسناً ما دام ساكتاً ، فاذا تكلم كتب محسناً او

(١) الخصال : ١ / ٢٠ الصبر على أعداء النعم حديث ٧١ .

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٢٦ باب ١٦ حديث ٣ .

(٣) لا بأس بمراجعة مرآة الرشاد في المقام . [منه (قدس سره)]

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١١٣ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ١ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١١٣ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ٢ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ١١٣ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرجل أتاه : ألا أدلك على أمر يدخلك به الجنة ؟ قال : بلى يا رسول الله . قال : أهل ما أنا لك الله ، قال : فان كنت أحوج مني أنيله ؟ قال : فانصر المظلوم ، قال : وإن كنت أضعف مني أنصره ؟ قال : فاصنع الخرق ، يعني أشر عليه [يعني أشر على الجاهمل] قال : فإن كنت أخرق مني أصنع له ؟ قال : فاصمت لسانك إلا من خير ، أما يسرك أن تكون فيك خصلة من هذه الخصال تحررك إلى الجنة .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١١٤ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ٧ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امسك لسانك فإنها صدقة تصدق بها على نفسك ، ثم قال : ولا يعرف عبد حقيقة الإيمان حتى يخزن من لسانه .

مسيئاً^(١) ، وانَّ الصمت كنز واخر ، زين الحليم وستر الجاهل^(٢) وانه راحة العقل
كما انَّ النطق راحة للروح ، والنوم راحة للجسد^(٣) ، وانَّ الكلام في وثاقك ما
لم تتكلّم به ، فإذا تكلّمت به صرت في وثاقه ، فاخزن لسانك كما تخزن ذهبك
وورقك^(٤) ، وانَّ اللسان كلب عقول فإنْ أنت خلّيته عقر^(٥) ، وانه ان كان في
شيء شؤم ففي اللسان^(٦) ، وربَّ كلمة سلبت نعمة^(٧) ، وانه ما من شيء احق
بطول السجن من اللسان^(٨) ، وانَّ لسان ابن آدم يشرف في كل يوم على
جوارحه كل صباح فيقول : كيف أصبحت؟ فيقولون : بخير إن تركتنا ،
ويقولون : الله الله فينا ، ويناشدونه ويقولون : إنما ثواب ونعاقب بك^(٩) .
وقد وردت أوامر أكيدة في حفظ اللسان إلّا من خير ، وانه لا يكتب

(١) أصول الكافي : ٢ / ١١٦ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ٢١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٨٨ باب ١٠٠ حديث ٤ .

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٨٧ باب ١٧٦ التوادر حديث ٨٦١ .

(٤) نهج البلاغة - القسم الثاني ، والفقیه : ٤ / ٢٧٧ باب ١٧٦ حديث ٨٣٠ في وصیة امیر المؤمنین عليه السلام لشبله محمد بن الحنفیة .

(٥) الفقيه : ٤ / ٢٧٧ باب ١٧٦ حديث ١٠ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١١٦ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ١٧ .

(٧) الفقيه : ٤ / ٢٧٧ باب ١٧٦ حديث ١٠ في وصیة امیر المؤمنین عليه السلام لشبله محمد بن الحنفیة ، ومن جملة تلك الوصیة قوله عليه السلام : وما خلق الله شيئاً أحسن من الكلام ولا أبغ منه ، بالكلام ابیضت وجوه وبالكلام اسودت وجوه ، واعلم انَّ الكلام في وثاقك ما لم تتكلّم به فإذا تكلّمت به صرت في وثاقه ، فاخزن لسانك كما تخزن ذهبك وورقك فإنَّ اللسان كلب عقول فإنْ أنت خلّيته عقر ، وربَّ كلمة سلبت نعمة ، من سبب عذاره قاده الى كرهة وفضیحة من دهره إلّا على مقت من الله عزَّ وجلَّ ، وذمَّ من الناس .

(٨) المصال : ١ / ١٤ ما شيء احق بطول السجن من اللسان حديث ٥١ .

(٩) أصول الكافي : ٢ / ١١٥ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ١٣ .

الناس على منا لهم في النار إلا حصايد ألسنتهم^(١) ، وان نجاة المؤمن في حفظ لسانه^(٢) ، وان من حفظ الله لسانه ستر الله عورته^(٣) ، وان من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه^(٤) . وقال مولانا الصادق عليه السلام : معاشر الشيعة ! كونوا لنا زينا ولا تكونوا علينا شيئا ، وقولوا للناس حسنا ، واحفظوا السنتكم ، وكفواها عن الفضول وقبع القول^(٥) .

ويتأكد حسن الصمت في مثل هذه الأزمة ، لما ورد من انه يأتي على الناس زمان تكون العافية عشرة أجزاء ، تسعه منها في اعتزال الناس ، وواحدة في الصمت^(٦) ، نعم النطق بالخير خير من الصمت ، وقد ورد عن علي بن الحسين عليهما السلام ان : القول الحسن يثري المال ، وينمي الرزق ، وينسي الأجل ، ويحبب إلى الأهل ، ويدخل الجنة^(٧) ، وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ان إملاء الخير خير من السكوت ، والسكوت خير من إملاء الشر^(٨) ، وسئل سيد

(١) أصول الكافي : ٢ / ١١٥ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ١٤ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١١٤ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ٩ .

(٣) ثواب الأعمال : ٢١٧ ثواب حفظ اللسان حديث ١ .

(٤) قرب الاسناد : ٣٢ .

(٥) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٣٥ باب ١١٩ حديث ١٨ .

(٦) الخصال : ٢ / ٤٣٧ العافية عشرة أجزاء حديث ٢٤ ، وفي الحاشية نسخة بدل : السكوت بدلاً من الصمت .

(٧) أمال الشيخ الصدوق : المجلس الاول حديث ١ .

(٨) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٣١ باب ١١٨ حديث ١ ، بسنده عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصيّة له . قال : يا أبا ذر ! الذاكرين في الغافلين كالمقاتل في الفارين في سبيل الله . يا أبا ذر ! الجليس الصالح خير من الوحدة ، والوحدة خير من جليس السوء ، وإملاء الخير خير من السكوت ، والسكوت خير من إملاء الشر . يا أبا ذر ! اترك فضول الكلام ، وحسبك من الكلام ما تبلغ به حاجتك . يا أبا ذر ! كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما =

الساجدين عليه السلام عن الكلام والسكوت أيها أفضل ؟ فقال عليه السلام : لكل واحد منها آفات ، فإذا سلما من الآفات فالكلام أفضل من السكوت . قيل : وكيف ذلك يابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال : لأن الله عز وجل ما بعث الانبياء والوصياء بالسكوت ، إنما بعثهم بالكلام ، ولا استحقت الجنة بالسكوت ، ولا استوجبـت ولاية الله بالسكوت ، ولا وقـيت النار بالسكوت ، ولا تجنبـت سخط الله بالسكوت ، إنما ذلك كله بالكلام ، ما كنت لاعـد القمر بالشمس ، إنـك لتصـف فضل السكوت بالكلام ، ولـست تصـف فضل الكلام بالسكوت^(١) .

لكن لا يخفى عليك أن النطق بالخير أيضا ينبغي الاقتصاد فيه ، وعدم الاكتـار منه ، وملاحظة محله وموـرده ، ولذا ترى تقيـد الأمر بالمعـروف والنـهي عن المنـكر باحتـمال التـأثير ، وإلى هذا المعـنى أشار مولانا الصادق عليه السلام بقولـه: لا يتـكلـم أحـدكم بـها لاـ يعنيـه ، ولـيدعـ كـثيرـاً منـ الـكلـام فيـ ماـ يـعنيـه ، حتـىـ يـجدـ لهـ مـوضـعاً ، فـربـ مـتكلـمـ فيـ غـيرـ مـوضـعـهـ جـنـيـ^(٢) عـلـىـ نـفـسـهـ بـكـلامـهـ ، ولـاـ يـمارـيـنـ أحـدـكـمـ حـلـيـبـاـ وـلـاـ سـفـيـهـاـ ، فإـنـهـ مـنـ مـارـيـ حـلـيـبـاـ أـقـصـاهـ^(٣) ، وـمـنـ مـارـيـ سـفـيـهـاـ أـرـدـاهـ^(٤) .

= سـمـعـ ، ياـ اـباـ ذـرـ ! مـاـ شـيـ اـحـقـ بـطـولـ السـجـنـ مـنـ اللـسـانـ ، ياـ اـباـ ذـرـ ! اـنـ اللهـ عـنـ لـسـانـ كـلـ قـائـلـ فـليـقـ اللهـ اـمـرـ وـلـيـعـلـمـ مـاـ يـقـولـ .

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٣٢ باب ١٨ عن الاحتـجاج للطبرـيـ حدـيث ٢ .

وجـاءـ فيـ حـاشـيـةـ الـكـتـابـ بـيـتـ شـعـرـ فـارـسيـ غـيرـ مـعـلـمـ مـنـ قـدـسـ سـرـهـ وـهـوـ :

تاـ مرـدـ سـخـنـ نـگـفـتـهـ باـشـدـ عـيـبـ وـهـنـرـشـ نـهـفـتـهـ باـشـدـ

(٢) فيـ المـتنـ خـسـرـ ، بدـلاـ مـنـ : جـنـيـ .

(٣) فيـ المـتنـ : اـقـصـاهـ .

(٤) أـمـالـيـ الشـيـخـ الطـوـسيـ : ٢٢٨ ، بـسـنـدـهـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ =

وورد النبى عن إكثار الكلام في غير ذكر الله . لأنه يقسى القلب^(١)
وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : من كثر كلامه قل عقله .

ومنها : مداراة الناس والاعداء :

فقد ورد انها نصف الإيمان^(٢) ، وانها رأس العقل بعد الإيمان بالله عزوجل^(٣) ، وان الله تعالى أمر رسوله بها كما أمره بأداء الفرائض^(٤) ، وعن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : خالطوا الابرار سراً وخالفوا الفجّار جهراً ، ولا

= انه قال لأصحابه : اسمعوا مني كلاماً هو خير لكم من الدرهم الموقفة ، لا يتكلم أحدكم بما لا يعنيه ، وليدع كثيراً من الكلام فيما يعنيه حتى يجعله موضعأ ، فرب متكلم في غير موضعه جنى على نفسه بكلامه

(١) أصول الكافي : ١١٤ / ٢ باب الصمت وحفظ اللسان حديث ١١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان المسيح عليه السلام يقول : لا تكثروا الكلام في غير ذكر الله ، فإن الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله قاسية قلوبهم ولكن لا يعلمون .

(٢) أصول الكافي : ١١٧ / ٢ المداراة حديث ٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم : مداراة الناس نصف الإيمان ، والرفق بهم نصف العيش ، ثم قال أبو عبدالله عليه السلام : خالطوا الابرار سراً ، وخالفوا الفجّار جهراً ، ولا تميلوا عليهم فيظلموكم ، فإنه سيأتي عليكم زمان لا ينجو فيه من ذوي الدين إلا من ظنوا أبله ، وصبر نفسه على أن يقال له : إنه أبله لا عقل له .

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٧٧ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٣٠ ، في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لشبله محمد بن الحنفية ، ومنها : واعلم ان رأس العقل بعد الإيمان بالله عزوجل مداراة الناس ، ولا خير فيمن لا يعاشر بالمعرفة من لا بد من معاشرته حتى يجعل الله إلى الخلاص منه سبيلاً ، فإني وجدت جميع ما يتعايش به الناس وبه يتعايشون ملء مكيال ثلاثة استحسان ، وثلثه تغافل .

(٤) أصول الكافي : ١١٧ / ٢ باب المداراة حديث ٤ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أمرني ربّي بداراة الناس كما أمرني بأداء الفرائض .

تميلوا عليهم فيظلموكم ، فإنه سباق عليكم زمان لا ينجوا فيه من ذوي الدين إلا من ظنوا أنه أبله ، وصبر نفسه على أن يقال أنه أبله لا عقل له^(١) ، وقال عليه السلام أيضاً : صانع المنافق بلسانك ، واخلص ودك للمؤمن ، فإن جالسك يهودي فأحسن بمحالسته^(٢) ، وقال عليه السلام أيضاً : رأس العقل بعد الإيمان بالله عزوجل مداراة الناس ، ولا خير في من لا يعاشر بالمعروف من لابد من معاشرته ، حتى يجعل الله من الخلاص منه سبيلاً^(٣) ، وعن الزهرى أنه قال : لقيت علي بن الحسين عليها السلام - وما لقيت أحداً أفضل منه ، وما علمت له صديقاً في السر ولا عدوا في العلانية - ، فقيل له : وكيف ذلك ؟ قال : لأنني لم أجده أحداً - وإن كان يحبه - الا وهو لشدة معرفته بفضله يحسده ، ولا رأيت أحداً - وإن كان يبغضه - وهو لشدة مداراته له يداريه^(٤) ، وعن أبي جعفر عليه السلام انه قال : مكتوب في التوراة في ما ناجى الله به موسى بن عمران عليه السلام يا موسى أكتم مكتوم سري في سريرتك ، واظهر في علانيتك المدارة لعدوكي وعدوك من خلقى ، ولا تستسب لي عندهم باظهار مكتوم سري فتشرك عدوك وعدوكي في سبي^(٥) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ١١٧ باب المدارة حديث ٥.

(٢) الفقيه : ٤ / ٢٨٩ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٦٨.

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٧٧ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٣٠، في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لشبله محمد بن الحنفية .

(٤) علل الشرائع : ٢٣٠/١ باب ١٦٥ حدث ٤ ، بسنده عن سفيان بن عيينة قال: قلت للزهرى: لقيت علي بن الحسين عليها السلام ؟ قال : نعم ، لقيته وما لقيت أحداً أفضل منه ، والله ما علمت له صديقاً في السر ولا عدواً في العلانية..

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١١٧ باب المدارة حديث ٣.

ومنها : قبول العذر من اعتذر :

فقد ورد في وصيَّة النبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا عَلَيَّ ! مَنْ لَمْ يَقْبِلْ مِنْ مُتَنَصلَ عَذْرًا - صَادِقًا أَوْ كَاذِبًا - لَمْ يَنْلِ شَفَاعَتِي^(١) . وَقَالَ مَوْلَانَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْلَدَهُ : إِنْ شَتَمْتَ رَجُلًا عَنْ يَمِينِكَ ثُمَّ تَحُولَ إِلَيْكَ عَنْ يَسِارِكَ فَاعْتَذِرْ إِلَيْكَ فَاقْبِلْ عَذْرَهُ^(٢) .

ومنها : أداء حق المؤمن :

فَإِنَّهُ مِنَ الصَّفَاتِ الْمُحْمَدَةِ ، بَلْ هُوَ فِي الْجَمْلَةِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ ، وَقَدْ وَرَدَ إِنَّهُ مَا عَبَدَ اللَّهَ بِشَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ أَدَاءِ حَقِّ الْمُؤْمِنِ^(٣) ، وَإِنْ حُقُوقَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سَبْعُونَ حَقًّا^(٤) . وَفِي آخِرِهِ : ثَلَاثُونَ حَقًّا^(٥) ، لَا بِرَاءَةَ لَهُ مِنْهَا إِلَّا بِالْأَدَاءِ أَوِ الْعَفْوِ ، وَالْمُؤْكَدُ مِنْهَا سَبْعُ ، مَا مِنْهُنَّ حَقًّا إِلَّا وَهُوَ عَلَيْهِ وَاجِبٌ ، إِنْ ضَيَّعَ مِنْهَا شَيْئًا خَرَجَ مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ وَطَاعَتْهُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ فِيهِ نَصِيبٌ :

(١) الفقيه : ٤ / ٢٥٥ باب ١٧٦ النواود ، في جملة وصيَّة النبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٢) روضة الكافي : ٨ / ١٥٢ حديث من ولد في الإسلام ١٤١ ، بسنده عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال : أخذ أبي بيدي ثم قال : يا بني ! إن أبي محمد بن علي عليه السلام أخذ بيدي كما أخذت بيديك ، وقال : إن أبي علي بن الحسين عليهما السلام أخذ بيدي وقال : يا بني ! افعل الخير إلى كل من طلبك منه ، فإن كان أهله فقد أصبحت موضعه وإن لم يكن من أهله كنت أنت أهله ، وإن شتمك رجل عن يمينك ثم تحول إلى يسارك فاعتذر إليك فاقبل عذرها .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٧٠ باب حُقُوقَ الْمُؤْمِنِ عَلَى أَخِيهِ وَأَدَاءِ حَقَّهُ حَدِيثٌ ٤ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٦٩ باب حُقُوقَ الْمُؤْمِنِ عَلَى أَخِيهِ وَأَدَاءِ حَقَّهُ حَدِيثٌ ٢ .

(٥) عن كنز الفوائد للكراجكي في وسائل الشيعة : ٨ / ٥٥٠ باب ١٢٢ حديث ٢٤ .

فأوها - وهو أيسر حقّ منها - : أن يحبّ للمؤمن ما يحبّ لنفسه ، ويكره له ما يكره لنفسه .

الثاني : أن يجتنب من سخطه ، ويتبع مرضاته ، ويطيع أمره .

والثالث : أن يعينه بنفسه وما له ولسانه ويده ورجله .

والرابع : أن يكون عينه دليلاً ومرآته .

والخامس : ان لا يشبع وبجوع ، ولا يرثي ويظماً ، ولا يلبس ويعري هو .

والسادس : انه إن كان له خادم ولا خادم لأخيه المؤمن فواجب أن يبعث

خادمه فيغسل ثيابه ، ويصنع^(١) طعامه ، ويمهد فراشه .

والسابع : أن يبرّ قسمه ، ويجيب دعوته ، ويعود مريضه ، ويشهد جنازته ، وإذا علم ان له حاجة يبادر الى قضاها ولا يلتجئ الى ان يسألها ايّاها ، بل يبادر هو مبادرة ، فإذا فعل ذلك كلّه وصل ولايته بولاية أخيه المؤمن ، وولاية أخيه بولاية نفسه^(٢) .

وورد في أخبار آخر حقوق آخر مثل : ان لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يخونه ، ولا يخدعه ، ولا يكذبه ، ولا يغتابه ، ولا يغشه ، ولا يعده عدة فيخلفه ، ولا يملأه خيراً ولا يقول له أفال ، فإنه إذا قال له أفال انقطع ما بينها من الولاية ، ولا يقول له : أنت عدوّي ، والآ كفر أحدهما ، ولا يتهمه وإلا انها الإيمان في قلبه كما ينها الملح في الماء ، ولا يدّخر عنه خيراً ، ولا يقول فيه بعد موته الآخيراً ، وان يكون له ظهراً ، ويقضي دينه ، ويزوره ، ويجلّه ، ويكرمه ، ويعاضده ، ويلاطفه ، ويحفظه ، وينصح له إذا غاب ، ويعوده إذا مرض ، ويسلم عليه إذا لقيه ، ويسمّه إذا عطس ، ويجبيه إذا دعا ، وان عاتبه فلا يفارقه حتى يأخذ

(١) قد تقرأ في المتن : يضع طعامه .

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٤٦ باب ١٢٢ حديث ١١ .

سخيمته ، وإن أصابه خيرٌ حمد الله ، وإن ابتلى عضده ، وإن ت محل أعانه ، ويُسْعِي في حوائجه بالليل والنهار ، وإذا كان في المسلمين نافلة وكان غايباً أخذله بمنصبيه ، ويسأله إذا احتاج ، ويعطيه إذا سأله ، ويغفر زلته ، ويرحم عبرته ، ويستر عورته ، ويقبل عثرته ، ويقبل معدترته ، ويردّ غيبته ، ويديم نصيحته ، ويحفظ خلته ، ويرعى ذمته ، ويقبل هديته ، ويكتفى صلته ، ويشكر نعمته ، ويسهل نصرته ، ويحفظ حليلته ، ويُشفع مسأله ، ويرشد ضالته ، ويردّ سلامه ، ويطيب كلامه ، ويبرّ انعامه ، ويصدق اقسامه ، ويواли وليه ، ويعادي عدوه ، وينصره ظالماً ومظلوماً ، فاما نصرته ظالماً فيردّ عن ظلمه ، وأما نصرته مظلوماً فيعينه على أخذ حقه ، ولا يسلمه ، وإذا مات يخلفه في أهله وعياله ، ويزور قبره ، ويجهد في حياته في التواصل والتعاطف والمواساة في المال ، ويناصحه الولاية ... إلى أن قال في خبر : فإذا كان منه بتلك المنزلة بثه همّه ، ففرح لفرحه ، وحزن لحزنه إن هو حزن ، وإن كان عنده ما يفرّج عنه فرج والا دعا له^(١) .

وورد عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : إن الله خلقـا عن يمين العرش بين يدي الله وجوهـهم أبيضـ من الثـلـج ، وأضـوءـ من الشـمـسـ الضـاحـيـةـ ، يـسـأـلـ السـائـلـ ما هـؤـلـاءـ ؟ فـيـقـالـ : هـؤـلـاءـ الـذـيـنـ تـحـابـوـاـ فـيـ جـلـالـ اللهـ^(٢) .

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٤٢ باب ١٢٢ أحاديث الباب فراجعها تجد كل ما ذكره المؤلف قدس سره .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٧٢ باب حق المؤمن على أخيه وأداء حقه حدث ٩ ، بسنده عن عيسى بن أبي منصور ، قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام أنا وابن أبي يغفور ، وعبد الله بن طلحة ، فقال ابتدأ منه : يا ابن أبي يغفور ! قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : ست خصال من كُنَّ فيه كان بين يدي الله عز وجل وعن يمين الله ، فقال ابن أبي يغفور : وما هن جعلت فداك ؟ قال : يحب المرء المسلم لأخيه ما يحب لأعز أهله ، ويكره المرء المسلم لأخيه ما يكره لأعز أهله ، ويناصحه الولاية ، فبكى ابن أبي يغفور وقال : كيف يناصحه الولاية ؟ قال =

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ لِيدِعُ مِنْ حَقُوقِ أَخِيهِ شَيْئاً فَيُطَالِبُهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقْضَى لَهُ وَعَلَيْهِ^(١) . وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مِنْ حَبْسِ حَقِّ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ مائَةً عَامٍ عَلَى رَجْلِيهِ حَتَّى يُسْأَلَ مِنْ عَرْقِهِ أُودِيَّةً ، ثُمَّ يُنَادَى مِنَادٌ مِنْ عَنْدِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالَهُ : هَذَا الظَّالِمُ الَّذِي حَبْسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ ، قَالَ : فَيُوبَخُ أَرْبَعينَ عَامًا ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ^(٢) .

ثُمَّ أَنَّ أَخْبَارَ حَقُوقِ الْمُؤْمِنِ وَإِنْ كَانَتْ مَطْلَقَةً إِلَّا أَنَّهُ يُمْكِنُ تَقييدُهَا بِالْأَخْرَاجِ بِهَذِهِ الْحَقُوقِ ، الْمَؤْدِيُّ لَهَا بِحَسْبِ الْيُسْرِ ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ الْمُضَيِّعُ لَهَا فَالظَّاهِرُ - كَمَا أَفَادَهُ بَعْضُ الْأَسَاطِينِ - عَدَمُ تَأكِيدِ مَرَايَا هَذِهِ الْحَقُوقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ، وَعَدَمُ إِيجَابِ مَطَالِبِهِ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لِتَحْقِيقِ الْمَقَاصِدِ ، فَإِنَّ التَّهَاوِرَ يَقْعُدُ فِي الْحَقُوقِ كَمَا

= : يَا ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِتْلُكَ الْمَزْلَةَ بَشَّهُ هُمَّهُ ، فَفَرَحَ لِفَرَحِهِ إِنْ هُوَ فَرَحٌ ، وَحَزَنٌ لِحَزْنِهِ إِنْ هُوَ حَزَنٌ ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ مَا يَفْرَجُ عَنْهُ فَرَجٌ عَنْهُ وَإِلَّا دُعَنِي لَهُ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ثَلَاثُ لَكُمْ ، وَثَلَاثُ لَنَا : أَنْ تَعْرِفُوا فَضْلَنَا ، وَانْ تَطْلُوا عَقْبَنَا ، وَتَنْتَظِرُوا عَاقِبَتَنَا ، فَمَنْ كَانَ هَكَذَا كَانَ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَضَىءُ بِنُورِهِمْ مِنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُمْ ، وَأَمَّا الَّذِينَ عَنْ يَمِينِ اللَّهِ فَلَوْ أَنَّهُمْ بِرَاهِمَ مِنْ دُونِهِمْ لَمْ يَهْتَمُوا بِعِيشِهِمْ مَا يَرَوْنَ مِنْ فَضْلِهِمْ ، قَالَ ابْنُ أَبِي يَعْفُورٍ : وَمَا لَهُمْ لَا يَرَوْنَ وَهُمْ عَنْ يَمِينِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ ! أَنَّهُمْ مَحْجُوبُونَ بِنُورِ اللَّهِ ، أَمَا بِلَغَكَ الْحَدِيثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ .. إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي الْمَتنِ .

(١) كنز الفوائد للكراجكي، ووسائل الشيعة : ٨ / ٥٥٠ حديث ٢٤ آخر الحديث .

(٢) الخصال : ١ / ٣٢٨ المحمدية السمححة حديث ٢٠ ، بسنده عن يونس بن طبيان قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام : يا يونس ! اتقوا الله وأمنوا برسوله ، قال : قلت : آمنا بالله وبرسوله ، فقال : المحمدية السمحاء إقام الصلاة ، وaitاء الزكاة ، وصيام شهر رمضان ، وحج البيت الحرام ، والطاعة للإمام ، وأداء حقوق المؤمن ، فإن من حبس حق المؤمن أقامه الله يوم القيمة خمسة عشر على رجليه حتى يسئل من عرقه أودية ، ثم ينادي مناد من عند الله جل جلاله : هذا الظالم الذي حبس عن الله حقه ، قال : فيوبخ أربعين عاماً ، ثم يؤمر به إلى نار جهنم .

يقع في الأموال .

وقد ورد في غير واحد من الأخبار ما يظهر منه الرخصة في ترك هذه الحقوق لبعض الإخوان ، بل لجميعهم الا لقليل ، مثل ما يأتي إن شاء الله تعالى في أول الجهة الثانية من المقام الخامس من الخبرين في بيان حدود الأخوة والصدقة وغيرها من الأخبار الآتية هناك إن شاء الله تعالى .

تذليل :

للعالم حقوق خاصة مضافة إلى حقوق الأخوة وهي :

إنك إذا دخلت عليه وعنده قوم فسلم عليهم جمِيعاً ، وخصه بالتحية ، واجلس بين يديه ، ولا تجلس خلفه ، ولا تكثر عليه السؤال ، ولا تسأله في المحواب ، ولا تلح إذا أعرض ، ولا تأخذ بشوبه إذا كسل ، ولا تشر إليه بيده ، ولا تغمز عينيك ، ولا تساره في مجلسه ، ولا تطلب عوراته ، ولا تقل قال فلان خلاف قولك ، ولا تفشي له سرّاً ، ولا تغتب عنده أحداً ، ولا تملّ بطول صحبته ، فإنما هو مثل النخلة فانتظر متى تسقط عليك منه منفعته ، والعالم أعظم أجرا من الصائم القائم المجاهد في سبيل الله ، وإذا مات العالم انتظم في الإسلام ثلثة لا تسد إلى يوم القيمة ، وإن طالب العلم ليشيعه سبعون ألف ملك من مقربي السماء^(١) .

(١) الخصال : ٢ / ٥٠٤ أبواب الست عشرة خصلة حديث ١ .

المقام الثاني

في التحيات المقرونة بالمعاشرة

وقد مر في المقام الأول من الفصل السابع ما ينبغي في الحمام وبعد الخروج منه من التحيات.

واما التحيات غير المقيدة فأمّر :
إحداها : السلام عند المواجهة^(١).

وهي تحية آدم عليه السلام وذريته ، فقد ورد أن الله تعالى قال لآدم عليه السلام : انطلق إلى هؤلاء الملائكة فقل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فسلم عليهم ، فقالوا : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، فلما رجع إلى ربّه عزّ وجلّ قال له تبارك وتعالى : هذه تحيةك وتحية ذريتك من بعدهك في ما بينهم إلى يوم القيمة^(٢).

وبالجملة فهو من السنن المؤكدة ، بل عبر في الأخبار عنه بالوجوب المحمول - بقرينة ما نطق بأنّ السلام تطوع والرد فريضة - على المعنى اللغوي، وهو الثبوت الملائم للاستحباب الموكّد .

وقد ورد أن أبخل الناس رجل يمرّ بمسلم ولا يسلم ولا يأبه الناس

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٣٦ باب ٣٢ حديث ٢ ، بسنده عن علي بن الحسين عليها السلام قال: من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإفتار ، والتتوسع على قدر التوسع ، وإنصاف الناس ، وابتداؤهم أيامهم بالسلام عليهم .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٨ باب ٣٢ حديث ٨ .

من بخل بالسلام^(١) ، وان السلام سلام الله وهو لا ينال الظالمين^(٢) ، وان ملكاً مر برجل على باب فقال له : ما يقييك على باب هذه الدار ؟ فقال : أخ لي فيها أردت أن أسلم عليه ، فقال له الملك : بينك وبينه قرابة ، أو نزعتك إليه حاجة ؟ فقال : لا ، ما بيني وبينه قرابة ولا نزعتنى إليه حاجة إلا أخوة الإسلام وحرمه ، فأنما أسلم عليه وأتعهده لله رب العالمين ، فقال له الملك : أنا رسول الله إليك وهو يقرئك السلام ، ويقول لك : إيماني زرت ، ولي تعاهدت ، وقد أوجبت لك الجنة وأعفيتها من غضبي ، وأجرتك من النار^(٣) .

ويستحب إفشاء السلام للأمر به ، وقد ورد أن الله عز وجل يحب إفشاء السلام^(٤) ، وان من التواضع أن تسلم على من لقيت^(٥) ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم : إن في الجنة غرفاً يُرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها لا يسكنها من أمتى إلا من أطاب الكلام ، وأطعم الطعام ، وأفشي السلام ، وأدام الصيام ، وصل بالليل والناس نيا ، فقال علي عليه السلام : يا رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم ! من يطبق هذا من أمتكم ؟ فقال : يا علي ! أتدري ما إطابة الكلام ؟ من قال إذا أصبح وأمسى : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » عشر مرات ، واطعام الطعام نفقة الرجل على عياله ، وأما إدامة الصيام فهو أن يصوم الرجل شهر رمضان ، وثلاثة أيام من كل شهر ، يكتب له صوم الدهر ، وأما الصلاة بالليل والناس نيا ، فمن صلى المغرب والعشاء الآخرة ، وصلاة الغداة في المسجد جماعة فكانا أحيا الليل ، وإفشاء

(١) أمالى الشیخ الطوسي : ٨٧/١ حديث ١٣٦ - بترقينا -

(٢) أصول الكافی : ٢ / ٦٤٤ باب التسلیم حديث ٤ .

(٣) ثواب الأعمال : ٢٠٤ باب ثواب التسلیم على الأخ المؤمن في الله عز وجل حديث ١ .

(٤) أصول الكافی : ٢ / ٦٤٥ باب التسلیم حديث ٥ .

(٥) أصول الكافی : ٢ / ٦٤٦ باب التسلیم حديث ١٢ .

السلام أن لا يدخل بالسلام على أحد من المسلمين^(١).

ويستحب الابتداء بالسلام ، لما ورد من أنه من أخلاق المؤمن^(٢) . وإن أولى الناس بالله وبرسوله من بدأ بالسلام^(٣) . وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : ابدؤوا بالسلام قبل الكلام ، فمن بدء بالكلام قبل السلام فلا تجبيوه^(٤) . وعنده صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : لا تدع إلى طعامك أحدا حتى يسلم^(٥) .

ويستحب التسليم على الصبيان أيضا ، تأسيا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حيث داوم عليه ليكون سنته من بعده^(٦) .

ويستحب التسوية بين الفقير والغني في السلام ، بل ورد ان من لقى فقيراً مسلماً فسلم عليه خلاف سلامه على الغني لقي الله عز وجل يوم القيمة وهو عليه غضبان^(٧) .

ويجوز تسليم الرجل على النساء ، ويكره التسليم على الشابة منهن ، لما ورد من أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يكره أن يسلم على الشابة منهن ، ويقول : أتخوف أن يعجبني صوتها ، فيدخل على أكثر مما أطلب من الأجر^(٨) .

(١) معاني الأخبار / ٢٥٠ باب معنى إطابة الكلام وإطعام الطعام وإفشاء السلام حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٣٦ باب ٣٢ حديث ٢ ، بسنده عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإفتار ، والتوسع على قدر التوسيع ، وإنصاف الناس ، وابتداوه أيّاً هم بالسلام عليهم .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٤ باب التسليم حديث ٣.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٤ باب التسليم حديث ٢.

(٥) الخصال : ١ / ١٩ باب من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجبيوه حديث ١.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٣٥.

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢١٥.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٨ باب التسليم على النساء حديث ١.

وحيث يسلم الرجل عليها ففي وجوب الرد عليها وجهان ، أقربها الوجوب^(١) ، ويختير في التسليم بين : السلام عليكم ، وسلام عليكم ، وورد ان من قال : «السلام عليكم» فهي عشر حسنات ، ومن قال : «سلام عليكم ورحمة الله» فهي عشرون حسنة ، ومن قال : «سلام عليكم ورحمة الله وبركاته» فهي ثلاثون حسنة^(٢) ، وإذا أخبر حاضراً بأنَّ الغائب يسلم عليك ، فالفضل في أن يقول : عليك وعليه السلام ، وإذا أتيته فاقرأه السلام . و يجب رد السلام بالمثل أو أحسن منه ، ولذا كان الأفضل زيادة : ورحمة الله ، وأفضل منه زيادة : وبركاته ، معه في الجواب^(٣) .

ويستحب مخاطبة المؤمن الواحد بضمير الجماعة في التسليم عليه ، وعند تسميته ، وقصد الملائكة الذين معه^(٤) .

(١) أقول : لا يخفى ان عمومات وجوب رد السلام تشمل رد سلام كل من الرجل والمرأة على الآخر ، والقول بعدم الوجوب غريب جداً فالمختار وجوب رد سلامها ، ولو كان الرد منها لامكنت الممسك بعدم جواز إسماع صوتها للأجنبى بناء عليه ، والمختار جوازه إن لم يحدث ريبة وفتنة ، وللمسألة بحث دقيق علمي من شاء راجع المصادر الفقهية المبسطة.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٥ باب التسليم حديث ٩ .

(٣) قال سبحانه وتعالى في محكم كتابه العزيز ﴿إِذَا حَيَّتُم بِتَحْيَةٍ فَعَيِّنُوْا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا﴾ وحيث ان السلام من أظهر مصاديق التحية وجب ردّه بالمثل ، بل الأولى ردّها بالأحسن .. وقد روى الكليني في أصول الكافي : ٢ / ٦٤٥ باب التسليم حديث ٩ عن الصادق المصدّق جعفر بن محمد عليهما السلام حيث قال : من قال : السلام عليكم ، فهي عشر حسنات ، ومن قال : السلام عليكم ورحمة الله ، فهي عشرون حسنة ، ومن قال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فهي ثلاثون حسنة ولا ريب ان الجواب كذلك .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٥ باب التسليم حديث ١٠ ، بسنته عن أبي عبدالله عليه السلام ثلاثة ترد عليهم رد الجماعة وإن كان واحداً ، عند العطاس يقال : يرحمكم الله وإن لم يكن معه غيره ، والرجل يسلم على الرجل فيقول : السلام عليكم ، والرجل يدعو للرجل فيقول : عافاكم الله وإن كان واحداً فإن معه غيره .

ويستحب إعادة السلام ثلثاً عند عدم رد المخاطب به ، ويكتفى جواب واحد عن الثلاث تسليمات المذكورة^(١) ، وإذا سلم واحد من الجماعة أجزأ عنهم

(١) الامالي للشيخ الصدوق : ١٣٩ المجلس الثاني والأربعون حديث ٥ ، بسنده عن الصادق عيسى بن محمد عليهما السلام قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد بلي ثوبه فحمل إليه اثنى عشر درهماً ، فقال : يا علي ! خذ هذه الدرهم فاشتر لي ثوباً البسه ، قال علي عليه السلام : فجئت إلى السوق فاشترت له قميصاً باثنى عشر درهماً وجئت به إلى رسول الله ، فنظر إليه ، فقال : يا عليَّ غير هذا أحبُّ إليَّ ، اترى صاحبه يقلينا ؟ فقلت : لا أدرِّي ، فقال : انظر ، فجئت إلى صاحبه . فقلت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كره هذا ، يريد ثوباً دونه ، فاقلنا فيه ، فرداً على الدرهم ، وجئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمشى معي إلى السوق ليبتاع قميصاً فنظر إلى جارية قاعدة على الطريق تبكي ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما شأنك ؟ قالت : يا رسول الله ! إنَّ أهل بيتي أعطوني أربعة دراهم لأشتري لهم بها حاجة فضاعت فلا أجرس أن أرجع إليهم ، فأعطها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أربعة دراهم ، وقال : ارجع إلى أهلك ، ومضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قميصه الذي اشتراه وكساه السائل ، ثم رجع إلى السوق فاشترى بأربعة التي بقيت قميصاً آخر فلبسه وحمد الله ورجع إلى منزله ، وإذا الجارية قاعدة على الطريق ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مالك لا تأتين أهلك ؟ قالت : يا رسول الله إني قد أبطأت عليهم وأخاف أن يضر بوني ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مري بين يدي ودلّيني على أهلك ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى وقف على باب دارهم ، ثم قال : السلام عليكم يا أهل الدار ، فلم يجيئو فأعاد السلام فلم يجيئو ، فأعاد السلام فقالوا : عليك السلام يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ، فقال لهم : ما لكم تركتم إجابتي في أول السلام والثاني ؟ قالوا : يا رسول الله : يا رسول الله سمعنا سلامك فأحببنا أن نستكثر منه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن هذه الجارية أبطأت عليكم فلا تواخذوها ، فقالوا : يا رسول الله ! هي حرّة لمشاك ، فقال رسول الله : الحمد لله ما رأيت اثنى عشر درهماً أعظم بركة من هذه كسا الله بها عريانين وأعتق بها نسمة .

كما أنه إذا رد واحد منهم أحراً عن الباقي في وجه قويٍّ^(١)، نعم لو كان المجب خارجاً عنهم غير مقصود بالسلام عليه لم يكُفِ رده عنهم . وفي أجزاء رد العصبي الميَّز عن المكلفين تأمل ، والعدم أشبه وأحوط^(٢) .

وفي وجوب رد السلام المكتوب في المراسلات وجهان ، والعدم أشبه ، وإن كان الرد أحوط ، وكذا الحال في السلام المرسول مع رسول .

وتسليم المرأة كالرجل في الابتداء بالسلام ، وروي أن المرأة تقدم الخبر فتقول : عليكم السلام ، عكس الرجل ، ولكنها ضعيفة السند^(٣) ، ولم نجد بمضمونها مفتياً .

ويستحب ابتداء الصغير بالسلام على الكبير ، والواحد على المتعدد ، والقليل على الكثير ، والمأْر على الواقف ، والقائم على القاعد ، والراكب على الماشي ، وراكب البغل على راكب الحمار ، وراكب الفرس على راكب البغل^(٤) . ويكره ترك التسليم على المؤمن وتتأكد الكراهة إذا قال له : حياك الله ، فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : يكره للرجل أن يقول حياك الله ثم يسكت حتى يتبعها بالسلام^(٥) .

نعم يسقط تأكيد استحباب التسليم عن الماشي مع الجنازة ، والماشي إلى

(١) أصول الكافي : ٦٤٧ / ٢ باب إذا سلم واحد من الجماعة أحراً لهم وإذا رد واحد من الجماعة أحراً عنهم حديث ١ .

(٢) وجه ظاهراً لانه وإن كان ميَّزاً إلا أنه ليس بمكلف وجواب غير المكلف لا يسقط التكليف عن المكلف فتدبر .

(٣) وسائل الشيعة : ٤٤٤ / ٨ باب ٣٩ برقم ٣ .

(٤) أصول الكافي : ٦٤٦ / ٢ باب من يجب أن يبدأ بالسلام برقم ١ و ٢ و ٤ و ٥ .

(٥) أصول الكافي : ٦٤٦ / ٢ باب التسليم برقم ١٥ .

ال الجمعة ، وفي بيت الحمام مطلقاً ، أو مع عدم الاتزاز^(١) .

والأحوط ترك التسليم متعمداً على المصلي للنهي عنه^(٢) ، وإن كان الجواز على كراهة أقرب ، وعلى كل حال ، فإذا سلم على المصلي لم يسقط عنه الجواب ، بل يجب عليه أن يجيبه ، بشرط مراعاة المطابقة بين جوابه والتسليم في الصيغة على الأحوط بل الأقوى^(٣) . ولو ترك المصلي الرد الواجب واستغل بالصلاحة ، ففي بطلان صلاته وجه يوافق الاحتياط^(٤) . وحيث يسقط الجواب عن المصلي برد غيره من الجماعة المسلم عليهم ، ففي جواز رده تأمل ، والترك أحوط^(٥) ، ويعتبر في جواب السلام مطلقاً الفورية ، بمعنى عدم الفصل المعتد به بينها على وجه لا يُعد جواباً له عرفاً ، كما يعتبر اسماع المخاطب المسلم الجواب تحقيقاً او تقديرأً ، سواء سلم عليه مواجهة ، أو من وراء ستار ، أوحانط ،

(١) المصال : ١ / ٩١ ثلاثة لا يسلمون برقم ٣١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٠٥ باب ١٥ برقم ٢ بسنته عن علي عليه السلام أنه أقبل رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم في أول عمرة اعتمرها فأتاه رجل فسلم عليه وهو في الصلاة فلم يرد عليه ، فلما صلى وانصرف ، قال أين المسلم فقيل: إني كنت أصلـي وأتأني جبرئيل فقال إنه أمتـك أن يردوـوا السلام في الصلاة .

(٣) افتى فقهاؤنا رفع الله شأنهم بوجوب رد المصلي السلام بشرط مطابقة الجواب للسلام واستندوا فيه بروايات متعددة ذكرها الشيخ الحر رحمـه الله في الوسائل : ٤ / ١٢٦٦ باب ١٦ ثم قال : أقول : وإذا جاز للمصلي رد السلام وجب عليه ، وبأيـ ما يدلـ على وجوبـه .

(٤) لأن التقرب بالصلاحة مع ترك الواجب لا يجتمعان ولا يمكن ان يتضـع عمل واحد بالمقربة والمبعـدة ، ولكن المختار هو صحة تلك الصلاة لأن الامر المبعد اذا كان جزءـاً للمقرب او شرطاً مقوـماً له صـحـ الحكمـ بـيـطـلـانـ المـقـرـبـ وليسـ كذلكـ هناـ لأنـ السـلامـ ليسـ جـزـءـاـ منـ الصـلاـةـ ولاـ شـرـطاـ مـقوـماـ وإنـاـ هوـ أمرـ اـتفـاقـيـ فالـقولـ بـصـحةـ الصـلاـةـ المـذـكـورـةـ لـاـ رـيبـ فـيهـ عـنـديـ وـاـلهـ العـالـمـ .

(٥) لأن رد السلام واجب كفـائـيـ يـسـقطـ بـتـحـقـقـهـ وـاـنـ لـمـ يـكـنـ مـنـ سـلـمـ عـلـيـهـ .

أو نحوهما^(١). ولا يتعين في غير الصلاة مماثلة الجواب للسلام في الصيغة ، ولا تقديم الخبر - أعني عليك وعليكم - على المبتدأ - وهو السلام -^(٢) .

ويتأكد استحباب السلام عند دخول دار الغير على أهل الدار ، بل يكره الدخول من دون ذلك ، لقوله تعالى ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتَسْلَمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾^(٣) .

ويستحب لمن دخل داره التسليم على من فيها ، فإن لم يكن فيها أحد ، استحب أن يقول : السلام علينا من عند ربنا - كما مر في فصل المسكن - .

والأحوط ترك التسليم على الكفار واصحاب الملاهي ونحوهم إلا للضرورة ، للنبي عن ذلك ، وان كان الجواز على كراهية شديدة أظهر ، حملًا للنواهي على الكراهة ، بقرينة ما عن أمير المؤمنين عليه السلام من ان : ستة لا ينبغي ان تسلم عليهم : اليهود ، والنصارى ، وأصحاب النرد ، والشطرنج ، وأصحاب خمر وبربط وطنبور ، والمتفکهين بسب الامهات ، والشعراء^(٤) ، وقد الشاعر في خبر آخر بالذى يقذف المحصنات^(٥) . وزاد في ذلك الخبر النبي عن التسليم على آكل الربا ، والجالس على الغائط ، والفاشق المعلن بفسقه^(٦) . وزاد في ثالث : من يعمل التماثيل^(٧) ، وفي رابع : المخت .

(١) هذا الحكم هو المشهور لدى الفقهاء والمخالف شاذ لا يعتد بقوله .

(٢) لأن الدليل يدل على وجوب رد السلام وكلما دل عرفاً على تحقق عنوان الجواب أجزأ في تحقق الجواب وإسقاط التكليف .

(٣) سورة النور آية ٢٧ .

(٤) السرائر / ٤٨٤ و الحصال : ١ / ٣٣٠ ستة لا ينبغي أن يسلم عليهم برقم ٢٩ .

(٥) الحصال : ١ / ٣٢٦ ستة لا يسلم عليهم برقم ١٦ .

(٦) الحصال : ٢ / ٤٨٤ لا يسلم على اثنى عشر برقم ٥٧ .

(٧) الحصال : ١ / ٢٣٧ أربعة لا يسلم عليهم برقم ٨٠ .

وإذا سلم الكتافي على المسلم فالمجواب : وعليكم أو عليك فقط أو سلام فقط^(١) . ويجوز التسليم على الذمي عند الحاجة اليه لطلب ونحوه ، والدعاء له بقول : بارك الله لك في دنياك^(٢) .

ويستحب التسليم على الخضر عليه السلام كلما ذكر ، لما عن مولانا الرضا عليه السلام من ان الخضر عليه السلام شرب من ماء الحياة فهو حي لا يموت حتى ينفح في الصور ، وأنه ليأتينا فيسلم علينا ، فنسمع صوته ولا نرى شخصه ، وأنه ليحضر حيث ذكر ، ومن ذكره منكم فليسلم عليه^(٣) .

ويستحب الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لما ورد عن أبي جعفر عليه السلام من : أن ملكاً من الملائكة سأله الله أن يعطيه سمع العباد فأعطاه ، فليس من أحد المؤمنين قال : صلى الله على محمد وآل و وسلم ، الا قال الملك : وعليك السلام ، ثم قال الملك : يا رسول الله (ص) ! أن فلانا يقرئك السلام ، فيقول رسول الله صلى الله عليه وآل و وسلم : وعليه السلام^(٤) .

وقد مر استحباب المواظبة بعد كل صلاة على سؤال الجنة والمحور العين ، والاستعادة من النار ، والصلاحة على النبي وآل^(٥) في المقام العاشر في التعقيب من الفصل السادس ، فراجع .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٦٤٩ باب التسليم على أهل الملل برقم ٣ و ٤ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٦٥٠ باب التسليم على أهل الملل برقم ٧ و ٨ و ٩ .

(٣) اكمال الدين : ٢ / ٣٩٠ ما روى من حديث الخضر عليه السلام برقم ٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٤٧ باب ٤٣ برقم ٤ عن أمالي ابن بابويه الصدوق بسنده ...

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٢ باب ٢٠ حدث ٢ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه

وآل و وسلم أربع جعلن شفيعا ، الجنة والنار ، والمحور العين ، وملك عند رأسى في القبر ، فإذا قال

العبد من امتي : اللهم زوجني من المحور العين ، قلن : اللهم زوجناه ، وإذا قال العبد : اللهم

أجرني من النار ، قالت : اللهم أجره مني ، وإذا قال : اللهم اسألك الجنة ، قالت الجنة : اللهم =

وينبغي السلام والصلاحة على الأئمة عليهم السلام ، وسيّدة النساء سلام الله عليها عند ذكر أسمائهم لفظاً أو كتباً ، نطقاً أو سماعاً . وقد ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ أَجْفَى النَّاسَ رَجُلٌ ذُكِرَتْ عَنْهُ فَلَمْ يَصُلْ عَلَيْهِ^(١) . ويستحب الاكتار من الصلاة على محمد وآلـه ، واختيارها على ماسواها ، لما ورد من أنه ما في الميزان شيء أثقل من الصلاة على محمد وآلـمحمد ، وإن الرجل لتوضع أعماله في الميزان فتميل به فيخرج الصلاة عليه فيضعها في ميزانه فترجح^(٢) ، وإن من صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ أَلْفَ صَلَاةً فِي أَلْفِ صَفَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَلَمْ يَبْقَ شَيْءٍ مَّا خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا صَلَّى عَلَى الْعَبْدِ لِصَلَاةِ اللَّهِ وَصَلَاةِ مَلَائِكَتِهِ ، فَمَنْ لَمْ يَرْغُبْ فِي هَذَا فَهُوَ جَاهِلٌ مُغْرُورٌ ، وَقَدْ بَرِيءُ اللَّهُ مِنْهُ وَرَسُولُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ^(٣) ، وإنَّ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى مَا يَهْدِمْ ذَنْبَهُ فَلَيَكْتُرْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، فَإِنَّهَا تَهْدِمُ الذَّنْبَ هَدْمًا^(٤) ، وإنَّ الصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ تَعْدُلُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّكْبِيرَ^(٥) ، وإنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلِيلًا لِكَثْرَةِ صَلَاتِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ

= هيبي له ، وإذا قال : اللهم صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلِّمْ ، قال الملك الذي عند رأسي : يا محمد إن فلان بن فلان صَلَّى عَلَيْكَ ، فأقول : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ كَمَا صَلَّى عَلَيْهِ ، وَحَدِيثُ ١ بِسْنَدِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْعَبْدُ لِمَ يَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَلَمْ يَسْتَعْذِ مِنَ النَّارِ ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : اغْفِلْ الْعَظِيمَيْنِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ .

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٢٢ باب ٤٢ حديث ١٨ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٤ باب الصلاة على النبي محمد وأهل بيته عليهم السلام حديث ١٥ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٢ باب الصلاة على النبي حديث ٦ .

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٦٣ باب ٢٩ .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢١٢ باب ٣٤ حديث ٨ ، وعيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٦٣ باب ٢٩ .

وأهل بيته^(١) ، وان الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَحْقَقُ لِلْخَطَايَا مِنَ الْمَاءِ لِلنَّارِ ، وان السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ أَفْضَلُ مِنْ عَنْقِ رَقَابٍ^(٢) ، وان من صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَآلِهِ مُحَمَّدٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مائةً حَسَنَةً ، وَمَنْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةً^(٣) ، وان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيَّ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ^(٤) ، وَإِنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا عِنْدَ الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ ثَقَلَ سَيِّئَاتُهُ عَلَى حَسَنَاتِهِ جَثَثَ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ حَتَّى أَثْقَلَ بِهِ حَسَنَاتِهِ^(٥) ، وَمَنْ قَالَ : « صَلَواتُ اللَّهِ وَصَلَواتُ مَلَائِكَتِهِ وَأَنْبِيَاهُ وَرَسُلِهِ وَجَمِيعِ خَلْقِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » ، خَرَجَ مِنْ ذَنْبِهِ كَهْيَةً يَوْمَ ولَدَتِهِ أَمَهٌ^(٦) .

ويستحب الصلاة على محمد وآل محمد عشرة عشر، لما ورد من أن من صَلَّى عليه عشراً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتِهِ أَلْفًا^(٧).

ويستحب ان يقرن الصلاة عليه بالصلاحة على أهل بيته عليهم السلام، لما ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من ان : من اراد التوسل اليه وان

(١) علل الشرائع : ٣٤ باب ٣٢ العلة التي من أجلها اتخذ الله عز وجل إبراهيم خليلاً حديث ٣.

(٢) ثواب الأعمال : ١٨٤ ثواب الصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٣) ثواب الأعمال : ١٨٦ ثواب من صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٤) المحسن : ٥٩ باب ٧٥ حديث ٩٧ . والظاهر سقوط كلمة من الخبر.

(٥) ثواب الأعمال : ١٨٦ ثواب الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢١٣ باب ٣٥ حديث ١ عن معانى الاخبار.

(٧) أصول الكافي : ٤٩٣ / ٢ باب الصلاة على النبي محمد وأهل بيته عليهم السلام حديث ١٤.

بسنده قال أبو عبد الله عليه السلام يا إسحاق بن فروخ ! من صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ

عشراً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتِهِ مائةً ، وَمَنْ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ مائةً مَرَّةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتِهِ أَلْفًا ، اما تسمع قول الله عز وجل ﴿ هُوَ الَّذِي يَصْلِي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتِهِ لِيُخْرِجُكُمْ

مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ .

تكون له عندي يد أشفع له بها يوم القيمة ، فليصل على أهل بيتي ، ويدخل السرور عليهم^(١) ، بل ورد ذم ترك ذلك ، فعنده صلى الله عليه وآلله وسلم أنَّ من صلى على ولم يصل على آلي لم يجد ريح الجنة ، وأنَّ ريحها ليوجد من مسيرة خمسائة عام^(٢) . وعنده صلى الله عليه وآلله وسلم أيضاً أنه قال : أخبرني جبرئيل عليه السلام أنَّ الرجل من أمتي إذا صلى على واتبع بالصلاحة على أهل بيتي فتحت له أبواب السماء ، وصلَّت عليه الملائكة سبعين صلاة ، وأنَّه لمذنب خطأ ثم تھَّاتَ عنه الذنوب كما يتحطَّ الورق من الشجر ، ويقول الله تبارك وتعالى : لبِّيك [عبدي] وسعديك ، يا ملائكتي ! أنتم تصلوون عليه سبعين صلاة ، وأنا أصلَّى عليه سبعائة صلاة ، وإذا صلى على ولم يتبع بالصلاحة على أهل بيتي كان بينها وبين السموات سبعون حجاباً ، ويقول الله تبارك وتعالى : لا لبِّيك ولا سعديك ، يا ملائكتي لا تصعدوا دعاءه إلا أن يلحق بالنبي صلى الله عليه وآلله وسلم عترته ، فلا يزال محجوباً حتى يلحق بي أهل بيتي^(٣) . وعنده صلى الله عليه وآلله وسلم أنه قال : لا تصلووا على صلاة مبتورة بل صُلُوا^(٤) إلى أهل بيتي ولا تقطعوهم ، فإن كل نسب وسبب يوم القيمة منقطع الا نسي^(٥) ، بل ورد أنَّ عدم اتباع النبي صلى الله عليه وآلله وسلم بالآل عند الصلوات عليه ظلم لحقهم عليهم

(١) أقول في الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله : ٣٧٩ المجلس السادسون حديث ٥ هكذا بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم : من أراد التوسل إلى ، وأن يكون له عندي يد أشفع له بها يوم القيمة فليصل أهل بيتي ويدخل السرور عليهم . ولم أظفر على روايه تتضمن - فليصل على أهل بيتي - وسقوط كلمة - على - يخرج الرواية عن البحث .

(٢) الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله : ٣٧٩ المجلس السادسون حديث ٦ .

(٣) ثواب الأعمال : ١٨٨ ، وأمالي الشيخ الصدوق : ٥٨٠ المجلس الخامس والثانون حديث ١٨ .

(٤) التخفيف بمعنى الوصل ، بقرينة لا تقطعوا . [منه قدس سره] .

(٥) المحكم والمتشابه المطبوع ضمن بحار الأنوار ١٤/٩٣ .

السلام^(١).

والأفضل التعبير عنهم بالآل دون أهل البيت الآ فيما ورد التعبير فيه بأهل البيت ، لما رواه عمار قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام ، فقال رجل : اللهم صل على محمد وأهل بيته ، فقال : يا هذا ! لقد ضيغت علينا ! أما علمت أن أهل البيت خمس أصحاب الكسae ؟! فقال الرجل : كيف أقول ؟ فقال : قل اللهم صل على محمد وأل محمد ، فنكون نحن وشيعتنا قد دخلنا فيه^(٢). ويستحب رفع الصوت بالصلاحة على محمد وأله ، للأمر به معللاً بأنه يذهب بالنفاق^(٣).

ويستحب الصلاحة على محمد وأله عند النسيان ، فإنه يوجب ذكر مانسي ، لما ورد من أن قلب الرجل في حق وعلى الحق طبق ، فإن صل الرجل عند ذلك على محمد وأل محمد صلاة تامة انكشف ذلك الطبق عن ذلك الحق فأضاء القلب ، وذكر الرجل ما كان نسي ، وإن هو لم يصل على محمد وأل محمد أو نقص من الصلاة عليهم انطبق ذلك الطبق على ذلك الحق ، فأظلم القلب ونسي الرجل ما كان ذكره^(٤).

(١) أصول الكافي : ٤٩٥ / ٢ باب الصلاة على النبي وأهل بيته عليهم السلام حديث ٢١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمع أبي رجلاً متعلقاً بالبيت وهو يقول : اللهم صل على محمد فقال له أبي : يا عبدالله ! لا تبترها ، لا تظلمنا حقنا ، قل : اللهم صل على محمد وأهل بيته .

(٢) ثواب الأعمال : ١٨٩ ثواب من صل على النبي وأله الاوصياء المرضيin يوم الجمعة بعد الصلاة حديث ٢ .

(٣) أصول الكافي : ٤٩٣ / ٢ باب الصلاة على النبي وأله صل الله عليهم أجمعين حديث ١٣ ، بسنده قال رسول الله صل الله عليه وأله وسلم : ارفعوا اصواتكم بالصلاحة على فإنها تذهب بالنفاق .

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٣٩ .

ويستحب تقديم الصلاة على محمد وآلـه حينما ذكر أحد الانبياء عليهم السلام أو أراد أن يصلـي عليه، للأمر بذلك^(١).

وكذا يستحب الصلاة على محمد وآلـه كلـما ذكر الله تعالى ، للأمر به ، وبه فسر قوله سبحانه ﷺ وذكر اسم ربه فصلـي ﷺ^(٢).

ويستحب الصلاة على محمد وآلـه في أواخر حال الاحتضار ، لما ورد عن النبي صـلـي الله عليه وآلـه وسلم من: أنـ من كان آخر كلامـه الصلاة علىـ وعلى آلي دخل الجنة^(٣).

ويستحب الصلاة على محمد وآلـه في أول الدعـاء ، ووسطـه ، وأخرـه^(٤).
لأنـ لا يزال الدعـاء مـحـجـوـبـاً مـرـفـرـفـاً عـلـى رـأـسـه حـتـى يـصـلـي عـلـى مـحـمـدـ وـآلـهـ ، فـإـذـا صـلـي عـلـيـهـ وـعـلـيـهـمـ رـفـعـ^(٥).

ويستحب استحباباً مؤكداً الصلاة على النبي وآلـه كلـما ذكر صـلوـاتـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ نـطـقاًـ ، اوـ كـتـباًـ ، بلـ قـيلـ بـوجـوبـهـ^(٦) ، لما ورد عنه صـلـي اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسلمـ منـ: أنـ منـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـنـسـيـ أـنـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ أـخـطـأـ اللهـ بـ طـرـيقـ الجـنـةـ^(٧)،

(١) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٣٨٠ المجلس الستون حديث ٩.

(٢) سورة الأعلى : ١٥ تفسير الصافي : ٥٦٢ ، وتفسير البرهان : ٤ / ٤٥١ .

(٣) عيون أخبار الرضا عليهم السلام : ٢٢٣ ، وأمالي الطوسي : ٣٧ / ٢ وباستناده عن عليـ عليهـ السلامـ قالـ: قالـ النبيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسلمـ: منـ كانـ آخرـ كـلامـهـ الصـلاـةـ عـلـيـهـ وـعـلـيـهـ [ـعـلـيـهـمـ السـلامـ] دـخـلـ الجـنـةـ. وـلـمـ أـظـفـرـ عـلـىـ الرـوـاـيـةـ الـقـيـاسـ الـمـذـكـورـ قـدـسـ سـرـهـ وـانـ فـيـهاـ وـالـيـ - .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٢ بـابـ الصـلاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسلمـ حـدـيـثـ ٥ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٤٩١ بـابـ الصـلاـةـ عـلـىـ النـبـيـ مـحـمـدـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ عـلـيـهـمـ السـلامـ حـدـيـثـ ٢ .

(٦) أقول : الأحاديث المروية في المقام كلـها لا تدلـ إـلـاـ عـلـىـ تـاكـدـ الـاسـتـحـبـابـ وـلـسانـ الـحـدـيـثـ يـأـبـيـ ذـلـكـ ، فـالـقـولـ بـالـوـجـبـ غـرـبـ جـداـ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٥ حـدـيـثـ ٢٠ .

وَإِنْ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصُلْ عَلَيْهِ لَمْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ، وَأَبْعَدَهُ اللَّهُ^(١)، وَإِنْ أَجْفَى النَّاسَ رَجُلًا ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصُلْ عَلَيْهِ^(٢).

الثانية من التحيات : قول : مرحباً ، وأهلاً وسهلاً ، للمؤمن عندرؤيته: فإنَّه من السنن ، لما ورد عن مولانا الصادق عليه السلام من : أنَّ المؤمن إذا لقي أخيه فقال له : مرحباً يكتب له مرحباً إلى يوم القيمة . بضميمة ما ورد من أنَّ من قال الله له : مرحباً أجزل الله له العطية . وقد صدر من النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام قول ذلك لشيعتهم كثيراً ، وفعلهم صلوات الله عليهم امارة الرجحان .

الثالثة قول : صبحك الله بالخير ، عند الصباح ، و (مساك الله بالخير) ، عند المساء . وقد تعارفت التحية بذلك بين العرب بعد السلام ، ولم اقف له إلى الآن على مستند مخصوص ، لكن كونه دعاءً مشمولًا لا خبار رجحان الدعاء للأخ المؤمن ، وتحية مشمولة لعموم ما دلَّ على رجحان تحية المؤمن كاف في رجحانه ، والجواب عنها بالمثل ، وقد يزداد بعد الخير (الكرامة) و (العاافية) في كلِّ من الابتداء والجواب ، وفي وجوب رد الجواب هنا وجهان ثانيهما أشبه ، وواهلاً احوط للاندراج تحت عموم قوله سبحانه ﴿وَإِذَا حُيَّتُمْ بِتَحْيَيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^(٣) تكون السلام من مصاديقها لا ينفي ما عداه ، والعلم عند الله^(٤) .

الرابعة : قول (هنيئاً) أو هو مع (مريناً) لمن شرب الماء .
وهو أيضاً متعارف ، والجواب : هنَّاكم اللَّهُ بِالإِيمَانِ ، وَنَحْنُ بِهِ حَالٌ

(١) الكافي : ٤ / ٦٧ باب فضل شهر رمضان حديث ٥ .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٢٢ باب ٤٢ حديث ١٨ .

(٣) سورة النساء : ٨٦ .

(٤) المورد قابل للنقاش العلمي والبحث البسط لا يسع المقام ذكره .

سابقتها.

الخامسة : قول : فيه الشفاء والعافية لمن شرب الدواء ، والجواب دعاء مثله أو قريب منه ، وهو أيضاً متعارف، وحاله حال سابقيه^(١).

السادسة : تسميت العاطس - بالسين المهملة - ويستعمل كما في بجمع البحرين^(٢) وغيره بالشين المعجمة أيضاً ، وهو مستحب إذا كان العاطس مسلماً وان بُعد مكانه ، لما ورد من أنه من حقوق المسلم على أخيه ولو كان من وراء جزيرة أو بحر^(٣) ، وكيفية التسميت له أن يقال : يرحمك الله أو يرحمكم الله ، والجواب الوارد : يهدىكم الله ويصلح بالكم ، أو يغفر الله لك ، أو لكم ، أو بإضافة ويرحمك ، أو يرحمكم إلى يغفر الله لك أولكم^(٤). والأظهر عدم اختصاص استحباب التسميت بما إذا حمد الله العاطس ، وصلَّى على النبي وآلِه صَلَّى الله عليه وآلِه ، وترك أبي جعفر عليه السلام تسميت من حمد الله بعد العطسة ولم يصلَّى على النبي صَلَّى الله عليه وآلِه ، معللاً بتنقيصه حقهم عليهم السلام^(٥) ، إنما هو لإفهام أنَّ الحمد والصلاحة على النبي وآلِه بعد العطاس سنة مؤكدة ، ولذا نطق عليه السلام بسبب الترك.

ويجوز تسميت المسنة ، بل يستحب^(٦).

(١) لا بأس بمثله لأندرجه في عنوان الدعاء لأخيه المؤمن وكذلك التحيتين المتقدمتين .

(٢) بجمع البحرين : ٤/٨٧ في ما آخره السين وأوله العين .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٣ باب العطاس والتسميت حديث ٢ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٣ باب العطاس والتسميت حديث ١ وص ٦٥٥ حديث ١١ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٤ حديث ٩ .

(٦) إكمال الدين : ٢ / ٤٣٠ باب ٤٢ ولادة القائم حديث ٥ ذيل الحديث .

أقول : إذا لم يحدث التسميت ريبة فالاستحباب مستفاد من العمومات الدالة عليه ولا يحتاج إلى دليل خاص لتسميت المرأة .

وعند تعدد العطسة من واحد فاستحباب التسمية إلى ثلاثة مرات، فإذا زاد ترك، لأنَّ ما فوق الثلاث ريح^(١)، ولا بأس بتسمية العاطس الذمي بقول: يهديك الله أو يرحمك الله^(٢).

ثم إنَّ العطسة مدوحة، فقد ورد أن التأوب من الشيطان ، والعطسة من الله عزَّ وجلَّ^(٣)، وإنَّ صاحب العطسة يؤمن الموت سبعة أيام^(٤) ، وإنَّ العطاس للمريض دليل العافية وراحة للبدن^(٥) ، وإنَّ العطاس ينفع في البدن كلِّه ما لم يزد على الثلاث فإذا زاد على الثلاث فهو داء وسقم^(٦) ، والعطسة القبيحة مذمومة ، وبها فسر قوله سبحانه ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾^(٧) في رواية الحضرمي^(٨) .

ويجوز الاستشهاد على صدق الحديث باقتراحه بالعطاس ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من قوله : إذا كان الرجل يتحدَّث بحديث فعطاً عاطس فهو شاهد حَقٌّ^(٩) .

ويستحب لمن سمع عطاس الغير ولو من وراء البحار أن يحمد الله ،

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٧ باب العطاس والتسمية حديث ٢٧ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٦ باب العطاس والتسمية حديث ١٨ ، بسنده عطس رجل نصراويٌّ عند أبي عبدالله عليه السلام فقال له القوم هداك الله ، فقال أبو عبدالله عليه السلام : فقولوا : يرحمك الله ، فقالوا له : إنه نصراوي ؟! فقال : لا يهديه الله حتى يرحمه .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٤ باب العطاس والتسمية حديث ٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٧ باب العطاس والتسمية حديث ٢٣ .

(٥) أصول الكافي ك ٢ / ٦٥٦ باب العطاس والتسمية حديث ١٩ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٦ باب العطاس والتسمية حديث ٢٠ .

(٧) سورة لقمان : ١٩ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٦ باب العطاس والتسمية حديث ٢١ .

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٧ باب العطاس والتسمية حديث ٢٥ .

ويصلّي على محمد وأهله بيته ، فإنه إن فعل ذلك لم يشتك عينه ولا ضرسه^(١) ، وما تعارف عند العرب من أخذ سامع عطسة الغير باصبعيه طرف جيب الثوب وتحريكه يسيراً لم أقف على مستنده ، وأرسل لي من أثق به رواية بذلك في حق المريض إذا سمع العطاس عنده.

ويستحب للعاطس أمور :

فمنها : التحميد : وقد ورد في علّته أنَّ الله نعماً على عبده في صحة بدنـه ، وسلامة جوارحـه ، وانَّ العبد ينسى ذكر الله عزّ وجلّ على ذلك ، وإذا نسي أمر الله الريح فتجـاوز في بـدنـه ثم يخرجـها من أنـفـه فيـحمد الله على ذلك ، فيـكون حـمـده على ذلك شـكراً لما نـسي^(٢) . وورد أنَّ من قال إذا عـطـسـ : الحـمدـ للـهـ ربـ العالمـينـ على كلـ حالـ ، لمـ يـجـدـ وجـعـ الاـذـنـينـ وـالـاضـرـاسـ^(٣) ، وـانـ المـرـءـ المـسـلـمـ اذا عـطـسـ ثمـ سـكـتـ لـعـلـةـ تكونـ بـهـ قـالـتـ المـلـائـكـةـ عنـدـهـ الحـمـدـ للـهـ ربـ العالمـينـ ، فـإـنـ قالـ : الحـمـدـ للـهـ ربـ العالمـينـ ، قـالـتـ المـلـائـكـةـ : يـغـفـرـ اللهـ لـكـ^(٤) .

وـمـنـهاـ : أـنـ يـصـلـيـ علىـ مـحـمـدـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ بـعـدـ التـحـمـيدـ لـلـأـمـرـ بـهـ^(٥) .

وـمـنـهاـ : وضعـ اـصـبـعـهـ عـلـىـ أـنـفـهـ عـنـدـ التـحـمـيدـ وـالـصـلـاـةـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ ، لـمـاـ وـرـدـ مـنـ أـنـ مـنـ عـطـسـ ثـمـ وـضـعـ يـدـهـ عـلـىـ قـصـبـةـ أـنـفـهـ ثـمـ قـالـ : «ـالـحـمـدـ للـهـ ربـ

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٦ بـابـ العـطـاسـ وـالـتـسـمـيـتـ حـدـيـثـ ١٧ـ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٤ بـابـ العـطـاسـ وـالـتـسـمـيـتـ حـدـيـثـ ٦ـ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٥ بـابـ العـطـاسـ وـالـتـسـمـيـتـ حـدـيـثـ ١٥ـ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٦ بـابـ العـطـاسـ وـالـتـسـمـيـتـ حـدـيـثـ ١٩ـ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٤ بـابـ العـطـاسـ وـالـتـسـمـيـتـ حـدـيـثـ ٩ـ ، بـسـنـدـهـ عـطـسـ رـجـلـ عـنـدـ أـبـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـقـالـ : الحـمـدـ للـهـ ، فـلـمـ يـسـمـتـهـ أـبـوـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـقـالـ : نـقـصـنـاـ حـقـنـاـ ، ثـمـ قـالـ : إـذـاـ عـطـسـ أـحـدـكـمـ فـلـيـقـلـ : الحـمـدـ للـهـ ربـ العالمـينـ ، وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ . قـالـ : فـقـالـ الرـجـلـ ، فـسـمـتـهـ أـبـوـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ .

العالمين حمداً كثيراً كما هو أهله ، وصلَّى الله على محمد النبي وأله وسلم » ، خرج من منخره الأيسر طائر أصغر من الجراد وأكبر من الذباب حتى يصير تحت العرش يستغفر الله له إلى يوم القيمة^(١) .

ومنها : وضع اصبعه بعد التحميد على أنفه وقول : « رغم أنفي الله رغماً داخراً » ، تأسيا بمولانا الصادق عليه السلام^(٢) ، وأرسل لي بعض المحدثين قدس سره رواية منذ عشر سنين تقريراً باستحباب ان يقول العاطس بعد عطسته : ﴿إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَأَسْمَعُونِ﴾^(٣) ، ليتعود بذلك ، ويقوله عند العطسة في القبر ، ويرجع منكر ونكير بسماع ذلك.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٧ باب العطاس والتسميت حديث ٢٢ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٥ باب العطاس والتسميت حديث ١٤ .

(٣) سورة يس : ٢٥ .

المقام الثالث

في المصادفة والمعانقة والتقبيل

وكل ذلك من السنن في حق المؤمن مع أخيه المؤمن ، وقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام : إنَّ من تمام التحية للمقيم المصادفة ، وقام التسليم على المسافر المعانقة^(١) ، المراد بذلك تأكُّد الأولى في حق المقيم ، والثانية في حق المسافر ، والآ فلا يختص استحباب الأولى بالقيم ، ولا الثانية بالمسافر ، لإطلاق الأخبار الواردة في فضلها ، وتوضيح ذلك : أنه قد ورد أنَّ أول اثنين قد تصافحا على وجه الأرض ذوالقرنين وابراهيم الخليل عليه السلام استقبله ابراهيم عليه السلام فصافحة^(٢) ، وأنَّه إذا التقى المؤمنان فتصافحا قبل الله بوجهه عليهما ، ولا زال ناظرا إليهما بالمحبة والمغفرة حتى يفترقا ، وتحات الذنوب عن وجوههما ، وتساقطت عنها كما يتساقط ورق الشجر حتى يفترقا ، وأدخل الله يده بين أيديهما فتصافح أشدَّهما حباً لصاحبه^(٣) ، وإنَّ المؤمن إذا صافحه مثله أنزل الله في ما بين إيمانيهما مائة رحمة ، تسعه وتسعون منها لأشدَّهما حباً لصاحبه ، ثم أقبل الله عليهما فكان على أشدَّهما حباً لصاحبه أشد إقبالا^(٤) . وإنَّ مصادفة المؤمن أفضل من مصادفة الملائكة^(٥) ، وإنَّ المؤمن إذا صافح المؤمن تفرقَا من غير

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٦ باب التسليم حديث ١٤ .

(٢) أمالى الشيخ الطوسي : الجزء الثامن على تحزنـة المؤلف : ٢١٨ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٨٠ باب المصادفة حديث ٦ وأحاديث الباب .

(٤) ثواب الأعمال : ١٧٨ ثواب زيارة الإخوان ومصافحتهم ومعانقتهم .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٨٣ باب المصادفة حديث ٢١ .

مرأة الكمال للamacani/ج ٢ ذنب^(١) . وان للمؤمنين في تصافحهم مثل^(٢) اجر المُجاهدين^(٣) ، وان مصافحة المؤمن بآلف حسنة^(٤) ، ولا يسقط استحباب المصافحة عن الجنب . ولا يتقيّد بعد العهد ، فقد ورد استحباب المصافحة [ولو بمقدار] دور نخلة ، أو التواري^(٥) بشجرة ، او جولان جولة ، او النزول عن الدابة والركوب^(٦) . ويستحب عند المصافحة اشتباك أصابع أحدهما في أصابع الآخر وغمز اليد تأسياً بأهل البيت عليهم السلام^(٧) .

ويستحب عدم نزع اليد عند المصافحة حتى ينزع صاحبه يده ، تأسياً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ولما ورد من أنه إذا صافح الرجل صاحبه فالذى يلزم التصافح أعظم أجرًا من الذي يدع^(٨) .

وورد النهي عن مصافحة المسلم الذمي^(٩) ، وأما مصافحة الرجل المرأة فان كانت محroma او زوجة فجائزه بل مسنونة ، وان كانت أجنبية لم تجز الا من وراء الثياب مع امن الافتتان ، وعدم شهوة ولا ريبة ، ولا غمز ليدها^(١٠) ، ولذا ورد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما بايع النساء - اي بايعته - وأخذ

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٨٠ باب المصافحة حديث ٧.

(٢) في المتن : وان المؤمنين .. في مثل ..

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٥٦ باب ١٢٦ حديث ١٢ و ١٣ .

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٥٧ باب ١٢٦ حديث ١٨ .

(٥) في المتن : النواهي .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٨١ باب المصافحة حديث ٨ و ٩ ، وصفحة ١٧٩ حديث ١ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٨٠ باب المصافحة حديث ٥ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ١٨١ باب المصافحة حديث ١٣ .

(٩) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٥٩ باب ١٢٧ حديث ٧ .

(١٠) وهذا الحكم قطعي ، لأن ملامسة الأجنبية حرام والمصافحة مستحبة ، ولا يطاع الله من حيث يُعْصَى .

عليهن ، دعا بإناء فملأه ، ثم غمس يده في الإناء ، ثم أخرجها ثم أمرهن أن يدخلن أيديهن فيغمسن فيه .

وأما المعانقة : فقد ورد فيها أن المؤمنين إذا اعتقنا غمرتها الرحمة ، فإذا التزما لا يريدان بذلك إلا وجه الله ، ولا يريدان غرضاً من أغراض الدنيا ، قيل لها: مغفور لكما فاستانفا ، فإذا أقبلوا على المسائلة قالت الملائكة بعضها البعض: تتحموا عنها فإنّ لها سراً ، وقد ستره الله عليهما .. الحديث^(١) .

وأما التقبيل : فيستحب تقبيل ما بين عيني المؤمن ، لما ورد عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام من قوله : إن لكم لنوراً تعرفون به في الدنيا حتى أن أحدكم اذا لقي اخاه قبله في موضع النور من جبهته^(٢) ، وكذا تقبيل خده ، لما ورد عنه عليه السلام من أن قبلة الأخ على الخد ، وقبلة الإمام بين عينيه^(٣) ، ولا يستحب قبلة الفم ، لما ورد عنه عليه السلام من أنه ليس قبلة على الفم إلا للزوجة والولد الصغير^(٤) ، وأرسل بعضهم رواية بأن الأطفال الذين يحتمل في حقهم الريبة يقبلون في نواصيهم .

ويستحب تقبيل يد من انتسب إلى رسول الله عليه وآله وسلم بنسب ، أو علم دين ، وإن لم يكن إماماً ، لل الصحيح على المختار في إبراهيم بن هاشم ، والحسن على المشهور عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال : لا يقبل رأس أحد ولا يده إلا رسول الله عليه وآله وسلم أو من أريد به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(٥) . وأما خبر علي بن مزيد صاحب السابري - قال

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٨١ باب المصادفة حديث ١٤ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٩٨ باب ١١٦ حديث ١ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٩٨ باب ١١٦ حديث ٣ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٨٦ باب التقبيل حديث ٦ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٨٥ باب التقبيل حديث ٢ .

دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فتناولت يده فقبلتها ، فقال : أما أنها لا تصلح الا لنبي أو وصي نبي^(١) - فلقصوره سندًا ودلالة ، يحمل في غير من أزيد به رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم على الكراهة ، ويقيّد فيما أريد به رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بال الصحيح المذكور ، فيكون المفاد استحبـاب تقبيل يد النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم والوصي عليه السلام ومن أريد به النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم لنسب ، أو علم دين ، وكراهة تقبيل يد من لم يرد بتقبيل يده وجه الله ، فـما يـظـهـرـ من بعضـهمـ منـ المـيـلـ إـلـىـ حـرـمـةـ ذـكـرـ لـاـ مـسـنـدـ لـهـ^(٢) ، بل الأـظـهـرـ عدمـ حـرـمـةـ تـقـبـيلـ الرـجـلـ أـيـضاـ إـذـاـ لـمـ يـقـرـنـ بـسـجـودـ مـحـرـمـ لـغـيرـ اللهـ ، للأـصـلـ بـعـدـ عـدـمـ الدـلـيـلـ عـلـيـهـ ، وـمـاـ وـرـدـ مـنـ مـنـعـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ بـعـضـ الـأـوـقـاتـ مـنـ تـقـبـيلـ أـرـجـلـهـمـ ، فـإـنـاـ وـرـدـ ذـكـرـ تـقـيـةـ مـنـ أـعـدـاءـ الـدـيـنـ ، كـمـ يـكـشـفـ عـنـ ذـكـرـ تـمـكـيـنـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ مـنـ تـقـبـيلـ أـرـجـلـهـمـ فـيـ مـوـارـدـ أـكـثـرـ مـنـ مـوـارـدـ الـمـنـعـ

(١) اصول الكافي : ٢ / ١٨٥ باب التقبيل حديث ٣ .

(٢) ما ذكره المؤلف قدس الله روحه الزكية في غاية المثانة وذلك ان النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم والأئمة المعصومين عليهم السلام كانوا يسمحون بتقبيل أيديهم وأرجلهم وصحيفة إبراهيم بن هاشم تدل بصراته على أن تقبيل اليد وغيرها إذا أريد به رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بالنسبة أو المقام أو أي جهة تمت بالدين أمر مرغوب فيه ، وبتعبير آخر إذا كان التقبيل ناشئاً من الحب له صلى الله عليه وآلـه وسلم او حب أهل بيته أو من يعيش في خطه ويرفع راية دينه فهو راجح مندوب إليه ومرغوب فيه ، نعم إذا كان تقبيل اليد ناشئاً من حب استعلاء المقربات يده أو تكبره وتجبره أو لإظهاره الامتيازات المادية والدينية كان التقبيل مرجحاً منها عنه كما في تقبيل أيدي الجباررة والطغاة ، هذا واعلم ان الحب للمؤمنين واظهار الود لهم من القربات والمندوبات التي تظافرت الروايات على الحث عليها واظهار مظاهر الحب والتقدير والاجلال والاحترام للمؤمن كلها - الا ما ثبت ردع الشارع عنها - راجحة مندوب إليها بلا ريب ، فالقول بكرابة أو حرمة تقبيل يد غير النبي وعترته عليهم السلام مطلقا قول زائف وحكم باطل ،

بمراتب ، كما لا يخفى على من أحاط خبراً بالأخبار ، وقد نقلنا عدة منها في رسالتنا : إزاحة الوسوسة عن تقبيل الاعتاب المقدّسة المطبوعة ، ومن الجليّ أن دلالة تمكينهم على الجواز أظهر من دلالة منعهم على الحرمة أو الكراهة سبباً في أزمنة التقيّة التي هي منشأ كل بلية^(١) .

(١) ما ذكر المؤلف قدس سره لا مساغ للنقاش فيه لمن أمعن النظر في روایات أهل البيت عليهم السلام . فتدبر .

المقام الرابع

في أمور متفرقة تستحب أو تكره عند المعاشرة

فمن المستحبات: تعظيم المؤمن وتقديره بكل نحو مشروع للأمر به^(١).
ومنها: إلقاء الوسادة للوارد المسلم، لما رواه سليمان عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أنه: ما من مسلم دخل على أخيه المسلم فيلقي له الوسادة إكراماً له إلا غفر الله له^(٢). ويكره رد ذلك كما يأتي في أواخر المقام الخامس.

ومنها: ذكر الرجل في حضوره بكتبه احتراماً له، وعند غيبته باسمه، للأمر بذلك أيضاً^(٣).

ومنها: أن يقول من رأى كافراً كتابياً، أو غير كتابي: «الحمد لله الذي فضلني عليك بالإسلام ديناً، وبالقرآن كتاباً، وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلمنبياً، وبعلي عليه السلام إماماً، وبالمؤمنين إخواناً، وبالكعبة قبلة» فقد ورد أن من قال ذلك لم يجمع الله بينه وبينه في النار أبداً^(٤). والظاهر كفاية أن يقول

(١) أصول الكافي: ٢ / ١٧٣ باب حق المؤمن على أخيه وأداء حقه حديث ١٢، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كان أبو جعفر صلوات الله عليه يقول: عظموا أصحابكم ووقرُّوهم، ولا يتهمهم ببعضكم بعضاً، ولا تضاروا ولا تحاسدوا، وإياكم والبخل، كونوا عباد الله المخلصين

(٢) مكارم الأخلاق: ٢٠ في وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٦٧١ باب التوادر حديث ٢، بسنده عن أبي الحسن عليه السلام قال: إذا كان الرجل حاضراً فكته وإذا كان غائباً فسمه.

(٤) قرب الاستناد: ٣٤.

خفاءً أو سرًا ، بل يلزم الإسرار به عند خوف الضرر من الجهر به^(١) . ومنها : أن يقول من نظر إلى ذي عاهة أو إلى من مُثُلَ به ، أو صاحب بلاء [سرًا في نفسه] : « الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك الله به ، ولو شاء لفعل » ، ثلات مرات سرًا من غير أن يسمع المنظور إليه فينكسر قلبه ، فإنَّه إذا قال ذلك لم يصبه ذلك البلاء أبداً^(٢) .

ومنها : المزاح ، فإنَّه من السنن ، وقد ورد أنه ما من مؤمن إلا وفيه دعابة ، يعني المزاح^(٣) ، وإنَّ الله يحب المداعب في الجماعة بلا رفت^(٤) ، وإنَّ المداعبة من حسن الخلق ، وإنَّك لتدخل بها السرور على أخيك ، ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآلِه وسلِّم يداعب الرجل يريده أن يسره^(٥) .

ويكره الإكثار منه سيئاً للجليل الذي يزري به ذلك عادة ، لما ورد من نهيم عليهم السلام في وصاياتهم عن المزاح ، معللاً بأنه يذهب بالبهاء والهيبة ، وماء الوجه ، ويذهب بنور الإيمان^(٦) ، ويستخف بالمرأة ، ويجرب السخيمة ،

(١) لا ريب في وجوب الإخفاء أو الإسرار اذا خاف الضرر وذلك لحكومة أدلة التقية وقاعدة لا ضرر .

(٢) الأمالي للشيخ ابن بابويه رحمه الله : ١٦١ .

(٣) معاني الأخبار : ١٦٤ باب معنى الدعابة حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما من مؤمن إلا وفيه دعابة ، قلت : وما الدعابة ؟ قال : المزاح . وأصول الكافي : ٦٦٣ / ٢ باب الدعابة والضحك حديث ٢ .

(٤) أصول الكافي : ٦٦٣ / ٢ باب الدعابة والضحك حديث ٤ .

(٥) أصول الكافي : ٦٦٣ / ٢ باب الدعابة والضحك حديث ٣ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام : كيف مداعبة بعضكم بعضاً ؟ قلت : قليل ، قال : فلا تفعلوا فإنَّ المداعبة من حسن الخلق وإنَّك لتدخل بها السرور على أخيك ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآلِه وسلِّم يداعب الرجل يريده أن يسره .

(٦) السراج : ٤٨٤ ، بسنده عن حمran بن أعين ، قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت =

ويورث الضغينة^(١) ، مریدین علیهم السلام بذلك الإکثار منه ، کا کشف عن ذلك ما قید فيه إدھابه بھاء الوجه بالإکثار منه ، وعلیه يحمل ما في نهج البلاغة عن أمیر المؤمنین علیه السلام من آنہ : ما مزح الرجل مزحة إلا مجّ من عقله مجّة^(٢) ، جمعاً بینه وبين ما ذکر مما دلّ على رجحان المداعبة والمزاھ ، مضافاً إلى المداعبات المنقولۃ عن النبی صلی الله علیه وآلہ وسلم الدالۃ على الرجحان . ومنها : التبسم في وجه المؤمن ، فإنه مندوب إليه ، وقد ورد أنّ من تبسم في وجه أخيه المؤمن كتب الله له حسنة ، ومن كتب الله له حسنة لم يعذبه^(٣) ، وأنّه ما عبد الله بمثل إدخال السرور على المؤمن^(٤) .

ومنها : صرف القذى عن المؤمن ووجهه، فإنه مستحب ، لما ورد من أن من أخذ من وجه أخيه المؤمن قذاه كتب الله له عشر حسناً^(٥) ، والقذى - بالفتح والقصر - ما يقع في العين وغيرها من تراب أو تبن أو نحو ذلك ، وبإالي أنّ أحد تفاسير (المؤمن مرآة المؤمن) أنه يرى على وجهه أو عمامته او ما لا يراه هو من ثيابه شيئاً من القذى فيرفعه ويزيله أو ينبعه فيرفعه هو ، فيكون

= له : أوصني ، فقال : أوصيك بتقوى الله ، وإياك والمزاھ ، فإنه يذهب هيبة الرجل ، وما وجهه . والکافی: ٢ / ٦٦٣ احادیث الباب .

(١) اصول الکافی : ٢ / ٦٦٥ باب الدعابة والضحك حديث ١٩ ، بسنده عن ابی الحسن عليه السلام : اياك والمزاھ ، فإنه يذهب بنور ایهانك ، ويستخف بمرؤتك ، وصفحة ٦٦٤ حديث ١٢ ، بسنده قال أمیر المؤمنین علیه السلام اياكم والمزاھ فإنه يجر السخيمة ، ويورث الضغينة ، وهو السبّ الاصغر .

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٨٣ باب ٨٣ حديث ١٦ عن نهج البلاغة .

(٣) مصادقة الإخوان : ٢٤

(٤) مصادقة الإخوان : ٢٤ .

(٥) المصدر المتقدم .

كالمراة له ، وورد ان صرف القذى عن المؤمن حسنة^(١) ، وتحتمل أن يراد به ما ذكر ، أو يراد به إزالة الكدوره إن حصلت للمؤمن من حوادث الدهر ، والعلم عند الله سبحانه .

ومنها : الاستغفار لصاحبه عند المفارقة بان يقول : « غفر الله لك » ، لما ورد من قول رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : إذا لقيتم فتلاقو بالسلام والتصافح ، وإذا تفرقتم فتفرقوا بالاستغفار^(٢) .
ومنها : الدعاء لصاحبـه بالسلامـة والحفظـ والحراسـة ونحوـها مما تعارـف عند المفارقة ، لإطلاقـ ما دلـ على حسنـ الدعـاء للأخـ المؤمن^(٣) .

ومنها : السلامـ عند المفارقة ، بنـاء على عدمـ مدخلـة المجلسـ في ذلكـ ، لما ورد من قوله صلى الله عليه وآلـه وسلم : إذا قـام أحدـكمـ من مجلسـهـ منـصرـاـ فـأـفـلـيـسـلمـ ليسـ الأولىـ بأـولـىـ منـ الأـخـرىـ^(٤) .

ومنها : تشـيـيعـ الصـاحـبـ عندـ المـفارـقةـ والمـشـيـ معـهـ هـنـيـةـ ولوـ كانـ ذـمـيـاـ ،

(١) المصـرـ السـابـقـ .

(٢) أصـولـ الـكافـيـ : ٢ / ١٨١ـ بـابـ المـصـافـحةـ حـدـيـثـ ١١ـ .

(٣) أصـولـ الـكافـيـ : ٢ / ٥٠٧ـ بـابـ الدـعـاءـ للـإـخـوانـ بـظـهـرـ الغـيـبـ حـدـيـثـ ٣ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ قـوـلـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ ﴿ وـيـسـتـجـيـبـ الـذـينـ آـمـنـواـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ وـيـزـيدـهـمـ مـنـ فـضـلـهـ ﴾ـ قـالـ :ـ هـوـ المـؤـمـنـ يـدـعـوـ لـأـخـيـهـ بـظـهـرـ الغـيـبـ فـيـقـولـ لـهـ الـمـلـكـ :ـ أـمـينـ ،ـ وـيـقـولـ اللـهـ الـعـزـيزـ الـجـبارـ :ـ وـلـكـ مـثـلـ مـاـ سـأـلـتـ وـقـدـ أـعـطـيـتـ مـاـ سـأـلـتـ بـحـبـكـ أـيـاهـ وـفـيـ صـفـحةـ ٥٠٨ـ حـدـيـثـ ٦ـ ،ـ بـسـنـدـهـ قـالـ رـأـيـتـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ جـنـدـبـ فـلـمـ أـرـ مـوقـفـاـ كـانـ أـحـسـنـ مـنـ مـوـقـفـهـ ،ـ مـاـ زـالـ مـاـدـأـ يـدـيـهـ إـلـىـ السـاءـ وـدـمـوعـهـ تـسـيلـ عـلـىـ خـدـيـهـ حـتـىـ تـبـلـغـ الـأـرـضـ ،ـ فـلـمـ صـدـرـ النـاسـ قـلـتـ لـهـ :ـ يـاـ أـبـاـ مـحـمـدـ !ـ مـاـ رـأـيـتـ مـوـقـفـاـ قـطـ أـحـسـنـ مـنـ مـوـقـفـكـ ،ـ قـالـ :ـ وـاـتـهـ مـاـ دـعـوتـ إـلـىـ إـلـخـرـانـيـ ،ـ وـذـلـكـ أـنـ أـبـاـ الـحـسـنـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـخـبـرـنـيـ أـنـ مـنـ دـعـاـ لـأـخـيـهـ بـظـهـرـ الغـيـبـ نـوـدـيـ مـنـ الـعـرـشـ وـلـكـ مـائـةـ أـلـفـ ضـعـفـ ،ـ فـكـرـتـ أـنـ دـعـ مـائـةـ أـلـفـ مـضمـونـةـ لـوـاحـدـةـ لـاـ أـدـريـ تـسـتـجـابـ أـمـ لـاـ .ـ

(٤) وـسـائلـ الشـيـعـةـ :ـ ٨ / ٤٥٦ـ بـابـ ٥٢ـ حـدـيـثـ ٢ـ عـنـ مـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ بـلـفـظـهـ .ـ

فإنه من السنن ، لما ورد من أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام صاحب رجلاً ذمياً ، فقال الذمي : أين تزيد يا عبدالله ؟ قال : أريد الكوفة ، فلماً عدل الطريق بالذمي عدل معه أمير المؤمنين عليه السلام .. إلى أن قال : فقال الذمي : لم عدلت معي ؟ فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : هذا من تمام حسن الصحبة أن يشيع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه ، وكذلك أمرنا نبيانا .. الحديث، وفيه أنَّ الذمي أسلم لذلك^(١) ، وهذا غير ما يأتي إن شاء الله تعالى في الجهة الثالثة من المقام الخامس من استحباب مشايعة صاحب المنزل من كان عنده عند خروجه منه .

ومنها : إكرام الكريم والشريف ، فقد ورد عنهم عليهم السلام أنه إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ، وإذا أتاكم شريف قوم فأكرموه ، وسئل أبو عبدالله عليه السلام عن الشريف والحسيب والكريم ، ففسر عليه السلام الشريف : بمن كان له مال ، والحسيب : بالذي يفعل الأفعال الحسنة بهاله وغير ماله ، والكريم : بالمتقي^(٢) .

ومنها : إجلال ذي الشيبة وتوقيره وإكرامه وتبجيله ، لما ورد من أنَّ من إجلال الله عزَّ وجلَّ إجلال الشيخ الكبير^(٣) ، وإجلال ذي الشيبة المسلم^(٤) ، وإنَّ من عرف فضل شيخ كبير فوقه لسنه ، آمنه الله من فزع يوم القيمة^(٥) ،

(١) قرب الاسناد : ٧ .

(٢) روضة الكافي : ٨ / ٢١٩ حدث ٢٧٢ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٨ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم حديث ١ بلفظه .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٨ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم حديث ٣ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من وقرَّ ذا شيبة في الإسلام أمنه الله عزَّ وجلَّ من فزع يوم القيمة ، وحديث ٦ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٨ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم حديث ٢ ، بلفظه .

وأنَّ من اجلال الله تبجيـل المشـايخ^(١)، وان من أكرم مؤمناً فيكرامة الله بدأ ، ومن استخفـ بمؤمن ذـي شـيبة أرسـل الله إـليه من يستخفـ به قبل موته^(٢) ، وان ثلاثة لا يجهـلـ حـقـهم إـلا مـنـاقـ مـعـرـفـ النـفـاقـ : ذـوـ الشـيـبةـ فـيـ الإـسـلـامـ ، وـحـامـلـ الـقـرـآنـ ، وـالـإـمـامـ الـعـادـلـ^(٣) ، وـورـدـ الـأـمـرـ بـتـعـظـيمـ الـكـبـراءـ^(٤) .

ومنها : النظر الى صلحاء ذرية النبي صلّى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ ، لما ورد عن الرضا عليه السلام من قوله : النظر إلى ذريةـنا عـبـادـةـ ، قال له الحسين بن خالد : النظر إلى الأئمةـ منـكـمـ أوـ النـظـرـ إـلـىـ ذـرـيـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ؟ـ فقالـ : بلـ النـظـرـ إـلـىـ جـمـيعـ ذـرـيـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـبـادـةـ ، ماـ لـ يـفـارـقـواـ مـنـهـاجـهـ ، وـلـمـ يـتـلـوـثـواـ بـالـمـعـاصـيـ^(٥) .

ومنها : النظر إلى الوالدين ، والعالم ، وغيرهما ، لما ورد من انَّ النظر إلى الكعبة عبادة ، والنظر إلى الوالدين عبادة ، والنظر إلى المصحف من غير قراءة عبادة ، والنظر إلى وجه العالم عبادة ، والنظر إلى آل محمد صلّى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ عـبـادـةـ^(٦) .

ومنها : اتقـاءـ شـحـنـاءـ الرـجـالـ وـعـدـاـوـتـهـمـ وـمـلـاحـاتـهـمـ -ـ يعنيـ منـازـعـتـهـمـ -ـ وـمـشـارـتـهـمـ -ـ يعنيـ مـخـاصـمـتـهـمـ -ـ وـالتـبـاغـضـ ،ـ فـانـ الإـتـقـاءـ منـ كـلـ مـنـهـ سـُـنـةـ ،ـ بلـ

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٨ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٨ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم حديث ٥.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٨ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم حديث ٤.

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٦٧ باب ٦٧ حديث ٦ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام عظموا كبراءكم وصلوا أرحامكم .

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢١٤ ، والأمالي أو المجالس لابن بابويه : ١٩٤ المجلس التاسع والأربعون حديث ٢ ، بلفظه .

(٦) الفقيه : ٢ / ١٣٢ باب ٦٢ فضائل الحج حديث ٥٥٦ .

لازم ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم من قوله : ما كاد جبريل عليه السلام يأتيـني الآـ قال : يا مـحمد ! أتقـ شـحـنـاءـ الرـجـالـ وـعـدـاـوـتـهـ^(١) . وـقولـهـ صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ : لم يـزـلـ جـبـرـئـيلـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـنـهـانـيـ عـنـ مـلاـحةـ الرـجـالـ كـمـاـ نـهـانـيـ عـنـ شـرـبـ الـخـمـ وـعـبـادـةـ الـأـصـنـامـ^(٢) . وـقولـهـ صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ : مـنـ لـاحـىـ الرـجـالـ سـقـطـتـ مـرـوـتـهـ^(٣) . وـقولـهـ صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ : مـاـ أـتـانـيـ جـبـرـئـيلـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـطـ إـلـاـ وـعـظـنـيـ ، فـأـخـرـ قـولـهـ : إـيـاكـ وـمـشـارـةـ النـاسـ فـإـنـاـ تـكـشـفـ الـعـورـةـ ، وـتـذـهـبـ بـالـعـزـ^(٤) . وـقولـهـ صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ : فـيـ التـبـاغـضـ الـحـالـقـةـ ، لـاـ أـعـنـيـ حـالـقـةـ الشـعـرـ ، وـلـكـ حـالـقـةـ الدـيـنـ^(٥) . وـقـالـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ : مـنـ زـرـعـ الـعـداـوـةـ حـصـدـ مـاـ بـذـرـ^(٦) .

وأما المكرهات :

فمنها : ما تعارف عند الأعاجم من قديم الدهر من تكـفـيرـ الأـذـنـابـ للأـجـلـاءـ وـالـأـمـرـاءـ فـائـمـاـ اوـقـاعـدـاـ ، وـيـسـتـفـادـ كـراـهـةـ ذـلـكـ منـ تـعـلـيلـ الـمـنـعـ منـ التـكـفـيرـ فـيـ الصـلـاـةـ ، بـأـنـهـ مـنـ فـعـلـ الـمـجـوسـ ، بـضـمـيمـةـ مـاـ دـلـلـ عـلـىـ رـجـحـانـ اـجـتـنـابـ

(١) أصول الكافي : ٣٠١ / ٢ بـابـ المـرـاءـ وـالـخـصـومـةـ وـمـعـادـةـ الرـجـالـ حـدـيـثـ ٥ـ .

(٢) وسائل الشيعة : ٥٧٠ / ٢ بـابـ ١٣٦ـ حـدـيـثـ ٨ـ ، عـنـ أـمـالـيـ الشـيـخـ الطـوـسيـ .

(٣) الحديث المقدم .

(٤) أصول الكافي : ٣٠٢ / ٢ بـابـ المـرـاءـ وـالـخـصـومـةـ وـمـعـادـةـ الرـجـالـ حـدـيـثـ ١٠ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : مـاـ أـتـانـيـ جـبـرـئـيلـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـطـ إـلـاـ وـعـظـنـيـ فـأـخـرـ قـولـهـ لـيـ : إـيـاكـ وـمـشـارـةـ النـاسـ فـإـنـاـ تـكـشـفـ الـعـورـةـ وـتـذـهـبـ بـالـعـزـ . أـقـولـ : الـمـشـارـةـ : الـمـخـاصـمةـ - كـمـاـ مـرـ - انـظـرـ بـجـمـعـ الـبـعـرـينـ ٣٤٥ـ / ٣ـ .

(٥) أصول الكافي : ٣٤٦ / ٢ بـابـ قـطـيـعـةـ الرـحـمـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٦) أصول الكافي : ٣٠٢ / ٢ بـابـ المـرـاءـ وـالـخـصـومـةـ حـدـيـثـ ١٢ـ .

عادات الكفار، ويفيد ذلك ما ورد من أنَّ رجلاً قصَّ على أبي الحسن موسى عليه السلام قصة طويلة وأبلغه سلام رجل كافر، ثم قال: إنْ أذنت يا سيدِي كفَّرت لك وجلست، فقال: آذن لك ان تجلس، ولا آذن لك ان تكفر. فجلس ثم قال: ارْدَّ على صاحبي السلام أو ما ترد السلام؟ فقال: على صاحبك ان هداه الله ، فاما التسليم فذلك إذا صار في ديننا^(١).

ومنها: تقبيل البساط بين يدي الأشراف، فإنَّ مقتضى المعهود من مذاق الشرع كراحته، لكن عدم إنكار الرضا عليه السلام ذلك على الجاثليق حيث قبل بساط الإمام عليه السلام وقال: هكذا علينا في ديننا أن نفعل بأشراف زماننا^(٢)، ربما يتبيَّننا من القول به [بالكرابة] ، وعليك بالتتبُّع لعلك تعرَّف على ما يورث الجزم بالمرجوحة أو الرجحان.

ومنها: وقوف مؤمن لاخر قاعداً تعظيماً له ، فإنه مذموم ، لما ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من : انَّ من أحبَّ أَنْ تمثل له الرِّجال قياماً فيتبَّوا^(٣) مقعده من النار^(٤) ، وعليه يحمل قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لا تقوموا كما يقوم الأعاجم بعضهم لبعض^(٥) ، كما تأتي اليه الاشارة في الجهة الرابعة من المقام الخامس عند الكلام في القيام للمؤمن عند جلوسه وقيامه إن شاء الله تعالى .

ومنها: القهقةة، لما ورد من أنها من الشيطان ، وكفارتها قول : اللهم لا

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٦٧ باب ١٣٤ حديث ١ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٣٤٥ باب ٥٦ حديث ١ .

(٣) في المتن : فليبيوه .

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٦٠ باب ١٢٨ حديث ٥ ، ومكارم الأخلاق : ٢٥ .

(٥) مكارم الأخلاق : ٢٥ في جلوس النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

تمقتني، بعدها [بعد القهقهة]^(١).

ومنها : الضحك من غير عجب ، لما ورد من أنه من الجهل^(٢)، وفيه : المقت^(٣) ، وإنْ : كم مِنْ كثُر ضحْكَه لاغِيًّا يكثُر يوم القيمة بكاؤه ، وكم مِنْ كثُر بكاؤه على ذنبه خائفاً يكثُر يوم القيمة في الجنة ضحْكَه وسروه^(٤) ، وورد أنَّ كثرة الضحك تميت^(٥) القلب . [وقال: كثرة الضحك تميت الدين] كما يعيث الماء الملح^(٦) وتجج الآيام مجاً^(٧) ، وتحوه ، وتذهب بهاء الوجه^(٨) ، وتترك الرجل فقيراً يوم القيمة^(٩) .

ومنها : اعتراض المسلم في حديثه ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٤ باب الدعاية والضحك حديث ١٣ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٤ باب الدعاية والضحك حديث ٧ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من الجهل الضحك من غير عجب ، قال : وكان يقول : لا تبدئن عن واضحة وقد عملت الأعمال الفاضحة ، ولا يأمن البيات من عمل السينات .

(٣) الخصال : ١ / ٨٩ ثلث خصال فيهنَ المقت من الله حديث ٢٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ثلاث فيهنَ المقت من الله عزَّ وجلَّ : نوم من غير سهر ، وضحك من غير عجب ، وأكل على الشبع .

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٧٩ من الأخبار المنشورة عن الرضا عليه السلام .

(٥) في المتن : تميت .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٤ باب الدعاية والضحك حديث ٦ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٥ باب الدعاية والضحك حديث ١٤ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٤ باب الدعاية والضحك حديث ١١ .

(٩) قرب الاستناد : ٣٣ ، بسنده جعفر بن محمد ، عن أبيه [عليهم السلام] أنَّ داود قال لسلبيان عليه السلام يا بني ! أيَاك وكثرة الضحك فإنَّ كثرة الضحك ترك العبد فقيراً يوم القيمة ، يا بني ! عليك بطول الصمت إلَّا من خير فإنَّ الندامة على طول الصمت مرَّة واحدة خير من الندامة على كثرة الكلام مرات

وآله وسلم من أن من عرض لأخيه المسلم المتكلّم في حديثه فكأنها خدش وجهه^(١).

ومنها : النجوى بين اثنين إذا كان لها ثالث ، لما ورد من أنه إذا كان القوم ثلاثة فلا يتناجي منهم اثنان دون صاحبها ، فإن في ذلك ما يحزنه ويؤذيه ويغمه^(٢).

ومنها : المراء والخصومة ، لما ورد من التحذير عنها ، لأنّها يمرضان القلوب على الإخوان ، وينبت عليهما النفاق^(٣) ، وإنّ الخصومة تشغل القلب ، وتورث النفاق ، وتكتسب الضغائن^(٤) ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا زعيم ببيت في أعلى الجنة ، وبيت في وسط الجنة ، وبيت في رياض الجنة ، لمن ترك المراء وإن كان محقاً^(٥) . وقال أبو عبد الله : لا تمارين حلّيماً ولا سفيهاً ، فإنّ الحليم يقلّيك ، والسفيف يؤذيك^(٦).

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٠ باب في المناجاة حديث ٣.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٠ باب في المناجاة حديث ١ و ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٠ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال حديث ١.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٠١ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال حديث ٨.

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ٢٣٢ باب ١٣٥ حديث ٧ [ط.ح ٨: ٥٦٨] باختلاف يسير.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٠١ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال حديث ٤.

المقام الخامس

في آداب المجالسة ، والمحادثة ، والمصاحبة ، والمؤاخاة ، والصداقة ، والتراحم ،
والزيارة ، والمجلس ، والجلوس

فهنا جهات من الكلام :

الأولى : فيمن ينبغي مجالسته ، ومحادثته ، ومصاحبته .

ينبغي للمرء أن يلاحظ من يجالس ، ويتحدث ، ويصاحب ، فإنَّ المرء
يُعرف بجليسه ، والطبع مكتسب من كلِّ مصحوب . وعن النبي صَلَّى الله
عليه وآلَه وسلَّمَ : إنَّ المرء على دين خليله وقرينه^(١) ، وقد ورد أنَّ ثلاثة مجالستهم
تُميَّت القلوب : الجلوس مع الأذال ، والحديث مع النساء ، والجلوس مع
الأغنياء^(٢) .

وورد النهي عن مجالسة الأغنياء ، لأنَّ العبد يجالسهم ويرى أنَّ الله عليه
نعمَّة فما يقوم حتى يرى أنَّ الله عليه نعمة^(٣) .

وورد المنع عن مجالسة أهل البدع والمعاصي ، ومصاحبتهم ، ومجاورتهم ،
معللاً بأنَّكم تكونون عند الناس كواحد منهم^(٤) . وعن الصادق عليه السلام أنه

(١) أصول الكافي : ٦٤٢ / ٢ باب من تكره مجالسته ومرافقته حديث ١٠ ، و ٣٧٥ باب مجالسة
أهل المعاصي حديث ٣ .

(٢) أصول الكافي : ٦٤١ / ٢ باب من تكره مجالسته ومرافقته حديث ٨ .

(٣) أمالى الشیخ الصدق ابن بابویه : ٢٥٣ المجلس الرابع والأربعون حديث ٣ .

(٤) أصول الكافي : ٣٧٥ / ٢ باب مجالسة أهل المعاصي حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه
السلام أنه قال : لا تصحبوا أهل البدع ، ولا تجالسونهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم ، =

قال : لا آخذن البريء منكم بذنب السقيم ، ولم لا أفعل ؟ وبلغكم عن الرجل ما يشينكم ويشيني فتجالسونهم وتحذثونهم فيمرّ بكم الماء فيقول : هؤلاء شرّ من هذا ، فلو أنكم اذ بلغكم عنه ما تكرهون ، زبرتموهن ونهيتموهن ، كان أبئّ بكم وبي^(١) ، وقال أبو جعفر عليه السلام : إن الله ليذبّ المجعل في حجرها بحبس المطر على الأرض التي هي بمحلتها ، لخطايا من بحضرته ، وقد جعل الله لها السبيل الى مسلك سوى محلّة أهل المعاصي ، فاعتبروا يا أولى الأ بصار^(٢) .

وورد أنَّ من لم تنتفع بيديه ولا دنياه فلا خير لك في مجالسته^(٣) ، وورد كراهة ان يكلم الرجل مجذوماً إلا ان يكون بينه وبينه قدر ذراع^(٤) ، وورد الأمر بمصاحبة العاقل وإن لم يكن كريماً للانتفاع بعقله ، واحلاقه ، وبصحبة الكريم ، والفارار كلّ الفرار من اللئيم الأحق^(٥) ، وورد أنَّ صاحب الشر يبعدي ، وقرين السوء يردي ، فانظر من تقارن^(٦) .

= قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : المرء على دين خليله وقرينه .

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٤١٤ باب ٧ حديث ٢ .

(٢) الأمالي للشيخ الصدوق / ٣٠٨ المجلس الحادي والخمسون حديث ٢ . وأصول الكافي : ٢ / ٢٧٢ باب الذنوب حديث ١٥ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : إنه ما من سنة أقلّ مطراً من سنة ولكن الله يضعه حيث يشاء ، إنَّ الله عز وجل إذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قدر لهم من المطر في تلك السنة إلى غيرهم وإلى الفيافي والبحار والجبال ، وإنَّ الله ليذبّ المجعل في حجرها بحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلتها بخطايا من بحفرتها وقد جعل الله لها السبيل في مسلك سوى محلّة أهل المعاصي قال : ثم قال أبو جعفر عليه السلام فاعتبروا يا أولى الأ بصار .

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٥٥ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٢١ .

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٥٨ باب النوادر حديث ٨٢١ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٣٨ باب من يجب مصادقته ومصاحبته حديث ١ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٠ باب من تكره مجالسته وموافقته حديث ٤ .

وورد الأمر بحضور مجالس ذكر الله تعالى ، وأنها رياض الجنة^(١) ، وان الحاضر مجلس الذكر يغفر له ، ويؤمن بما يخاف بمحالسته الذاكرين ، وان لم يذكر^(٢) . وورد ان خير الجلساء من يذكّركم الله رؤيته ، ويزيد في علمكم منطقه ، ويرغبكم في الآخرة عمله^(٣) وقال لقمان عليه السلام لابنه : يا بني ! اختر المجالس على عينك ، فإن رأيت قوماً يذكرون الله فاجلس معهم ، فإن تكن عالماً نفعك علمك ، وان تكن جاهلاً علّموك ، ولعل الله أن يظلهم برحمة فتعمل معهم ، وإن رأيت قوماً لا يذكرون الله فلا تجلس معهم ، فإنك إن تكن عالماً لا ينفعك علمك ، وإن تكن جاهلاً يزيدوك جهلاً ، ولعل الله أن يظلهم بعذاب فيعمك معهم^(٤) .

وورد الأمر باجتناب صحبة من لا يعينك منفعة في دينك ، [فلا تعتمد به ، ولا ترغبن في صحبته] فان كل ما سوى الله مضمحلٌ وخيم عاقبته^(٥) . وورد الأمر باتباع من يبكيك وهو لك ناصح ، واجتناب من يضحكك وهو لك غاش^(٦) . وان أحب الإخوان من يعرّفك عيوبك نصحاً لا من يستره عنك

(١) الأمالي أو المجالس : ٣٦٣ المجلس الثامن والخمسون حديث ٢ . والفقيه : ٤ / ٢٩٣ باب ١٧٦ التوادر حديث ٨٨٥ ، بسنده وقال نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم : بادروا إلى رياض الجنة قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة ؟ قال : حلق الذكر .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٠٠ باب ٤٢ حديث ٣ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٠٠ باب ٤٢ حديث ٢ بلطفه واصول الكافي : ١ / ٣٩ باب مجالسة العلماء وصحبتهم ، حديث ٣ .

(٤) اصول الكافي : ١ / ٣٩ باب مجالسة العلماء وصحبتهم حديث ١ .

(٥) قرب الاسناد : ٢٥ ، بسنده عن داود الرقي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام انظر الى كل من لا يفيدك [يعديك خ ل] منفعة في دينك فلا تعتمد به ولا ترغبن في صحبته فان كل ما سوى الله تعالى مضمحلٌ ، وخيم عاقبته .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٦٣٨ باب من يجب مصادقته ومصاحبته حديث ٢ ، بسنده قال أبو جعفر =

غشًا^(١).

وورد المنع من مصاحبة خمسة ومحادثتهم ومرافقتهم :

الاول : الكذاب ، فإنه بمنزلة السراب يقرب لك البعيد ويبعد لك القريب .

الثاني : الفاسق ، فإنه بايتك بأكلة وأقل من ذلك .

الثالث : البخيل ، فإنه يخذلك في ماله أحوج ما تكون إليه .

الرابع : الأحمق ، فإنه يريد أن ينفعك فيضررك ، إن تكلم فضحه حمقه ، وإن سكت قصر به عيبه ، وإن عمل أفسد ، وإن استرعي أضاع ، لا علمه من نفسه يغنيه ، ولا علم غيره ينفعه ، ولا يطيع ناصحه ، ولا يستريح مقارنه ، تودّ أمّه أنها ثكلته ، وامرأته أنها فقدته ، وجاره بُعد داره ، وجليسه الوحيدة من مجالسته ، إن كان أصغر من في المجلس أعيماً من فوقه ، وإن كان أكبرهم أفسد من دونه .

الخامس : القاطع لرحمه ، فإنه ملعون في كتاب الله في ثلاثة مواضع ، اراد بالمواضع الثلاثة على ما صرحت بها في الرواية قوله عز شأنه ﴿فَهَلْ غَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ﴾^(٢) قوله سبحانه ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهَ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ الْلَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾^(٣) .

= عليه السلام : يا صالح اتبع من يبكيك وهو لك ناصح ولا تتبع من يضحكك وهو لك غاش ، وستردون على الله جيئاً فتعلمون .

(١) أصول الكافي : ٦٣٩ / ٢ باب من يجب مصادقته ومصاحبته حديث ٥ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أحب إخواني إلى من أهدى إلى عيوبه .

(٢) سورة محمد آية ٢٢ و ٢٣ .

(٣) سورة الرعد آية ٢٥ .

وقوله : ﴿الَّذِينَ ينْقَضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَبْهُ أَنْ يَوْصِلَ وَيَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(١).

وزاد في خبر آخر : الجبان ، لأنَّه يهرب عنك وعن والديه^(٢).

ويستحب حسن المجالسة حتى مع اليهودي ، كما مرَّ في أخبار مداراة الناس^(٣).

ويستحب سؤال الصاحب والجليس عن اسمه ، وكنيته ، ونسبه ، وحاله^(٤)، بل يكره ترك ذلك ، لما ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من أنَّ العجز أن يصاحب الرجل منكم الرجل أو يجالسه يحب أن يعلم من هو ، ومن أين هو ، فيفارقه قبل أن يعلم ذلك ، وأنَّ من أعجز العجز رجل لقي رجلاً فأعجبه فلم يسأله عن اسمه ، ونسبه ، وموضعه^(٥). واقله : إذا أحب أحدكم

(١) سورة البقرة آية ٢٧.

(٢) أصول الكافي : ٦٤١ / ٢ باب من تكره مجالسته ومرافقته حديث ٧ والامالي للشيخ الطوسي : ٢٢٦ / ٢.

(٣) في الفقيه : ٤ / ٢٨٩ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٦٨ ، بسنده قال الصادق عليه السلام يا إسحاق صانع المناق بلسانك ، واخلص ودك للمؤمن ، وإن جالسك يهودي فاحسن مجالسته.

(٤) أصول الكافي : ٦٧١ / ٢ باب النوادر حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إذا أحب أحدكم أخاه المسلم فليسأل عن اسمه ، واسم أبيه ، واسم قبيلته وعشائرته فإنَّ من حقه الواجب وصدق الإخاء أن يسأله عن ذلك وإلا فإنها معرفة حقيقة .

(٥) أصول الكافي : ٦٧١ / ٢ باب النوادر حديث ٤ ، بسنده عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يوماً لجلسائه : تدرؤن ما العجز ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، فقال : العجز ثلاثة أن يبدأ أحدكم طعاماً يصنعه لصاحبه فيخلفه ولا يأتيه والثانية أن يصاحب الرجل منكم الرجل أو يجالسه يحب أن يعلم من هو ومن أين هو فيفارقه قبل أن يعلم ذلك والثالثة أمر النساء يدنو أحدكم من أهلها فيقضى حاجته وهي لم تقض حاجتها إلى أن قال : قال =

أخاه المسلم فليسأله عن اسمه ، واسم أبيه ، واسم قبيلته وعشائرته ، فإنّه من حقه الواجب ، وصدق الإخاء أن يسأله عن ذلك وإنّها معرفة حق^(١) ، وإنّ من الجفاء أن يصعب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكنيته^(٢) .

ويستحب تسوية النظر إلى الأصحاب ، لما ورد عن الصادق عليه السلام من أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقسم لحظاته بين أصحابه فينظر إلى ذا وينظر إلى ذا بالتسوية^(٣) . ونقل الإمام عليه السلام لفعله صلى الله عليه وآله وسلم لبيان الرجحان ، والتأسي به صلى الله عليه وآله وسلم مندوب .

الجهة الثانية

في المّؤاخاة ، والمصادقة ، وما يتعلّق بها

قال أمير المؤمنين عليه السلام : الإخوان صنفان : إخوان الثقة ، وإخوان المكاشرة^(٤) . وأما إخوان الثقة فهم كالكفر ، والجناح ، والأهل ، والمال ، فإذا كنت من أخيك على ثقة فابذل له مالك ويدك ، وصاف من صافاه ، وعاد من عاداه . واكتم سره . وأعنيه ، وأظهر منه الحسن ، واعلم أنهم أعز من الكبريت الأحمر ، وأما إخوان المكاشرة فإنك تصيب منهم لذتك فلا تقطعن ذلك منهم ، ولا تطلبين ما وراء ذلك من ضميرهم ، وابذل لهم ما بذلوا لك من طلاقة الوجه

= رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن من أعجز العجز رجل لقى رجلا فأعجبه نحوه فلم يسأله عن اسمه ونسبة وموضعيه .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٧١ باب التوادر حديث ٣ .

(٢) قرب الاستناد : ٧٤ .

(٣) روضة الكافي : ٨ / ٢٦٨ حديث ٣٩٣ .

(٤) التبسم من غير صوت . ا منه (قدس سره) ١ . مجمع البحرين ٤٧٤/٣ .

وحلاوة اللسان^(١) ، وورد أنه لا تكون الصدقة إلا بحدودها ، فمن كانت فيه هذه الحدود أو شيء منها فانسبة إلى الصدقة ، ومن لم يكن فيه شيء منها فلا تنسبه إلى شيء من الصدقة .

فأوّلها : أن تكون سريرته وعلانيته لك واحدة .

والثانية : أن يرى زينك زينه ، وشينك شينه .

والثالثة : أن لا يغريه عليك ولا ية ولا مال .

والرابعة : أن لا يمنعك شيئاً تناله مَقدْرَتِه .

والخامسة : - وهي تجمع هذه الخصال - أن لا يسلفك عند النكبات^(٢) .

وملخصه قول أمير المؤمنين عليه السلام : لا يكون الصديق صديقاً حتى يحفظ أخاه في ثلات : في نكبته ، وغيبته ، ووفاته^(٣) .

ويستحب استفادة الإخوان في الله ، لما ورد من أن من استفاد أخاً^(٤) في الله استفاد بيتاً في الجنة^(٥) ، وأنه ما استفاد أمرؤ مسلم فائدة بعد الإسلام مثل أخي يستفيد في الله^(٦) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١ باب ٣ حديث ١ .

(٢) الخصال : ١ / ٢٧٧ حدود الصدقة خمسة حديث ١٩ .

(٣) نهج البلاغة القسم الثالث ١٨٤/٣ .

(٤) في المتن : أخاه .

(٥) ثواب الأعمال : ١٨٢ ثواب من استفاد أخاً في الله عز وجل .

(٦) أمالى الشيخ الطوسي : ١ / ٤٥ ، بسنده عن أبي العباس الفضل بن عبد الملك عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أول عنوان صحيفة المؤمن بعد موته ما يقول الناس فيه إن خيراً فخير ، وإن كان شراً فشر ، وأول تحفة المؤمن أن يغفر له ولن تبع جنازته ، ثم قال : يا فضل لا يأتي المسجد من كل قبيلة إلا وافدها ، ومن كل أهل بيت إلا نجبيها ، يا فضل ! لا يرجع صاحب المسجد باقل من إحدى ثلاث أما دعاء يدعوه به يدخله الله الجنة ، وأاما دعاء يدعوه به فيصرف الله به بلاء الدنيا ، وأاما =

ويكره الزهد في أخوة فقراء الشيعة للنهي عنه ، معللاً بأنّ الفقير ليشفع يوم القيمة في مثل ربيعة ومضر ، وأنّ المؤمن إنما سمي مؤمناً لأنّه يؤمّن على الله فيجيز أمانه^(١) .

ويستحب أجتماع إخوان الدين ، ومحادثتهم بالدينيات ، ومصائب أهل البيت عليهم السلام ، والتفجع والبكاء عليهم ، لما ورد من قول أبي عبدالله عليه السلام لفضيل : تجلسون وتحذّتون ؟ قال : نعم ، قال : تلك المجالس أحبتها ، فأحيوا أمرنا ، رحم الله من أحيا أمرنا ، يا فضيل ! من ذكرنا أو ذُكرنا عنده فخرج من عينيه مثل جناح الذباب غفر الله له ذنبه ولو كانت أكثر من زبد البحر^(٢) .

وورد الأمر بتلقي بعض الشيعة مع بعض في بيوتهم ، لأنّ في لقاء بعضهم عضاً حيَا لأمر أهل البيت عليهم السلام^(٣) . وقال الصادق عليه السلام لأصحابه : اتقوا الله وكونوا أخوة ببرة ، متحابين في الله ، متواصلين متراحمين^(٤) .

= أخ يستفиде في الله عزّ وجلّ ، قال : ثم قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد فائدة الإسلام مثل أخ يستفده في الله ، ثم قال : يا فضل ! لا تزهدوا في فقراء شيعتنا ، فإنّ الفقير منهم ليشفع يوم القيمة في مثل ربيعة ومضر ، يا فضل ! إنما سمي المؤمن مؤمناً لأنّه يؤمّن على الله فيجيز الله أمانه ، ثم قال : أما سمعت الله تعالى يقول في أعدائكم اذا رأوا شفاعة الرجل منكم لصديقه يوم القيمة ﴿فِمَا لَنَا مِنْ شَافِعٍ، وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ .

(١) الحديث المقدم .

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٤١٠ باب ١٠ حديث ١ ، عن مصادقة الإخوان : ٤ ، وقرب الأسناد : ١٨ .

(٣) قرب الأسناد : ١٨ .

(٤) مصادقة الإخوان : ٦ .

..... مرآة الكمال للماقماني / ج ٢
وعن أبي جعفر عليه السلام انه قال : اجتمعوا وتذاكروا تحفّ بكم الملائكة ،
رحم الله من أحيا أمرنا ^(١) .

ويستحب مواساة الإخوان ، بل هي من شرط الأخوة ، لقول أبي جعفر عليه السلام للوصافي : أرأيت من قبلكم إذا كان الرجل ليس عليه رداء ، وعند بعض إخوانه رداء يطرحه عليه ؟ قال : قلت : لا ، قال : فإذا كان ليس عنده إزار يوصل إليه بعض إخوانه بفضل إزاره حتى يجد له إزاراً ؟ قال : قلت : لا ، قال : فضرب يده على فخذه ثم قال : ما هؤلاء إخوانه ^(٢) .

وقد عَدَ عليه السلام مواساة الأخ المؤمن في المال من جملة الثلاثة التي جعلها الله من أشد ما افترض على خلقه ^(٣) ، لكن روى إسحاق بن عمار قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام ، فذكر مواساة الرجل لإخوانه وما يجب له عليهم ، فدخلني من ذلك أمر عظيم ، فقال : إنما ذلك إذا قام قائمنا عجل الله تعالى فرجه وجب عليهم أن يجهزوا إخوانهم ، وأن يقر وهم ^(٤) .

وبنفي الإغضاء عن الإخوان وترك مطالبتهم بالإنصاف ، لما ورد من قول الصادق عليه السلام : لا تفتش الناس فتبقى بلا صديق ^(٥) . وأنه ليس من

(١) مصادقة الإخوان : ١٠ .

(٢) مصادقة الإخوان : ٨ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤١٥ / ٨ باب ١٤ حديث ٥ ، بسنده عن ابن أعين أنه سأله أبو عبد الله عليه السلام : عن حق المسلم على أخيه فلم يحببه ، قال : فلما جئت أودعه قلت : سألك فلم تجبنني . قال : إنّي أخاف أن تكروا . وإن أشد ما افترض الله على خلقه ثلات ، إنصاف المؤمن من نفسه حتى لا يرضى لأخيه المؤمن من نفسه إلا بما يرضي لنفسه ، ومواساة الأخ المؤمن في المال [في الله] . وذكر الله على كل حال ، وليس سبحانه الله والحمد لله ، ولكن عند ما حرم الله عليه فيدعه .

(٤) مصادقة الإخوان : ٨ .

(٥) أصول الكافي : ٦٥١ / ٢ باب الإغضاء حديث ٢ .

الإنصاف مطالبة الإخوان بالإنصاف^(١).

ويستحب اختبار الإخوان بالمحافظة على الصلوات في أوقاتها ، والبر بإخوانهم ، ومقارقتهم مع الخلو عن الوصفين ، لما ورد عنه عليه السلام من قوله: اختبروا إخوانكم بخلصتين فإن كانتا فيهم والأ فاعزب ثم اعزب : المحافظة على الصلوات في مواقفها ، والبر بالإخوان في العسر واليسر^(٢).

ويستحب لمن أحب أخاً مؤمناً أن يخبره بحبه له ، للأمر بذلك ، معللاً بأنه أثبت للمودة ، وخير للالفة^(٣).

ويكره ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية ، والاسترسال والبالغة في الثقة ، للنهي عن ذلك ، معللاً بأن في ذهاب الحشمة ذهاب الحياة^(٤). وقال الصادق عليه السلام : لا تطلع صديقك من سرك إلا على ما لو اطلع عليه عدوك لم يضرك ، فإن الصديق ربما كان عدواً^(٥).

ويكره كراهة شديدة مؤاخاة الفاجر الأحق والكذاب ، لما ورد من أنه ينبغي للMuslim أن يجتنب مؤاخاة ثلاثة : الماجن الفاجر ، والأحق ، والكذاب ، فأما الماجن الفاجر فيزيد لك فعله ، ويحب أن تكون مثله ، ولا يعينك على أمر دينك ومعادك ، ومقاربته جفاء وقسوة ، ومدخله وخروجه عار عليك ، وأما الأحق فإنه لا يشير عليك بخير ، ولا يرجى لصرف السوء عنك ولو أجهد نفسه ، وربما أراد منفعتك فضررك ، فموته خير من حياته ، وسكته خير من نطقه ، وبعده خير من قربه ، وأما الكذاب فإنه لا يهنيك معه عيش ، ينقل حديثك ، وينقل إليك

(١) أمالى الشیخ الطوسي : ٢٨٦ .

(٢) أصول الكافى : ٢ / ٦٧٢ باب النوادر حديث ٧ .

(٣) أصول الكافى : ٢ / ٦٤٤ باب إخبار الرجل أخيه بحبه حديث ١ و ٢ .

(٤) أصول الكافى : ٢ / ٦٧٢ باب النوادر حديث ٥ .

(٥) أمالى أو المجالس للشيخ الصدوق : ٣٩٧ المجلس الخامس والتسعون

ال الحديث كلّا فنِي احدوثة مطها^(١) باخرى مثلها حتى انه يحدّث بالصدق فما يصدق ، ويفرق بين الناس بالعداوة فينبت السخايم^(٢) في الصدور ، فاتّقوا الله وانظروا لانفسكم^(٣) .

وقال لقمان عليه السلام لابنه : يا بني ! لا تقرب الفاجر فيكون ابعدك ، ولا تبعد فتهان ، كل دابة تحبّ مثلها ، وانَّ ابنَ آدم يحبّ مثله ، ولا تنشر بزك^(٤) الاَّ عند باعبيه ، كما ليس بين الذئب والكبش خلّة كذلك ليس بين البار والفاجر خلّة ، من يقرب من الرفت^(٥) يعلق به بعضه ، كذلك من يشارك الفاجر يتعلّم من طرقه ، من يحبّ المرأة يشمُّ ، ومن يدخل مداخل السوء يتّهم ، ومن يقارن قرین السوء لا يسلم ، ومن لا يملك لسانه يندم^(٦) .

وورد الأمر بملازمة الصديق القديم ، والتحذير عن كل محدث لا عهد له ، ولا أمانة ، ولا ذمة ، ولا ميثاق . قال عليه السلام : وکُنْ على حذر من أوثق الناس عندك^(٧) .

(١) اي كر على اخرى مثلها . [منه (قدس سره)] .

(٢) اي الأحقاد [منه (قدس سره)] . وفي المتن: رفت.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٦ باب مجالسة أهل المعاصي حديث ٦ .

(٤) اي متاعك [منه (قدس سره)] .

(٥) اي التبن [منه (قدس سره)] .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦٤٢ باب من تكره مجالسته حديث ٩ ، باختلاف يسير.

أقول : الرفت - بالراء غير المعجمة ، والفاء بنقطة واحدة من فوق ، والناء بنقطتين من فوق - هو التبن من المخنطة والشعر . وفي نسختنا من أصول الكافي من الرفت - بالزاي المعجمة - القار ، والظاهر صحة الأخير .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦٣٨ باب من يجب مصادقته ومصاحبته حديث ٤ ، بسنته قال أبو عبد الله عليه السلام عليك بالتلاد ، وإياك وكل محدث لا عهد له ولا أمان ، ولا ذمة ولا ميثاق ، وکُنْ على حذر من أوثق الناس عندك .

الجهة الثالثة

في التراحم والتزاور

يستحبّ التراحم ، والتزاور ، وزيارة المؤمنين والصلحاء ، فقد قال الصادق عليه السلام لأصحابه : أتقوا الله ، وكونوا إخوة ببررة متحابين في الله ، متواصلين ، متراحمين ، متزاورين ، وتلاقوا وتذاكروا أمرنا وأحبيوه^(١) . وورد أنَّ من زار أخيَّاً في جانب المصر ابتغاء وجه الله فهو زوره^(٢) وحقَّ على الله أن يكرم زوره^(٣) . وأنه ما زار مسلم أخيَّاً في الله والله الآ ناداه الله عزَّ وجلَّ : طبت وطابت لك الجنة^(٤) . وأنَّ من زار أخيَّاً المؤمن لله لا لغيره ، في مرض أو صحة ، ولا يأتيه خداعاً ولا استبدالاً ، يطلب به ثواب الله ، وتنجز ما وعده الله عزَّ وجلَّ ، وكلَّ الله به سبعين ألف ملك من حين يخرج من منزله إلى حين يعود إليه ينادونه في قفاه : ألا طبت وطابت لك الجنة ، تبؤات من الجنة منزلاً ، وكأنَّ الراوي استغرب نداء الملائكة إلى أن يرجع إلى منزله ، فقال : جعلت فداك فان كان المكان بعيداً ؟ قال : نعم ، وإنْ كان المكان مسيرة سنة ، فإنَّ الله جود والملائكة كثيرة يشيعونه حتى يرجع إلى منزله^(٥) . وأنَّ من زار أخيَّاً المؤمن في الله والله جاء

= أقول : التلاد - بكسر الناء - كل مال قدِيم من حيوان وغيره يورث من الآباء ، وهذا كتابة عن أصلَّة الشخص وعن كونه عريقاً ذا بيت قدِيم وتاريخ قويم .

(١) أمالى الشیخ الطوسي ١ / ٥٩ .

(٢) لا يبعد صحة : زائره اي زائر الله تعالى شأنه في المقامين .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٧٦ باب زيارة الإخوان حديث ٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٧٧ باب زيارة الإخوان حديث ١٠ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٧٧ باب زيارة الإخوان حديث ٧ .

يُوْم القيمة يخْطُو بَيْن قباطي من نور ، وَلَا يَمْرُّ بِشَيْءَ إِلَّا أَضَاءَ لَهْ حَتَّى يَقْفَى بَيْنَ يَدِي الله ، فَيَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ : مَرْحَباً . وَإِذَا قَالَ مَرْحَباً أَجْزَلَ الله لَهُ الْعَطْيَة^(١) .

وَعَدَ فِي الْأَخْبَارِ مِنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنِ ضَيْفَ الله عَزَّ وَجَلَّ ، وَزَائِرَ الله فِي عَاجِلٍ ثَوَابَهُ وَخَزَانَتِ رَحْمَتِه^(٢) وَوَرَدَ عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ زِيَارَةَ الإِخْرَانِ مِنْ رُوحِ الله^(٣) ، وَإِنَّ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى زِيَارَتِنَا فَلَيَزِرْ صَالِحِي إِخْرَانَهُ ، تَكْتُبُ لَهُ ثَوَابٌ زِيَارَتِنَا ، وَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى صَلَتِنَا فَلَيَزِرْ^(٤) صَالِحِي إِخْرَانَهُ تَكْتُبُ لَهُ ثَوَابَ صَلَتِنَا^(٥) .

وَإِنَّ أَيَّاً ثَلَاثَةَ مُؤْمِنِينَ اجْتَمَعُوا عَنْدَ أَخٍ لَهُمْ يَأْمُنُونَ بِوَاقِفِهِ ، وَلَا يَخَافُونَ غُوَائِلَهُ ، وَيَرْجُونَ مَا عَنْهُ ، إِنْ دَعَوْا الله أَجَابَهُمْ ، وَإِنْ سَأَلُوا أَعْطَاهُمْ ، وَإِنْ اسْتَرَادُوهُ زَادَهُمْ ، وَإِنْ سَكَتُوا أَبْتَدَأُهُمْ^(٦) . وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَخْرُجُ إِلَى أَخِيهِ يَزُورُهُ فَيُوكِلُ الله بِهِ مَلَكًا فَيَضُعُ جَنَاحَاهُ فِي الْأَرْضِ وَجَنَاحَاهُ فِي السَّمَاءِ يَظْلَمُهُ ، فَإِذَا دَخَلَ إِلَى مَنْزَلِهِ نَادَى الْجَبَارُ تَبَارُكَ وَتَعَالَى : أَيَّهَا الْعَبْدُ الْمُعَظَّمُ لَهُقِيَ الْمُتَبَعُ لَآثَارِ نَبِيٍّ (ص) ! حَقَّ عَلَيْهِ اعْظَامُكَ ، سَلَّنِي أَعْطَكَ ، ادْعُنِي أَجْبَكَ ، اسْكُتْ أَبْتَدِئَكَ ، فَإِذَا انْصَرَفَ شَيْعَهُ الْمَلَكُ يَظْلَمُهُ بِجَنَاحِهِ حَتَّى يَدْخُلَ إِلَى مَنْزَلِهِ ، ثُمَّ يَنْادِيهِ تَبَارُكَ وَتَعَالَى : أَيَّهَا الْعَبْدُ

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٧٧ باب زياراة الإخوان حديث ٨ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٧٦ باب زياراة الإخوان حديث ٦ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَنْ زَارَ أَخَاهُ فِي بَيْتِهِ قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : أَنْتَ ضَيْفِي وَزَائِرِي ، عَلَيَّ قِرَائِكَ ، وَقَدْ أَوْجَبْتَ لَكَ الْجَنَّةَ بِحُبِّكِ إِيَّاهَا .

(٣) أمالی الشیخ الطوسي ١٧٦/١ وفیه لقاء الاخوان.

(٤) الظاهر : فَلَيَصِلْ ، كَمَا هُوَ كَذَلِكَ فِي خَبْرِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَسْنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصْلَنَا لِيَصْلِ فَقَرَاءَ شَيْعَتِنَا ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزُورْ قَبْرَنَا فَلَيَزِرْ صَلَحَاءَ إِخْرَانَنَا . [مِنْهُ (قدس سره)] .

(٥) كامل الزيارات : ٣١٩ باب ١٠٥ حديث ١ و ٢ .

(٦) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٦٠ باب ٩٨ حديث ٣ ، وأصول الكافي : ٢ / ١٧٨ باب زياراة الإخوان حديث ١٤ .

المعظم لحقّي ! حقّ على إكرامك ، قد أوجبت لك جنّتي ، وشفعتك في عبادي ^(١) .
 وورد أنّ زيارة مؤمن في الله خير من عتق عشر رقاب مؤمنات ، ومن أعتق
 رقبة مؤمنة وقى كلّ عضو عضواً منه من النار حتى أنّ الفرج يقي الفرج ^(٢) ،
 وعن رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم : أنّ من مشى زائراً لأخيه فله بكل
 خطوة حتى يرجع إلى أهله مائة الف رقبة ، وترفع له مائة ألف درجة ، وتتحلى عنه
 مائة ألف سيدة ^(٣) .

فائدة :

روى الأصبهن بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : كانت
 الحكمة في ما مضى من الدهر تقول : ينبغي أن يكون الاختلاف إلى الأبواب
 عشرة أوجه :

أولها : بيت الله عزّ وجلّ ، لقضاء نسكه ، والقيام بحقه ، وأداء فرضه .
 والثاني : أبواب الملوك ، الذين طاعتهم متصلة بطاعة الله ، وحقهم واجب ،
 ونفعهم عظيم ، وضرّهم شديد .

والثالث : أبواب العلماء ، الذين يستفاد منهم الدين والدنيا .
 والرابع : أبواب أهل الجود والبذل ، الذين ينفقون أموالهم التهاس الحمد
 ورجاء الآخرة .

والخامس : أبواب السفهاء ، الذين يحتاج إليهم في الحوادث ، ويفرّج
 إليهم في الحاجات .

والسادس : أبواب من يتقرّب إليه من الأشراف ، التهاس اهبة ، والمروة ،

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٧٨ باب زيارة الإخوان حديث ١٢ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٧٨ باب زيارة الإخوان حديث ١٣ .

(٣) عقاب الأعمال : ٣٤٥ باب يجمع عقوبات الأعمال .

والحاجة.

والسابع : أبواب من يرتجى عندهم النفع في الرأي والمشورة ، وتنمية
الحزن ، وأخذ الأهبة لما يحتاج إليه .

والثامن : أبواب الإخوان ، لما يجب من مواصلتهم ، ويلزم من حقوقهم .

والحادي عشر : أبواب الأعداء ، الذين يسكن بالمداراة غوايئهم ، وتدفع
بالمحيل والرفق والزيارة عداوتهم .

والعاشر : أبواب من ينتفع بغشيانهم ، ويستفاد منهم حسن الأدب ،
ويؤنس بمحادثتهم ^(١) .

المقدمة الرابعة في آداب المجلس والمجلس

يكreh حضور مجلس السوء والتهمة لوجوب حفظ العرض والاعتبار ،
ومنافاة الحضور لذلك . وقد ورد التحذير عن حضور مواضع التهمة ، والمجلس
المظنون به السوء ، لأنَّ قرينه السوء يغْرِي جليسه ^(٢) ، وإنَّ من وضع نفسه مواضع
التهمة ، ووقف موقفها ، فلا يلومَّنَ من اسأله الظنَّ به ^(٣) . وإنَّ من دخل مداخل
السوء أتَّهم ^(٤) .

وورد النهي عن الوقوف مع المرأة في الطريق ، لأنَّه ليس كل أحد

(١) المصال : ٤٢٦ / ٢ ينبيء أن يكون الاختلاف إلى الأبواب لعشرة أوجه حديث ٣ .

(٢) أمالي الشبيخ الطوسي : ٦ في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لإبنه الإمام الحسن عليه السلام .

(٣) نهج البلاغة الجزء الثالث : ١٩٢ حديث ١٥٩ مع اختلاف يسير .

(٤) نهج البلاغة الجزء الثالث : ٢٣٥ حديث ٣٤٩ .

يعرفها^(١).

ويستحب توسيع المجلس في الصيف ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أنه ينبغي للجلساء في الصيف أن يكون بين كل اثنين مقدار عظم ذراع لئلا يشق بعضهم على بعض^(٢) .

ويستحب عند ورود المؤمن تهيئة مكان له ، والتوسعة ، لورود تفسير قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحُ اللَّهُ لَكُمْ ﴾^(٣) بالتوسعة وتهيئة المكان عند ورود المؤمن^(٤) .

ويستحب الجلوس في بيت الغير ورحله حيث يأمر صاحب البيت ، لما ورد من قوله عليه السلام : إذا دخل أحدكم على أخيه في رحله فليقعد حيث يأمره صاحب الرحل ، فإن صاحب الرحل أعرف بعورة بيته من الداخل عليه^(٥) ، بل يجب عدم التخطي عن المكان الذي عينه ان علم كراهته للجلوس في غير ذلك المكان مع ملكه للأرض ، او الهواء ، أو البساط الموجب لتوقف التصرف على إذنه^(٦) .

ويستحب جلوس الانسان دون مجلسه تواضعاً ، والجلوس على الأرض

(١) السرائر المستطرفات : ٤٧٠ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٢ باب الجلوس حديث ٨ .

(٣) سورة المجادلة : ١١ .

(٤) تفسير الصافي : ٥٢٦ - الحجرية - .

(٥) قرب الاسناد : ٣٣ .

(٦) الحكم المذكور معلوم بالضرورة من المذهب . فإن كل تصرف في مال الغير أو ما هو تحت سلطته أو ولايته لا يجوز إلا إذا استحصل رضاه أو علم برضاه ، أما في صورة الشك في رضاه المالك أو من له الولاية على المال فلا يجوز بالإجماع إلا في بعض الصور المذكورة في المجاميع الفقهية كالمعجور والمفلس ونظائرها .

في أدنى مجلس إليه إذا دخل^(١) ، لما ورد من أنَّ من رضي بدون الشرف من المجلس ، لم يزل الله وملائكته يصلُّون عليه حتى يقوم^(٢) ، وأنَّه كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يجلس على الأرض ، ويأكل على الأرض^(٣) وإذا دخل منزلًا قعد في أدنى المجلس إليه حين يدخل^(٤) ، وإن من التواضع أن يجلس الرجل دون شرفه^(٥) ، وأنَّه إذا دخل المجلس وقد أخذ القوم مجالسهم فإن دعا رجل أخاه وأوسع له في مجلسه فلياته فإنَّها هي كرامة أكرمه بها أخيه فلا يردها ، فإنه لا يرد الكرامة إلا الحمار ، وإن لم يوسع له أخيه فلينظر أوسع مكان يجده فليجلس فيه^(٦) ، وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ آنَّه قال : إذا اتَّى أحدكم مجلساً فليجلس حيثما ينتهي مجلسه^(٧) .

ويستحب القيام إكراماً لمن أراد القعود بعد الورود ، أو أراد القيام بعد الجلوس ، إذا كان مؤمناً من أهل الدين ، لعموم ما دلَّ على وجوب إكرام المؤمن واحترامه^(٨) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٢ باب الجلوس حديث ٦ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إذا دخل منزلًا قعد في أدنى المجلس إليه حين يدخل.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٦١ باب الجلوس حديث ٣ .

(٣) الأمالي للشيخ الطوسي : ٢/٢ ، ونهج البلاغة : ٢ خطبة ١٥٥ / ٧٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٢ باب الجلوس حديث ٦ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٢٣ باب التواضع حديث ٩ .

(٦) أمالي الطوسي : ٧/٢ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٧٦ باب ٦٢ حديث ٧ .

(٨) الأمالي للشيخ الصدوق : ٣٢٣ المجلس الثاني والخمسون ، بسنده عن الباقر عليه السلام آنَّه قال : أحبَّ أخاك المسلم وأحبب له ما تحب لنفسك ، واكره له ما تكره لنفسك ، إذا احتجت فسله ، وإذا سألك فأعطيه ، ولا تذخر عنه خيراً ، فإنه لا يذخره عنك ، كُنْ له ظهراً فإنه لك ظهر ، إنْ غاب فاحفظه في غيبته ، وإن شهد فزره وأجله وأكرمه فإنه منك وأنت منه ، وإن كان =

ويكره القيام لغيره لرواية إسحاق بن عمار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام: من قام من مجلسه تعظيماً لرجل ؟ قال عليه السلام : مكروه إلا لرجل في الدين^(١) . ويدلّ على رجحان القيام للمؤمن - مضافا إلى العموم المذكور - قيام رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم لجعفر بن أبي طالب عند مجئه من الحبشة^(٢) ، وللسيدة الكبرى سلام الله عليها^(٣) ، ولعكرمة بن أبي جهل لما قدم من اليمن فرحاً بقدومه^(٤) ، وقيام سيد الساجدين عليه السلام للشاب ابن علي بن مظاهر المقتول بالطف، لما صدر من أبويه من المواساة لأهل البيت عليهم السلام بالشهادة والأسر ، فإن الأصل في أفعالهم الرجحان ، بل روی أنه صلى الله عليه وآلـه وسلم قال للأنصار حين قام لجعفر : قوموا إلى سيدكم ، وحاشاه أن يأمر بالمكروره ، مع أن أقل مفاد الأمر الرجحان ، وأماماً ما أرسل أن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم كان يكره أن يقام له^(٥) فكانوا إذا قدم لا يقومون

= عليك عاتباً فلا تفارقه حتى تسلّ سخيته وما في نفسه ، وإذا أصابه خير فاحمد الله عليه ، وإن ابتلى فاعضده وتحلّ له . وراجع وسائل الشيعة : ٨ / ٥٤٨ باب ١٢٢ حديث ١٩ .

(١) المحسن : ٢٣٣ باب ١٩ حق العالم حديث ١٨٦ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٤٠ باب ٢٦ ، بسنده عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم لما جاءه جعفر بن أبي طالب عليه السلام من الحبشة قام إليه واستقبله اثنى عشر خطوة ، وعانقه وقبل ما بين عينيه وبكى ، قال : لا أدرى باليها أشد سروأ ، بقدومك يا جعفر ألم بفتح الله على يد أخيك خير ، وبكى فرحاً برؤيته .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١١٣ باب ١٤٦ حدیث ١٠ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٩٧ باب ١١١ حدیث ٢ ، بسنده سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : ان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم خرج ذات يوم من بعض حجراته إذا قوم من أصحابه مجتمعون ، فلما بصروا برسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم قاموا ، قال لهم رسول الله =

لعلهم بكراهته ذلك ، فإذا فارقهم قاموا حتى يدخل منزله لما يلزمهم من تعظيمه، فمع إرساله ، محمول على كون ذلك منه تواضعًا لله سبحانه ، كما يشهد بذلك عدم منعه إياهم من القيام عند المفارقة ، وعدم علمه بذلك بعيد ، كبعد مرجوحيته، وخفاء ذلك عليهم .

وأما المرسل قال عليه السلام : لا تقوموا كما يقوم الأعاجم بعضهم البعض ولا بأس من أن يتخلخل من مكانه^(١)، فينبغي حمله على القيام المؤبد المعبّر عنه بـ : التمثيل بين يديه - الذي قد تقدّم في المقام الرابع بيان كراحته - كما يكشف عن ذلك ذكر الأعاجم فتجمع حينئذ الأخبار ، فتأمل كي يظهر لك أباه كلمة بعضهم البعض ، قوله : ولا بأس أن يتخلخل من مكانه عن ذلك ، فالرد بالإرسال أو الحمل على غير أهل الدين أولى .

وأما ما ورد من أنّ : من حق المسلم على المسلم إذا أراد الجلوس أن يتزحزح له^(٢) ، فلا ينافي ما ذكر ، لأنّ إثبات شيء لا ينفي ما عداه ، بل فيه نوع تأييد للمطلوب ، وعلى كلّ حال فيستفاد منه حسن التزحزح لجعله له من حقّ المسلم على المسلم .

ويتأكد استحباب القيام للذرية الطاهرة، لما حكى^(٣) عن رياض الأولاد

= صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اقعدوا ولا تفعلوا كما يفعل الأعاجم تعظيمها ، ولكن اجلسوا وتفسحوا في مجلسكم ، وتوقرّوا اجلسوا إليكم إن شاء الله .

(١) مكارم الأخلاق : ٢٥ في جلوسه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٢) مكارم الأخلاق : ٢٥ .

أقول : لا يخفى إن ترك القيام للأخ المؤمن إذا لم يستلزم توهينه وتحقيقه رجع عدم القيام أما إذا استلزم ذلك كما هو الغالب في عصرنا هذا حرم تركه لحرمة تحفير المؤمن وتهينه، والعرف يعين المصدق ، فتدبر .

(٣) حكى ذلك في روضات الجنات في ترجمة السيد فتح الله المذكور [منه (قدس سره)] .

في مناقب الكرار تأليف السيد فتح الله بن هبة الله الحسني الحسيني السلامي الشامي الإمامي نقلًا من كتاب الأربعين عن الأربعين^(١) عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من رأى أحداً من أولادي ولم يقم إليه تعظيمها فقد جفاني، ومن جفاني فهو منافق . وحكي عن كتاب الأربعين للسيد علاء الدين عن سليمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال : من رأى واحداً من أولادي ولم يقم له قياماً كاملاً تعظيمها له ابتلاء الله ببلاء ليس له دواء^(٢) .

ويستحب استقبال القبلة في كل مجلس لما ورد عن أئمتنا عليهم السلام من أنَّ : خير المجالس ما استقبل به القبلة^(٣) ، وأنَّه كان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أكثر ما يجلس تجاه القبلة^(٤) ، ويكره استقبال الشمس ، ويستحب استدبارها للنبي عن استقبالها ، والأمر باستدبارها ، معللاً بأنَّ الشمس مبخرة ، تشحب اللون ، وتبللي الثوب ، وتظهر الداء الدفين^(٥) ، وفي خبر آخر : ان في الشمس اربع خصال : تغير اللون ، وتنتن الريح ، وتخلق الثياب ، وتورث الداء^(٦) .

ويستحب استقبال صاحب البيت للداخل إذا دخل ومشايعته إذا خرج ، وجعل صاحب البيت الداخل أميراً ، وامثال أوامره المشروعة ، لما ورد من أنَّ

(١) اي مشايخه الأربعين [منه (قدس سره)] .

(٢) اقول : الظاهر ان عدم القيام للعلوي اذا كان ناش من عدم الاكتراث بالنبي صلى الله عليه وآلـه وسلم كان جفاءً والتارك للقيام منافقاً ، فتدبر .

(٣) مفتاح الفلاح : ١٣ - المجرية - وشرائع الاسلام : ٢١١ باب آداب القاضي .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٦١ باب الجلوس حديث ٤ .

(٥) الخصال : ١ / ٩٧ في استقبال الشمس ثلاث خصال ردية حديث ٤٤ .

(٦) الخصال : ١ / ٢٤٨ في الشمس أربع خصال حديث ١١١ .

من حق الداخل على أهل البيت أن يمشوا معه هنينا إذا دخل وإذا خرج^(١)، وان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم استقبل جعفر بن أبي طالب اثنـى عشرـة خطـوة^(٢)، وان من حق الضيف أن تمشي معه فتخرجه من حـريمـك إلى الـباب^(٣)، وانـه إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم في بيته فهو أمـيرـ عليه حتى يـخـرـج^(٤).

ويستحب ذكر الله تعالى ، والصلـاة على محمد وآلـه في كل مجلس ، بل يكره ترك ذلك ، لما ورد من انه ما جلس قوم يذكرون الله عـزـ وجلـ الآـ نادـهم مـلكـ من السـماءـ : قـومـوا فـقـدـ بـدـلتـ سـيـئـاتـكـمـ حـسـنـاتـ ، وـغـفـرـتـ لـكـمـ جـمـيعـاـ ، وـماـ قـدـ عـدـةـ منـ أـهـلـ الـأـرـضـ يـذـكـرـونـ اللهـ عـزـ وـجـلـ إـلـاـ قـدـ معـهـمـ عـدـةـ منـ الـمـلـائـكـةـ^(٥)، وـانـهـ ماـ منـ مجلـسـ يـجـتـمـعـ فـيـهـ اـبـرـارـ وـفـجـارـ فـيـقـوـمـونـ لـمـ يـذـكـرـونـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـيـصـلـوـاـ عـلـىـ نـبـيـهـمـ ، إـلـاـ كـانـ ذـلـكـ المـجـلـسـ حـسـرـةـ وـوـبـالـأـ عـلـيـهـمـ يـوـمـ الـقيـامـةـ^(٦).

ويستحب عند القيام من المجلس قول «سبحان رب العزة عـمـاـ يـصـفـونـ وـسـلـامـ عـلـىـ الـمـرـسـلـينـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ»، لما ورد من أنـ أـرـادـ أنـ يـكتـالـ بـالـمـكـيـالـ الـأـوـفـيـ فـلـيـقـلـ ذـلـكـ إـذـاـ أـرـادـ أنـ يـقـوـمـ مـنـ مجلـسـهـ^(٧)، وإنـ كـفـارـةـ المجالـسـ أـنـ تـقـولـ ذـلـكـ عـنـ قـيـامـكـ منها^(٨)، وـعـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٩ باب حق الداخـلـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٤٠ بـابـ ٢٦ـ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٥٩ بـابـ حقـ الدـاخـلـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٤) المصدر المتقدم .

(٥) عـدـةـ الدـاعـيـ : ٢٤١ـ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٦ بـابـ ماـ يـجـبـ منـ ذـكـرـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فيـ كلـ مجلـسـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٦ بـابـ ماـ يـجـبـ منـ ذـكـرـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فيـ مجلـسـ حـدـيـثـ ٣ـ .

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٢ بـابـ ٤ـ حـدـيـثـ ٢ـ .

أَنَّ مِنْ خَتْمِ مُجْلِسِهِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ إِنْ كَانَ مُسِيَّنًا كَنَّ كَفَاراتَ الإِسَاعَةِ، وَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا أَزْدَادَ حَسْنًا، وَهِيَ: «سَبِّحْنَاكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»^(١).

وَمِنْ جَالِسِ أَحَدًا فَأَتَتْهُنَّهُ عَلَى حَدِيثٍ لَمْ يَجِزْ لَهُ أَنْ يَحْدُثَ بِهِ بَغْرِيْرٍ إِذْنَهِ إِلَّا فِي مَقَامِ الشَّهَادَةِ عَلَى فَعْلِ حَرَامٍ بِشَرْوَطِهَا ، لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ الْمَجَالِسَ بِالْأَمَانَةِ^(٢)، وَأَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْدُثَ بِهِ حَدِيثٍ يَكْتُمُهُ صَاحِبُهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ثَقَةً أَوْ ذَاكِرًا لِهِ بِخَيْرٍ^(٣) ، وَفِي خَبْرٍ آخَرَ : أَنَّ الْمَجَالِسَ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ مَجَالِسٌ : مَجَالِسُ سَفْكٍ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ ، وَمَجَالِسُ اسْتَحْلَلٍ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ ، وَمَجَالِسُ يَسْتَحْلَلُ فِيهِ مَالٌ حَرَامٌ بَغْرِيْرٍ حَقْهُ^(٤).

وَوَرَدَ الْمَنْعُ الشَّدِيدُ عَنْ حَجْبِ الشِّعْيَةِ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَظَرَ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ عَمَارٍ بِوجْهِ قِيَاطِبٍ، فَقَالَ لَهُ إِسْحَاقُ: مَا الَّذِي غَيْرَكَ لِي؟ قَالَ: الَّذِي غَيْرَكَ لِإِخْرَانِكَ، بِلِغْنِي - يَا إِسْحَاقَ - أَنْكَ أَقْعَدْتَ بِبَابِكَ بُوَابَةَ يَرْدَّ عَنْكَ فَقَرَاءَ الشِّعْيَةِ، فَقَلَّتْ: جَعَلْتَ فَدَاكَ إِنِّي خَفَتُ الشَّهَرَةَ، فَقَالَ: أَفَلَا خَفَتَ الْبَلَيْةَ^(٥)؟! وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ أَيَّهَا مُسْلِمٌ أَتَنِي مُسْلِمًا زائِرًا أَوْ طَالِبًا حاجَةً، وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَأْذُنْ لَهُ وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِ، لَمْ يَزُلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ حَتَّى يَلْتَقِيَا^(٦). وَعَنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ: أَيَّهَا مُؤْمِنٌ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ، ضَرَبَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ سَبْعِينَ أَلْفَ سُورًا، مِنَ السُّورِ إِلَى السُّورِ

(١) مستدرك وسائل الشيعة: ١ / ٣٨٢ باب ٤ حديث ١.

(٢) أصول الكافي: ٢ / ٦٦٠ باب المجالس بالأمانة حديث ١.

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٦٦٠ باب المجالس بالأمانة حديث ٣.

(٤) أمالى الطوسي: ٥٣.

(٥) أصول الكافي: ٢ / ١٨١ باب المصالحة حديث ١٤.

(٦) أصول الكافي: ٢ / ٣٦٥ باب من حجب أخاه المؤمن حديث ٤.

مسيرة ألف عام^(١). وورد أنه ملعون ملعون من احتجب عن أخيه^(٢)، وأن ثلاثة من بني إسرائيل حجبوا مؤمناً ولم يأذنوا، ثم صحبوه، فنزلت نار من السماء فأحرقتهم وبقي هو^(٣).

ويكره في المجلس رد الإكرام بالوسادة التي يجلس عليها ، أو يتکي ، للنبي عن ذلك معللاً بأنه لا يأبى الكرامة إلا الحمار ، وفسرت الكرامة في الأخبار بالطيب يعرض عليه فلا يتطيّب به ، والوسادة توضع له فلا يجلس عليها ولا يتکي ، والمكان في المجلس يوسع له فلا يجلس فيه^(٤). وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو أولى بمكانه^(٥). ويستحب عند القيام من المجلس التسلیم كما يفعله الهندود ، كما مرّ ، لما ورد من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إذا قام أحدكم من مجلسه منصرفًا فليسلم ، ليس الأولى بأولى من الأخرى^(٦).
ومن المستحب من الجلوس أقسام كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجلس عليها :

أحدها : القرفصاء ، وهو أن يقيم ساقيه ويستقبلهما بيديه ويشد يده في

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٥ باب من حجب أخاه المؤمن حديث ٣ .

(٢) عدة الداعي : ١٧٤ ، بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : المؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمه ، ملعون ملعون من أتهم أخاه ، ملعون ملعون من غش أخاه ، ملعون ملعون من لم ينصح أخاه ، ملعون ملعون من احتجب عن أخيه ، ملعون ملعون من أغتاب أخاه .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٤ باب من حجب أخاه المؤمن حديث ٢ ، وقد ذكر المؤلف قدس سره الحديث باختصار .

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٧٣ .

(٥) مكارم الأخلاق : ٢٦ في جلوسه صلى الله عليه وآله وسلم .

(٦) مكارم الأخلاق : ٢٦ في جلوسه صلى الله عليه وآله وسلم وأمر أصحابه في آداب الجلوس .

ذراعه .

ثانيها : الجلوس على الركبتين مثل حال التشهد .

ثالثها : تثنية رجل واحدة وبسط الأخرى عليها .

وورد أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَرْ مُتَرَبِّعًا قَطَّ^(١) .

(١) مكارم الأخلاق : ٢٦ في جلوسه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وأمر أصحابه في آداب الجلوس .

المقام السادس

في آداب المكاتبية

يستحب التكاثب بين إخوان الدين عند كون كلّ منهم في بلد غير بلد الآخر ، لما ورد عن الصادق عليه السلام من أن التواصل بين الإخوان في الم忽ر التزاور ، وفي السفر التكاثب ^(١) . وورد عنه عليه السلام أنَّ رد جواب الكتاب واجب كوجوب رد السلام ^(٢) . ويستحب ابتداء الكتاب بذكر الله سبحانه وإلا كان أقطع ^(٣) ، والأفضل الابتداء بالبسملة وأن تكون بأجود خط من يكتب ، لما ورد من قوله عليه السلام : لاتدع بسم الله الرحمن الرحيم وإن كان بعده شعر ^(٤) ، واكتب بسم الله الرحمن الرحيم من أجود كتابك ، ولا تتمَّ الباء ، حتى ترفع السين ^(٥) ، وقد شكر الله لكاتب ملِك لم يرض إلا بالابتداء باسم الله في كتابه ، فاعطاه مُلْكَ ذلك الملك فتاب له الناس فسمى تبعاً ^(٦) ، وعن رسول الله

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٠ باب التكاثب حديث ١ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٠ باب التكاثب حديث ٢ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٨٠ ٧٩ باب حديث ٨ عن الجعفريات .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٢ حديث ١ بلفظه .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٢ حديث ٢ بلفظه .

وقد جاء في الحاشية : يعني اكتب هكذا : بسم ، لا هكذا : بسم .. [منه (قدس سره)] .

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٣٦ باب ٢٤ في سؤال الرجل الشامي من أمير المؤمنين مسائل منها .. : وسأله لم سمى تبعاً ؟ فقال له : لأنَّه كان غلاماً كاتباً وكان يكتب لملك كان قبله وكان إذا كتب كتب : بسم الله الذي خلق صحيحاً [خ . ل : صحيحاً] وريحاً ، فقال الملك : =

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ كِتَابِهِ : الْقُ الدُّوَّاَةُ ، وَحْرَفُ الْقَلْمَ ، وَانْصَبُ الْبَاءُ ، وَفَرَقُ السِّينِ ، وَلَا تَعُورُ الْمِيمَ ، وَحَسَّنَ اللَّهُ ، وَمَدَ الرَّحْمَنَ ، وَجَوَدَ الرَّحِيمَ ، وَضَعَ قَلْمَكَ عَلَى أَذْنِكَ الْيُسْرَى ، فَإِنَّهُ أَذْكَرَ لَكَ^(١) . وَإِنَّ مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَجَوَدَهُ تَعْظِيْمًا لَّهُ غَفَرَ لَهُ^(٢) . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كَتَبْتَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِيْ بَيْنِ السِّينِ فِيهِ^(٣) . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اعْرِبُوا الْقُرْآنَ وَالْتَّمْسُوا غَرَابِيْهِ^(٤) .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ فِي ظَهَرِ الْكِتَابِ لِفَلَانَ وَلَا يَكْتُبَ إِلَى فَلَانَ ، كَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ فِي دَاخْلِهِ إِلَى فَلَانَ ، وَلَا يَكْتُبَ لِفَلَانَ لِلنَّصِّ بِذَلِكَ عَنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥) ، وَيُسْتَحْبَتْ كِتَابَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَنْسَبُ ذَلِكَ لِلْأَمْرِ بِذَلِكَ ، خَصْوَصًا^(٦) ، وَعُمُومًا ، كِتَابًا ، وَسَنَةً ، قَالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ ﴿وَلَا تَقُولُنَّ لِشَيْءٍ إِنَّ فَاعِلًا ذَلِكَ غَدَّاً إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٧) . وَيُسْتَحْبَتْ تَرْتِيبُ الْكِتَابِ

= اكْتُبْ وَبَدَأْ - : اسْمَ مَلْكِ الرَّعْدِ . فَقَالَ : لَا أَبْدَأْ إِلَّا بِاسْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ اعْطَفْ عَلَى حَاجَتِكَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْطَاهُ مَلْكَ ذَلِكَ الْمَلَكَ فَتَابَعَهُ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ ، فَسَمِّيَ تَبَّاعًا .

(١) مُسْتَدِرْكُ وَسَائِلُ الشِّیعَةِ : ٢ / ٨٠ بَابُ ٧٩ حَدِيثُ ٢ .

(٢) مُسْتَدِرْكُ وَسَائِلُ الشِّیعَةِ : ٢ / ٨٠ بَابُ ٧٩ حَدِيثُ ٦ .

(٣) مُسْتَدِرْكُ وَسَائِلُ الشِّیعَةِ : ٢ / ٨٠ بَابُ ٧٩ حَدِيثُ ٣ .

(٤) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٦١٥ بَابُ تَرْتِيلِ الْقُرْآنِ بِالصَّوْتِ الْمُحْسَنِ حَدِيثُ ٥ .

(٥) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٦٧٢ حَدِيثُ ٣ وَ٤ .

(٦) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٦٧٣ حَدِيثُ ٧ ، بِسَنْدِهِ عَنْ مَرَازِمَ بْنِ حَكِيمٍ ، قَالَ : أَمْرُ أَبْوَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكِتَابٍ فِي حَاجَةٍ فَكَتَبَ ، ثُمَّ عَرَضَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ إِسْتِثْنَاءً ، فَقَالَ : كَيْفَ رَوْجُوتُمْ أَنْ يَتَمَّ هَذَا وَلَيْسَ فِيهِ إِسْتِثْنَاءً (أَيْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) انْظُرُوا كُلَّ مَوْضِعٍ لَا يَكُونُ فِيهِ إِسْتِثْنَاءً فَاسْتَثْنَوْا فِيهِ .

(٧) سُورَةُ الْكَهْفِ : ٢٢ - ٢٣ .

تأسيساً بأبي الحسن الرضا عليه السلام ، ولما ورد من انه أَنْجَحَ لِلْحَاجَةِ^(١) ، ويبالي ورد انه ما خاب خط ترب . ويحرم إحراق القرطاس إذا كان فيه اسم الله سبحانه، وكذا محوه بالبزاق ، للنبي عنها^(٢) ولكنها إهانة وتهكما لحرمة اسم الله سبحانه، بل يمحى بأظهر ما يوجد من الماء ثم يمزق ، وكذا ورد النبي عن محو اسم الله بالأقلام^(٣) . ويكره إحراق القرطاس الحالى من اسم الله تعالى^(٤) .

ويجوز مكاتبنة المسلم لأهل الذمة ، والتسليم عليهم في المكاتبنة مع الحاجة، للإذن في ذلك، ولأنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يكتب إلى كسرى وقيصر ، والأولى عدم الابتداء باسمائهم في الكتاب^(٥) ، ويلزم إخلاء الكتاب حينئذ من اسم الله سبحانه لثلا يمسوه فيكون هو السبب في ذلك .

ويستحب تعلم الكتابة، فعن أمير المؤمنين عليه السلام : علموا أولادكم

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٣ حديث ٨ ، بسنده عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه كان يترتب الكتاب ، وقال : لا بأس به .

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٩٧ باب ٩٨ حديث ٤ و ٥ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٤ باب النبي عن إحراق القرطيس المكتوبة حديث ٤ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : امحوا كتاب الله تعالى وذكره بأظهر ما تجدون ، وهي أن يحرق كتاب الله ، وهي أن يمحى بالأقلام [خ.ل:بالاقدام].

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٧٣ باب النبي عن إحراق القرطيس المكتوبة حديث ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام يقول : لا تحرقوا القرطيس ، ولكن امحوها وخرقوها .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٥١ باب مكاتبنة أهل الذمة حديث ١ ، بسنده عن أبي بصير قال : سئل أبو عبدالله عليه السلام عن الرجل يكون له الحاجة إلى المجوسي أو إلى اليهودي أو إلى النصراوي أو أن يكون عاملاً أو دهقاناً من عظماء أهل أرضه فيكتب إليه الرجل في الحاجة العظيمة ، أيبدأ بالعلاج ويسلم عليه في كتابه ، وإنما يصنع ذلك لكي تقضى حاجته ؟ قال : أما ان تبدأ به فلا ، ولكن تسلم عليه في كتابك ، فإن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قد كان كتب إلى كسرى وقيصر .

الكتابة ، فإنَّ الكتابة هم الملوك والسلطين . وقال عليه السلام : عليكم بحسن الخطَّ فإنه من مفاتيح الرزق .

المقام السابع

في آداب المشورة

يستحب المشورة للأمور ، لما ورد من قوله صلى الله عليه وآله وسلم : ما حار من استخار ، ولا ندم من استشار^(١) . وقوله : من لا يستشير يندم^(٢) . وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: لن يهلك امرؤ عن مشورة^(٣). وإن من استبد برأيه هلك ، ومن شاور الرجال شاركها في عقوتها^(٤) . وقوله عليه السلام : لا مظاهره أوثق من المشاورة^(٥) . وقوله عليه السلام : الاستشارة عين الهدایة^(٦) ، وقوله عليه السلام : خاطر بنفسه من استغنى برأيه^(٧) . وقوله عليه السلام : رجل ، ونصف رجل ، ولا شيء ، فالرجل من يعقل ويشاور العقلاء ، ونصف الرجل من يعقل ولا يشاور العقلاء ، ولا شيء من لا يعقل ولا يشاور العقلاء .

ويستحب مراعاة أوصاف في المستشار .

(١) أمالی الطوسي : ١٣٥ في الجزء الخامس .

(٢) نهج البلاغة القسم الثاني ٢١٩ . مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٥ باب ٢١ حديث ٦ .

(٣) المحسن : ٦٠٠ باب ٣ الاستشارة حديث ١٨ .

(٤) نهج البلاغة القسم الثاني ، ومستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٥ .

(٥) المحسن : ٦٠١ باب ٣ الاستشارة حديث ١٥ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً عليه السلام ان قال : لا مظاهره أوثق من المشاورة ، ولا عقل كالتدبر . ونهج البلاغة : ٣ / ١٧٧ حديث ١١٣ .

(٦) نهج البلاغة : ٣ / ٢٠١ حديث ٢١١ .

(٧) نهج البلاغة : ٣ / ٢٠١ حديث ٢١١ .

فمنها: كونه من أصحاب الرأي ، لما ورد من أنّ مشاورة ذوى الرأي
وابتعامهم هو الحزم^(١) ، ولأن استشارة غير ذي الرأى نقض للغرض .
ومنها: كونه عاقلا ، لقوله عليه السلام : استرشدوا العاقل ولا تعصوه
فتندموا^(٢) .

ومنها: كونه ورعاً ، لقوله عليه السلام : استشروا العاقل من الرجال
الورع فانه لا يأمر إلا بخير ، وإياك والخلاف ، فإن مخالفة الورع العاقل مفسدة
في الدين والدنيا^(٣) . وورد أنّ من استشار عاقلاً له دين وورع لم يخذه الله بل
يرفعه الله ، ورماه بخير الأمور وأقربها إلى الله^(٤) .

ومنها: كونه ذا خشية ، لقوله عليه السلام : استشر في أمرك الذين
يخشون ربهم^(٥) .

ومنها: كونه ناصحا ، لقوله عليه السلام : مشاورة العاقل الناصح رشد
ويمن و توفيق من الله ، فإذا أشار عليك الناصح العاقل فإياك والخلاف ، فإن في
ذلك العطب^(٦) . وروى الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال : المشورة
لا تكون إلا بحدودها وإن كانت مضرتها على المستشير
أكثر من منفعتها له .

(١) المحسن : ٦٠٠ باب ٣ الاستشارة حديث ١٤ ، بسنده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليهما
السلام قال : قيل لرسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم : ما الحزم ؟ قال : مشاورة ذوى الرأى
وابتعامهم .

(٢) أمالى الشیخ الطوسي : ١٥٢/١ ، ومستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٦٥ باب ٢١ حديث ٣ .

(٣) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٤ .

(٤) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٦ .

(٥) المحسن : ٦٠١ باب ٣ الاستشارة حديث ١٧ .

(٦) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٥ .

فاؤها : أن يكون الذي تشاوره عاقلاً .

والثانية : أن يكون حراً متديناً .

والثالثة: أن يكون صديقاً موافياً .

والرابعة : أن تطلعه على سرّك فيكون علمه به كعلمك بنفسه ، ثم يُسرِّ ذلك ويكتمه ، فإنه إذا كان عاقلاً انتفعت بمشورته ، وإذا كان حراً متديناً أجهد نفسه في النصيحة لك ، وإذا كان صديقاً موافياً كتم سرّك إذا أطلعته عليه ، وإذا أطلعته على سرّك فكان علمه به كعلمك به تمت المشورة ، وكملت النصيحة^(١) .

ويجب نصح المستشير ، لأن المستشار مؤمن^(٢) . وترك النصح خيانة ، وورد أنَّ من استشار أخيه فلم ينصحه مغض الرأي ، سلبه الله عزَّ وجلَّ رأيه^(٣) . ولا بأس باستشارة الكامل من دونه ، وقد كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ والأئمة عليهم السلام يستشرون أصحابهم ويعزمون بعد ذلك على ما يريدون^(٤) ، وربما شاور باب الحاج عليه السلام الأسود من سودانه ، فقيل له : تشاور مثل هذا ؟ ! فقال : إنَّ اللهَ تبارَكَ وَتَعَالَى رَبِّا فَتَحَ عَلَى لِسَانِهِ^(٥) ، وورد أنَّ المشورة

(١) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٨ .

(٢) المحسن : ٦٠١ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٠ .

(٣) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٧ .

(٤) المحسن : ٦٠١ باب ٣ الاستشارة حديث ٢١ ، بسنده عن معمر بن خلاد ، قال : هلك مولى لأبي الحسن الرضا عليه السلام يقال له سعد ، فقال : أشر علىَّ برجل له فضل وأمانة ، فقلت أنا أشير عليك ؟ ! فقال شبه المغضب : إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يستشير أصحابه ثم يلزم على ما يريد ، وحديث ٢٢ بسنده عن الفضيل بن يسار ، قال : استشارني أبو عبدالله عليه السلام مرة في أمرٍ ، فقلت : أصلحك الله مثل يشير على مثلك ؟ ! قال : نعم ، إذا استشرتك .

(٥) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٣ ، بسنده عن الحسن بن الجهم ، قال : كنا عند

مباركة، ولذا قال الله تعالى لنبيه ﷺ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﷺ .^(١)

ويكره مشاورة عدة للنبي عن مشاورتهم.

فمنهم : النساء ، لما ورد من أنه إذا كان الشئ في شيء ففي لسان المرأة^(٢) ،
وان في النساء الضعف والوهن والعجز ، وإن في خلافهن البركة^(٣) ، ولذا استثنى
مشورتهن للمخالفة فامر بها^(٤) .

ومنهم : الجبان ، لأنه يضيق على المستشير المخرج^(٥) .

= أبي الحسن الرضا عليه السلام فذكرنا أباه عليه السلام فقال : كان عقله لا يوازن به العقول
وربما شاور الأسود من سوداته ، فقيل له : تشاور مثل هذا ؟ ! قال : إن الله تبارك وتعالى ربها
فتح لسانه ، قال : فكانوا ربما أشاروا عليه بالشيء فيعمل به من الضيعة والبستان .

(١) تفسير العياشي : ١ / ٢٠٤ حديث ١٤٧ سورة آل عمران آية ١٥٩ : بسنده عن علي بن مهزيار ، قال : كتب إلى أبو جعفر عليه السلام : أن سل فلانا أن يشير على ويتخير لنفسه فهو يعلم ما يجوز في بلده وكيف يعامل السلاطين ، فان المشورة مباركة ، قال الله لنبيه في محكم كتابه ﷺ فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين ﷺ فإن كان ما يقول مما يجوز كنت أصوب رأيه ، وإن كان غير ذلك رجوت أن أضعه على الطريق الواضح إن شاء الله ﷺ وشاورهم في الأمر ﷺ قال : يعني الاستخاراة .

(٢) الفقيه : ٤ / ٢٦٣ باب التوادر في وصيَّة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لأمير المؤمنين عليه السلام حديث ٤ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٦ باب ٢٤ أحاديث الباب .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٦ باب ٢٤ حديث ٣ .

(٥) الفقيه : ٤ / ٢٩٣ باب التوادر حديث ٨٨٦ ، بسنده عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلي عليه السلام : يا علي ! لا تشاورنَّ جباناً فانه يضيق عليك المخرج ، ولا تشاورنَّ بخيلاً فانه يقصرك عن غايتك ، ولا تشاورنَّ حريضاً فانه يُزِّينُ لك شرها ، واعلم ان الجبن والبخل والمحرص غريرة يجمعها سوء الفتن .

ومنهم : البخيل ، لأنَّه يقصُّ المستشير عن غايته^(١) .

ومنهم : الحريص ، لأنَّه يزيد المستشير شَرَها^(٢) .

ومنهم : العبيد والسفلة ، لما ورد من أَنَّك إنْ كنْت تَحْبَّ أن تستثِبَ لك النعمة ، وتكمِل لك المروءة ، وتصلح لك المعيشة ، فلا تستشر العبد والسفلة في أمرك ، فإنَّك إنْ اتَّمْتَهُم خانوك ، وإنَّ حدُثُوك كذبُوك ، وإنْ نكبت خذلوك ، وإنْ وعدُوك بوعد لم يصدقوك^(٣) ، واستشارة الكاظم عليه السَّلام الأسود^(٤) لعلَّه لإحرازه منه الأمانة والصدق وساير شروط الاستشارة ، فلا ينافي تخلَّف الشروط عن العبيد في الغالب .

ومنهم : الفاجر ، لما مَرَّ من أَنَّه ليس بين البار والفاجر خلَّة^(٥) . وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام : قُمْ بالحق ، ولا تعرِض لما فاتك ، واعتنِل ما لا يعنيك ، وتجنب عدوك ، واحذر صديقك من الأقوام إِلَّا الأُمِين ، والأُمِين من خشي الله ، ولا تصحب الفاجر ، ولا تطلعه على سرِّك ، ولا تأْمِنه على أمانتك ، واستشر في أمورك الذين يخشون رَبِّهم^(٦) . وقال مولانا الصادق عليه السلام : حُبُّ الْأَبْرَار للاَّبْرَار ثواب للاَّبْرَار ، وحُبُّ الْفَجَار للفجَار فضيلة للفجَار ، وبغض الفجَار للاَّبْرَار زين للاَّبْرَار ، وبغض الْأَبْرَار للفجَار خزي على الفجَار^(٧) .

(١) الحديث المتقدم .

(٢) الحديث السابق أقول : ولعل العبارة : لأنَّه يُزَيِّن للمستشير شَرَها .

(٣) علل الشرائع : ٥٥٨ باب ٣٤٩ العلة التي من أجلها يكره استشارة العبد والسفلة في الأمور حديث ١ .

(٤) المحسن : ٦٠٢ باب ٣ الاستشارة حديث ٢٣ .

(٥) أصول الكافي : ٦٤١ / ٢ باب من تكره مجالسته ومرافقته حديث ٩ .

(٦) علل الشرائع : ٥٥٩ باب ٣٤٩ العلة التي من أجلها يكره أن يستشار العبد والسفلة في الأمور حديث ٢ .

(٧) أصول الكافي : ٦٤٠ / ٢ باب من تكره مجالسته ومرافقته حديث ٦ .

فائدة :

ينبغي توقّي فراسة المؤمن، لما ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله^(١) . وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اتقوا ظنون المؤمنين فإن الله جعل الحق على ألسنتهم^(٢) .

(١) بصائر الدرجات : ٣٥٥ باب ١٧ الأئمة هم المتوسعون في الأرض حديث ٣ و ٤ .

(٢) نهج البلاغة / الجزء الثالث : ٢٢٧ حديث ٣٠٩ .

المقام الثامن

في مكارم الأخلاق

تعرّضنا لها هنا لكون جملة منها من شؤون المعاشرة وال المباشرة ، وتطفلنا بالباقي لإعلام أن مكارم الأخلاق مما ورد الحث العظيم عليها ، فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : إنما بعثت لأتم مكارم الأخلاق^(١) . وعن مولانا الصادق عليه السلام : إن الله تبارك وتعالى خص الانبياء صلوات الله عليهم أجمعين بمكارم الأخلاق ، فمن كانت فيه فليحمد الله على ذلك ، ومن لم يكن فيه فليتضرّع إلى الله تعالى وليسأله إياها^(٢) . وقال عليه السلام : عليكم بمكارم الأخلاق ، فإن الله عز وجل يحبها ، وإياكم ومذموم الأفعال ، فإن الله عز وجل يبغضها^(٣) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : ذللوا أخلاقكم بالمحاسن ، وقودوها

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٢ باب ٦ حديث ١ ، عن مجتمع البيان ، وفي الامالي للشيخ المفيد : ٩٢ المجلس ٢٣ حديث ٢٢ وفيه أنا لنحب من شيعتنا من كان عاقلاً .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٥٦ باب المكارم حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنما لنحب من كان عاقلاً فهماً ، فقيهاً ، حليناً ، مدارياً ، صبوراً ، صدوقاً ، وفيما ، إن الله عز وجل خص الأنبياء بمكارم الأخلاق ، فمن كانت فيه فليحمد الله على ذلك ومن لم تكن فيه فليتضرّع إلى الله عز وجل وليسأله إياها ، قال : قلت جعلت فداك وما هن ؟ قال : هن الورع ، والقناعة ، والصبر ، والشکر ، والحلم ، والحياء ، والسخاء ، والشجاعة ، والغيرة ، والبر ، وصدق الحديث ، وأداء الأمانة .

(٣) الامالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ٣٥٩ المجلس السابع والخمسون حديث ١٠ .

إلى المكارم^(١). وقال عليه السلام لولده : إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ جعل محسن الأخلاق وصلة بينه وبين عباده ، فيحب أحدكم أن يمسك بخلق متصل بالله^(٢) . وقال عليه السلام أيضاً : لو كنَّا لا نرجوا جنة ، ولا نخشى ناراً ، ولا ثواباً ، ولا عقاباً ، لكان ينبغي لنا أن نطلب مكارم الأخلاق ، فإنها مما تدلّ على سبيل النجاح^(٣) . ثم إن مكارم الأخلاق كثيرة نقتصر في هذا المقام بها وقع التنصيص في الأخبار بعد جميعها وحذف مكرّراتها بكونها منها ، ونلحقها في المقامات اللاحقة بباقي الأخلاق المدوحة والمذومة إن شاء الله تعالى .

فمنها : اليقين :

عَدَه مولانا الصادق عليه السَّلام من مكارم الأخلاق^(٤) .
وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : كفى بالبيان غنى ، وبالعبادة شغلاً^(٥) .
وورد أنه : لا عبادة إلا بيقين^(٦) . وإنَّ اليقين أَفْضَلُ مِنَ الإِبَانَ ، وَمَا شَيْءَ أَعْزَزَ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٢ باب ٦ حديث ٦ ، بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : ذلّوا أخلاقكم بالمحاسن ، وقودوها إلى المكارم ، وعودوها الحكم ، واصبروا على الإيثار على أنفسكم فيما تحملون عنه قليلاً من كثير ، ولا تداقوا الناس وزناً بوزن ، وعظموا أقداركم بالتغافل من الذّي من الأمور ، وامسكتوا رمق الضعف بالمعونة له بجاهكم ، وإن عجزتم عما رجا عندكم فلا تكونوا بخاشن عما غاب عنكم فيكثر عائبيكم ، وتحفظوا من الكذب فإنه من أدقَّ الأخلاق قدرأ ، وهو نوع من الفحش ، وضرب من الدناءة ، وتكرّموا بالغنى عن الاستقصاء .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٣ باب ٦ حديث ١٩ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٣ باب ٦ حديث ٢١ .

(٤) المصال : ٢ / ٣٣١ عشر خصال من المكارم حديث ١١ .

(٥) المحاسن : ٢٤٧ باب ٢٩ اليقين والصبر في الدين حديث ٢٥١ .

(٦) المعفريات : ١٥٠ باب التقوى وحسن الخلق ، بسنده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : سمعت رسول الله [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ] يقول : لا حسب إلا التواضع ، ولا كرم =

من اليقين^(١) . وانَّ أَفْضَلَ الدِّينِ الْيَقِينُ ، وَأَفْضَلُ الْإِيمَانِ حَسْنُ الْإِيمَانِ ، وَانَّ الدِّينَ شَجَرَةُ أَصْلِهَا الْيَقِينُ ، وَانَّ بِهِ ثَبَاتُ الدِّينِ ، وَانَّ بِهِ تَتَمَّعُ الْعِبَادَةُ^(٢) . وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانَ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِي خَطِيئَةٌ ، وَمَا اخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِي صَبَبَهُ ، وَانَّ الضَّارَ النَّافِعُ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٣) ، وَوَرَدَ أَنَّ الْكَنزَ الَّذِي كَانَ تَحْتَ الْجَدَارِ لِلْغَلَامِينَ الْيَتَمِّيْمِ مَا كَانَ ذَهَبًا وَلَا فَضْدَةً وَانَّهَا كَانَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، مَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ لَمْ يَضْحَكْ سِنَّهُ ، وَمَنْ أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ لَمْ يَفْرَحْ قَلْبَهُ ، وَمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ لَمْ يَخْشِ إِلَّا اللَّهَ^(٤) . وَانَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا وَلِهِ حَدٌّ ، وَحدَّ التَّوْكِلِ الْيَقِينُ ، وَحدَّ الْيَقِينَ أَنَّ لَا تَخَافُ مَعَ اللَّهِ شَيْئًا^(٥) . وَانَّ مِنْ صَحَّةِ يَقِينِ الْمَرءِ الْمُسْلِمِ أَنَّ لَا يُرْضِي النَّاسَ بِسُخْطِ اللَّهِ ، وَلَا يُلْوِمُهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتَهُمْ اللَّهُ ، وَانَّ الرِّزْقَ لَا يَسُوقُهُ حَرَصٌ حَرَيْصٌ وَلَا يَرْدِهُ كُراْهِيَّةً كَارِهٌ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ فَرَّ مِنْ رِزْقِهِ كَمَا يَفْرَرُ مِنَ الْمَوْتِ لَأَدْرِكَهُ رِزْقُهُ كَمَا يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ ، وَانَّ اللَّهَ بَعْدِهِ وَقْسَطُهُ جَعَلَ الرُّوحَ وَالرَّاحَةَ فِي الْيَقِينِ وَالرِّضَا ، وَجَعَلَ الْهَمَ وَالْحُزْنَ فِي الشُّكُوكِ وَالسُّخْطِ^(٦) . وَانَّ الْعَمَلَ الدَّائِمَ الْقَلِيلَ عَلَى الْيَقِينِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ عَلَى غَيْرِ يَقِينٍ^(٧) . وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ جَلَسَ إِلَى حَائِطٍ مَا يُلْمِلُ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَقْعُدْ تَحْتَ هَذَا

= إِلَّا التَّقْوَى ، وَلَا عَمَلٌ إِلَّا بُنْيَةٌ ، وَلَا عِبَادَةٌ إِلَّا بِيَقِينٍ .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٤ باب ٧ حديث ١١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٥ باب ٧ حديث ١٧ ، عن الأَمْدِي فِي الْفَرْرِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٥٧ باب فضل اليقين حديث ٤ ، وصفحة ٥٨ حديث ٧ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٥٨ باب فضل اليقين حديث ٦ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٥٧ باب فضل اليقين حديث ١ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٥٧ باب فضل اليقين حديث ٢ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٥٧ باب فضل اليقين حديث ٣ .

الحانط فإنه معور ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : حرس امرأ أجله ، فلما قام سقط الحانط . وكان أمير المؤمنين عليه السلام يفعل هذا وأشباهه ، وهذا اليقين^(١) . وقد كان عليه السلام في الحرب بثوبين بغير درع ولا غيره ، فقيل له في ذلك ، فقال عليه السلام : ليس من عبد إلا وله من الله عز وجل حافظ وواقية ، معه ملكان يحفظانه من أن يسقط من رأس جبل أو يقع في بئر ، فإذا نزل القضاء خلياً بينه وبين كل شيء^(٢) . وقال عليه السلام في خطبة له : يا إيه الناس ! سلوا الله اليقين ، وارغبوا إليه في العافية ، فإن أجل النعمة العافية وخير ما دام في القلب اليقين^(٣) . وعن مولانا السجاد عليه السلام أنه كان يطيل القعود بعد المغرب يسأل الله اليقين^(٤) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن علامة الموقن ستة : أىقين أن الله حق فآمن به ، وأىقين بأن الموت حق فحذر ، وأىقين أن البعث حق فخاف الفضيحة ، وأىقين بأن الجنة حق فاشتاق إليها ، وأىقين بأن النار حق فظهر سعيه للنجاة منها ، وأىقين بأن الحساب حق فحاسب نفسه^(٥) .

واعلم أن مراتب اليقين مختلفة ، فمن قوى يقينه فعلامته التبرّي من المحو والقوة إلا بالله ، والاستقامة على أمر الله ، وعبادته ظاهرا وباطنا ، قد استوت عنده حالتا العدم والوجود ، والزيادة والنقصان ، والمدح والذم ، والعز والذلة ، لأنّه يرى كلها من عين واحدة ، ومن ضعف يقينه تعلق بالأسباب ، [ورخص لنفسه بذلك] ، واتبع العادات وأقاويل الناس بغير حقيقة ، والسعى في

(١) أصول الكافي : ٢ / ٥٨ باب فضل اليقين حديث ٥.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٥٨ باب فضل اليقين حديث ٨.

(٣) المحسن : ٢٤٨ حديث ٢٥٤.

(٤) ذيل الحديث المتقدم.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٤ باب ٧ حديث ١٣.

أمر الدنيا وجمعها وإمساكها ، مقرًا باللسان أنه لا مانع ولا معطي إلا الله ، وإن العبد لا يصيبه إلا ما كتب الله له ، ورزقه قد قسم له ، والجهد لا يزيد [في الرزق] ولا ينقص شيئاً ، وينكر ذلك بفعله وقلبه ، وقد كان الأنبياء - مع جلالة مخلهم من الله تعالى - تتفاوت في حقيقة اليقين ، ولذا أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين ذكر عنده أنَّ عيسى بن مريم عليه السلام كان يمشي على الماء ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لو زاد يقينه لمشى على الهواء ، مشيرًا بذلك إلى المعراج^(١) .

ومنها : الورع

عَدَّه مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٢) .
وورد : أنَّ الورع عباد الإسلام^(٣) وكمال الدين^(٤) . وثبات الإيمان ورأسه^(٥) .
وأنَّه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه^(٦) ، وأنَّه لا ينال ما عند الله إلا بالورع^(٧) . وإن

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٤ باب ٧ حديث ١٦ ، بتصرف .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٥٦ باب المكارم حديث ٣ ، وتقدمت الرواية .

(٣) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩٥ باب ٢٠ حديث ١٥ ، بسنده في وصية النبي لعلي عليه السلام قال : يا علي إثلاة من لقى الله عز وجل بهن فهو من أفضل الناس ، من أتى الله عز وجل بما افترض عليه فهو من أعبد الناس ، ومن ورع عن محارم الله فهو من أورع الناس ، ومن قنع بما رزقه الله فهو من أغنى الناس ، ثم قال : يا علي ! ثلات من لم يكن فيه لم يتم عمله ، ورع يحجزه عن معاصي الله ، وخلق يداري به الناس ، وحلم يردد جهل الماجاهل إلى أن قال : يا علي ! الإسلام عريان ولباسه الحباء ، وزينته العفاف ، ومراده العمل الصالح ، وعماده الورع .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٩ باب ٢١ حديث ١ .

(٥) روضة الوعاظين ٢ / ٤٣٣ ، ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٠ باب ٢١ حديث ٦ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦٧ باب الورع حديث ١ ، بسنده عن عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : إني لا ألقاك إلا في السنين فأخبرني بشيء آخر به ، فقال : أوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد ، وأعلم أنه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٧٦ باب الورع حديث ٣ ، بسنده عن يزيد بن خليفة ، قال : وعظنا أبو =

أشد العبادة الورع^(١). وان من لقي الله منكم بالورع كان له عند الله عز وجل فرجاً^(٢). وان من لم يتورع في دين الله تعالى ابتلاه الله بثلاث خصال : اما ان يعيته شاباً ، او يوقعه في خدمة السلطان ، او يسكنه في الرساتيق^(٣) . وان احق الناس بالورع آل محمد صلى الله عليه وآلله وسلم وشيعتهم كي تقتدي الرعية^(٤) [بهم]. وقال الصادق عليه السلام في عدة أخبار : ابلغ موالينا انا لسنا نُغنى عنهم من الله شيئاً إلا بعمل ، وانهم لن ينالوا ولا يتنا إلا بالورع^(٥) ، وان شيعتنا أهل الورع والاجتهداد^(٦) ، وانه ليس من أوليائنا من هو في قرية فيها عشرة آلاف رجل فيهم خلق الله أورع منه^(٧) . وان أصحابي من اشتد ورعيه وعمل لخالقه ، ورجا ثوابه : هؤلاء أصحابي^(٨) . [وعن أبي عبدالله عليه السلام قال] : وإنما لا نعد الرجل مؤمناً حتى يكون بجميع امرنا متبعاً مريداً ، الا وان من اتبع امرنا وارادته الورع ، فتزئنا به يرحمكم الله ، وكبدوا أعداءنا به ينشئكم الله^(٩) ، وسئل أبو عبدالله عليه السلام عن الورع ؟ فقال : الذي يتورع عن محارم الله^(١٠) . وورد ان المتورع يحتاج إلى ثلاثة أصول : الصفح عن عثرات الخلق أجمع ،

= عبدالله عليه السلام فأمر وزهد ، ثم قال : عليكم بالورع ، فإنه لا ينال ما عند الله إلا بالورع.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٧٧ باب الورع حديث ٤.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩٤ باب ٢٠ حديث ١٢.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠١ باب ٢١ حديث ٢١.

(٤) بشارة المصطفى للطبرى : ١٤١.

(٥) تفسير فرات : ١٧٠ آيه ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾ حديث ١١٨.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٠ باب ٢١ حديث ١٤.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٧٩ باب الورع حديث ١٥.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٧٧ حديث ٦.

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٧٨ باب الورع حديث ١٣.

(١٠) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩٢ باب ٢٠ حديث ٣.

وترك خطبته فيهم ، واستواء المدح والذم ، وأصل الورع دوام محاسبة النفس ، والصدق في المقاولة ، وصفاء المعاملة ، والخروج من كل شبهة ، ورفض كل عيبة وريبة ، ومفارقة جميع ما لا يعنيه ، وترك فتح أبواب لا يدرى كيف يغلقها^(١) ، ولا يجالس من يشكل عليه الواضح ، ولا يصاحب مستخف الدين ، ولا يعارض من العلم ما لا يتحمل قلبه ولا يتفهمه من قائله ، ويقطع عنّي يقطعه عن الله عزّ وجلّ^(٢) .

ومنها : الحلم :

عَدَه مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٣) . وكفى في فضله وشرفه وصف الله سبحانه به نفسه^(٤) ، وورد أنه لا يكون الرجل عابداً حتى يكون حليماً ، ولا يكون عاقلاً حتى يكون حليماً^(٥) ، وانَّ الله يحبُّ الملائكة^(٦) ، وانَّ الملجم ركن العلم^(٧) وانَّه زينة^(٨) ، وانَّه سراج الله يستضيء به صاحبه إلى جواره^(٩) ، وانَّه ما جمع شيء إلى شيء أفضل من حلم إلى علم^(١٠) ، وانَّ أول عوض الملائكة

(١) خ ل: يفتحها.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٠ باب ٢١ حديث ١٥ .

(٣) أمالى الشيخ المفيد : ١٩٢ المجلس الثالث والعشرون حديث ٢٢ .

(٤) في أربع عشرة آية وصف الله جلَّ شأنه في كتابه العزيز نفسه بالحلم ، منها في سورة البقرة آية ٢٢٥ ﴿واعلموا ان الله غفور حليم﴾ .

(٥) مشكاة الأنوار : ١٩٥ الفصل الحادي عشر في الحلم وكظم الغيظ والغضب .

(٦) مشكاة الأنوار : ١٩٥ الفصل الحادي عشر في الحلم وكظم الغيظ والغضب ، وفيه عن أبي

(٧) جعفر عليه السلام قال : إنَّ الله عزّ وجلّ يحبُّ العبيِّن الملائكة .

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٤ باب ٢٦ حديث ١ وحديث ٩ على الترتيب .

(٩) مستدرك ووسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٤ باب ٢٦ حديث ١٣ .

(١٠) مشكاة الأنوار : ١٩٧ الفصل الحادي عشر في الحلم ، والخصال : ١ / ٤ حديث ١٠ .

من حلمه ان الناس أنصاره على الجاهم^(١) ، وان المؤمن ليدرك بالحلم واللّين درجة العابد المتهجد^(٢) ، والصائم القائم^(٣) ، وان مرارة الحلم أذب من مرارة الانتقام^(٤) . وقال صلّى الله عليه وآله وسلم : احتمل ممّن هو أكبر منك ، وممّن هو أصغر منك ، وممّن هو خير منك ، وممّن هو شرّ منك ، وممّن هو فوقك ، وممّن هو دونك ، فإن كنت كذلك باهـي الله بك الملائكة^(٥) . وسمع أمير المؤمنين عليه السلام رجلاً يشتم قنبراً وقد رام قنبر أن يرده عليه ، فناداه : مهلاً يا قنبراً ! دع شاتمك مهاناً ، ترضي الرحمن ، وتسخط الشيطان ، وتعاقب عدوك ، فوالذي خلق الحبة ، وبرا النسمة ، ما أرضى المؤمن ربه بمثل الحلم ، ولا أسخط الشيطان بمثل الصمت ، ولا عوقب الأحق بمثل السكوت عنه^(٦) .
والمراد بالحلم : كظم الغيظ وملك النفس.

ومنها : الصبر :

عده مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٧) ، وقد ورد ان الصبر من الإيمان كالرأس من الجسد فإذا ذهب الرأس ذهب الجسد ، كذلك إذا ذهب الصبر ذهب الإيمان^(٨) . وان من لا صبر له لا إيمان له^(٩) . وأنه نعم

(١) نهج البلاغة القسم الثاني ١٩٩ / ٣ حدث ٢٠٦ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٤ باب ٢٦ حدث ٧ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٤ باب ٢٦ حدث ١٩ .

(٤) إرشاد القلوب : ١٣ .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب ٢٦ حدث ٢١ .

(٦) أمالى الشيخ المفيد : ١١٨ المجلس الرابع عشر حدث ٢ .

(٧) أمالى الشيخ المفيد : ١٩٢ المجلس الثالث والعشرون حدث ٢٢ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٨٧ باب الصبر حدث ٢ .

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٨٩ باب الصبر حدث ٤ .

الخلق^(١)، وانَّ معه النصر^(٢)، وانَّه خير مركب^(٣)، وانَّ من صبر نال بصبره درجة الصائم القائم، ودرجة الشهيد الذي قد ضرب بسيفه قدام محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم^(٤) . وانَّه لا يعدم الصبور الظفر وان طال به الزمان^(٥) ، وانَّ من صبر على الفقر وهو يقدر على الغنى ، وعلى البغضة وهو يقدر على المحبة ، وعلى الذلّ وهو يقدر على العزّ ، آتاه الله ثواب خمسين صديقاً ممن صدق برسول الله

(١) الفقيه : ٤ / ٢٧٦ في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لشبله محمد بن الحنفية قال عليه السلام - في جملة الوصيَّة - الق عنك واردات الهموم بعزم الصبر ، عود نفسك الصبر فنعم الخلق الصبر ، واحملها على ما أصابك من أحوال الدنيا وهمومها .

(٢) الفقيه : ٤ / ٢٩٦ باب التوادر حديث ٨٩٦ ، بسنده عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه عليها السلام قال : قال الفضل بن العباس : أهدى الى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بغلة ، أهدتها له كسرى أو قيسر فركبها النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم بجل من شعر ، وأردفني خلفه ، ثم قال لي : يا غلام ! احفظ الله يحفظك ، واحفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله عز وجل في الرخاء يعرفك في الشدة ، إذا سألت فاسأله الله ، وإذا استعن بالله عز وجل ، فقد مضى القلم بما هو كائن ، فلو جهد الناس ان ينفعوك بأمر لم يكتبه الله لك لم يقدروا عليه ، ولو جهدوا أن يضروك بأمر لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه ، فإن استطعت ان تعمل بالصبر مع اليقين فافعل ، فإن لم تستطع فاصبر ، فإن الصبر على ما تكره خيراً كثيراً ، واعلم أن الصبر مع النصر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً ان مع العسر يسرا .

(٣) المعغريات : ١٤٩ باب في الحلم والصبر .

(٤) ثواب الأعمال : ٢٣٥ ثواب الصبر حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إني لأصبر من غلامي هذا ومن أهلي على ما هو أمر من المخظل ، إنه من صبر نال بصبره درجة الصائم القائم ، ودرجة الشهيد الذي قد ضرب بسيفه قدام محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم .

(٥) نهج البلاغة الجزء الثالث / ١٩١ حديث ١٥٣ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١) . وَانْ قَوْمًا يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَخَلَّلُونَ رَقَابَ النَّاسِ حَتَّى يَضْرِبُوا بَابَ الْجَنَّةِ قَبْلَ الْحِسَابِ فَيَقُولُونَ : بِمَ ؟ فَيَقُولُونَ : كَنَا مِنَ الصَّابِرِينَ فِي الدُّنْيَا^(٢) . وَانَّ مَنْ صَرِبَ عَنْ مُعْصِيَةِ اللَّهِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٣) ، وَانَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٤) وَقَدْ اسْتَفَاضَتِ الْاَخْبَارُ بَأْنَ الصَّرِبَ صَرِبَ عَلَى الْبَلَاءِ ؛ وَهُوَ حَسَنٌ جَمِيلٌ ، وَصَرِبَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ، وَهُوَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِ، وَأَحْسَنُ مِنْهُ الصَّرِبُ عَنْ مُحَارَمَ اللَّهِ^(٥) . وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مَنَادٍ عَنْ اللَّهِ يَقُولُ : أَينَ أَهْلُ الصَّرِبِ ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فَيَقُومُ عَنْقُ مِنَ النَّاسِ فَتَسْتَقْبِلُهُمْ زَمْرَةُ الْمَلَائِكَةِ فَيَقُولُ لَهُمْ : مَا كَانَ صَرِبُكُمْ هَذَا الَّذِي صَرِبْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ: صَرِبْنَا أَنفُسَنَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَصَرِبَّنَا هَا عَنْ مُعْصِيَةِ اللَّهِ . قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فَيَنَادِي مَنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ : صَدَقَ عَبْدِي ؛ خَلُّوا سَبِيلَهُمْ لِيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٦) . وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ مَنْ وَرَأَكُمْ قَوْمًا يَلْقَوْنَ فِي الْأَذَى وَالْتَّشْدِيدِ، وَالْقَتْلِ وَالتَّنْكِيلِ مَا لَمْ يَلْقَهُ أَحَدٌ فِي الْأَمْمِ السَّابِقَةِ، أَلَا وَإِنَّ الصَّابِرَ مِنْهُمْ مَوْقُنٌ بِالْعَارِفِ فَضْلُ مَا يَأْتِي إِلَيْهِ فِي لَمْعَيٍّ فِي دَرْجَةٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ تَنْفَسَ الصَّدَاءُ ، فَقَالَ : آهَ آهَ عَلَى تَلْكَ الْأَنْفُسِ الْزَّاكِيَّةِ ، وَالْقُلُوبُ الرَّاضِيَّةُ الْمَرْضِيَّةُ ، أُولَئِكَ

(١) أصول الكافي : ٩١ / ٢ باب الصبر حديث ١٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنَالُ الْمَلَكُ فِيهِ إِلَّا بِالْقَتْلِ وَالْتَّجْرِيرِ ، وَلَا الْغَنِيَ إِلَّا بِالْغَصْبِ وَالْبَخْلِ ، وَلَا الْمُحَبَّةُ إِلَّا بِاستِخْرَاجِ الدِّينِ أَوْ اتِّبَاعِ الْهَوَى ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَصَرِبَ عَلَى الْفَقْرِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْغَنِيِّ ، وَصَرِبَ عَلَى الْبَغْضَةِ

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٣٠٣ / ٢ باب ٢٥ حديث ٥ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣٠٤ / ٢ باب ٢٥ حديث ١٥ .

(٤) وسائل الشيعة : ١٨٩ / ١١ باب ١٩ حديث ١٥ .

(٥) أصول الكافي : ٩١ / ٢ باب الصبر حديث ١٥ .

(٦) وسائل الشيعة : ١٨٩ / ١١ باب ١٩ حديث ١٥ .

أَخْلَائِي ، هُم مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ^(١) . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذِرٍ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يُذَكَّرُ فِيهِ حَالُ إِخْرَانِهِ الَّذِينَ يَأْتُونَ بَعْدَهُ - : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَؤْذِيهِ قَمْلَةً فِي ثِيَابِهِ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ أَجْرٌ سَبْعِينَ حَجَّةً ، وَأَرْبَعينَ عُمْرَةً ، وَأَرْبَعينَ غَزْوَةً ، وَعَنْقَ أَرْبَعينَ نَسْمَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَيَدْخُلُ وَاحِدًا مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا فِي شَفَاعَتِهِ .. إِلَى أَنْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ أَشْتَهِي شَهْوَةً مِنْ شَهْوَاتِ الدُّنْيَا فَيَصْبِرْ لَا يَطْلُبُهَا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بِذَكْرِ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَمُ وَيَتَنَفَّسُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ نَفْسٍ أَلْفَيْ أَلْفَ حَسَنَةً ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفَ سَيِّئَةً ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ درجةً ، وَإِنْ شَتَّتْ حَتَّى أَزِيدَكَ يَا أَبَا ذِرٍ؟! قَالَ أَبُو ذِرٍ: قُلْتُ : حَبِيبِي زَدْنِي . قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ صَبَرَ عَلَى أَصْحَابِهِ لَا يَقْطَعُهُمْ وَيَصْبِرُ فِي مِثْلِ جَوْعِهِمْ ، وَفِي مِثْلِ غَمَّهُمْ ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ سَبْعِينِ مَنْ غَزَا مَعِي غَزْوَةَ تَبُوكَ ، وَإِنْ شَتَّتْ حَتَّى أَزِيدَكَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ زَدْنَا ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ وَضَعَ جَبِينَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَقُولُ : آه .. فَتَبْكِي مَلَائِكَةُ السَّبْعِ لِرَحْمَتِهِمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ اللَّهُ : يَا مَلَائِكَتِي! مَا لَكُمْ تَبْكُونَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا إِهْنَا وَسَيِّدُنَا كَيْفَ لَا نَبْكِي وَوَلِيْكَ عَلَى الْأَرْضِ يَقُولُ فِي وَجْهِهِ آه ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا مَلَائِكَتِي! اشْهُدُوا إِنَّمَا أَرَضَ عَنِّي عَبْدِي بِالَّذِي يَصْبِرُ فِي الشَّدَّةِ لَا يَطْلُبُ الرَّاحَةَ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : يَا إِهْنَا وَسَيِّدُنَا لَا تَضُرَّ الشَّدَّةَ بَعْدَكَ وَوَلِيْكَ بَعْدَ إِنْ تَقُولُ هَذَا القَوْلُ^(٢) . الْخَبْرُ .

وعليك بمراجعة الفصل الثاني من مرآة الرشاد ، التي هي كالمقدمة لهذا الكتاب ، فإننا قد ذكرنا هناك في الصبر ما ينبغي مراجعته وملاحظته .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٣ باب ٢٥ حديث ٧.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٣ باب ٢٥ حديث ١٠.

ومنها : الشكر :

عَدَه مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(١) وهو محمود عقلأ ونقلأ ، وكتاباً ، وسنة ، فقد قال الله سبحانه ﷺ لِإِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ، وَلِإِنْ كَفَرْتُمْ إِنْ عَذَابِي لَشَدِيدٌ^(٢) وقال تعالى ﷺ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ^(٣) . وورد عنهم عليهم السلام انه : ما فتح الله على عبد باب شكر فحزن عنه باب الزيادة^(٤) ، وأنه : ما أنعم الله على عبد من نعمة فعرفها بقلبه ، وحمد الله ظاهرا بلسانه ، فتم كلامه حتى يؤمر له بالزيد^(٥) . بل قال الباقر عليه السلام : ما أنعم الله على عبد شكر النعمة بقلبه الا استوجب المزيد قبل أن يظهر شكره على لسانه^(٦) ، وأنه من أعطى الشكر أعطي الزيادة يقول الله عزوجل ﷺ لِئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ^(٧) . وانه مكتوب في التوراة : اشكر من أنعم عليك ، وأنعم على من شكرك ، فإنه لا زوال للنعماء إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت ، وان الشكر زيادة في النعم وأمان من الغير^(٨) ، وان الطاعم الشاكر له من الأجر كاجر الصائم المحتب ، والمعاف الشاكر له [من الأجر] كاجر المبتلى الصابر ، والمعطى الشاكر له من الأجر كاجر المحروم القانع^(٩) . وان الشاكر بشكره أسعد

(١) أمالى الشیخ المفید : ۱۹۲ المجلس الثالث والعشرون حديث ۲۲ .

(٢) سورة ابراهيم : ٧ .

(٣) سورة النمل : ٤٠ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٩٤ باب الشكر حديث ٢ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٩٥ باب الشكر حديث ٩ .

(٦) السراجن : ٤٨٧ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٩٥ باب الشكر حديث ٨ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٩٤ باب الشكر حديث ٣ .

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٩٤ باب الشكر حديث ١ .

منه بالنعمـة الـتي وجـبت عـلـيـها الشـكـر^(١) . وـاـنـه ثـلـاث لـا يـضـرـ مـعـهـنـ شـيءـ ، الدـعـاء عـنـدـ الـكـرـبـ ، وـالـاسـتـغـفـارـ عـنـدـ الذـنـبـ ، وـالـشـكـرـ عـنـدـ النـعـمـةـ^(٢) ، وـاـنـ شـكـرـ كـلـ نـعـمـةـ وـإـنـ عـظـمـتـ أـنـ تـحـمـدـ اللهـ عـزـ وـجـلـ^(٣) ، وـانـ مـنـ حـمـدـ اللهـ عـلـىـ النـعـمـةـ فـقـدـ شـكـرـهـ ، وـكـانـ الـحـمـدـ اـفـضـلـ مـنـ تـلـكـ النـعـمـةـ^(٤) . وـوـرـدـتـ أـوـامـرـ بـحـسـنـ جـوارـ النـعـمـ بـالـشـكـرـ ، وـأـدـاءـ حـقـوقـهـ مـعـلـلاـ بـأـنـ النـعـمـةـ كـالـإـبـلـ الـمـعـقـولـةـ فـيـ عـطـنـهاـ عـلـىـ الـقـوـمـ [ـمـاـ أـحـسـنـواـ جـوارـهـاـ]ـ فـإـذـاـ أـسـاءـواـ مـعـاـمـلـتـهـاـ نـفـرـتـ عـنـهـمـ^(٥) . وـاـنـ تـرـكـ حـسـنـ جـوارـ النـعـمـةـ مـزـيـلـةـ هـاـ ، وـإـذـاـ زـالـتـ لـمـ تـرـجـعـ^(٦) .

ثـمـ الشـكـرـ يـحـصـلـ بـقـولـ «ـالـحـمـدـ اللهـ»ـ ، وـكـانـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ

(١) وـسـائـلـ الشـيـعـةـ : ١١ / ٥٤١ بـابـ ٨ حـدـيـثـ ١٣، بـسـنـدـهـ عـنـ مـالـكـ بـنـ أـعـيـنـ الجـهـنـيـ قـالـ: أـوـصـيـ عـلـيـ بـنـ الـحـسـينـ عـلـيـهـاـ السـلـامـ بـعـضـ وـلـدـهـ فـقـالـ: يـاـ بـنـيـ! اـشـكـرـ مـنـ أـنـعـمـ عـلـيـكـ ، وـأـنـعـمـ عـلـىـ مـنـ شـكـرـكـ ، فـإـنـهـ لـاـ زـوـالـ لـلـنـعـمـاءـ إـذـاـ شـكـرـتـ وـلـاـ بـقـاءـ هـاـ إـذـاـ كـفـرـتـ ، وـالـشـاكـرـ بـشـكـرـهـ أـسـعـدـ مـنـهـ بـالـنـعـمـةـ الـتـيـ وـجـبـ عـلـيـهـاـ الشـكـرـ ، وـتـلـاـ: لـئـنـ شـكـرـتـمـ لـأـزـيـدـنـكـمـ وـلـئـنـ كـفـرـتـمـ إـنـ عـذـابـ لـشـدـيدـ . وـالـكـافـيـ: ٤ / ٣٧ بـابـ مـؤـونـةـ النـعـمـ اـحـادـيـثـ الـبـابـ .

(٢) أـمـالـيـ الشـيـخـ الطـوـسـيـ: ٢٠٧ الـجـزـءـ السـابـعـ .

(٣) الـخـصـالـ: ١ / ٢١ شـكـرـ كـلـ نـعـمـةـ عـظـيمـةـ حـدـيـثـ ٧٣ـ .

(٤) ثـوابـ الـأـعـمـالـ: ٢١٦ ثـوابـ مـنـ أـنـعـمـ اللهـ عـلـيـهـ بـنـعـمـةـ فـحـمـدـهـ عـلـيـهـاـ حـدـيـثـ ١ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ الـهـيـثـمـ بـنـ وـاقـدـ ، قـالـ: سـمـعـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ: مـاـ أـنـعـمـ اللهـ عـلـىـ عـبـدـ نـعـمـةـ بـالـغـةـ مـاـ بـلـغـتـ فـحـمـدـ اللهـ عـلـيـهـاـ إـلـاـ كـانـ حـمـدـهـ أـفـضـلـ مـنـ تـلـكـ النـعـمـةـ وـأـعـظـمـ وـأـوـزـنـ .

(٥) عـيـونـ أـخـبـارـ الرـضاـ عـلـيـهـ السـلـامـ: ١٨٥ـ ، بـسـنـدـهـ قـالـ أـبـوـ الـحـسـنـ الرـضاـ عـلـيـهـ السـلـامـ! يـاـ بـنـ عـرـفـةـ: إـنـ النـعـمـ كـالـإـبـلـ الـمـعـقـولـةـ فـيـ عـطـنـهاـ عـلـىـ الـقـوـمـ مـاـ أـحـسـنـواـ جـوارـهـاـ ، فـإـذـاـ أـسـاءـواـ مـعـاـمـلـتـهـاـ وـإـنـالتـهـاـ نـفـرـتـ عـنـهـمـ . وـالـكـافـيـ: ٤ / ٣٨ بـابـ حـسـنـ جـوارـ النـعـمـ حـدـيـثـ ١ـ .

(٦) الـكـافـيـ: ٤ / ٣٨ بـابـ حـسـنـ جـوارـ النـعـمـ حـدـيـثـ ٣ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ زـيـدـ الشـحـامـ ، قـالـ: سـمـعـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ: أـحـسـنـواـ جـوارـ نـعـمـ اللهـ ، وـاحـذـرـوـاـ إـنـ تـنـتـقـلـ عـنـكـمـ إـلـىـ غـيرـكـمـ ، أـمـاـ إـنـهـاـ لـمـ تـنـتـقـلـ عـنـ أـحـدـ قـطـ فـكـادـتـ أـنـ تـرـجـعـ إـلـيـهـ ، قـالـ: وـكـانـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ: قـلـ مـاـ أـدـبـرـ شـيءـ فـأـقـبـلـ .

وآله وسلم إذا ورد عليه أمر يسره قال : « الحمد لله على هذه النعمة » ، وإذا ورد عليه أمر يغمّ به قال : « الحمد لله على كلّ حال »^(١) . وظاهر بعض الأخبار كفاية المعرفة بالقلب في تحقق الشكر ، مثل قول الصادق عليه السلام : من أنعم الله عليه بنعمة فعرفها بقلبه فقد أدى شكرها^(٢) . واعتبر في بعض الأخبار في تتحققه شيئاً آخر ، فروى ميسر عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال : شكر النعمة اجتناب المحارم ، و تمام الشكر قول الرجل : « الحمد لله رب العالمين »^(٣) .

وروى أبو بصير قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : هل للشكر حدّ إذا فعله العبد كان شاكراً؟ قال : نعم ، قلت : ما هو؟ قال : يحمد الله على كل نعمة عليه في أهل ومال ، وإن كان في ما أنعم عليه في ماله حقّ أداء^(٤) .

ويستحب لمن ذكر نعمة أن يضع خدّه على التراب شكرأً لله تعالى ، وأن كان راكباً فلينزل ولليضع خدّه على التراب ، فإن لم يقدر على النزول [للشهرة] فليوضع خده على قربوسه ، فإن لم يقدر فليضع خدّه على كفه ، ثم يحمد الله على ما أنعم الله عليه ، للأمر بذلك^(٥) .

ويستحب في كل صباح ومساء قول عشر مرات : « اللهم ما أصبحت بي من نعمة أو عافية في دين أو دنيا فمنك وحدك لا شريك لك ، لك الحمد ، ولك الشكر بها عليّ يا رب حتى ترضى وبعد الرضا » ، فقد ورد أنه إذا قال ذلك فقد

= جاء في حاشية الحجرية غير معلمته منه قدس سره :

شكر نعمت نعمت أفرزون کند کفر نعمت از کفت بیرون کند

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٦ باب ٢٠ حديث ١٤ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٦ باب ٢٠ حديث ٢٥ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٦ باب ٢٠ حديث ١٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٩٥ باب الشكر حديث ١٢ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٩٨ باب الشكر حديث ٢٥ .

مرأة الكمال للماقاني/ ج ٢
أدى شكر ما أنعم الله عليه في ذلك اليوم وفي تلك الليلة^(١).

ويستحب شكر المنعم من المخلوقين أيضا للتنصيص به عن أهل البيت عليهم السلام ، فقد ورد أنَّ المعروف غلَّ لا يفَكَّ إِلَّا شُكْرٌ أو مكافأة ، وانَّ من قصرت يده بالكافات فليطيل لسانه بالشكر ، وانَّ من شكر من أَنْعَمَ عليه فقد كفاه ، ومن هُمْ على معرفة فقد كفاه^(٢) ، وانَّ من حق الشكر لله ان تشكر من أجرى تلك النعمة على يده^(٣) ، ومن ألفاظ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المنقوله : لا يشكِّر الله من لا يشكِّر الناس^(٤) . وقال مولانا الرضا عليه السلام: من لم يشكِّر المنعم من المخلوقين لم يشكِّر الله عَزَّ وَجَلَّ^(٥) . وأوضح من ذلك قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : يؤتني بالعبد يوم القيمة فيوقف بين يدي الله عَزَّ وَجَلَّ فيؤمر به إلى النار ، فيقول : اى رب ! أمرت بي إلى النار وقد قرات القرآن ؟ ويقول الله : أي عبدي قد أنعمت عليك ولم تشكر نعمتي ، فيقول : أى رب أنعمت علي .. بكذا ، وشكرك .. بكذا ، وأنعمت علي .. بكذا ، وشكرك .. بكذا ، فلا يزال يحصي النعمة ويقدر الشكر ، فيقول الله: صدقت عبدي ، إِلَّا إِنَّكَ لَمْ تَشْكُرْ مِنْ أَجْرِيْتَ لَكَ النِّعْمَةَ عَلَيْ يَدِيهِ ، وَإِنِّي آتَيْتَ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَقْبَلَ شَكْرَ عَبْدٍ لَنِعْمَتِهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَشْكُرْ مِنْ سَاقِهَا مِنْ خَلْقِي إِلَيْهِ^(٦) .

(١) أصول الكافي : ٩٩ / ٢ باب الشكر حديث ٢٨.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٩٦ باب ٧ حديث ٨ ، من غرر كلمات أمير المؤمنين عليه السلام .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٩٦ باب ٧ حديث ٩ ، عن العيون والمحاسن للشيخ المفيد رحمه الله .

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٧٢ باب التوادر حديث ٨٢٨ ، من ألفاظ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٩٤ باب ٣٠ .

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٤١ باب ٨ حديث ١٢ .

ثم لا فرق في حسن الشكر بين اليسير والكثير ، لما ورد من أنَّ لم يشكر على اليسير لم يشكر على الكثير^(١) .

ويستحب عند رؤية أهل البلاء قول : « الحمد لله على العافية » ، لقول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إذا رأيتم أهل البلاء فاحمدو الله ، ولا تسمعواهم فإن ذلك يحزنهم^(٢) . وقال أبو جعفر عليه السلام : تقول ثلاث مرات إذا نظرت إلى المبتلي من غير أن تسمعه : « الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ولو شاء لفعل » ، قال عليه السلام : من قال ذلك لم يصبه ذلك البلاء أبداً^(٣) . وقال أبو عبد الله عليه السلام : ما من عبد يرى مبتلي فيقول : « الحمد لله الذي عدل عنِّي ما ابتلاك به ، وفضلني عليك بالعافية ، اللهم عافي مما ابتليته به» إلا لم يبتل بذلك البلاء أبداً^(٤) ، وقال عليه السلام - أيضاً - : إذا رأيت الرجل قد ابتلى وأنعم الله عليك فقل : « اللهم إني لا أنسخر ولا أفتر ، ولكن أحمدك على عظيم نعماتك عليَّ »^(٥) .

ومنها : الغيرة :

عَدَّها مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٦) ، وورد أنَّ الغيرة من الإيمان^(٧) ، وانَّ الله غيور يحب كلَّ غيور ، ومن غيرته حرم الفواحش ظاهرها

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٩٦ باب ٨ حديث ٣ كلمات رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٦ باب ٢٠ حديث ١١ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٩٧ باب الشكر حديث ٢٠ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٩٧ باب الشكر حديث ٢١ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٩٨ باب الشكر حديث ٢٢ .

(٦) أمالى الشيخ المفيد : ١٩٢ حديث ٢٢ .

(٧) المعجزيات أو الاشعثيات : ٩٥ باب فضل الغيرة ، بسنده عن أبي طالب عليه السلام

وباطنها^(١) ، وأنّها إذا لم يغرس الرجل فهو منكوس القلب^(٢) ، وأنّه إذا أغيّر الرجل في أهله ، أو بعض مناكره من مملوكته ، فلم يغرس ولم يغيّر بعث الله [عزّ وجلّ] إليه طائراً يقال له : القفندر حتى يسقط على عارضة بابه ، ثم يمهله أربعين يوماً ، ثم يهتف به إنَّ الله غيور يحبّ كلَّ غيور ، فإنَّه هو غار وغيره فأنكر ذلك [فانكره] وإلا طار حتى يسقط على رأسه فيتحقق بجناحيه [على عينيه] ثم يطير عنه ، فينزع الله بعد ذلك منه روح الإيمان ، وتسمّيه الملائكة : الديوث^(٣) . وانَّ الجنة ليوجد ريحها من مسيرة خمسة عشر عاماً ، ولا يجدها عاقٌ ولا ديوث ، وهو الذي تزني امرأته وهو يعلم بها^(٤) .

ثمَّ انَّ الغيرة تختصُّ بالرجال ، لما ورد من انَّ الله لم يجعل الغيرة للنساء ، وإنَّما تغار المنكرات^(٥) ، وانَّ النساء إذا غرنَّ غضباً ، وإذا غضبنَ كفرن ، إلا المسلمات منهن^(٦) ، وانَّ غيرة المرأة كفر ، وغيرة الرجل إيمان^(٧) . وإنَّ من

= قال : قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآلِه وسلَّمَ : الغيرة من الإيمان ، والبذاء من الجفاء .

(١) الكافي : ٥ / ٥٣٥ باب الغيرة حديث ١.

(٢) الكافي : ٥ / ٥٣٦ باب الغيرة حديث ٢.

(٣) الكافي : ٥ / ٥٣٦ باب الغيرة حديث ٣.

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٨١ باب ١٣٣ الغيرة حديث ١٣٤٣.

(٥) الكافي : ٥ / ٥٠٥ باب غيرة النساء حديث ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنَّ الله عزّ وجلّ لم يجعل الغيرة للنساء وإنَّما تغار المنكرات منهنَ ، فاما المؤمنات فلا ، إنَّما جعل الغيرة للرجال لأنَّه أحلَّ للرجال أربعاً ، وما ملكت يمينه ، ولم يجعل للمرأة إلا زوجها ، فإذا أرادت معه غيره كانت عند الله زانية

(٦) الكافي : ٥ / ٥٠٥ باب غيرة النساء حديث ٤.

(٧) نهج البلاغة القسم الثاني : ٣ / ١٧٩ حديث ١٢٤.

صبرت منهن واحتسبت أعطاها الله أجر ألف شهيد^(١).

ومنها : التودّد إلى الجار والصاحب :

عَذَّهَا الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ^(٢) ، وَإِلَيْهَا يَرْجِعُ مَا عَذَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا مِنَ التَّذَمُّنِ لِلْجَارِ وَالصَّاحِبِ ، وَقَدْ مَرَّ فَضْلُ التَّوَدُّدِ لِلْجَارِ فِي الْفَصْلِ الثَّالِثِ ، وَفَضْلُ التَّوَدُّدِ إِلَى الصَّاحِبِ فِي الْمَقَامَاتِ السَّابِقَةِ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ .

ومنها : أداء الأمانة :

عَذَّهَا الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ^(٣) ، وَوَرَدَ : أَنَّ صَدَقَ الْمَحْدِيثَ ، وَأَدَاءَ الْأَمَانَةَ ، يَجْلِبُ الرِّزْقَ^(٤) . وَإِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا يَبلغُ مَا يَبلغُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقِ الْمَحْدِيثِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ^(٥) . وَإِنَّهُ لَا يَهْمَنُ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ^(٦) . وَإِنَّهُ : لَا تَنْظُرُوا إِلَى طُولِ رُكُوعِ الرَّجُلِ وَسُجُودِهِ فَإِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ اعْتَادَهُ ، فَلَوْ تَرَكَهُ أَسْتَوْحِشُ لِذَلِكَ ، وَلَكِنْ انْظُرُوهُ إِلَى صَدَقِ

(١) المعانيات أو الأشعثيات : ٩٦.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٣ باب ٦ حديث ١٦.

(٣) أمالى الشيخ المفيد : ١٩٢ المجلس الثالث والعشرون حديث ٢٢.

(٤) الكافي : ٥ / ١٣٣ باب أداء الأمانة حديث ٧ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لِيَسْ مَنَا مِنْ أَخْلَفَ بِالْأَمَانَةِ ، وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الْأَمَانَةُ تَجْلِبُ الرِّزْقَ ، وَالْخِيَانَةُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٠٤ باب الصدق وأداء الأمانة حديث ٥.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٥٠٤ باب ١ حديث ٥.

حديثه ، وأداء أمانته^(١) . ولا تنظروا إلى كثرة صلاتهم وصومهم وكثرة الحجّ ، والمعروف، وطنطنتهم بالليل، بل انظروا إلى صدق الحديث وأداء الأمانة^(٢) . وان حافتا الصراط يوم القيمة الرحيم والأمانة ، فإذا مرّ الوصول للرحم المؤدي للأمانة نفذ إلى الجنة، وإذا مرّ الخائن للأمانة، القطوع للرحم ، لم ينفعه معهما عمل، وتكتفاً به الصراط في النار^(٣) . وان من ائمن على أمانة فأدّها فقد حلّ ألف عقدة [من عنقه] من عقد النار ، فبادروا بأداء الأمانة . وان من اؤمّن على امانة وكلّ به إبليس مائة شيطان من مردة أعوانه ليضلّوه ويُوسوسوا إليه حتى يهلكوه إلاّ من عصمه الله^(٤) . وان اربعًا من كنّ فيه كمل إيمانه ولو كان ما بين قرنه إلى قدمه ذنبًا لم ينقصه ذلك ، وهي : الصدق ، وأداء الأمانة ، والحياء ، وحسن الخلق^(٥) . وان ثلاثة لا عذر فيها : أداء الأمانة إلى البرّ والفاجر ، والوفاء بالعهد للبرّ والفاجر ، وبرّ الوالدين بريّن كانوا أو فاجرين^(٦) . ولا فرق بين أمانة البرّ والفاجر ، والمسلم والكافر ، لما عرفت . ورود : ان الله عزّوجلّ لم يبعث نبيًّا إلاّ بصدق الحديث ، وأداء الأمانة إلى البرّ والفاجر^(٧) . وقال الصادق عليه السلام : إن ضارب علىّ عليه السلام بالسيف وقاتله لو ائمني واستنصرني واستشاري ثم قبلت ذلك منه لأديت إليه الأمانة^(٨) . وورد عنهم عليهم السلام الأمر الأكيد بردّ الأمانة وأدائها إلى الأسود والأبيض ، وان كان حروريًا ، وإن

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٠٥ باب الصدق وأداء الأمانة حديث ١٢.

(٢) الأمالي للشيخ الصدوق : ٣٨٣ المجلس الخامسون حديث ٦.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٥٢ باب صلة الرحم حديث ١١.

(٤) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ١٧٧ المجلس التاسع والأربعون.

(٥) التهذيب : ٦ / ٣٥٠ باب ٩٣ المكاسب حديث ٩٩٠.

(٦) الكافي : ٥ / ١٣٢ باب أداء الأمانة حديث ١.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٠٤ باب الصدق وأداء الأمانة حديث ١.

(٨) الكافي : ٥ / ١٣٣ باب أداء الأمانة حديث ٥.

كان شامياً^(١) ، وإن كان مجوسيّاً^(٢) ، وإن كان قاتل ولد الانبياء عليهم السلام^(٣) ، وإن كان قاتل الحسين عليه السلام^(٤) ، وإن كان خبيثاً خارجياً^(٥) . لأنه أتمنه عليه بأمانة الله .

(١) روضة الكافي : ٨ / ٢٣٦ حديث ٣١٦ ، بسنده عن أبي شبل قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام ابتداء منه أحببنا وأبغضنا الناس ، وصدقنا وكذبنا الناس ، ووصلتنا وجفانا الناس ، فجعل الله محباكم محبانا ، وماتكم مماتنا ، أما والله ما بين الرجل وبين أن يقرَّ الله عينه إِلَّا أن تبلغ نفسه هذا المكان - وأوْمًا بيده إلى حلقة فمَّا الجلدة ، ثم أعاد ذلك - ، فوالله ما رضى حتى حلف لي فقال : والله الذي لا إله إِلَّا هو لحدثني أبي محمد بن علي عليهما السلام بذلك ، يا أبو شبل ! أما ترضون أن تصلوا ويصلوا فيقبل منكم ولا يقبل منهم ، أما ترضون أن تزكُوا ويزكُوا فيقبل منكم ولا يقبل منهم ، والله ما تقبل الصلاة إِلَّا منكم ، ولا الزكاة إِلَّا منكم ، ولا الحجَّ إِلَّا منكم ، فاتقوا الله عزَّ وجلَّ فإنكم في هدنة ، وأدوا الأمانة ، فإذا تميَّز الناس فعند ذلك ذهب كل قوم بهواهم ، وذهبتم بالحق ما أطعتمنا ، أليس القضاة والأمراء وأصحاب المسائل منهم ؟ قلت : بلى ، قال عليه السلام : فاتقوا الله عزَّ وجلَّ فإنكم لا تطيقون الناس كلهم ، إنَّ الناس أخذوا همها ووهنا وانكم أخذتم حيث أخذ الله عزَّ وجلَّ ، إن الله عزَّ وجلَّ اختار من عباده محمداً صَلَّى الله عليه وآله وسلم فاخترتم خيراً الله ، فاتقوا الله وأدوا الأمانات إلى الأسود والأبيض وإن كان حرورياً وإن كان شاميًّا .

(٢) التهذيب : ٦ / ٣٥١ حديث ٩٩٣ ، بسنده عن الحسين الشيباني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له : إن رجلاً من مواليك يستحل مال بني أمية ودماءهم وانه وقع لهم عند وديعة ، فقال : أدوا الأمانات إلى أهلها وإن كانوا مجوسيًّا ، فإن ذلك لا يكون حتى يقوم قائمنا عليه السلام ...

(٣) الخصال : ٢ / ٦١٤ حديث الأربعهـة : أدوا الأمانة إلى من أتمنكم ولو إلى قتلة أولاد الأنبياء عليهم السلام .

(٤) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ١٤٨ .

(٥) التهذيب : ٦ / ٣٥١ باب ٩٣ المكاسب حديث ٩٩٦ ، بسنده عن محمد بن القاسم قال : سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن رجل استودع رجلاً مالاً له قيمة والرجل الذي =

ومنها : السخاء والجود :

عَدَه مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(١) ، وورد أنَّ السخاء شجرة في الجنة أغصانها متسليات في الأرض ، فمن أخذ بغضن من أغصانها قاده ذلك الغصن إلى الجنة ، والبخل شجرة في النار فمن تمسك بغضن من أغصانها جذبه إلى النار^(٢) . وان شاباً مقارفاً للذنوب سخياً أحب إلى الله من شيخ عابد بخيل^(٣) . وان السخاء كمال المؤمن^(٤) . وأنه من أفضل الأخلاق^(٥) . وان السخي قريب من الله قريب من الجنة بعيد من النار ، والبخل بعيد من الله بعيد من الجنة قريب من النار^(٦) ، وان أحب الخلق إلى إبليس مؤمن بخيل ، وأبغضهم إليه فاسق سخي يخاف أن يغفر له بسخائه^(٧) ، وان السخاء بالحر أخلق^(٨) ، وان به تزان الأفعال ، وبالجود يسود الرجال ، وان السخاء يستر العيوب ، وان جود الرجل يحببه إلى اصداده ، وبخله يبغضه^(٩) . وان الله تعالى

= عليه المال رجل من العرب يقدر على أن لا يعطيه شيئاً ، ولا يقدر له على شيء ، والرجل الذي استودعه خبيث خارجي فلم أدع شيئاً ، فقال لي : قُلْ لَه يرَدَ مَا لَه عَلَيْهِ إِنْتَمْنَهُ
عليه بأمانة الله عز وجل ...

(١) أمالى الشیخ المفید : ١٩٢ حدیث ٢٢ .

(٢) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٥ حدیث ١٥ .

(٣) مشکاة الانوار : ٢٠٧ الفصل الرابع في السخاوة والبخل .

(٤) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٥ حدیث ١٠ .

(٥) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٥ حدیث ١١ .

(٦) مشکاة الانوار : ٢١٠ الفصل الرابع .

(٧) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٥ حدیث ١٠ .

(٨) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٥ حدیث ٢٢ ، من كلمات أمير المؤمنين عليه السلام .

(٩) الحديث المقدم .

رفع عن حاتم العذاب الشديد لسخاء نفسه^(١) . ومنع الله موسى عليه السلام من قتل السامری لسخائه^(٢) . وان السخي محبب في السموات ، محبب في الأرضين ، خلق من طينة عذبة ، وخلق ماء عينيه من [ماء] الكوثر ، والبخيل مبغض في السموات ، مبغض في الأرضين ، خلق من طينة سبخة ، وخلق ماء عينية من ماء العوسرج^(٣) . وان السخي الحسن الخلق في كنف الله لا يتخلّى [خ.ل. يستخلّي] الله منه حتى يدخله الله الجنة ، وما بعث الله نبياً ولاوصيّاً إلا سخياً ، وما كان أحد من الصالحين الا سخياً^(٤) ، وان أفضل الناس إيماناً أبسطهم كفأ^(٥) .

وورد ان السماحة البذل في البسر والعسر^(٦) ، وان سخاء المرء عما في أيدي الناس أكثر من سخاء النفس والبذل^(٧) ، وورد : ان السخاء ان تخرج من مالك الحق الذي أوجب الله عليك فتضعه في موضعه^(٨) . وان الجoward الذي يؤدّي ما افترض الله عليه^(٩) ، وان السخي [الكريم] .. الذي ينفق ماله في حق^(١٠) ، وان السخاء أن تسخوا نفس العبد عن الحرام أن يطلبه^(١١) ، فإذا ظفر

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٥ حدیث ٢٠ .

(٢) الفقيه : ٢ / ٣٤ باب ١٦ فصل السخاء والجود حدیث ١٣٦ .

(٣) الكافي : ٤ / ٣٩ باب معرفة الجود والسخاء حدیث ٣ .

(٤) الكافي : ٤ / ٣٩ باب معرفة الجود والسخاء حدیث ٤ .

(٥) الكافي : ٤ / ٤٠ باب معرفة الجود والسخاء حدیث ٧ .

(٦) الكافي : ٤ / ٤١ باب معرفة الجود والسخاء حدیث ١١ .

(٧) مشكاة الأنوار : ٢٠٧ الفصل الرابع في السخاوة والبخل

(٨) الكافي : ٤ / ٣٩ باب الجود والسخاء حدیث ٢ .

(٩) الكافي : ٤ / ٣٨ باب الجود والسخاء حدیث ١ .

(١٠) معانی الأخبار : ٢٥٦ باب معنی السخاء وحده حدیث ٢ .

(١١) في المطبوع : ان تطلبه ، والمعنى واحد .

بالمحلال طابت نفسه أن ينفقه في طاعة الله عز وجل^(١)

ومنها : ذكر الله كثيرا :

عَدَه مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٢) . ويأتي فضله في المقام الثاني من الفصل الحادي عشر ان شاء الله تعالى.

ومنها : القناعة :

عَدَه مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٣) ... وقد ورد أن من قنع بها قسم الله له فهو أغنى الناس ، وإن من رضي من الله باليسير من الرزق رضي الله منه باليسير من العمل^(٤) ، وإن شئت زيادة على ذلك فراجع الفصل الثاني من مرآة الرشاد^(٥).

(١) معانى الأخبار : ٢٥٦ باب معنى السخاء وحده حديث ٣ .

وجاء في حاشية المطبوع ولم يعلم :

وقال الشاعر الفارسي :

تجربه كردم زهر اندیشه نیست نکوتر زسخا پیشه

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٢ باب ٦ حديث ٧ .

(٣) الأمالي للشيخ المفيد : ١٩٢ حديث ٢٢ ، واصول الكافي : ٢ / ٥٦ باب مكارم الاخلاق

Hadith ٢ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٣٨ باب القناعة حديث ٣ . بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال:

من رضي من الله باليسير من المعاش رضي الله منه باليسير من العمل . ، وصفحة ١٣٩

Hadith ٩ ، بسنده عن أبي جعفر أو أبي عبدالله عليهما السلام قال : من قنع بها رزقه الله فهو

من أغنى الناس .

(٥) جاء في حاشية المطبوع من المجريه ما نصه :

ومنها : الحباء وحسن الخلق والعفو :

عَدَهَا مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(١). بل ورد أنه رأس مكارم الأخلاق^(٢) وقد مر التعرض لها في المقام الأول من هذا الفصل وفي الفصل الثاني من مرآة الرشاد فلاحظ.

ومنها : صدق الحديث :

عَدَهُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٣)، وقد مر ببيانه في المقام الأول، فراجع.

= قال الإسكندر الرومي :

هي القناعة فالزهـا تعش ملـكاً
لو لم يكن منك إلا راحـة الـبدـن
وانـظـر لـمـلـك الدـنـيـا بـأـجـعـهـا
هل رـاحـهـا بـغـير القـطـنـ والـكـفـنـ
وقـالـ الشـاعـرـ الفـارـسيـ:

قـنـاعـتـ توـانـگـرـ كـنـدـ مرـدـ رـاـ نـظـرـ كـنـ حـرـیـصـ جـهـانـ گـرـدـ رـاـ
(١) أصول الكافي : ٥٦ / ٢ باب المكارم حديث ٢ و ٦ و ١٠٧ / ٢ .

(٢) أصول الكافي : ٥٥ / ٢ باب المكارم حديث ١ ، بسنده عن الحسين بن عطية ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : المكارم عشر فإن استطعت أن تكون فيك فلتكن فإنها تكون في الرجل ولا تكون في ولده ، وتكون في الولد ولا تكون في أبيه ، وتكون في العبد ولا تكون في الحر ، قيل : وما هـنـ ؟ قال : صدق اليـأسـ [خـ . لـ : البـأـسـ] وصدق اللـسانـ ، وأداء الأمانـةـ ، وصلةـ الرحـمـ ، وإـقـرـاءـ الضـيـفـ ، وإـطـعـامـ السـائـلـ ، والمـكافـأـةـ عـلـىـ الصـنـاعـ ، والتـذـمـمـ للـجـارـ ، والتـذـمـمـ للـصـاحـبـ ، ورأـسـهـنـ الحـيـاءـ .

(٣) الأمالي للشيخ المفيد : ١٩٢ حديث ٢٢ ، بسنده عن أبي عبدالله جعفر بن محمد صلوات الله عليهما آله قال: إـنـا لـنـحـبـ مـنـ شـيـعـتـنـا مـنـ كـانـ عـاقـلـاـ، فـهـاـ، فـقـيـهـاـ، حـلـيـهـاـ، مـدارـيـهـاـ=

ومنها : إقراء الضيف :

عَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ^(١). وقد مر في المقام السابع من الفصل الرابع فضلـه ، فراجع.

ومنها : صلة الرحم :

عَدَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ^(٢)، وقد مر في آخر الفصل الأول شطر ممّا ورد فيها . وعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى
الله عليه وآلـه وسلـمـ والصادقـ عليهـ السلامـ صلةـ منـ قطـعـكـ منـ مـكارـمـ الأـخـلـاقـ^(٣)،
وـ زـادـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلامـ عـدـ إـعـطـاءـ منـ حـرـمـكـ مـنـهـ^(٤).

ومنها : إطعام السائل :

عَدَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ^(٥)، وَبِمَعْنَاهُ مَا عَدَ النَّبِيُّ

= صبوراً ، صدوقاً ، وفيما ، ثم قال : أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَصَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِمَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ ، فَمَنْ كَانَ فِيهِ فَلِيَحْمِدَ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ ، وَمَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَلِيَتَضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ وَلِيَسْأَلَهُ
إِيَّاهَا . قَالَ : قَلْتَ : جَعَلْتَ فَدَاكَ وَمَا هِيَ ؟ قَالَ : الْوَرْعُ ، وَالْقَنْوَعُ ، وَالصَّبْرُ ، وَالشَّكْرُ ، وَالْحَلْمُ ،
وَالْحَيَاءُ ، وَالسَّخَاءُ ، وَالشَّجَاعَةُ ، وَالْغَيْرَةُ ، وَالبَرُّ ، وَصَدَقُ الْمَحْدِيثُ ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٥٥ باب المكارم حديث ١ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٥٥ باب المكارم حديث ١ ، وصفحة ١٥٠ باب صلة الرحم احاديث الباب

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٠٧ باب العفو حديث ٢ و ٣ .

(٤) الأمالي للشيخ الصدوق : ٢٨٠ المجلس السابع والأربعون ، بسنده عن حماد بن عثمان قال:
جاء رجل إلى الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام فقال : يا بن رسول الله (ص) ! أخبرني
بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، فقال : الْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمْكَ ، وَصَلَةٌ مِنْ قَطْعَكَ ، وَإِعْطَاءٌ مِنْ حَرْمَكَ ، وَقَوْلُ
الْحَقِّ وَلُوْلُ عَلَى نَفْسِكَ ، وَأصول الكافي : ٢ / ١٠٧ حدث ١ و ٢ و ٤ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٥٥ باب المكارم حديث ١ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا ، وَهُوَ إِعْطَاءُ السَّائِلِ ، وَيَكْفِي فِي فَضْلِهِ مَدْحُ اللَّهِ
سَبْحَانَهُ بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ عَزَّ مِنْ قَاتِلٍ ﴿وَتُطْعَمُونَ الطَّعَامَ
عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَتَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾^(١) وَقَدْ مَرَّ فِي الْمَقَامِ السَّابِعِ مِنَ الْفَصْلِ الرَّابِعِ
مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ مَطْلَقِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ ، وَفِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَصْلِ الْمَذْكُورِ بِيَانِ
كَرَاهَةِ رَدِّ السَّائِلِ .

وَمِنْهَا : الْبَرُّ :

عَدَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ^(٢) . وَقَدْ وَرَدَ الْحَثُّ الْأَكِيدُ
عَلَى الْبَرِّ بِالْوَالِدِينِ كَمَا تَقَدَّمَ بِيَانِهِ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ ، وَبِالْمُؤْمِنِ وَعَلَى التَّعَاوُنِ عَلَى
الْبَرِّ ، فَوَرَدَ : أَنَّ مَا خَصَّ اللَّهَ بِهِ الْمُؤْمِنُ أَنْ يَعْرَفَهُ بَرًّا إِخْرَانَهُ وَإِنْ قَلَّ ، وَلَيْسَ
الْبَرُّ بِالْكَثْرَةِ [وَذَلِكَ] أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ
وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةٌ﴾ ثُمَّ قَالَ : هُوَ مَنْ يُوقَ شُعْرَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ^(٣)
وَمِنْ عِرْفِهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكِ أَحَبِّهِ ، وَمِنْ أَحْبَبِهِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَفَاهُ أَجْرُهُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٤) . وَوَرَدَ أَنَّهُ مَا أَحْسَنَ مُؤْمِنٌ إِلَى مُؤْمِنٍ وَلَا أَعْنَاهُ إِلَّا
خَشِّ وَجْهَ إِبْلِيسِ وَقَرَحَ قَلْبَهُ^(٥) ، وَإِنَّ خَيَارَكُمْ سَمْحَاوَكُمْ ، وَشَرَارَكُمْ بِخَلَاتِكُمْ^(٦) ،

(١) سورة هُلْ أَتَى (الإنسان) آية ٨ ، وقد أجمع المفسرون والمحدثون من الخاصة وال العامة إلَّا
بعض أغيلمة النواصب لعنهم الله تعالى بأن الآية الشريفة نزلت في علي أمير المؤمنين والصديق
الطاھرة وسيدي شباب أهل الجنة عليهم أفضى الصلة والسلام .

(٢) الأمالي للشيخ المفيد : ١٩٢ حديث ٢٢ .

(٣) سورة الحشر : ٩ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٦ باب الطاف المؤمن وإكرامه حديث ٦ ، وفي آخر الحديث قول أبي
عبد الله عليه السلام : يا جميل ارزو هذا الحديث لإخوانك فإنه ترغيب في البر .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٧ باب الطاف المؤمن وإكرامه حديث ٩ .

(٦) الأمالي للشيخ المفيد ٢٩١ المجلس الرابع والثلاثون حديث ٩ ، وقام الحديث : ومن صالح

وأنَّ من خالص الإيمان البرُّ بالإخوان ، وفي ذلك محبة من الرحمن ، ومرغمة للشيطان ، وتزحزح عن النيران^(١) ، وإنَّ من حسن بره بإخوانه وأهله مدَّ في عمره^(٢) . وانَّ البرُّ وحسن الجوار زيادة في الرزق ، وعمارة في الديار^(٣) . وأنَّ ما يعبد الله بمثل نقل الأقدام إلى بُرِّ الإخوان وزيارتِهم^(٤) ، وإنَّ أسرع الخير ثواباً البر^(٥) . وقال تعالى ﴿تَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى﴾^(٦) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنَّ معاونة المسلم خير وأعظم أجرًا من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام^(٧) .

ومنها : المروءة :

عَدَّها مولانا الصادق عليه السلام من مكارم الأخلاق^(٨) . وقال الكاظم عليه السلام ، لا دين لمن لا مروءة له ، ولا مروءة لمن لا عقل له^(٩) . وقال عليه

= الاعمال البر بالاخوان ، والسعى في حاجتهم ، وفي ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران ، ودخول الجنان . يا جيل ! اخبر بهذا الحديث غرر اصحابك ، قلت : من غرر أصحابي ؟ قال : هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ، ثم قال : اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك ، وقد مدح الله صاحب القليل فقال : ﴿وَيُؤثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةٌ وَمَنْ يُوقَ شَعْنَفَسَهُ فَأَوْلَنَكُمُ الْمَفْلُحُونَ﴾ .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٠ باب ٣١ حديث ١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٠ باب ٣١ حديث ٢ ، عن تحف العقول .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٠ باب ٣١ حديث ١١ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٠ باب ٣١ حديث ٣ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٠ باب ٣١ حديث ٩ .

(٦) سورة المائدة : ٢ .

(٧) روضة الكافي : ٩ / ٨ رسالة الصادق عليه السلام لجماعة الشيعة .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٥٦ باب المكارم حديث ٢ .

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٣ باب ٣٦ حديث ١٢ .

السلام : من عامل الناس فلم يظلمهم ، وحدّثهم فلم يكذبهم ، ووعدهم فلم يخلفهم ، كان من حرم غيبته ، وكملت مروّته ، وظهر عدله ، ووجبت أخوته^(١) ، ويكتفي في فضل المرأة اشتراطهم ترك منافياتها في العدالة . وقد ورد تفسير المرأة بأمور يجمعها أنها وضع الرجل خوانه بفناء داره ، وشحّه على دينه ، وحفظه له ، وإصلاحه ماله ، وتعاهد ضياعته ، وقيامه بالحقوق ، وحسن منازعته ، وإفشاء السلام ، ولين الكلام ، والكف ، والتحبّب إلى الناس ، والعفاف ، وحسن التقدير في المعيشة ، والصبر على النائبة^(٢) .

(١) وسائل الشيعة : ١٨ / ٢٩٣ باب ٤١ حديث ١٥ ، بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من عامل الناس فلم يظلمهم ، وحدّثهم فلم يكذبهم ، ووعدهم فلم يخلفهم ، فهو من كملت مروّته ، وظهرت عدالته ، ووجبت أخوته ، وحرمت غيبته .

(٢) الفقيه : ٢ / ١٩٢ باب المرأة في السفر حديث ٨٧٧ ، والأمالي للشيخ الصدوقي : ٥٥١ المجلس الثاني والثمانون حديث ٣ ، بسنده عن أبي الأحرار ، عن الصادق جعفر بن محمد عليها السلام قال : إن الناس تذاكر واعتده الفتنة فقال : أنظنون ان الفتنة بالفسق والفحور ؟! كلاماً، إن الفتنة ، والمرأة طعام موضوع ، ونائل مبذول ، واصطدام المعروف ، وأذى مكروه ، فاما تلك فشطارة وفسق ، ثم قال عليه السلام : ما المرأة ؟ فقلنا : لا نعلم . قال : المرأة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره ، والمرأة مروّتان : مرأة في الحضر ومرأة في السفر ، فاما التي في الحضر فتلاؤ القرآن ، ولزوم المساجد ، والمشي مع الإخوان في الحوائج ، والإنعام على الخادم فإنه مما يسر الصديق ، ويكتب العدو ، وأما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله من كان معك ، وكتئانك على القوم سرّهم بعد مفارقتك إياهم .. وفي معاني الأخبار : ٢٥٧ باب معنى المرأة حديث ٢ ، بسنده سأله معاوية الحسن بن علي عليه السلام عن المرأة ، فقال : شحّ الرجل على دينه ، وإصلاحه ماله ، وقيامه بالحقوق . وفي ٢٥٨ حديث ٥ ، بسنده سئل الحسن بن علي عليها السلام عن المرأة فقال : العفاف في الدين وحسن التقدير في المعيشة ، والصبر على النائبة .

وورد أنَّ المروءة مروءة مروءة القرآن ، ولزوم المساجد وعمارتها ، واتخاذ الإخوان في الله ، والمشي معهم في الحوائج ، وصحبة أهل الخير ، والنظر في الفقه ، والإإنعام على الخادم ، فانه مما يُسر الصديق ويُبكي العدو . ومروءة في السفر وهي كثرة الزاد وطبيه ، وبذله لمن كان معك ، وكتهانك على القوم سرّهم بعد مفارقتك إِيَّاهُم ، وترك الرواية ، وحسن الخلق ، وكثرة المزاح في غير ما يُسخط الله عزوجل ، وقلة الخلاف على من صحبك^(١) . قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : والذِّي بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَرْزُقَ الْعَبْدَ عَلَى قَدْرِ الْمَرْوِعَةِ ، وَأَنَّ الْمَعْوِنَةَ لِتَنْزَلَ مِنَ السَّمَاوَاتِ عَلَى قَدْرِ الْمَوْئِنَةِ ، وَأَنَّ الصَّابَرَ لِيَنْزَلَ عَلَى قَدْرِ شَدَّةِ الْبَلَاءِ^(٢) .

ومنها : ان يعود من لا يعوده :
عَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَفَضْلِهِ ظَاهِرٌ ، وَيُؤْتَى فِي الْفَصْلِ الثَّانِي عَشَرَ فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ومنها : قول الحق ولو على النفس :
عَدَّهُ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ^(٣) ، وَقَدْ مَرَّ فِي
الْإِنْصَافِ مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَخْبَارِ.

(١) الأمالي للشيخ الصدوق : ٥٥١ المجلس الثاني والثمانون حديث ٣ .

(٢) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ٥٥٢ المجلس الثاني والثمانون حديث ٣ ذيله .

(٣) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ٢٨٠ المجلس السابع والأربعون حديث ١٠ .

المقام التاسع
في بيان جملة من محايد الأوصاف
والأفعال غير ما مرّ في المقام الأول والثامن

وهي كثيرة :

فمنها :

طلب العلم :

فأنه من أهم الفرائض، وأحمد الصفات، وهو المايز بين الحيوان والبشر، وقد استوفينا القول فيه في الفصل الرابع من رسالة مرآة الرشاد التي هي كالمقدمة لهذا الكتاب، فراجع ما هناك وتدبر.

ومنها :

جهاد النفس :

وذمّها، وتأدبيها، وإصلاحها عند ميلها إلى الشر، ومخالفة الهوى واجتناب الشهوات، فقد ورد أنَّ جهاد النفس هو الجهاد الأكبر^(١)، وأنَّ المجاهد من جاهد نفسه^(٢)، وأنَّ أفضل المجاهد من جاهد نفسه التي بين جنبيه^(٣)، وقال الصادق عليه السلام: اجعل نفسك عدواً تجاهده^(٤)، وقال أمير المؤمنين عليه السلام: أيها الناس تولوا من أنفسكم تأدبيها، واعدلوا بها عن ضراوة

(١) الكافي : ٥ / ١٢ باب وجوه الجهاد حديث ٣ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام ان النبي صلَّى الله عليه وآلـه وسلم بعث بسرية فلما رجعوا ، قال : مرحباً بقوم قضاوا الجهاد الأصغر وبقي الجهاد الأكبر ، قيل : يا رسول الله ! وما الجهاد الأكبر ؟ قال : جهاد النفس .

(٢) المجازات النبوية : ١٢٨ .

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق : ٤٦٧ المجلس الحادي والسبعين حديث ٨ .

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ١٢٢ باب ١ حديث ٤ .

عاداتها^(١) ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : من مقت نفسه دون مقت الناس ، آمنه الله من فزع يوم القيمة^(٢) ، وقال أبو الحسن عليه السلام : إن رجلا في بني إسرائيل عبدالله أربعين سنة ، ثم قرّب قرباناً فلم يقبل منه ، فقال لنفسه : ما أتيت الآ منك ، وما الذم الآ لك ، فأوحى الله عز وجل إليه : ذمك نفسك أفضل من عبادتك أربعين سنة^(٣) . وقد جعل أمير المؤمنين عليه السلام اتباع الهوى ، وطول الأمل ، أخوف مما يخاف علينا ، ثم قال عليه السلام : أما اتباع الهوى فإنه يصد عن الحق ، وأما طول الأمل فإنه ينسى الآخرة^(٤) . وفي خبر آخر : احذروا اهواكم كما تختذرون أعداءكم ، فليس شيء أعدى للرجال من اتباع أهوائهم ، وحصائد أسلتهم^(٥) . واعتبر الحاجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه وجعلنا من كل مكره فداء ، في المقلد - بالفتح - مخالفة الهوى ، وفي الأخبار المستفيضة عنهم عليهم السلام بعبارات متقاربة يجمعها أن الله عز وجل يقول : وعزّي وجلاي ، وعظمتي وجالي ، وبهاني ونوري ، وعلوي وارتفاع مكاني ، لا يؤثر عبد هواي على نفسه ، إلا جعلت همّه في آخرته ، وغناه في قلبه ، واستحفظه ملائكتي ، وكفلت السموات والارضون رزقه ، وكنت له من وراء تجارة كل تاجر ، وأنته الدنيا وهي راغمة ، ولا يؤثر عبد هواه على هواي إلا شتت أمره ، ولبسـت عليه دنياه ، وشغلـت قلبه بها ، ولم آته منها إلا ما قدرـت له^(٦) . وقال أبو الحسن عليه السلام : إن الله تبارك وتعالـي أيدـ المؤمن بروحـ منه ،

(١) نهج البلاغة : ٣ / ٢٣٨ حديث ٣٥٩.

(٢) ثواب الأعمال : ٢١٦ ثواب من مقت نفسه دون مقت الناس حديث ١.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٧٣ باب الاعتراف بالقصیر حديث ٣.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٥ باب اتباع الهوى حديث ٣.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٥ باب اتباع الهوى حديث ١.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٥ باب اتباع الهوى حديث ٢ ، مع تقديم وتأخير في بعض الجمل.

يحضره في كل وقت يحسن فيه ويتقى ، ويغيب عنه في كلّ وقت يذنب فيه ويعتدي ، فهي معه تهتز سروراً عند إحسانه ، وتسيح في الشرى عند اسأاته ، فتعاهدوا عباد الله نعمه بإصلاحكم أنفسكم ، تزدادوا يقينا ، وتربحوا نفيساتمينا . رحم الله امرأ هم بخير فعمله ، او هم بشر فارتدع عنه ، ثم قال : نحن نزيد الروح بالطاعة لله والعمل له^(١) . وقال الصادق عليه السلام : اقصر نفسك عما يضرها من قبل أن تفارقك ، واسع في فاكها كما تسع في طلب معيشتك ، فإن نفسك رهينة بعملك^(٢) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : من اصلاح ما بينه وبين الله أصلح الله بينه وبين الناس ، ومن أصلح أمر آخرته أصلح الله دنياه^(٣) ، ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته^(٤) . وقال الباقر عليه السلام : الجنة محفوفة بالمكاره والصبر ، فمن صبر على المكاره في الدنيا دخل الجنة ، وجهنم محفوفة باللذات والشهوات ، فمن أعطى نفسه لذتها وشهوتها دخل النار^(٥) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعد لم يره^(٦) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة ، وكم من شهوة ساعة أورثت حزناً طويلاً^(٧)

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٦٨ باب الروح الذي أيد به المؤمن حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٤٥٥ باب محاسبة النفس حديث ٨.

(٣) نهج البلاغة / الجزء الثالث / ٢٥٤ حديث ٤٢٣.

(٤) نهج البلاغة / الجزء الثالث حديث ٤٢٣ ، وفيه : وقال عليه السلام : من أصلح سريرته أصلح الله علانيته ، ومن عمل لدينه كفاه الله دنياه ، ومن أحسن فيها بينه وبين الله ما بينه وبين الناس .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٨٩ باب الصبر حديث ٧.

(٦) الخصال : ١ / ٢ ترك خصلة موجودة بخصلة موعودة حديث ٢.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٤٥١ باب ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة حديث ١ وقام الحديث =

ومنها:

اجتناب الخطايا والذنوب والمعاصي حتى محّرّاتها :

فإنّها تضرّ الدنيا والآخرة، أمّا ضررها بالنسبة إلى الآخرة فواضح، لأنّها توجب عقاب الله وعذابه ، وقد ورد أنَّ العبد ليحبس على ذنب من ذنبه مئة عام، وإنّه لينظر إلى أزواجه في الجنة يتنعمُّن^(١) ، وأمّا ضررها بالنسبة إلى الدنيا فهو إنّها تسلب العبد النعمة وتزوّي عنه الرزق^(٢) ، وتوجه إليه النّقمة والنّكبة والمرض والسمّ والبلاء ، كما نطقت بذلك الأخبار . فقد ورد أنَّ الله قضى قضاء حتّى لا ينعم على العبد بنعمة فيسلبها إياه حتّى يحدث العبد ذنباً يستحق بذلك النّقمة^(٣) . وأنَّ العبد ليذنب الذنب فيزوي عنه الرزق^(٤) . وأنَّ العمل السّيئ أسرع لصاحبـه من السكينة في اللحم^(٥) . وأنَّ كلّما أحدث العباد من الذنوب ما لم يكونوا يعملون ، أحدث لهم من البلاء ما لم يكونوا يعرفون^(٦) . وأنَّ أحدكم لتصيبـه معرّة من السلطـان ، وما ذلك إلّا بذنبـه . وأنَّه ليصـيبـه السـقم وـما ذاك إلّا بذنبـه . وأنَّه ليحبـس عنـه الرـزق وـما هو إلّا بذنبـه . وأنَّه ليشـدـد عليه عند الموت وما ذلك إلّا بذنبـه^(٧) . وأنَّه ليس من عرق يضرب ، ولا نكبة ، ولا

= والموت فضحـ الدنيا ، فـلم يـترك لـذـي لـبـ فـرحـاً.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٢ باب الذنوب حديث ١٩ ، والأمالي للشيخ الصدوق : ٤١٢ المجلس الرابع والستون حديث ٩ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٠ باب الذنوب حديث ٨ و ، وصفحة ٢٧١ حديث ١١ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٣ باب الذنوب حديث ٢٢ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٠ باب الذنوب حديث ٨ .

(٥) المحسن : ١١٥ عقاب الذنب حديث ١١٩ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٥ باب الذنوب حديث ٢٩ .

(٧) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٤١ باب ٤٠ حديث ٢١ .

صداع ، ولا مرض ، الا بذنب ، وما يعفو الله أكثر مما يواخذه به^(١) . وانه ما شئ
أفسد للقلب من الخطيئة . وان القلب لي الواقع الخطيئة ، فما تزال به حتى تغلب
عليه فيصير أعلاه أسفله^(٢) . وانه ما من عبد الا وفي قلبه نكته بيضاء فإذا أذنب
ذنباً خرج في قلبه نكتة سوداء ، فإن تاب ذهب ذلك السواد ، وإن تناهى في
الذنوب زاد ذلك السواد حتى يغطي البياض ، فإذا غطى البياض لم يرجع
صاحبها إلى خير أبداً^(٣) . وان العبد يسأل الله الحاجة فيكون من شأنه قضاها
إلى أجل قريب ، او إلى وقت بطيء ، فيذنب العبد ذنباً فيقول الله تبارك وتعالى
للملك : لا تقض حاجته ، واحرمها إياها ، فإنه تعرض لسخطي ، واستوجب
الحرمان مني^(٤) . وان من هم بالسيئة فلا يعملها ، فإنه ربما عمل العبد السيئة
فيراها الله تبارك وتعالى فيقول : وعزتي وجلالي لا أغفر لك بعد ذلك أبداً^(٥) .
وانه أوحى الله إلى نبي من الأنبياء : إذا أطعت رضيت ، وإذا رضيت باركت ،
وليس لبركتي نهاية ، وإذا عصيت غضبت ، وإذا غضبت لعنت ولعنتي تبلغ السابع
من الشري^(٦) . وانه قال تعالى : أيها عبد أطاعني لم أكله انى غيري ، وايتها عبد
عصاني وكلته إلى نفسه ، ثم لم أبال في أي واد هلك^(٧) . وان الله عز وجل في كل
يوم وليلة منادي : مهلاً مهلاً عباد الله عن معاصي الله ، فلولا بهائم رتع ،

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٦٩ باب الذنوب حديث ٣.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٦٨ باب الذنوب حديث ١.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٣ باب الذنوب حديث ٢٠.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٧١ باب الذنوب حديث ١٤.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٢ باب الذنوب حديث ١٧.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٥ باب الذنوب حديث ٢٦.

(٧) الفقيه : ٤ / ٤٨٩ باب التوادر حديث ٨٦٥.

وصبية رَضَعْ وشيوخ رَكْعْ لصَبْ عَلَيْكُم العذاب صَبَا ، ترَضُونَ بِهِ رَضَا^(١) . وقال الصادق عليه السلام : أتَقُوا المحرّرات من الذنوب فإنَّها لا تغفر . وفسر عليه السلام المحرّرات بأنَّ الرجل يذنب الذنب فيقول : طوبي لي ان لم يكن لي غير ذلك^(٢) . وورد ان أشدَّ الذنوب ما استخفَّ به صاحبه^(٣) . وإياكم ومحقرات الذنوب ، فإنَّها من الله طالبا ، وإنَّها لتعجّل على المرء حتى تهلكه^(٤) . وان الله كتم ثلاثة في ثلاثة : كتم رضاه في طاعته ، وكتم سخطه في معصيته ، وكتم ولائه في خلقه ، فلا يستخفن أحدكم شيئاً من الطاعات . فإنَّه لا يدرى في أيَّها رضى الله ، ولا يستقلَّن أحدكم شيئاً من معاصي الله فإنه لا يدرى في أيَّها سخط الله ، ولا يزَّرَّن أحدكم بأحد من خلق الله ، فإنه لا يدرى أيَّهم ولَّيَ الله^(٥) . وقال عليه السلام : لا تستصغرنَّ حسنة ان تعملاها ، فإنَّك تراها حيث يسرُّك ، ولا تستصغرنَّ سيئة تعملاها فإنَّك تراها حيث تسُؤُوك^(٦) .

ومنها:

العدل :

فقد ورد انه احلى من الشهد، وألين من الزبد، واطيب ريحاناً من المسك^(٧).
وانه يطيل العمر كما ان الجور يقصره^(٨)، وان أشد الناس وأعظمهم حسدة

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٦ باب الذنوب حديث ٣١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٧ باب استصغر الذنب حديث ١.

(٣) نهج البلاغة : ٣ / ٢٢٥ حدث ٣٤٨ ، وصفحة ٢٦٦ حدث ٤٧٧.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٤٧ باب ٤٣ حديث ١١.

(٥) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٤٧ باب ٤٣ حديث ١٢.

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٤٦ باب ٤٣ حديث ٩.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٤٧ باب العدل حديث ١٥.

(٨) روضة الكافي : ٨ / ٢٧١ ، حدث ٤٠٠ وقد ذكر المؤلف قدس سره مضمون الحديث .

وعذاباً يوم القيمة من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره^(١).

ومنها :

الإنصاف ولو من النفس :

فقد ورد انه سيد الأعمال^(٢). وانه من علامات الإيمان حقاً^(٣). وان من أنصف الناس من نفسه لم يزده الله إلا عزراً^(٤). وان الله جنة لا يدخلها إلا ثلاثة أحدهم من حكم في نفسه بالحق^(٥). وانه ما ناصح الله عبد في نفسه فأعطي الحق منها وأخذ الحق لها إلا أعطي خصلتين : رزقاً من الله يسعه ، ورضاً عن الله يغنيه^{(٦) و(٧)}.

ومنها :

اشتغال الإنسان بعيوب نفسه عن عيوب الناس

فان من جملة وصايا الخضر عليه السلام لموسى عليه السلام ان قال له : اذكر خطئتك واياك وخطايا الناس^(٨). وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٩ باب من وصف عدلاً وعمل بغيره حديث ١ ، وصفحة ٣٠٠ حديث ٢.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٤٥ باب الإنصاف والعدل حديث ٧ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : سيد الأعمال إنصاف الناس من نفسك، ومواساة الأخ في الله ، وذكر الله عز وجل على كل حال .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٤٧ باب الإنصاف والعدل حديث ١٧ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من واسى الفقير من ماله ، وانصف الناس من نفسه فذلك المؤمن حقاً.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٤٤ باب الإنصاف والعدل حديث ٤ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٤٨ باب الإنصاف والعدل حديث ١٩ .

(٦) خ . ل : ينجيه.

(٧) المحسن : ٢٨ ثواب من ناصح الله في نفسه .

(٨) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ٣٢٣ المجلس الثاني والخمسون حديث ١٠ ، بسنده =

طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس من إخوانه^(١). وورد : أنَّ من نظر في عيوب الناس ثم رضيها لنفسه فذلك الأحمق بعينه^(٢). وأنَّه : كفى بالمرء شغلاً بنفسه عن النَّاس^(٣). وأنَّه : إذارأيتم العبد متقدماً لذنوب النَّاس ناسيًا لذنبه

= عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال : ان موسى بن عمران عليه السلام حين أراد أن يفارق الخضر عليه السلام قال له : أوصني .. فكان مما أوصاه أن قال : له إياك واللجاجة أو أن تمشي من غير حاجة ، أو أن تضحك من غير عجب ، واذكر خطيبتك ، وإياك وخطايا الناس .

(١) الكافي الروضة : ١٦٨ / ٨ حديث ١٩٠ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِنَا ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ فِي نَادِيْنَا وَهُوَ عَلَى نَاقَةٍ ، وَذَلِكَ حِينَ رَجَعَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَوَقَفَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ : مَا لِي ارَى حَبَّ الدُّنْيَا قَدْ غَلَبَ عَلَى كَثِيرٍ مِّنَ النَّاسِ حَتَّى كَأْنَ الْمَوْتَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا عَلَى غَيْرِهِمْ كَتَبَ ، وَكَأْنَ الْحَقَّ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا عَلَى غَيْرِهِمْ وَجَبَ ، وَحَتَّى كَأْنَ لَمْ يَسْمَعُوا وَيَرُوا مِنْ خَبَرِ الْأَمْوَاتِ قَبْلَهُمْ ؛ سَبِيلُهُمْ سَبِيلُ قَوْمٍ سَفَرُ عَمَّا قَلِيلٍ إِلَيْهِمْ رَاجِعُونَ ، بَيْوَهُمْ أَجْدَانُهُمْ ، وَيَأْكُلُونَ تِرَاثَهُمْ ، فَيَظْنُنُونَ أَنَّهُمْ مَخْلُودُونَ بَعْدِهِمْ ، هَيَّاهُتْ هَيَّاهُتْ أَمَا يَتَعَظَّ آخِرُهُمْ بِأَوْهُمْ ، لَقَدْ جَهَلُوا وَنَسُوا كُلَّ وَاعْظَى فِي كِتَابِ اللهِ ، وَامْنَوْا شَرَّ كُلِّ عَاقِبَةٍ سُوءٍ ، وَلَمْ يَخَافُوا نَزْولَ فَادِحةٍ وَبِوَانِقَ حَادِثَةٍ ، طوبى لمن شغله خوف الله عَزَّ وَجَلَّ عن خوف الناس ، طوبى لمن منعه عيشه عن عيوب المؤمنين من إخوانه ، طوبى لمن تواضع الله عَزَّ ذَكْرُه وَزَهَدَ فِيهَا احْلَالُ اللهِ لَهُ مِنْ غَيْرِ رَغْبَةٍ عَنْ سِيرَتِي وَرَفْضِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ تَحْوُلٍ عَنْ سُنْنَتِي ، وَاتَّبَعَ الْأَخْيَارَ مِنْ عَرَقِي مِنْ بَعْدِي ، وَجَانَبَ أَهْلَ الْخِلَاءِ وَالْتَّفَاخِرِ وَالرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا الْمُبَدِّعِينَ خَلَافَ سُنْنَتِي ، الْعَامِلِينَ بِغَيْرِ سِيرَتِي .. وَالْمَحْدِيثُ طَوِيلٌ .

(٢) نهج البلاغة : ٢٣٥ / ٣ حديث ٣٤٩ والمحدث طويل .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٤٧ باب الإنصاف والعدل حديث ١٦ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثٌ خَصَّالٌ مِّنْ كُلِّ فِيهِ أَوْ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ كَانَ فِي ظَلَّ عَرْشِ اللهِ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّهُ : رَجُلٌ أَعْطَى النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ مَا هُوَ سَائِلُهُمْ ، وَرَجُلٌ لَمْ يَقْدِمْ رَجُلًا وَلَمْ يُؤْخِرْ رَجُلًا حَتَّى يَعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ لَهُ رَضِيَ ، وَرَجُلٌ لَمْ يَعْبُدْ أَخَاهُ الْمُسْلِمُ =

فأعلموا انه قد مكرَّ به^(١) وان من نظر في عيب نفسه اشتغل عن عيب غيره^(٢).
وقال أمير المؤمنين عليه السلام في النبي عن الاشتغال بعيوب الناس : وإنما ينبغي لأهل العصمة والمصنوع اليهم في السلامة أن يرحموا أهل الذنب والمعصية ، ويكون الشكر هو الغالب عليهم ، والماجر لهم عنهم ، فكيف بالعائب الذي عاب آخاه وعيره ببلواده ، اذكر موضع ستر الله عليه من ذنبه ما هو أعظم من الذنب الذي عاب به ، فكيف يذمّه بذنب قد ركب مثله؟! فإن لم يكن ركب ذلك الذنب بعينه فقد عصى الله فيما سواه مما هو أعظم منه ، وأيم الله لو لم يكن عصاه في الكبير لقد عصاه في الصغير ، ولجرأته على عيب الناس أكبر ، يا عبد الله ! لا تعجل في عيب عبد بذنب ، فلعله مغفور له ، ولا تأمن على نفسك صغير معصية ، فلعلك تتعذّب عليه ، فليكشف من علم منكم عيب غيره لما يعلم من عيب نفسه ، ول يكن الشكر شاغلاً[له] على معافاته مما أبتلى به غيره^(٣) بل ورد: ان العيب على الناس يوجب وقوع العائب فيما عاب به قبل موته^(٤) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كان بالمدينة أقوام لهم عيوب فسكتوا عن عيوب الناس ، فأسكت الله عن عيوبهم الناس ، فهاتوا ولا عيوب لهم عند الناس ، وكان بالمدينة أقوام لا عيوب لهم فتكلّموا في عيوب الناس فأظهر الله لهم عيوباً لم يزروا يعرفون بها إلى أن ماتوا^(٥) .

= عيب حتى ينفي ذلك العيب عن نفسه ، فإنه لا ينفي منها عيباً إلا إذا له عيب ، وكفى بالمرء شغلاً بنفسه عن الناس .

(١) السرائر : ٤٦٨ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٩ باب ٣٦ حديث ٤ .

(٣) نهج البلاغة : ٢ / ٣١ حديث ١٣٦ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٤ باب ١٣١ حديث ١ .

(٥) أمالى الشيخ الطوسي : ١ / ٤٢ .

ومنها:

أن يحب الإنسان للمؤمنين ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لها :
فإن ذلك قد جعل في الأخبار من شرایط الإیان وعلانمه. وورد أنَّ
أعرابياً جاء إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقال : يا رسول الله ! عَلِمْتِي
عَمَلاً أَدْخَلَ بِهِ الْجَنَّةَ ، فَقَالَ : مَا أَحَبَبْتَ أَنْ يَأْتِيهِ النَّاسُ إِلَيْكَ فَأَتَهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَا
كَرِهْتَ أَنْ يَأْتِيهِ النَّاسُ إِلَيْكَ فَلَا تَأْتِهُمْ إِلَيْهِمْ^(١) . وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فِي وصيَّتهِ لِلْحَسْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا بْنَيَّ ! تَفَهَّمْ وصيَّتي ، واجعل نفسك ميزاناً فيما
بَيْنَكَ وَبَيْنَ غَيْرِكَ ، وَأَحَبَّ لِغَيْرِكَ مَا تَحْبَّ لِنَفْسِكَ ، وَاكْرِهْ لَهُ مَا تَكْرِهُ لَهَا ، لَا تُظْلِمْ
كَمَا لَا تَحْبَّ أَنْ تُظْلِمْ ، وَأَحْسِنْ كَمَا تَحْبَّ أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْكَ ، وَاسْتَقْبِحْ لِنَفْسِكَ مَا
تَسْتَقْبِحُهُ مِنْ غَيْرِكَ ، وَارْضُ مِنَ النَّاسِ مَا تَرْضِي لَهُمْ مِنْكَ^(٢) .

ومنها:

تدبر العاقبة قبل العمل :

فقد ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا هَمْتَ بِأَمْرٍ
فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهِ فَإِنْ يَكُونَ رَشِداً فَامْضِهِ ، وَإِنْ يَكُونَ غَيْرَ فَانْتَهُ عَنْهُ^(٣) . وفي وصيَّةِ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ : إِنَّ مَنْ اسْتَقْبَلَ وَجْهَ الْأَرَاءِ عَرَفَ مَوْاقِعَ
الْمُخْطَأِ ، وَمَنْ تَوَرَّطَ فِي الْأُمُورِ غَيْرَ نَاظِرٍ فِي الْعَوْاقِبِ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِمَفْظُعَاتِ لِنَوَائِبِ ،

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٤٦ باب الإنفاق والعدل حديث ١٠.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٨ باب ٣٥ حديث ١

(٣) الكافي الروضة : ٨/١٤٩ باب من ولد في الإسلام حديث ١٣٠، بسنده أنَّ رجلاً
أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَوْصِنِي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : فَهَلْ أَنْتَ مُسْتَوْصِنٌ إِنْ أَنَا أَوْصِيْكَ .. ؟ حَتَّى قَالَ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ ، وَفِي كُلِّهَا
يَقُولُ لَهُ الرَّجُلُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : فَبِأَيِّ أَوْصِيكَ
إِذَا أَنْتَ هَمْتَ بِأَمْرٍ فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهِ فَإِنْ يَكُونَ رَشِداً فَامْضِهِ ، وَإِنْ يَكُونَ غَيْرَ فَانْتَهُ عَنْهُ .

والتدبر قبل العمل يؤمنك من الندم ، والعاقل [من] وعظته التجارب ، وفي التجارب علم مستأنف ، وفي تقلب الأحوال علم جواهر الرجال^(١) . وعنده عليه السلام : إنَّ لسان العاقل وراء قلبه ، وقلب الأحمق وراء لسانه^(٢) . وقال الصادق عليه السلام : ليس لحاقد رأي ، ولا للمول صديق ، ولا لحسود غنى ، وليس بحازم من لا ينظر في العواقب ، والنظر في العواقب تلقيح للقلوب^(٣) . وعنهم عليهم السلام : إنَّ من نظر في العواقب سلم من التوابع^(٤) . وإن أصل السلامة من الزلل الفكر قبل الفعل ، والروية قبل الكلام^(٥) . وأنَّ إذا لوحَتِ الفكرة في أفعالك حسنت عواقبك في كلَّ أمر^(٦) .

ومنها:

التواضع :

فقد وردَ أنَّه : أعظم العبادة وأفضلها^(٧) ، وأنَّه : من كمال العقل^(٨) ، وأنَّه: زينةُ الشَّرِيف^(٩) ، ولا يسلم الشرف التامُ المُحْقِيقِ إلَّا للمتواضع في ذات

(١) الفقيه : ٤ / ٢٧٨ باب ١٧٦ التوادر حديث ٨٣٠.

(٢) نهج البلاغة : ٣ / ١٦١ برقم ٤١.

(٣) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٢٤ باب ٣٣ حديث ٦ ، عن أمالي الشیخ الطوسي.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٨ باب ٣٣ حديث ٦ ، عن غواصي اللآلی.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٨ باب ٣٣ حديث ٨ ، عن الأمدي في غرر كلامات أمير المؤمنين عليه السلام .

(٦) المصدر المتقدم .

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب ٢٨ حديث ٤ ، عن نهج البلاغة .

(٨) الاختصاص : ٢٤٤ عن الصادق عليه السلام ، وقال عليه السلام : كمال العقل في ثلاثة ، التواضع له ، وحسن اليقين ، والصمت إلَّا من خير .

(٩) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٦ باب ٢٨ حديث ١١ .

الله^(١) . وانَّ بِهِ تَمَّ النِّعْمَةُ^(٢) . وانَّهُ : مزرعة المخشع والمخصوص والخشية والحياء^(٣) . وانَّ الْحِكْمَةَ تَعْمَرُ فِي قَلْبِ التَّوَاضُعِ^(٤) . وانَّهُ : مِنْ تَوَاضُعِ الدِّينِ لِإِخْوَانِهِ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصَّدِيقِينَ مِنْ شِيعَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥) . وانَّهُ : يَزِيدُ صَاحِبَهُ رَفْعَةً^(٦) . وانَّهُ : مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ^(٧) . وانَّ فِي السَّمَاءِ مُلْكِيْنَ مُوكَلِيْنَ بِالْعِبَادِ ، فَمَنْ تَوَاضَعَ لِهِ رَفْعَاهُ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَاهُ^(٨) . وانَّهُ : لَوْ أَنَّ الْوَضِيعَ فِي قَعْدَةِ بَئْرٍ لَبَعْثَتِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ رِيحًا تَرْفَعُهُ فَوْقَ الْأَخْيَارِ فِي دُولَةِ الْأَشْرَارِ^(٩) . وانَّهُ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَنَاصِيَتِهِ بِيَدِ مَلَكٍ ، فَإِنْ تَكَبَّرَ جَذْبُ بَنَاصِيَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : تَوَاضَعْ وَضَعْكَ اللَّهُ ، وَانْ تَوَاضَعْ جَذْبُ بَنَاصِيَتِهِ وَقَالَ لَهُ : ارْفَعْ [رَأْسَكَ] رَفْعَكَ اللَّهُ وَلَا وَضَعَكَ^(١٠) . وانَّهُ إِنَّمَا اصْطَفَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَلَامِهِ لِتَوَاضِعِهِ ، وَكَوْنِهِ أَذْلَّ خَلْقَهُ نَفْسًا ، فَجَعَلَهُ ارْفَعَهُمْ شَائَنًا فِي عَصْرِهِ^(١١) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٦ باب ٢٨ حديث ١٢ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب ٢٨ حديث ٤ ، عن نهج البلاغة .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٦ باب ٢٨ حديث ١٢ ، عن مصباح الشرعية .

(٤) أصول الكافي : ١ / ٣٧ باب صفة العلماء حديث ٦ ، ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٦ باب ٢٨ حديث ١٣ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب ٢٨ حديث ١ ، عن تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٢١ باب التواضع حديث ١ آخر الحديث .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٦ باب ٢٨ حديث ٨ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ١٢٢ باب التواضع حديث ٢ .

(٩) الفقيه : ٤ / ٢٦٢ باب التواuder حديث ٤ .

(١٠) ثواب الأعمال : ٢١١ حديث ١ .

(١١) أصول الكافي : ٢ / ١٢٣ باب التواضع حديث ٧ .

وأنَّ التواضعين أقرب الناس إلى الله^(١). وقد ورد في حد التواضع أنه أن تعطى الناس ما تحب أن تعطاها^(٢) ، وترضى بالمجلس دون المجلس ، وتسلم على من تلقاه ، وتترك المراء وإن كنت محقاً ، ولا تحب أن تحمد على البر والتقوى^(٣) . وأنَّ التواضع درجات ، منها أن يعرف المرء قدر نفسه ، فينزعها منزلتها بقلب سليم ، لا يحب أن يأتي إلى أحد إلا مثل ما يؤتى إليه ، إن رأى سيئةً درأها بالحسنة ، كاظم الغيظ ، عاف عن الناس ، والله يحب المحسنين^(٤) .

ويتأكد التواضع في حقِّ الغني بالنسبة إلى الفقير ، لما ورد من قوله عليه السلام : ما أحسن تواضع الأغنياء للفقراء طلباً لما عند الله ، وأحسن منه تيه الفقراء - يعني تكبرهم - على الأغنياء توكلًا على الله^(٥) . وكذا يتتأكد التواضع عند تجدد النعمة ، لما ورد من أنَّ : من حقِّ الله على عباده أن يحدثوا الله تواضاً عند ما يحدث لهم من نعمة^(٦) . وكذا يتتأكد للعالم والمتعلم ، لقول الصادق عليه السلام : اطلبوا العلم ، وتزینوا معه بالحلم والوقار ، وتواضعوا لمن تعلّموه العلم ، وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم ، ولا تكونوا علماء جبارين ، فيذهب باطلكم

(١) أصول الكافي : ٣ / ١٢٣ باب التواضع حديث ١١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: فيما أوحى الله عزَّ وجلَّ إلى داود عليه السلام : يا داود ! كمَا أَنْ أَقْرَبَ النَّاسُ مِنَ اللهِ التَّوَاضُعُونَ كَذَلِكَ أَبْعَدُ النَّاسَ مِنَ اللهِ الْمُتَكَبِّرُونَ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٢٤ باب التواضع حديث ١٣ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٢٢ باب التواضع حديث ٦ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٢٤ باب التواضع حديث ١٣ ذيل الحديث .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب استحباب التواضع حديث ٤ ، عن نهج البلاغة: ٣ / ٤٠٦ برقم ٢٥٠ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٢١ باب التواضع حديث ١ .

بحقّكم^(١). وكذا يتأكد التواضع لله سبحانه في الملبس والأكل والشرب كما مرّ في الفصل الثاني والرابع ، فراجع.

ومنها:

الرفق في الأمور :

فقد ورد أنه : قفل الإيمان^(٢) . وإنّ : من قسم الرفق قسم له الإيمان^(٣) . وإنّه : يمن له ، كما ان الخرق شوم^(٤) ، وإنّه : رأس العلم والحكمة ، وأفته الخرق^(٥) . وإنّ الله رفيق يحب الرفق ، ويعين عليه^(٦) ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف^(٧) ، وانه نصف المعيشة^(٨) . وإنّه يعمّر الدّيار ، ويزيد في الرزق^(٩) . وإنّ فيه الزيادة والبركة^(١٠) . وإنّ من أعطى الرفق أعطى خير الدنيا والآخرة ، ومن حرم حرم خير الدنيا والآخرة^(١١) : وإنّ أيّاً أهل بيت أعطا

(١) أصول الكافي : ١ / ٣٦ باب صفة العلماء حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١١٨ باب الرفق حديث ١.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١١٨ باب الرفق حديث ٢.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١١٩ باب الرفق حديث ٤ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الرفق يمن والخرق شوم.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب ٢٧ باب استحباب الرفق في الأمور حديث ١١ و ١٤.

وجاء في حاشية الطبعة الحجرية منه قدس سره على كلمة الخرق : هو ضد الرفق .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٢٠ باب الرفق حديث ١١.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١١٩ باب الرفق حديث ٥.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ١٢٠ باب الرفق حديث ١١.

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب ٢٧ حديث ١٠.

(١٠) أصول الكافي : ٢ / ١١٩ باب الرفق حديث ٧.

(١١) المعفريات : ١٤٩ باب في التودّد والترفق .

حظهم من الرفق فقد وسع الله عليهم في الرزق . وان الرفق في تقدير المعيشة خير من السعة في المال ، وان الرفق لا يعجز عنه شيء ، والتبذير لا يبقى معه شيء^(١) ، وان الرفق لم يوضع على شيء إلا زانه ، ولا نزع من شيء إلا شانه^(٢) . وان من كان رفِيقاً في أمره نال ما يريد من الناس^(٣) . وان أحب الأمور إلى الله ثلاثة : القصد في الجدة ، والعفو في المقدرة ، والرفق لعباد الله . وما ارتفق أحد بأحد في الدنيا إلا رفق الله به يوم القيمة^(٤) . وان الرفق بالاتباع من كرم الطياع^(٥) ، وان الرفق ييسر الصعب ويسهل الأسباب^(٦) . وانه مفتاح كل أمر أحجم عليه الرأي واعيت به الحيل^(٧) .

ومنها:

العفة :

فقد ورد انه : ما من عبادة أفضل عند الله من عفة بطن وفرج^(٨) . وانه : لا اجتهاد أفضل منها^(٩) ، وانها : أفضل شيء الأشراف^(١٠) ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسـلم : أكثر ما تلـج به أمتـي النـار الأـجـوفـان : البـطـن

(١) أصول الكافي : ٢ / ١١٩ باب الرفق حديث ٩.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١١٩ باب الرفق حديث ٦.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٢٠ باب الرفق حديث ١٦.

(٤) الخصال : ١ / ١١١ أحب الأمور إلى الله حديث ٨٣ . الجدة : الرخاء والسعادة .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب الرفق حديث ١٥.

(٦) المصدر المتقدم .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٥ باب الرفق حديث ١٣ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٨٠ باب العفة حديث ٧.

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٧٩ باب العفة حديث ٤ .

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠١ باب ٢٢ حديث ٣ .

والفرح^(١) . وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : من ضمن لي اثنين ضمنت له على الله الجنة ، من ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له على الله الجنة^(٢) . وقال مولانا الصادق عليه السلام : من عفّ بطنه وفرجه كان في الجنة ملكاً محبوراً^(٣) . وقال عليه السلام : إنّها شيعة جعفر عليه السلام من عفّ بطنه وفرجه، واشتدّ جهاده ، وعمل لخالقه ، ورجا ثوابه ، وخاف عقابه ، فإذا رأيت أولئك فأولئك شيعة جعفر عليه السلام^(٤) . وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : من قدر على امرأة أو جارية حراماً فتركها مخافة الله ، حرم الله عليه النار ، وأمنه من الفزع الأكبر ، وأدخله الجنة ، فإن أصابها حراماً حرم الله عليه الجنة وأدخله النار^(٥) .

ومنها:

اجتناب المحارم مخافة الله سبحانه :

فإنه من أعظم المحامد ، وقد ورد أن من ترك معصية الله مخافة الله تبارك وتعالى أرضاه يوم القيمة^(٦) ، وإنّ من انتهك ما حرم الله عليه ها هنا في الدنيا حال الله بينه وبين الجنة ونعمتها ولذتها ، وكرامتها القائمة الدائمة لأهل الجنة

(١) أصول الكافي : ٢ / ٧٩ باب العفة حديث ٥.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩٩ باب ٢٢ حديث ١٠ . أقول : ضمن ما بين لحييه .. اي لسانه، وما بين رجليه اي فرجه وعورته .

(٣) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٥٥٢ المجلس الثاني والثانون حديث ٤ ، بسنده عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من كفّ أذاء عن جاره أقاله الله عزّ وجلّ عثرته يوم القيمة ، ومن عفّ بطنه

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩٩ باب ٢٢ حديث ١٣ .

(٥) عقاب الأعمال : ٣٣٤ باب يجمع عقوبات الأعمال .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٨١ باب اجتناب المحارم حديث ٦ .

أبد الآبدين^(١) ، وان : من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة ، وإخلاصه أن يحجزه عما حرم الله^(٢) وقال صلّى الله عليه وآلـه وسلم : من أقام فرائض الله ، واجتنب محارم الله ، وأحسن الولاية لأهل البيت عليهم السلام ، وتبرأ من أعداء الله ، فليدخل من أي أبواب الجنة الثانية شاء^(٣) ، وان من اجتنب ما حرم الله عليه فهو من عبد الناس^(٤) ، وان الكريم من تجنب المحارم ، وتنزه عن العيوب^(٥) ، وان الغض عن محارم الله أفضل العبادة^(٦) ، وقد ورد تفسير ذكر الله تعالى الوارد به تأكيدات كثيرة بذكره في بكل موطن إذا هجمت على طاعة أو معصية ، وانه إذا ورد عليك شيء من أمر الله به أخذت به ، وإذا ورد عليك شيء نهى الله عنه تركته^(٧) . واليه يرجع ما ورد من ان من اطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن ، ومن عصى الله فقد نسي الله وان كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن^(٨) .

(١) الكافي الروضة : ٤ / ٤ في رسالة أبي جعفر عليه السلام لاصحابه .

(٢) ثواب الأعمال : ١٩ باب ثواب من قال : لا إله إلا الله مخلصاً حديث ١ .

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق : ٤٧٤ المجلس الثاني والسبعين حديث ١٠ .

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٠٤ باب ٢٣ حديث ١٧ عن كتاب الزهد ، بسنده عن علي بن الحسين عليها السلام قال : من عمل بما افترض الله عليه فهو من خير الناس ، ومن اجتنب ما حرم الله عليه فهو من عبد الناس ، ومن قنع بما قسم الله فهو من أغنى الناس .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٢ باب ٢٣ حديث ١٧ ، من غرر من كلام أمير المؤمنين .

(٦) المصدر المتقدم .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٨٠ باب اجتناب المحارم حديث ٤ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أشد ما فرض الله على خلقه ذكر الله كثيراً ، ثم قال : لا أعني «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» وإن كان منه ، لكن ذكر الله عند ما أحل وحرّم ، فإن كان طاعة عمل بها ، وإن كان معصية تركها ، وانظر احاديث الباب .

(٨) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٠٣ باب ٢٣ حديث ١٣ .

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنَّ قوماً يجئون يوم القيمة
ولهم من الحسنات أمثال الجبال فيجعلها الله هباءً منتشرًا ، ثم يؤمر بهم إلى النار،
فقال سليمان : صفهم لنا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال : أما
أنتم قد كانوا يصومون ويصلون وياخذون أهبة من الليل ، ولكنهم كانوا إذا
عرض لهم شيء من الحرام وتبوا عليه^(١).

ومنها :

أداء الفرائض :

فإنَّه من أَهْمَّ مَا يلزم العباد.

وقد ورد أنَّ من عمل بها افترض الله عليه فهو من خير الناس ، ومن
أعبد الناس ، ومن أتقى الناس ، ومن أورع الناس^(٢) ، وإنَّ الله تبارك وتعالى
قال : ما تحبب إلى عبدي بأحبِّ مَا افترضت عليه^(٣) وما تقرب إلى عبدي المؤمن
بمثل أداء الفرائض^(٤) .

ومنها :

تقوى الله سبحانه :

فقد رود : إنَّها : خير الزاد^(٥) ، وإنَّها الكرم^(٦) ، وإنَّ : من سرَّه أن يكون

(١) أصول الكافي : ٢ / ٨١ باب اجتناب المحارم حديث ٥ .

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٠٤ باب ٢٣ حديث ١٧ ، عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد
ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٢ باب ٢٤ احاديث الباب .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٨٢ باب أداء الفرائض حديث ٥ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٢ باب ٢٤ حديث ١ .

(٥) الفقيه : ٤ / ٢٧١ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٢٨ .

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩١ باب ٢٠ حديث ٦ .

أكرم الناس فليتّق الله^(١) ، وانَّ أكثر ما تلج به هذه الأُمّة الجنّة تقوى الله^(٢) . وانَّ التقوى توجب الرزق من حيث لا يحتسب بنص الآية^(٣) . وانَّ من أخرجه الله عزَّ وجَّلَ من ذَلَّ المعاشي إلى عزَّ التقوى أغناه الله بلا مال ، وأعزَّه بلا عشرة ، وأنسَه بلا أنيس^(٤) . وانَّ قليل العمل مع التقوى خير من كثير بلا تقوى ، مثل الرجل يطعم طعامه ، ويرفق جيرانه بخير ، ويوطى رحله ، فإذا ارتفع له الباب من الحرام دخل فيه ، فهذا العمل بلا تقوى ، ويكون الآخر ليس عنده فإذا

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٩ باب ٢٠ حديث ٦ ، عن أمالي الشيخ الطوسي بسنده قال صَلَّى الله عليه وآلِه وسلَّمَ : يا أبا ذر ! من سرَّه أن يكون أكرم الناس فليتّق الله ، يا أبا ذر ! أحبّكم إلى الله جلَّ ثناؤه أكثركم ذكرًا له ، وأكرمكم عند الله أتقاكم له ، وأنجاكم من عذاب الله أشدّكم خوفاً له [منه] ، يا أبا ذر ! إنَّ المتقين الذين يتقوون الله من الشيء الذي لا يتقى خوفاً من الدخول في الشبهة .. إلى أن قال : يا أبا ذر ! إنَّ الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم ، يا أبا ذر ! إنَّ التقوى هبنا ، وأشار بيشه إلى صدره .

(٢) الجعفريات أو الاشعريات : ١٥٠ باب التقوى وحسن المخلق .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٩ باب ٢٠ حديث ١٥ ، عن كنز الفواند للكراجكي عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآلِه وسلَّمَ آنه قال : خصلة من لزمها أطاعتنه الدنيا والآخرة ، وربع الفوز في الجنّة ، قيل : وما هي يا رسول الله ؟ قال : التقوى ، من أراد أن يكون أعزَّ الناس فليتّق الله عزَّ وجَّلَ ، ثم تلا ﴿وَمَن يَتَّقَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مُخْرِجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حِيثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ .

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٩٣ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٨٧ ، بسنده عن الهيثم بن واقد ، قال : سمعت جعفر بن محمد عليها السلام يقول : من أخرجه الله عزَّ وجَّلَ من ذَلَّ المعاشي إلى عزَّ التقوى أغناه الله بلا مال ، وأعزَّه بلا عشرة ، وأنسَه بلا أنيس ، ومن خاف الله عزَّ وجَّلَ أخاف الله منه كل شيء ، ومن لم يخف الله عزَّ وجَّلَ أخافه الله من كل شيء ، ومن رضي من الله عزَّ وجَّلَ باليسir من الرزق رضي الله منه باليسir من العمل ، ومن لم يستح من طلب المعاش خفت مؤونته ، ونعم أهله ، ومن زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه وأنطق بها لسانه ، وبصره عيوب الدنيا داءها ودواءها ، وأخرجه من الدنيا سالما إلى دار السلام .

ارتفع الباب من الحرام لم يدخل فيه^(١) ، وان الخطايا خيل شمس حمل عليها أهلها وخلعت جسمها فتقحمت بهم في النار . وان التقوى مطايها ذلل حمل عليها أهلها ، واعطوا أزمتها فاوردتهم الجنة^(٢) . وان المتقين الذين يتقوون الله من الشيء الذي لا يتقوى منه خوفاً من الدخول في الشبهة . وان الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى اموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم [وأعمالكم]^(٣) . وقال عليه السلام : اتق بعض التقى وان قل ، واجعل بينك وبين الله ستراً وإن رق^(٤) . وورد أيضاً : ان القيامة عرس المتقيين^(٥) . وأن لهم عند الله أفضل الثواب ، وأحسن الجزاء والمآب^(٦) ، وانهم حازوا عاجل الخير وأجله ، شاركوا أهل الدنيا في دنياهم ، ولم يشاركهم أهل الدنيا في آخرتهم^(٧) . وقال عليه السلام : لا يغرنك بكافؤهم ، إنما التقوى في القلب^(٨) .

ومنها:

طاعة الله جل ذكره :

فقد ورد عنهم عليهم السلام انه : لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته^(٩) .

(١) أصول الكافي : ٧٦ / ٢ باب الطاعة والتقوى حديث ٧.

(٢) نهج البلاغة : ٤٤ / ١٥ حديث ١٥ ، ومن كلام له عليه السلام لما بويع بالمدينة.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢٩٩ / ٢ باب ٢٠ حديث ٦ ، عن أمالي الشيخ الطوسي .

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ١٩١ باب ٢٠ حديث ٨ ، عن نهج البلاغة ٣ / ٢٠٦ برقم ٢٤٢ .

(٥) مشكاة الأنوار : ٤٢ الفصل الثاني عشر في التقوى والورع .

(٦) مشكاة الأنوار : ٤٥ الفصل الثاني عشر في التقوى والورع .

(٧) أمالی للشيخ المفيد : ٢٦٣ المجلس الحادی والثلاثون حديث ٣ ، في كتاب أمیر المؤمنین عليه السلام إلى أهل مصر لما ولی محمد بن أبي بکر عليهم .

(٨) مشكاة الأنوار : ٤٢ الفصل الثاني عشر في التقوى والورع .

(٩) أصول الكافي : ٧٤ / ٢ باب الطاعة والتقوى حديث ٢ .

وَانَّ : أَفْضَلُ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَاعَةُ اللَّهِ ، وَطَاعَةُ رَسُولِهِ ، وَحُبُّ اللَّهِ وَحُبُّ رَسُولِهِ^(١) . وَانَّ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُعَزَّ فَلِيَطْعِعِ الْعَزِيزَ^(٢) . وَانَّ : إِذَا أَرَدْتَ عَزًّا بِلَا عَشِيرَةَ ، وَهِبَةً بِلَا سُلْطَانَ ، فَأَخْرُجْ مِنْ ذَلِكَ مُعْصِيَةَ اللَّهِ إِلَى عَزَّ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣) . وَانَّ : رَضَا اللَّهُ مَقْرُونٌ بِطَاعَتِهِ^(٤) . وَانَّ : لَا نِجَاهَ إِلَّا بِالطَّاعَةِ^(٥) . وَانَّ اللَّهَ جَعَلَ الطَّاعَةَ غَنِيمَةَ الْأَكْيَاسِ عِنْدَ تَفْرِيطِ الْعَجَزَةِ^(٦) . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : قَالَ اللَّهُ سَبَّحَنَهُ أَيَّمَا عَبْدًا أَطَاعَنِي لَمْ أَكُلْهُ إِلَى غَيْرِي، وَأَيَّمَا عَبْدًا عَصَانِي وَكُلْتَهُ إِلَى نَفْسِهِ ، ثُمَّ لَمْ أَبَالْ فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكَ^(٧) . وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا تَذَهَّبْ بِكُمُ الْمَذَاهِبْ ، فَوَاللَّهِ مَا شَيَعْنَا إِلَّا مِنْ أَطْاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٨) . وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا مَعْنَا وَاللَّهُ بِرَاءَةٌ وَلَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ قَرَابَةٌ ، وَلَا لَنَا عَلَى اللَّهِ حَجَّةٌ ، وَلَا نَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِالطَّاعَةِ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَطْبِعًا لَهُ تَنْفُعَهُ وَلَا يَنْتَنِي وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ عَاصِيًّا لَهُ لَمْ تَنْفُعَهُ وَلَا يَنْتَنِي ، وَيَحْكُمُ ! لَا تَغْرِبُوا !^(٩) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٨ حديث ١٠ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٨ حديث ١٣ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٧ باب ١٨ حديث ٧ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٨ حديث ١٤ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٨ حديث ٩ ، بسنده عن الكاظم عليه السلام انه قال : يا هشام ! نصب الخلق لطاعة الله ، ولا نجاة إلَّا بِالطَّاعَةِ ، وَالطَّاعَةُ بِالْعِلْمِ ، وَالْعِلْمُ بِالْعُلُمِ ، وَالْعُلُومُ بِالْعُقْلِ ، وَلَا عِلْمَ لِمَنْ عَالَمَ رَبَّانِي ، وَمَعْرِفَةُ الْعَالَمِ بِالْعُقْلِ .

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ١٨٦ حديث ٨ .

(٧) الأمالي للصدوق : ٤٨٩ المجلس الرابع والسبعين حديث ٢ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٧٣ باب الطاعة والتقوى حديث ١ .

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٧٥ باب الطاعة والتقوى حديث ٦ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : يا معاشر الشيعة شيعة آل محمد ! كونوا النمرقة الوسطى برجع إليكم الغالي ويلحقون بكم التالي ، فقال له رجل من الأنصار يقال له سعد : جعلت فداك ما الغالي ؟ قال : قوم =

وقال الكاظم عليه السلام لشام : اصبر على طاعة الله ، واصبر عن معاصي الله، فإنما الدنيا ساعة ، فما مضى فليس تجد له سروراً ولا حزناً ، وما لم يأت منها ليس تعرفه ، فاصبر على تلك الساعة التي أنت فيها فكأنك قد اغتبطت^(١).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام : إنَّ ولَيْ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَطْاعَ اللَّهَ وَإِنْ بَعْدَ لَحْمَتْهُ ، وَإِنَّ عَدُوَّ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَصَى اللَّهَ وَإِنْ قَرَبَتْ قَرَابَتِهِ^(٢). وقال عليه السلام : شتان بين عملين ، عمل تذهب لذته وتبقى تبعته ، وعمل تذهب مؤونته ويبقى أجره^(٣). وورد أنه ما من عبد يخطو خطوات في طاعة الله إلا رفع الله [له] بكل خطوة درجة، وحط عنه بها سيئة^(٤). وإن في الجنة حوراء يقال لها : لعبة ، خلقت من أربعة أشياء : من المسك والعنبر والكافور والزعفران ، وعجن طينها بباء الحيوان ، لو بزقت في البحر لعدب ماء البحر من طعم ريقها ، مكتوب على نحرها : من أراد أن يكون مثلي فليعمل بطاعة ربِّي^(٥).

ومنها:

حسن الظن بالله سبحانه :

فإنَّه من أحسن الصفات ، كما أنَّ سوء الظن بالله من أقبحها . وقد ورد:

= يقولون فيما لا نقوله في أنفسنا ، فليس أولئك مثنا ولسنا منهم ، قال : فما التالي ؟ قال : المرتاد يريد الخير يبلغه الخير ينجر عليه ، ثم أقبل علينا فقال : واقه ما معنا من الله براءة ...

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٩ حدث ١٠ ، عن تحف العقول .

(٢) نهج البلاغة : ٣ / ١٧١ حدث ٩٦ .

(٣) نهج البلاغة : ٣ / ١٧٩ برقم ١٢١ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٨ حدث ٨ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٨ باب ١٨ حدث ١٢ .

أنَّ حسْنَ الظُّنُونَ بِهِ تَعَالَى مِنْ أَفْضَلِ السُّجَاجِيَا ، وَأَجْزَلِ الْعَطَايَا^(١) . وَانَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظُنُونِ عَبْدِيِّ الْمُؤْمِنِ بِي ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا ، وَانْ شَرًا فَشَرًا^(٢) . وَانَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ - عَلَى مِنْبَرِهِ - : وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَعْطَيَ مُؤْمِنًا قَطًّا خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلَّا بَحْسَنِ ظُنُونِهِ بِاللَّهِ وَرَجَاهِهِ لَهُ ، وَحَسْنَ خَلْقِهِ ، وَالْكَفُّ عَنِ اغْتِيَابِ النَّاسِ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يَعْذَبُ اللَّهُ مُؤْمِنًا - بَعْدَ التَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ - إِلَّا بَسُوءِ ظُنُونِهِ بِاللَّهِ ، وَتَقْصِيرِ مِنْ رَجَاهِهِ لَهُ ، وَسُوءِ خَلْقِهِ ، وَاغْتِيَابِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يَحْسِنُ ظُنُونَ عَبْدِ مُؤْمِنِ بِاللَّهِ إِلَّا كَانَ اللَّهُ عِنْدَ ظُنُونِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ ، لَأَنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ ، يَسْتَحِيَ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ قَدْ أَحْسَنَ بِهِ الظُّنُونَ ثُمَّ يَخْلُفُ ظُنُونَهُ وَرَجَاهَهُ ، فَأَحْسَنُوا بِاللَّهِ الظُّنُونَ وَارْغَبُوا إِلَيْهِ^(٣) . وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ آخَرَ عَبْدٍ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَلْتَفِتُ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : اعْجِلُوهُ ! فَإِذَا أُتِيَ بِهِ قَالَ لَهُ : عَبْدِي ! لَمْ أَلْتَفِتْ ؟ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا كَانَ ظَنِّي بِكَ هَذَا . فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالَهُ : عَبْدِي ! مَا كَانَ ظَنِّكَ بِي ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! كَانَ ظَنِّي بِكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي خَطَّيْتِي ، وَتَدْخِلَنِي جَنَّتِكَ ، قَالَ : فَيَقُولُ جَلَّ جَلَالَهُ : مَلَائِكَتِي ! وَعَزَّتِي وَجْلَالِي وَالْأَنَّى وَارْتِفَاعُ مَكَانِي ، مَا ظَنِّي بِي هَذَا سَاعَةً مِنْ حَيَاةِ خَيْرًا قَطًّا ، وَلَوْ ظَنِّي بِي سَاعَةً مِنْ حَيَاةِ خَيْرًا مَا رَوَعْتَهُ بِالنَّارِ ، أَجِيزُوا لَهُ كَذْبَهُ ، وَأَدْخِلُوهُ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا ظَنِّي عَبْدُ بِاللَّهِ خَيْرًا إِلَّا كَانَ اللَّهُ عِنْدَ ظُنُونِهِ ، وَمَا ظَنِّي بِهِ سُوءًا إِلَّا كَانَ اللَّهُ عِنْدَ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٦ باب ١٦ حديث ١٦ ، عن الأمدي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام .

(٢) الكافي الروضة : ٨ / ٣٠٢ حديث ٤٦٢ ، بسنده عن سنان بن طريف ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ينبغي للمؤمن أن يخاف الله تعالى خوفاً كأنه مشرف على النار ، ويرجوه رجاءً كأنه من أهل الجنة ، ثم قال : ..

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٧١ باب حسن الظن بالله عز وجل حديث ٢ .

ظنه به ، وذلك قول الله عز وجل : «وَذِلُّكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَّتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَأْكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ»^(١). وقال أمير المؤمنين عليه السلام : الثقة بالله وحسن الظن به حصن لا يتحصن به إلا كل مؤمن ، والتوكل عليه نجاة من كل سوء ، وحرز من كل عدو^(٢). وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن حسن الظن بالله من حسن العبادة^(٣). وورد : إن حسن الظن ان تخلص العمل وترجو من الله أن يعفو [عن] الزلل^(٤).

ومنها :

الخوف من الله جل ذكره :

فقد ورد عليهم السلام أنه رأس الحكمة^(٥). وأن من خشي الله كمل علمه^(٦). وأن غاية العلم الخوف من الله^(٧). وأن أعقل الناس محسن خائف ، وأن أكثر الناس معرفة أخوفهم لربه ، وأن الخوف مطية الأمان ، وسجن النفس عن العاصي ، وأن خشية الله جماع الإيمان^(٨). وأن المؤمن بين مخافتين : ذنب قد مضى

(١) ثواب الأعمال : ٢٠٦ ثواب حسن الظن بالله تعالى عز وجل حديث ١ . فصلت: آية ٢٣.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٦ باب ١٦ حديث ٧ ، عن إرشاد القلوب للديلمي .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٦ باب ١٦ حديث ١٣ ، عن مجموعة دراما .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٦ باب ١٦ حديث ١٦ ، عن الآمدي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٥) الفقيه : ٤ / ٢٧٢ باب ١٧٦ التوادر حديث ٨ ، من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأس الحكمة مخافة الله عز وجل .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٢ باب ١٤ حديث ٣٠ ، عن الآمدي في الغرر من كلمات أمير المؤمنين عليه السلام .

(٧) المصدر المتقدم .

(٨) هذه الجمل من كلمات أمير المؤمنين عليه السلام كما في الغرر من كلمات أمير المؤمنين تأليف الآمدي، راجع المستدرک: ٢ / ٢٩٢ باب ١٤ حديث ٣٠ .

لا يدرى ما صنع الله فيه ، وعمر قد بقى لا يدرى ما يكتسب فيه من المهالك ، فلا يصبح إلا خائفاً ، ولا يصلحه إلا الخوف^(١). وان : من خاف الله أخاف الله منه كل شيء ، ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء^(٢) ، وان من عرف الله خاف الله . ومن خاف الله سخت نفسه عن الدنيا^(٣) . وان : من العبادة شدة الخوف من الله عزوجل^(٤) . وانه : إذا اقتصر جلد المؤمن من خشية الله تحتات عنه خططيه كما تحتات ورق الشجر^(٥) . وان من خاف الله حثه الخوف من الله على العمل بطاعته والأخذ بتأدبيه ، فبشر المطيعين المتادبين بأدب الله ، والأخذين عن الله ، انه حق على الله أن ينجيهم من مضلات الفتنة^(٦) . وانه لن يغضب رب العزة على من كان في قلبه مخافة الله ، ولا تأكل النار منه هدبة^(٧) . وان الله تعالى يقول : لا أجمع على عبد خوفين ، ولا أجمع له أمنين ، فإذا أمنني أخفته يوم القيمة ، وإذا خافني آمنته يوم القيمة^(٨) . وان رجلاً لو كان له عمل

(١) أصول الكافي : ٢ / ٧١ باب الخوف والرجاء حديث ١٢.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٨ باب الخوف والرجاء حديث ٣.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦٨ باب الخوف والرجاء حديث ٤.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦٩ باب الخوف والرجاء حديث ٧ بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام : إن من العبادة شدة الخوف من الله عزوجل ، يقول الله : « إنما يخشى الله من عباده العلية » وقال جل ثناؤه : « فلا تخشوا الناس وأخشوون » وقال تبارك وتعالى : « ومن يتقدّم له مخرجاً » قال : أبو عبدالله عليه السلام : إن حب الشرف والذكر لا يكونان من قلب الخائف الراهن .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٢ باب ١٤ حديث ١٤ عن لب اللباب.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩١ باب ١٤ حديث ١ عن اصل زيد الترسى.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩١ باب ١٤ حديث ٨.

(٨) الحصال : ١ / ٧٩ حديث ١٢٧.

مثل سبعين نبياً لاحتقره وخشي أن لا ينجو من شر يوم القيمة^(١). وإن الله اذا جمع الناس يوم القيمة نادى فيهم مناد : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ أَقْرَبَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ اللَّهِ أَشَدَّكُمْ مِنْهُ خُوفًا^(٢). وورد عنهم عليهم السلام : إِنَّ أَنْجَاكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ أَشَدَّكُمْ خُشْبَةً مِنَ اللَّهِ^(٣) ، وإنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَرَاهُ وَيَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَيَعْلَمُ مَا يَفْعَلُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍ فَيَحْجِزُهُ ذَلِكَ عَنِ الْقَبِيحِ مِنَ الْأَعْمَالِ فَذَلِكَ الَّذِي خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسُ عَنِ الْهُوَى^(٤). وقال أبو عبد الله عليه السلام لابن عمار : يا إسحاق ! خف الله كأنك تراه ، وإن كنت لا تراه فإنه يراك ، وإن كنت ترى أنه لا يراك فقد كفرت ، وإن كنت تعلم أنه يراك ثم برزت له بالمعصية فقد جعلته من أهون الناظرين إليك^(٥). وقال عليه السلام : من خلا بذنب فراغب الله فيه، واستحبها من الحفظة ، غفر الله عزوجل له جميع ذنبه ، وإن كان مثل ذنوب الثقلين^(٦). وقال سيدنا السجاد عليه السلام : اعلموا عباد الله أنه من خاف البيات تجافي عن الوسادة ، وامتنع عن الرقاد ، وأمسك عن بعض الطعام والشراب من خوف سلطان أهل الدنيا ، فكيف ويحك يا ابن آدم ! من خوف بيات سلطان رب العزة وأخذه الأليم ، وبياته لأهل المعاشي والذنوب مع طوارق المنايا بالليل والنهر ، فذلك البيات الذي ليس منه منجي ، ولا دونه ملجا ، ولا منه مهرب ، فخافوا الله أية المؤمنون من البيات خوف أهل اليقين ، وأهل

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩١ باب ١٤ حدیث ٢ عن أمالی الشیخ الطوسي.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩١ باب ١٤ حدیث ٩ عن تحف العقول.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩١ باب ١٤ حدیث ١١.

(٤) أصول الكافی : ٢ / ٨٠ باب اجتناب المحارم حدیث ١.

(٥) أصول الكافی : ٢ / ٦٧ باب الخوف والرجاء حدیث ٢.

(٦) الفقیہ : ٤ / ٢٩٤ باب ١٧٦ النوادر حدیث ٨٩١.

القوى ، فإنَّ الله يقول : وَهُذِّلَكَ مِنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِهِ^(١). الخبر . ثم اعلم انه يعبر في المخوف أن لا يصل العبد إلى حد اليأس والقنوط من رحمة الله ، فإنَّ القنوط كبيرة موبيه ، بل اللازم اقتران المخوف بالرجاء كما ورد بذلك التنصيص في الأخبار ، فقال الصادق عليه السلام : لا يكون العبد مؤمناً حتى يكون خائفاً راجياً ، ولا يكون خائفاً راجياً حتى يكون عاملًا لما يخاف ويرجو^(٢) . ونقل عليه السلام : إنَّ أَعْجَبَ مَا فِي وصيَّةِ لَقَمَانَ (ع) لابنهِ أَنْ قَالَ لَهُ : خَفَ اللَّهُ خِيفَةً لَوْ جَئَتْهُ بِرَثْقَلَيْنِ لَعَذْبَكَ ، وَارْجَعَ اللَّهُ رِجَاءً لَوْ جَئَتْهُ بِذَنْبَكَ الثقلين لرحمك^(٣) ، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : كان أبي عليه السلام يقول : ليس من عبد مؤمن إلا وفي قلبه نوران : نور خيفة ونور رجاء ، لو وزن هذا لم يزد على هذا ، ولو وزن هذا لم يزد على هذا^(٤) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام - في خطبة له - : يَدْعُ عَيْ بِزَعْمِهِ أَنَّهُ يَرْجُوا اللَّهَ ، كَذَبَ - وَالْعَظِيمُ - مَا بِالَّهِ لَا يَتَبَيَّنُ رِجَاؤُهُ فِي عَمَلِهِ ، فَكُلُّ مَنْ رَجَا عُرْفَ رِجَاؤُهُ فِي عَمَلِهِ إِلَّا رِجَاءُ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ مَذْخُولٌ ، وَكُلُّ خَوْفٍ مُحَقَّقٌ إِلَّا خَوْفُ اللَّهِ فِي أَنَّهُ مَعْلُولٌ يَرْجُو اللَّهُ فِي الْكَبِيرِ وَيَرْجُو الْعِبَادَ فِي الصَّغِيرِ ، فَيُعْطِيُ الْعَبْدَ مَا لَا يَعْطِيُ الرَّبُّ ، فَمَا بِالَّهِ جَلَّ شَنَاؤُهُ يُقْصَرُ بِهِ عَمَّا يَصْنَعُ لِعِبَادَهُ ، أَنْخَافَ أَنْ تَكُونَ فِي رِجَائِكَ لَهُ كَاذِبًا ، أَوْ تَكُونَ لَا تَرَاهُ لِرِجَاءِ مَوْضِعًا ، وَكَذَلِكَ إِنَّهُ خَافَ عَبْدًا مِنْ عَبِيدِهِ أَعْطَاهُ مَا خَوْفَهُ مَا لَا يَعْطِي رَبَّهُ ، فَجَعَلَ خَوْفَهُ مِنَ الْعِبَادِ نَقْدًا ، وَخَوْفَهُ مِنَ الْخَالِقِ ضِمَارًا وَوَعْدًا^(٥) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩١ باب ١٤ حديث ١٠ . سورة ابراهيم / ١٤.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٧١ باب المخوف والرجاء حديث ١١.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٦٦٨ المجلس الخامس والتسعون حديث ٥ . في الأصل عاقلاً ، بدلاً من : عاملًا.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٧١ باب المخوف والرجاء حديث ١٣.

(٥) نهج البلاغة الجزء الثاني : ٧١ الخطبة ١٥٥ ، بتصرف في المتن.

ومنها:

البكاء من خشية الله جل شأنه :

فإنّه من الحالات المحمودة ، والمواهب المشكورة ، فقد ورد : أنّ البكاء من خشة الله نجاة من النار^(١) ، ومفتاح الرحمة ، وعلامة القبول ، وباب الإجابة^(٢) ، وأنّه : ينير القلب ، ويعصم من معاودة الذنب^(٣) .

وانّه ما يدخل النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع^(٤) ، ولا ترى النار عين بكت من خشية الله تعالى^(٥) ، وأنّ كلّ عين باكيه يوم القيمة الا ثلاثة أعين : عين بكت من خشية الله ، وعين غضت عن محارم الله ، وعين باتت ساهرة في سبيل الله^(٦) ، وأنّ : من ذرفت عيناه من خشية الله كان له بكل قطرة قطرة من دموعه قصر في الجنة مكّل بالدرّ والجوهر ، فيه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، وفي خبر آخر : أنّ له بكل قطرة مثل جبل أحد في ميزانه ، وله بكل قطرة عين من الجنة على حافتيها من المدائن ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر^(٧) ، وأن اسم نوح كان عبد الغفار او عبد الملك او عبد الأعلى ، وإنّها سمى نوحًا لأنّه بكى على نفسه خمسائة عام^(٨) ، وأنّ الرجل يكون بينه وبين الجنة أكثر مما بين الثرى إلى

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٤ باب ١٥ حديث ١٥.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٥ باب ١٥ حديث ٤٤.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٩٤ باب ١٥ حديث ٣٦.

(٤) إرشاد القلوب : ١ / ١٢٧ الباب الثالث والعشرون.

(٥) إرشاد القلوب : ١ / ١٢٩ الباب الثالث والعشرون.

(٦) المصال : ١ / ٩٨ كل عين باكيه يوم القيمة إلا ثلاثة أعين حديث ٤٦.

(٧) عدة الداعي : ١٥٩.

(٨) علل الشرائع : ٢٨ باب ٢٠ العلة التي من أجلها سمى نوح عليه السلام نوحًا حديث ١ و ٢.

العرش لكترة ذنبه فما هو إلا أن يبكي من خشية الله ندماً عليها حتى يصير بينه وبينها أقرب من جفنة إلى مقلته^(١). وأنه : ما من شيء إلا وله كيل وزن إلا الدمع ، فإن قطرة تطفى بحاراً من نار يوم القيمة ، فإذا اغروقت العين بيائها من خشية الله لم يرهق وجهه قتر ولا ذلة ، وحرّم الله سائر جسده على النار ، فإذا فاضت حرمها الله على النار ، ولو أن باكياً بكى في أمّة لرحموا^(٢) . وأنه : ما من عبد بكى من خشية الله إلا سقاوه الله من رحيق رحمته ، وابدله الله ضحكاً وسروراً في جنته ، ورحم الله من حوله ولو كانوا عشرين ألفاً . ولو بكى عبد في أمّة لنجي الله تلك الأمّة بيكانه^(٣) . وأن من بكى من ذنب غفر له ، ومن بكى من خوف النار اعاذه الله منها ، ومن بكى شوقاً إلى الجنة أسكنه الله فيها ، وكتب له أماناً من الفزع الأكبر ، ومن بكى من خشية الله حشره الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا^(٤) . وأنه إذا بكى العبد من خشية الله تحاتت عنه الذنوب كما يتحاث الورق ، فيبقى كيوم ولدته أمّه^(٥) . وقضايا بكاء الأمّة عليهم السلام - على جلالتهم وقربهم - كثيرة مذكورة في بحار الأنوار وغيره .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٧٩ - من الأخبار المنشورة عن الرضا عليه السلام.

(٢) الأمالي للشيخ المفيد : ١٤٣ المجلس الثامن عشر حديث ١ بسنده عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال سمعته يقول : ما اغروقت عين بيائها من خشية الله عزوجل إلا حرّم الله جسدها على النار ، ولا فاضت دمعة على خد صاحبها فرهق وجهه قتر ولا ذلة يوم القيمة ، وما من شيء من أعمال الخير إلا وله وزن أو أجر إلا الدمعة من خشية الله فإن الله يطفيء بالقطرة منها بحراً من نار يوم القيمة ، وإن الباكى ليبكي من خشية الله في أمّة فيرحم الله تلك الأمّة بيكانه ذلك المؤمن فيها .

(٣) إرشاد القلوب : ١ / ١٢٩ الباب الثالث والعشرون في البكاء من خشية الله عزوجل.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) المصدر السابق أيضاً : ١٣٠ .

ومنها:

الاعتصام بالله ، والتوكل عليه ، والتفويض إليه ، وقطع الرجاء والأمل من غيره :

فإن ذلك من أجمل الصفات ، وأغبطها ، وأشرف الحالات وأنفعها ، وقد ورد عليهم السلام أنَّ من اعتصم بالله نجاه ، ولم يضره شيطان^(١) ، وضمنت السموات والأرض رزقه ، وإن سأله أعطاه ، بل وأعطاه قبل السؤال ، وإن دعاه أجا به ، وإن استغفر له^(٢) ، وورد عليهم السلام أنه : أوحى الله إلى داود عليه السلام : ما اعتصم بي عبد من عبادي دون أحد من خلقي عرفت ذلك من نيته ، ثم تكيده السموات والأرض ومن فيهنَّ إلَّا جعلت له المخرج من بينهنَّ ، وما اعتصم عبد من عبادي بأحد من خلقي عرفت ذلك من نيته إلَّا قطعت أسباب السموات من بين يديه ، واسخت الأرض من تحته ولا أبالي في أيِّ واد هلك^(٣) . وورد : أنَّ الغنى والعَزِيزَ بِحُولَانِ فَإِذَا ظَفَرَا بِمَوْضِعِ التَّوْكِلِ أَوْطَنَا^(٤) ، وإنَّ : المتوكِلَ عَلَى اللَّهِ أَقْوَى النَّاسِ ، وَأَتَقِيَ النَّاسَ^(٥) ، وإنَّ :

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٨ باب ١٠ حديث ٧.

(٢) روضة الوعاظين: ٢ / ٤٢٦ مجلس في ذكر التوكل، وفيه قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ما من مخلوق يعتض بمخلوق دوني إلَّا قطعت أسباب السموات والأرض من دونه، فإن سألي لم أعطه، وإن دعاني لم أجده، وما من مخلوق يعتض بي دون خلقي إلَّا ضمنت السموات والأرض رزقه، فإن سألي أعطيته، وإن دعاني أجده وإن استغفرني غفرت له.

(٣) مشكاة الأنوار: ١٦ الفصل الرابع في التوكل على الله ، ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٨ باب ١٠ حديث ٣.

(٤) المصدر المتقدم .

(٥) روضة الوعاظين : ٢ / ٤٢٦ مجلس في ذكر التوكل . عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : من سرَّه أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله ، ومن سرَّه أن يكون أكرم الناس فليتق الله ، =

من توكل على الله وقنع ورضى كفى المطلب ولا يغلب^(١) ، وان رجلا لو توكل على الله بصدق النية لاحتاجت إليه الأمور فكيف يحتاج هو ومولاه الغني الحميد^(٢) ، وانه : لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خاصاً وتروح بطاناً^(٣) . وان من توكل على الله كفاه وهو حسنه^(٤) . وان الإيمان له أركان أربعة : التوكل على الله ، والتفويض إليه ، والتسليم لأمر الله تعالى ، والرضا بقضاء الله تعالى^(٥) ، وسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم جبرئيل عليه السلام عن تفسير التوكل فقال : اليأس من المخلوقين ، وان يعلم أن المخلوق لا يضر ولا ينفع ، ولا يعطي ولا يمنع^(٦) . وقال أبو الحسن الأول عليه السلام : التوكل على الله درجات، منها : ان تتوكل عليه في أمورك كلها ، فما فعل بك كنت

= ومن سره أن يكون أغنى الناس فليكن بها في يد الله أوثق منه بها في بيته. مستدرك وسائل

الشيعة : ٢ / ٢٨٨ باب ١٠ حديث ٤.

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٨ باب ١١ حديث ٩ ، روضة الوعاظين : ٢ / ٤٢٥ مجلس في ذكر التوكل .

(٢) روضة الوعاظين : ٢ / ٤٢٦ مجلس في ذكر التوكل ، مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٢٨ باب ١١ حديث ٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٨ باب ١١ حديث ١١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٩ باب ١١ حديث ١٤ ، وفيه : وعنده صلى الله عليه وآله وسلم قال : قضى الله على نفسه أنه من آمن به هداه ، ومن اتقاه وقاه ، ومن توكل عليه كفاه ، ومن أقرضه أنه ، ومن وثق به أنجاه ، ومن التجأ إليه آواه ، ومن دعاه أجا به ولباه ، وتصديقها من كتاب الله « ومن يؤمن بالله يهد قلبه ». « ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ». « ومن يتوكّل على الله فهو حسنه ». « من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه ». « ومن يعتصم بالله فقد هدى ». « وأنبوا إلى ربكم ». « وإذا سألك عبادي عنِّي فابني قريب .. » .

(٥) المعجزيات أو الاشعثيات: ٢٣٢ باب البر وسخاء النفس وطيب الكلام والصبر على الأذى.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٩ باب ١١ حديث ١٣.

(١) مشكاة الأنوار: ١٦ الفصل الرابع في التوكيل على الله، ومستدرك وسائل الشيعة: ٢ / ٢٨٨

باب ۱۱ حدیث ۵

(٢) مستدرك وسائل الشيعة: ٢ / ٢٨٩ باب ١١ حديث ٢٠، عن تفسير أبي القتوس.

عبدي ؟ او ليس الجود والكرم لي ؟ او ليس العفو والرحمة بيديي ؟ او ليس انا محل الامال فمن يقطعها دوني ؟ أفلأ يخشى المأمدون أن يؤمّلوا غيري ، فلو أنَّ أهل سمواتي وأهل أرضي أملوني جميعاً ثم أعطيت كل واحد منهم مثل ما امّل الجميع ما انتقص من ملكي عضو ذرة ، وكيف ينقص ملك أنا قيمه ، فيما بؤسا للقانطين من رحمتي ، ويا بؤسا لمن عصاني ولم يراقبني^(١) .

وورد انَّ قول : لو لا فلان هلكت ، او ما أصبحت .. كذا ، أو لضاع عيالي ، او .. نحو ذلك شرك . نعم لا بأس بقول : لو لا أنَّ الله على بفلان هلكت .. ونحوه^(٢) .

ومنها:

طاعة العقل ، ومخالفة الجهل ، وتغليب العقل على الشهوة :
 فقد ورد عنهم عليهم السلام : انَّ صديق كلَّ امرء عقله ، وعدوه جهله^(٣) .
 وانَّ : العقل ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان^(٤) ، وهو دليل المؤمن^(٥) ، والله ، وعدته ، وهو قوام المرء ومطيته ، ودعاة الإسلام^(٦) ، وانَّه : لا فقر أشدَّ من الجهل

(١) أصول الكافي: ٢ / ٦٦ باب التفويض إلى الله والتوكيل عليه حديث ٧.

(٢) عدة الداعي: ٨٩

(٣) المحسن: ١٩٤ باب العقل حديث ١٢.

(٤) المحسن: ١٩٥ باب العقل حديث ١٥.

(٥) أصول الكافي: ١ / ٢٥ كتاب العقل والجهل حديث ٢٤.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة: ٢ / ٢٨٦ باب ٨ حديث ١٠، عن كنز الفواند، وفيه: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انَّ قال: لكل شيء آلة وعدة آلة المؤمن وعدته العقل، ولكل شيء مطيّة، ومطيّة المرء العقل، ولكل شيء غاية وغاية العبادة العقل، ولكل قوم راع وراع العابدين العقل، ولكل تاجر بضاعة وبضاعة المجتهدين العقل، ولكل خراب عمارة وعمارة الآخرة العقل، ولكل سفر فسطاط يلجأون إليه وفسطاط المسلمين العقل.

ولا مال أعود من العقل^(١). وان العقل هداية والجهل ضلاله ، وان لكل شيء غاية، وغاية العبادة العقل، ولكل قوم راع وراع العابدين العقل، ولكل تاجر بضاعة وبضاعة المجتهدين العقل، ولكل خراب عمارة وعمارة الآخرة العقل، ولكل سفر فسطاطاً يلتجأون إليه وفسطاط المسلمين العقل^(٢). وأنه إنما يدرك الحق [الفوز خ. ل] بمعرفة العقل وجنته ومحانة الجهل وجنته^(٣). وان من كان عاقلاً كان له دين ، ومن كان له دين دخل الجنة^(٤) . وان : أساس الدين بني على العقل ، وفرضت الفرائض على العقل ، وربنا يعرف بالعقل ، ويتوسل به إليه . وان العاقل أقرب من ربّه من جميع المجتهدين بالعقل ، ولتشقّال ذرة من بر العاقل أفضل من جهاد الجاهل ألف عام^(٥) . وان الله سبحانه لما خلق العقل استنطقه ثم قال له : أقبل .. فأقبل ، ثم قال له : أدبر .. فأدبر ، ثم قال : وعزّتي وجلالي ما خلقت خلقاً أحبّ إلىّي منك ، ولا أكملتك إلاّ في من أحبّ ، أما إني إياك أمر ، وإياك أنتهى ، وإياك أعقاب ، وإياك أثيب^(٦) . وان العقل

(١) روضة الوعاظين: ١ / ٤ مجلس في ماهية العقول وفضليها، وفيه: قال أمير المؤمنين عليه السلام: صدر العاقل صندوق سرّه، لا غنى كالعقل، ولا فقر كالجهل، ولا ميراث كالأدب، اعقولوا الخبر إذا سمعتموه عقل رعاية لا عقل رواية، فإنّ رواة العلم كثير، ورعااته قليل، لا مال أعود من العقل، ولا عقل كالتدبر، وليس للعقل أن يكون شاكراً إلاّ في ثلاث: مرمة لعاش، أو خطوة إلى معاد، أو لذة في غير محظوظ، ما استودع الله امرأً عقاً إلاّ استنقذه به يوماً ما.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٦ باب ٨ حديث ١٠ ، عن كنز الفوانيد .

(٣) المحسن : ١٩٨ باب ١ العقل حديث ٢٢ آخر الحديث .

(٤) أصول الكافي : ١ / ١١ كتاب العقل والجهل حديث ٦ .

(٥) روضة الوعاظين : ١ / ٤ مجلس في ماهية العقول وفضليها ، ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٦ باب ٨ حديث ١٦ .

(٦) أصول الكافي : ١ / ١٠ كتاب العقل والجهل حديث ١ .

غطاء ستير ، والفضل جمال ظاهر ، فاستر خلل خلقك بفضلك ، وقاتل هواك بعقلك تسلم لك المودة^(١) . وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنَّ الله خلق العقل من نور مخزون مكنون في سابق علمه الذي لم يطلع عليهنبيٌّ مرسلاً ، ولا ملك مقرب ، فجعل العلم نفسه ، والفهم روحه ، والزهد رأسه ، والحياة عينه ، والحكمة لسانه ، والرَّأفة همه ، والرَّحمة قلبه ، ثم حشَّاه وقوَّاه بعشرة أشياء : باليقين ، والإِيَّان ، والصدق ، والسُّكينة ، والإِخلاص ، والرفق ، والعطية ، والقنوع ، والتسليم ، والشكْر ، ثم قال عَزَّ وجلَّ له : أدبر فأدبر ، ثم قال له : أقبل فأقبل ، ثم قال له : تكلَّم ، فقال : الحمد لله الذي ليس له ضدّ ولا ندّ ، ولا شبيه ولا كفو ، ولا عديل ، ولا مثيل [مثل] ، الذي كلَّ شيء لعظمته خاضع ذليل ، فقال الربُّ تبارك وتعالى : وعزَّتْي وجلاَّي ما خلقت خلقاً أحسن منك ، ولا أطوع لي منك ، ولا أرفع منك ، ولا أشرف منك ، ولا أعزَّ منك ، بك أوحد ، وبك أعبد ، وبك أدعى ، وبك أرتجى ، وبك أبتغى ، وبك أخاف ، وبك أحذر ، وبك الثواب ، وبك العقاب ، فخرَّ العقل عند ذلك ساجداً ، فكان سجوده ألف عام ، فقال الربُّ تبارك وتعالى : ارفع رأسك وسل تعط ، واسفع تُسعَ ، فرفع العقل رأسه ، فقال : إلهي ! اسألك أن تشفعني في من خلقتني فيه ، فقال الله جلَّ جلاله لملائكته : اشهدوا أني قد شفعته في من خلقته فيه^(٢) . وسئل صلوات الله عليه وأله : ممَّ خلق الله عَزَّ وجلَّ العقل ؟ قال : خلقه من ملك له رؤوس بعده الخلائق من خلق ومن لم يخلق إلى يوم القيمة ، ولكل رأس وجه ، ولكل آدميَّ رأس من رؤوس العقل ، واسم ذلك [الملك] : الإِيمان ، على وجه ذلك الرأس مكتوب ، وعلى كل وجه ستر ملقي لا يكشف ذلك الستر من ذلك الوجه حتى يولد هذا المولود ،

(١) أصول الكافي : ١ / ٢٠ كتاب العقل والمجهل حديث ١٣ ، وفي آخر الحديث : وتظهر لك المعنة

(٢) الخصال : ٢ / ٤٢٧ إنَّ الله تبارك وتعالى قوى العقل بعشرة أشياء حديث ٤ .

ويبلغ حد الرجال ، أو حد النساء ، فإذا بلغ كشف ذلك الستر فيقع في قلب هذا الإنسان نور فيفهم الفريضة والسنة ، والجيد والرديء ، الا ومثل العقل في القلب كمثل السراج في البيت^(١) . وورد عنهم عليهم السلام : أنه إذا أراد الله أن يزيل من عبد نعمة كان أول ما يغير عنه عقله^(٢) ، وأنه يغوص العقل على الكلام فيستخرجه من مكنون الصدر ، كما يغوص الغائض على اللؤلؤ المستكنته [في البحر]^(٣) . وان أفضل طبائع العقل العبادة ، وأوثق الحديث له العلم ، وأجزل حظوظه الحكمة ، وأفضل ذخائره الحسنات^(٤) . وان العاقل من رضي بالدون من الدنيا مع الحكمة ، ولم يرض بالدون من الحكمة مع الدنيا ، فلذلك ربحت تجاراتهم ، وان العقلاً تركوا فضول الدنيا فكيف الذنوب ، وترك الدنيا من الفضل ، وترك الذنوب من الفرض . وان العاقل نظر إلى الدنيا وأهلها فعلم أنها لا تناول إلا بالمشقة ، ونظر إلى الآخرة فعلم أنها لا تناول إلا بالمشقة ، فطلب بالمشقة أبقاها^(٥) ، ولذلك كلّه ورد ان الذي كان في معاوية وأمثاله النكراء والشيطنة ، وهي شبيهة بالعقل وليس بالعقل^(٦) .

واعلم ان العقل يطلق في الأخبار والأحاديث على ثلاثة معان : أحدها : قوة إدراك الخير والشر ، والتمييز بينهما ، ومعرفة أسباب الأمور ونحو ذلك ، وهذا هو مناط التكليف ، وضده : الجنون .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٥ باب ٨ حديث ٢ ، وعلل الشرایع : ١ / ٩٨ باب ٨٦ حديث ١ .

(٢) الاختصاص : ٢٤٥ .

(٣) الاختصاص : ٢٤٤ .

(٤) المصدر المتقدم .

(٥) أصول الكافي : ١ / ١٣ كتاب العقل والجهل حديث ١٢ .

(٦) أصول الكافي : ١ / ١١ كتاب العقل والجهل حديث ٣ .

ثانيها : حالة مملكة تدعو إلى اختيار الخير والمنافع ، واجتناب الشر والمضار .

ثالثها : التعقل بمعنى العلم ، وضدّه : الجهل .

وأكثر الاخبار المزبورة قد استعمل فيه العقل بمعنى الثاني والثالث . ثم انه ينبغي للعقل التفطن والالتفات وتغليب عقله على شهوته . وقد ورد انَّ العقل والشهوة ضدان ، ومؤيد العقل العلم ، ومزين الشهوة الهوى ، والنفس متنازعة بينها ، فَأَيُّهَا قهرَ كَانَ فِي جَانِبِهِ ، وَانَّ أَفْضَلَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَحْيَا عَقْلَهُ ، وَأَمَاتَ شَهْوَتَهُ . وَانَّ مَنْ كَمَلَ عَقْلَهُ اسْتَهَانَ بِالشَّهْوَاتِ ، وَانَّ مَنْ غَلَبَ عَقْلَهُ هَوَاهُ أَفْلَحَ ، وَمَنْ غَلَبَ هَوَاهُ عَقْلَهُ افْتَضَحَ^(١) . وَانَّ الْهَوَى عَدُوُّ الْعُقْلِ ، وَمُخَالِفُ الْحَقِّ ، وَقَرِينُ الْبَاطِلِ ، وَقُوَّةُ الْهَوَى مِنَ الشَّهْوَاتِ ، وَأَصْلُ عَلَامَاتِ الْهَوَى مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ ، وَالْغَفْلَةُ عَنِ الْفَرَايِضِ ، وَالْإِسْتَهَانَةُ بِالسُّنْنِ ، وَالْمُخْوَضُ فِي الْمَلَاهِي^(٢) . وَانَّ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ دُنْيَا وَآخِرَةً فَاخْتَارَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ لَهُ حَسَنَةٌ يَتَقَيَّدُ بِهَا النَّارُ ، وَمَنْ اخْتَارَ الْآخِرَةَ وَتَرَكَ الدُّنْيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَغَفَرَ لَهُ مَسَاوِيُّ عَمَلِهِ^(٣) .

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في جواب من سأله عن انَّ الملائكة أفضل أُمّ بنو آدم ؟ : إِنَّ اللَّهَ رَكَبَ فِي الْمَلَائِكَةِ عَقْلًا بِلَا شَهْوَةً ، وَرَكَبَ فِي بَنِي آدَمَ كُلِّهِمَا [كُلِّتِيهِمَا] ، فَمَنْ غَلَبَ عَقْلَهُ شَهْوَتَهُ فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَمَنْ غَلَبَتْ شَهْوَتَهُ عَقْلَهُ فَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْبَهَانِمِ^(٤) . وقال أبو جعفر عليه السلام : إِنَّ طَبَاعَ النَّاسِ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٧ باب ٩ حديث ٢ . عن الأَمْدِي في غُرر كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٧ باب ٩ حديث ٣ . عن مصباح الشرعية .

(٣) الفقيه : ٤ / ٨ باب ١ في ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١ .

(٤) علل الشرائع / ٤ باب ٦ العلة التي من أجلها صار في الناس من هو خير من الملائكة حديث ١ .

كلّها مركبة على الشهوة والرغبة والرهبة والغضب واللذة ، الا انّ في الناس من ذم هذه الخلال بالتفوى والحياء والانف ، فإذا دعوك نفسك إلى كبيرة من الأمر فارم بصرك إلى السماء فانّ لم تخف من فيها فانظر إلى من في الأرض لعلك ان تستحيي ممّن فيها ، فإن كنت لا تمن في السماء تخاف ، ولا تمن في الأرض تستحيي فعدّ نفسك في البهائم^(١) .

ومنها:

التفكير فيها يوجب الاعتبار والعمل :

فإنّه من أعظم العبادات ، فقد ورد أنّ أفضل العبادة إدمان التفكير في الله وفي قدرته^(٢) وانّ التفكير يدعو إلى البر والعمل [به]^(٣) . وانّ الفكرة مرآة الحسنات ، وكفارة السيئات ، وضياء القلب ، وفسحة للخلق ، وإصابة في إصلاح المعاد ، وأطلاع على العواقب ، واستزادة في العلم ، وهي خصلة لا يعبد الله بمثلها^(٤) . وانّ التفكير في ملوك السموات والأرض عبادة المخلصين^(٥) . وانّ كل سكت ليس فيه فكر فهو غفلة^(٦) . وان تفكّر ساعة خير من قيام ليلة ، كما في خبر^(٧)

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٧ باب ٩ حديث ٤ ، عن نزهة الناظر .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٥٥ باب التفكير حديث ٣ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٥٥ باب التفكير حديث ٥ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٢ باب ٥ حديث ٧ ، عن مصباح الشريعة .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨٢ باب ٥ حديث ٨ ، عن الآمدي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام .

(٦) مشكاة الأنوار : ٣٧ الفصل التاسع في التفكير .

(٧) المحسن : ٢٦ باب ٣ ثواب التفكير في الله حديث ٥ ، بسنته عن المحسن الصيقل . قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : تفكّر ساعة خير من قيام ليلة؟ قال : نعم ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : تفكّر ساعة خير من قيام ليلة . قلت : كيف بتفكّر؟ قال : يمر بالدار والخربة فيقول : أين بانيوك ؟ أين ساكنوك ؟ مالك لا تتكلمين ؟

ومن عبادة سنة ، كما في عدة أخبار^(١) . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : تفكير ساعه خير من عبادة سنتين سنة^(٢) . وأنه ليس العبادة كثرة الصلاة والصوم ، وإنما العبادة التفكير في أمر الله عزَّ وجلَّ^(٣) . وأنه كان أكثر عبادة أبي ذر رضوان الله عليه التفكير^(٤) . وأنه ما أتي لقمان الحكمة بحسب ولا مال ولا أهل ، ولا بسط في جسم ، ولا جمال ، ولكنه كان رجلاً قوياً في أمر الله ، متورعاً في الله ، ساكتاً سكيناً ، عميق النظر ، طويل الفكر ، حديد النظر ، مستغناً بالعبر^(٥) . وأنَّ لقمان عليه السلام كان يطيل الجلوس وحده ، فكان يمرَّ به مولاً فيقول : يا لقمان ! إنك قديم الجلوس وحدك ، فلو جلست مع الناس كان آنس لك ، فيقول لقمان : إن طول الوحدة أفهم للفكرة ، وطول الفكرة دليل الجنة^(٦) . وسئل عليه السلام عن كيفية التفكير فقال : إنه يمرَّ بالخبرة أو بالدار فيقول : أين ساكنوك ؟ وأين بانوك ؟ مالك لا تتكلمين^(٧) ؟ وغرضه عليه السلام من ذلك المثال ، والأَّنَّ فما من شيء تراه العين إلَّا وفيه موعظة للمتدبر ، كما نبه عليه السلام على ذلك في خبر آخر . وعليك بمراجعة مرآة الرشاد في المقام ، فإننا قد ذكرنا هناك ما يفيدك ولا وجه للتكرار^(٨) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٨١ باب ٥ حديث ٢ ، عن تفسير العياشي .

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ١٥٣ باب ٥ حديث ٦ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٥٥ باب التفكير حديث ٤ .

(٤) المصال : ١ / ٤٢ حديث ٣٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان أكثر عبادة أبي ذر - رحمة الله عليه - خصلتين : التفكير والاعتبار .

(٥) تفسير علي بن إبراهيم القمي : ٢ / ١٦٢ سورة لقمان . وفي المتن ساكتاً ، بدل : ساكتاً .

(٦) تنبيه المخاطر المعروف بمجموعة ورام : ٢٥٠ باب التفكير .

(٧) المعasan : ٢٦ باب ٣ ثواب التفكير في الله حديث ٥ .

(٨) جاء في حاشية الطبعه الحجريه : وقال الشاعر الفارسي :

ومنها:

محاسبة النفس في كلّ يوم وليلة :

وقد شرحتها في مرآة الرشاد ، ويأتي في أواخر المقام العاشر شطر من الكلام فيها ان شاء الله تعالى .

ومنها:

حفظ اللسان عَمِّا لا يعنيك :

فإنّه من الصفات الحميدة ، وقد شرحتها في مرآة الرشاد ، ومرّ في المقام الأول بعض الكلام فيه في الصمت والسكوت إلّا عن الخير ، فراجعها .

ومنها:

لزوم المنزل غالباً :

مع الإتيان بحقوق الإخوان الواجبة لمن يشقّ عليه اجتناب مفاسد العشرة ، فإنّ ذلك حسن عقلاً ، وإليه أرشد مولانا الصادق عليه السلام بقوله: إن قدرت على أن لا تخرج من بيتك فافعل ، فإنّ عليك في خروجك أن لا تغتاب ، ولا تكذب ، ولا تخسّد ، ولا ترائي ، ولا تتضّنّع ، ولا تداهن ، ثم قال عليه السلام : نعم صومعة المسلم بيته ، يكفّ فيه بصره ، ولسانه ، ونفسه ، وفرجه^(١) . وقال باب الموارج : الصبر على الوحدة علامة قوّة العقل ، فمن عقل

= در ره دین حق تفکر کن
زانکه یک ساعت تفکر علم بهتر است از عباده ستین

(١) الكافي الروضه : ٨ / ١٢٨ حدث ٩٨ ، بسنده عن حفص بن غياث عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان قدرتم ان لا تعرفوا فافعلوا ، وما عليك ان لم يشن الناس عليك ، وما عليك ان تكون مذموماً عند الناس اذ كنت محموداً عند الله تبارك وتعالى ، ان امير المؤمنين عليه السلام كان يقول : لا خير في الدنيا الا لاحد رجلين ، رجل يزداد فيها كل يوم احساناً : ورجل يتدارك منيته بالتبعة ، وانني له بالتوبة ! فوالله ان لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبل الله عز وجل منه عملاً الا =

عن الله اعزّل أهل الدنيا والراغبين فيها ، ورغب فيها عند الله ، وكان الله أنسه في الوحشة ، وصاحب في الوحيدة ، وغناه في العيلة ، ومعزه من غير عشيرة^(١) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : طوبى لمن لزم بيته ، وأكل كسرته ، وبكى على خطئه ، وكان من نفسه في تعب ، والناس منه في راحة^(٢) .

وإطلاق هذه الأخبار يقيّد بأخبار لزوم أداء الحقوق الواجبة ، كما يقيّد أخبار النهي عن التبَّل والانقطاع عن الناس بما إذا تمكّن من اجتناب المحرمات .

ومنها:

تسكين الغضب عن فعل الحرام :
فقد ورد أنَّ الغضب مفتاح كل شر^(٣) ، ومصياد^(٤) الشيطان^(٥) ، وجند عظيم

= بولايتنا اهل البيت ، الا ومن عرف حقنا او رجا الثواب بنا ورضي بقوته نصف مد كل يوم ، وما يسْتر به عورته . وما اكِنَّ به رأسه ، وهم مع ذلك والله خائفون وجلون ودوا انه حظهم من الدنيا وكذلك وصفهم الله عزَّ وجلَّ حيث يقول : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوْبُهُمْ وَجْلَهُ﴾ ما الذي آتوا به ؟ آتوا والله بالطاعة مع المحبة والولایة وهم في ذلك خائفون ان لا يقبل منهم ، وليس والله خوفهم خوف شَكَّ فيها هم فيه من اصابة الدين ، ولكنهم خافوا ان يكونوا مقصرين في محبتنا وطاعتنا . ثم قال : ان قدرت ان لا تخرج من بيتك فافعل ، فان عليك في خروجك ان لا تفتتاب .. والحديث طويل .

(١) أصول الكافي: ١ / ١٧ باب العقل والمجهل حديث ١٢ ، والحديث شريف مبسوط.

(٢) وسائل الشيعة: ١١ / ٢٨٤ باب ٥١ حديث ٥ ، عن تفسير القمي .

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٣٠٣ باب الغضب حديث ٣ .

(٤) كذا ، الصحيح : معبدى .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة: ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ١٠ ، عن جامع الأخبار ، وفيه : قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الغضب جرة من الشيطان . وقال إبليس عليه اللعنة : الغضب رهقى ومصيادي وبه أصدَّ خيار الخلق عن الجنة وطريقها .

من جنوده^(١)، وأنه بئس القرين، وأنه يبدي المعائب، ويدني الشر، ويباعد الخير^(٢). وأنه ليفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل^(٣). وأنه محق لقلب الحكيم. ومن لم يملك غضبه لم يملك عقله^(٤). وأنه شر^(٥)، وعدو. وأنه يفسد الألباب ويبعد من الصواب. وأنه جمرة من الشيطان، ونار موقدة، من كظمها أطفاها، ومن أطاعه كان أول محترق بها^(٦). وأن أوله جنون وأخره ندم^(٧). وورد: أن المؤمن هو الذي إذا غضب لم يخرجه غضبه من حق، وإذا رضي لم يدخله رضاه في باطل، وإذا قدر لم يأخذ أكثر ممالة^(٨). وأن من كف غضبه عن الناس ستر الله عورته، وكف عنه غضبه، وملا الله قلبه رضاه، وأقاله نفسه يوم القيمة^(٩). وأن أعدى عدو للمرء غضبه وشهوته، فمن ملكها علت درجته، وبلغ غايتها^(١٠). وأن أعظم الناس سلطاناً على نفسه من قمع غضبه، وأمات شهوته^(١١). وأن رأس الفضائل ملك

(١) نهج البلاغة : ٣ / ١٤٤ كتابه عليه السلام إلى الحارث الهمداني برقم ٦٩ آخر الحديث .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ١٩ ، عن الآمدي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٢ باب الغضب حديث ١ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٥ باب الغضب حديث ١٣ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ١٩ ، عن الآمدي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٦) المصدر المتقدم .

(٧) المصدر السابق .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٣٣ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ١١ .

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ٢٠ ، عن كتاب الأخلاق لأبي القاسم الكوفي واحاديث الباب .

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ١٩ ، عن الآمدي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(١١) المصدر المتقدم .

الغضب، واماتة الشهوة^(١). وأنه ظفر بالشيطان من ملك غضبه، وظفر الشيطان
بمن ملكه غضبه^(٢). وأنَّ من حفظ نفسه عند الغضب فهو كالمجاهد في سبيل
الله^(٣).

وورد للغضب مسكنات أوردناتها في رسالة مرآة الرشاد ، فلاحظ .

ومنها:

الزهد في الدنيا وحده :

لا ريب في حسن الزهد في الدّنيا ، لأنَّا لما كانت [الدنيا] رأس كلَّ خطيئة ،
فكُلِّما كان الإنسان منها أبعد كان من شرورها وتباعتها آمن . وقد ورد عنهم
عليهم السلام : إنَّ الزهد في الدّنيا الراحة العظمى ، وإنَّكم إن زهدمتم خلصتم
من شقاء الدنيا ، وفرتم بدار البقاء . وأنَّ من زهد في الدنيا اعتق نفسه ، وأرضي
ربَّه ، وقرَّت عينه بجنة المأوى^(٤) . وأنَّ العقلاً زهدوا في الدنيا ، ورغبوا في الآخرة ،
لأنَّهم علموا أنَّ الدنيا طالبة ومطلوبة ، والآخرة طالبة ومطلوبة ، فمن طلب
الآخرة طلبه الدنيا حتى يستوفي منها رزقه ، ومن طلب الدنيا طلبه الآخرة ،
فيأتيه الموت فيفسد عليه دينه وآخرته^(٥) . وأنَّ من زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في
قلبه، وأنطق بها لسانه، وبصره عيوب الدنيا[الناس][داءها ودواءها، وأخرجه منها

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ١٩ ، عن الأمدي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٢) المصدر المتقدم .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٣ حديث ٢١ ، عن مجموعة الشهيد رحمه الله عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٢ باب ٦٢ حديث ١٨ عن الأمدي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام ، وانظر احاديث الباب .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٢ باب ٦٢ حديث ١٩ ، عن تحف العقول .

سالماً إلى دار السلام^(١). وأنَّ من أعنون الأخلاق على الدين الرزد في الدنيا^(٢). وأنَّه جعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الرزد في الدنيا ، وأنَّه حرام على قلوبكم أن تعرف حلاوة الإيمان حتى تزهد في الدنيا^(٣). وأنَّه : إذا أراد الله بعد خيراً رزده في الدنيا ، وفقهه في الدين ، وبصره عيوبها ، ومن أتيهنَ فقد أُوتِيَ خير الدنيا والآخرة . وأنَّه لم يطلب أحد الحق بباب أفضل من الرزد في الدنيا . وأنَّه اذا تخلَّ المؤمن من الدنيا سَمَا^(٤) ، ووجد حلاوة حب الله فلم يستغل بغيره^(٥). وأنَّه : إذا رأيتم الرجل قد أعطى رزد الدنيا فاقتربوا منه فإنه يلقن الحكمة^(٦). وأنَّه : ما اتَّخَذَ اللَّهَ نَبِيًّا إِلَّا زَاهِدًا^(٧) . وأنَّ خياركم عند الله أزهدكم في الدنيا وأرغبكم في الآخرة^(٨) . وقال رجل لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دُلْنِي على عمل يحببني الله ويحببني الناس ؟ فقال : ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد عَمَّا في أيدي الناس يحبك الناس^(٩) . وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إنه قال

(١) مشكاة الأنوار : ١٠٥ الفصل الثالث في الرزد .

(٢) مشكاة الأنوار : ١٠٤ الفصل الثالث في الرزد .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٢٨ باب ذم الدنيا والرزد فيها حديث ٢ ، بسنده عن حفص بن غياث عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : جعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الرزد في الدنيا ، ثم قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا يجد الرجل حلاوة الإيمان في قلبه حتى لا يبالي من أكل الدنيا ، ثم قال أبو عبدالله عليه السلام : حرام على قلوبكم

(٤) بمعنى : علا ، كذا في حاشية الطبعة الحجرية .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٣٠ باب ذم الدنيا والرزد فيها حديث ١٠ . وقد ذكر الحديث هنا باختصار .

(٦) مشكاة الأنوار : ١٠٦ الفصل الثالث في الرزد .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٢ حديث ٢٥ ، عن لَبَّ الباب .

(٨) المصدر المتقدم .

(٩) روضة الوعاظين : ٤٣٢ مجلس في الرزد والتقوى ، وأمالي الشيخ الطوسي : ٢٠٥ .

الله تعالى ليلة الإسراء : يا أَحْدَ ! هل تعرِف ما للزاهدين عندِي في الآخرة ؟
 فقال : لا ، يا رب . قال : يبعثُ الْخَلْقَ ويناقشون بالحساب وهم من ذلك آمنون ،
 ان أدنى ما أعطى للزاهدين في الآخرة أن أعطيهم مفاتيح الجنان كلّها ، حتى
 يفتحوا أي باب شاءوا ، ولا أحجب عنهم وجهي ، ولأمتعهم بأنواع التلذذ من
 كلامي ، ولأجلسنهم في مقعد صدق فأذكّرهم ما صنعوا وتعبوا في دار الدنيا ، وأفتح
 لهم أربعة أبواب : باب تدخل عليهم الهدايا بكرة وعشياً من عندِي ، وباب
 ينظرون منه إلى كيف شاءوا بلا صعوبة ، وباب يطلعون منه إلى النار فينظرون
 إلى الظالمين كيف يعذبون ، وباب يدخل عليهم منه الوصائف والمحور العين ..
 الخبر^(١) .

ثم اعلم انه قد اشتبه الأمر على جمع في المقام فوقع الخلط والخطب بين
 الدنيا المحرّمة والمكرورة ، والذي تجتمع عليه الأخبار أن المحرّم هو حبّها وحبّ
 ماهما ، وشرفها ، وفخرها ، من غير تقيد بتحصيلها من حرام أو حلال ، وحبّ
 المال لنفسه ، والصرف فيها نهى الله تعالى عنه ، أو على الطريق المنهي عنه ، وإن
 المكرور طلب ما زاد عن قدر الكفاف والعفاف مع التقيد بتحصيله من حلال ،
 والخروج من أداء حقوقه ، وصرفه على الوجه المحلّل ، وأماما طلب مقدار الكفاف
 والعفاف ، وصون الوجه ، والصرف في سبيل الله سبحانه ، والأمور الخيرية ،
 والتتوسية على العيال على الوسط من دون إسراف ولا تبذير ، ولا حرص في
 الطلب ، فلا كراهة فيه ، بل ورد أنه الآخرة لا الدنيا^(٢) . ولذا إن الباقي عليه

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٢ حديث ٢٠ .

(٢) الكافي : ٥ / ٧٢ باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة حديث ١٠ ، بسنده عن عبدالله بن أبي
 يغفور قال : قال رجل لأبي عبدالله عليه السلام : والله إنا لنطلب الدنيا ونحبّ أن نوتاها ،
 فقال : تحبّ أن تصنع بها ماذا ؟ قال : أعود بها على نفسي وعيالي . وأصل بها ، وأنصدق بها ،
 وأ Hajj وأعتمر . فقال عليه السلام : ليس هذا طلب الدنيا هذا طلب الآخرة .

السلام - مع كونه بَدِينًا شيخاً - قد خرج لإصلاح أمر البستان ، فقيل له في ذلك، فأجاب عليه السلام بما يدلّ على رجحان مثله^(١) كما مرّ الخبر الناطق بذلك في أوائل المقام الأول من الفصل التاسع .

وَحْدَ الزهد في الدنيا المحبوب إنّها هو عدم عقد القلب بمال والشرف ونحوهما من علائق الدّنيا ، وعدم قطع الثقة بالله بسبب المال ، وترك الزواائد عن مقدار تعيش أواسط الناس ، كما يستفاد ذلك كله من كلمات أهل بيت العلم والعصمة سلام الله عليهم أجمعين . فقال أمير المؤمنين عليه السلام : إنَّ الزهد بين كلمتين من القرآن ، قال الله تعالى ﴿ لِكِيلًا تَأسُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَيْكُمْ ﴾^(٢) ، فمن لم ييأس على الماضي ولم يفرح بالأتي فقد استكمل الزهد بطرفه^(٣) . وقال عليه السلام أيضاً تارة : إنَّ الزهد في الدنيا تنكيب حرامها^(٤) .

(١) الكافي : ٥ / ٧٣ باب ما يجب من الاقتداء بالأئمة عليهم السلام في التعرض للرزق حديث ١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنَّ محمد بن المنكدر كان يقول : ما كنت أرى أنَّ علي بن الحسين عليه السلام يدع خلفاً أفضل منه حتى رأيت ابنه محمد بن علي عليها السلام ، فأردت أن اعظه فوعظني ، فقال له أصحابه : يا سيء وعظك ؟ قال : خرجت إلى بعض نواحي المدينة في ساعة حارة فلقيني أبو جعفر محمد بن علي - وكان رجلاً بادناً ثقيلاً وهو متكتئ على غلامين أسودين أو مولين - فقلت في نفسي : سبحان الله - شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على هذه الحال في طلب الدنيا ؟! أما لأعظته ، فدنوت منه فسلمت عليه فردَّ عليَّ السلام بنهر [اي بزجر] وهو يتصاب عرقاً ، فقلت : أصلحك الله ! شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على هذه الحال في طلب الدنيا أرأيت لو جاء أجلك وأنت على هذه الحال ما كنت تصنع ؟ فقال : لو جاءني الموت - وأنا على هذه الحال - جاءني وأنا في طاعة من طاعة الله عزَّ وجلَّ أكفَّ بها نفسي وعيالي عنك وعن الناس ، وإنَّما كنت أخاف أن لو جاءني الموت وأنا على معصية من معاishi الله ، فقلت : صدقت يرحمك الله ، أردت أن أعظك فوعظتني.

(٢) سورة الحديد : ٢٣ .

(٣) نهج البلاغة : ٣ / ٢٥٨ برقم ٤٣٩ .

(٤) معانى الأخبار : ٢٥١ باب معنى الزهد حديث ١ .

وآخرى : انه قصر الأمل ، وشكر كلّ نعمة ، والورع عما حرم الله عليك^(١) وقال أبو عبدالله عليه السلام : ليس الزهد في الدنيا بإضاعة المال ، ولا بتحريم الحلال ، بل الزهد في الدنيا أن لا تكون بها في يدك أوثق منك بها في يد الله عزّ وجلّ^(٢) . وفي خبر آخر : لكن الزهد في الدنيا الرضا بالقضاء ، والصبر على المصائب ، واليأس عن الناس^(٣) . وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أزهد الناس فقال : من لم ينس المقابر والبلى ، وترك فضل زينة الدنيا ، وأثر ما يبقى على ما يفني ، ولم يعدّ غدا من أيامه ، وعدّ نفسه في الموتى^(٤) . قال أمير المؤمنين عليه السلام : الزهد في الدنيا قصر الأمل . وقال مولانا الصادق عليه السلام : الزهد مفتاح باب الآخرة ، والبراءة من النار ، وهو تركك كلّ شيء يشغلك عن الله تعالى ، من غير تأسف على فوتها ، ولا إعجاب في تركها ، ولا انتظار فرج منها ، ولا طلب محبة عليها ، ولا غرض لها ، بل يرى فوتها راحة ، وكونها آفة ، ويكون أبداً هارباً من الآفة ، معتصماً بالراحة ، والزاهد الذي يختار الآخرة على الدنيا ، والذلّ على العزّ ، والجهد على الراحة ، والجوع على الشبع ، وعافية الآجل على محن العاجل ، والذكر على الغفلة ، وتكون نفسه في الدنيا وقلبه في الآخرة .. الخبر^(٥) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : إنّا الناس ثلاثة : زاهد ، وراغب ، وصابر ، فأما الزاهد فلا يفرح بشيء من الدنيا أتاه ، ولا يحزن على شيء فاته ، وأما الصابر فيتمنّاها بقلبه ، فان أدرك منها شيئاً صرف عنها نفسه ، لما يعلم من سوء عاقبتها ، وأما الراغب فلا يبالي من حلّ أصابها أم من

(١) معاني الأخبار : ٢٥١ باب معنى الزهد حديث ٢.

(٢) معاني الأخبار : ٢٥١ باب معنى الزهد حديث ٣.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٢ حديث ٢٥.

(٤) أمالى الشيخ الطوسي : ٢ / ١٤٤ المجلس الرابع من محرم سنة سبع وخمسين وأربعينات.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٢ باب ٦٢ حديث ١٤ ، عن مصباح الشرعة .

حرام^(١). وقال عليه السلام - أيضاً - في تفسير الزهد : إنَّه قصر الأمل ، وتنقية القلب ، وأن لا يفرح بالثناء ولا يغتم بالذم ، ولا يأكل طعاما ولا يشرب شراباً، ولا يلبس ثوباً ، حتى يعلم أن أصله طيب ، وان لا يلتزم الكلام فيما لا يعنيه ، وان لا يحسد على الدنيا ، وان يحب العلم والعلماء ، ولا يطلب الرفعة والشرف^(٢). وقال جبرئيل عليه السلام حين سأله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن تفسير الزهد : إنَّ الزاهد يحب من يحب خالقه ، ويبغض من يبغض خالقه ، ويتحرّج من حلال الدنيا ، ولا يلتفت إلى حرامها ، فإن حلالها حساب ، وحرامها عقاب، ويرحم جميع المسلمين كما يرحم نفسه ، ويتحرّج من الكلام [خ . ل: الحرام] كما يتحرّج من الميتة التي قد اشتدّ نتنها ، ويتحرّج من حطام الدنيا[وزينتها] كما يتجنّب النار أن تعشاها ، وأن يقصر أمله وكأنَّ بين عينيه أجله .. الخبر^(٣) .

وأما قول أمير المؤمنين عليه السلام : إنَّ الزاهدين قوم اتخذوا مساجد الله بساطاً ، وترابها فراشاً ، وماءها طهوراً ، والقرآن شعاراً ، والدعاء دثاراً ، ثم قبضوا الدنيا على منهاج عيسى عليه السلام^(٤) . فالمراد به أفضل مراتب الزهد ، ولكن ينبغي تقييده بما إذا لم يؤدّ إلى الرهبانية المذمومة في شرعننا . وكذا الحال في قول الله سبحانه للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حين سأله عن وصف الزاهدين : الزاهد الذي ليس له بيت يخرب فيغتم بخرابه ، ولا ولد يموت فيحزن بموته ، ولا له مال يذهب فيحزن بذهابه ، ولا يعرفه انسان [حين] يشغله عن الله عزّ وجلّ طرفة عين ، ولا له فضل طعام فيسأل عنه ، ولا له ثوب لين . يا أَمَد ! وجوه

(١) روضة الوعاظين : ٤٣٣ مجلس في الزهد والتقوى .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٢ حدث ٢٣ .

(٣) معاني الأخبار : ٢٦١ باب معنى التوكّل على الله عزّ وجلّ والصبر والقناعة والرضا والزهد

والإخلاص واليقين حديث ١

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٢ حدث ٢٥ ، عن القطب الرواundi في لب اللباب .

الراهدين مصفرة من تعب الليل ، وصوم النهار ، وألسنتهم كلال إلا من ذكر الله، قلوبهم في صدورهم مطعونه من كثرة ما يخالفون أهواءهم ، قد ضمروا أنفسهم من كثرة صمتهم ، قد أعطوا المجهود من أنفسهم ، لا من خوف نار ولا من شوق جنة ، ولكن ينظرون في ملوك السموات والأرضين ، فيعلمون أنَّ الله سبحانه وتعالى أهل للعبادة^(١) .

ومنها:

ترك ما زاد عن قدر الضرورة من الدنيا :

فإنه محمود العاقبة ، حسن النتيجة ، ضرورة أنَّ كثرة المذام الواردة في حقِّ الدنيا تقضي بحسن الاعراض عما زاد عن مقدار الضرورة منها ، كيف لا؟ وقد ورد أنَّ : الدنيا سجن المؤمن ، وجنة الكافر^(٢) . وأنَّها لو عدلت عند الله جناح بعوضة لما سقي الكافر منها شربة ماء^(٣) . وأنَّه : ما من أحد من الأولين والآخرين إلا وهو يتمنى يوم القيمة أنه لم يعط من الدنيا إلا قوتاً^(٤) . وأنَّ مثل الدنيا كمثل الحياة ما ألين مسحتها وفي جوفها السم الناقع ، يحذرها الرجل العاقل وهو إليها العبيِّ الجاهم^(٥) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام - في وصيته لمحمد بن الحنفية - : لا مال أذهب للفاقة من الرضا بالقوت ، ومن اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة^(٦) . وقال الحسن بن علي عليهما السلام - في حديث -

(١) مستدرن وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٢ حديث ٢٠ .

(٢) الفقيه : ٤ / ٢٦٢ باب ١٧٦ النواذر من وصايا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لأمير المؤمنين عليه السلام .

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٦٣ باب ١٧٦ النواذر .

(٤) الحديث المتقدم .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٣٦ باب ذم الدنيا والزهد فيها حديث ٢٢ .

(٦) الفقيه : ٤ / ٢٧٦ باب النواذر حديث ١٠ في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن

اعلم أنك لا تكسب من المال شيئاً فوق قوتك الا كنت فيه خازنا لغيرك ، واعلم أن في حلاها حساباً ، وفي حرامها عقاباً ، وفي الشبهات عتاباً ، فأنزل الدنيا منزلة الميتة ، خذ منها ما يكفيك^(١) ، فإن كان ذلك حلالاً كنت قد زهدت فيها ، وإن كان حراماً لم يكن فيه وزر ، فأخذت كما أخذت من الميتة ، وإن كان العتاب فإن العتاب سهل يسير^(٢) . وفي كلام لأمير المؤمنين عليه السلام - في ذكر بعض حالات الأنبياء عليهم السلام - : إنهم الزموا أنفسهم الصبر ، وأنزلوا الدنيا من أنفسهم كالميته التي لا يحل لأحد أن يشبع منها إلا في حال الضرورة إليها ، وأكلوا منها بقدر ما أبقى لهم النفس ، وأمسك الروح ، وجعلوها بمنزلة الحيفة التي اشتد نتنها ، فكل من مر بها أمسك على فيها^(٣) ، فهم يتبلغون بأدنى البلاغ ، ولا ينتهون إلى الشبع من النتن ، ويعجبون من الممتهلي منها شيئاً والراضي بها نصيباً . الخبر^(٤) .

مضافاً إلى أن الدنيا والآخرة ضرتان لا تجتمعان ، فترك الدنيا الفانية أولى من ترك الآخرة الباقيه ، كما نبه على ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله : في طلب الدنيا إضرار بالآخرة ، وفي طلب الآخرة إضرار بالدنيا ، فاضروا بالدنيا فأنها أحق بالإضرار^(٥) . وإلى أنها تدبر على من أقبل إليها ، وتقبل على من أدب إليها ، كما نطقت بذلك الأخبار ، حتى ورد أن الله أوحى

= الحنفية .

(١) خ . ل : يقيك.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٣ باب ٦٣ حديث ١ ، عن كفاية الأثر .

(٣) كذا ، والظاهر: فيه ، كما جاء على الطبعة المجرية .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٤ باب ٦٣ حديث ٦ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٣١ باب ذم الدنيا والزهد فيها حديث ١٢ .

إلى الدنيا أن أخدمي من خدمني ، وأتعبي من خدمك^(١) . فالعالق البصير يدبر عنها حتى تقبل إليه ، ويعرض عنها حتى تخدمه بأمر الله سبحانه . وإلى ذلك أرشد مولانا الصادق عليه السلام بقوله : لا تحرص على شيء لو تركته لوصل إليك ، وكنت عند الله مستريحاً حموداً بتركه ، ومذموماً باستعجالك في طلبه ، وترك التوكل عليه تعالى والرضا بالقسم ، فإن الدنيا خلقها الله بمنزلة ظلك ، إن طلبته اتبعك ولا تلحقه أبداً ، وإن تركته تبعك وأنت مستريح^(٢) .

وبالجملة فما رود في ذم الدنيا لا يسع الكتاب جمعه ، ومن شاء راجع مظانه ، وإن كان فيها سطRNAه كفاية لمن كان له أدنى دراية ، ومن لا دراية له فلا تفيه ألف حكاية .

ولا بأس بالتذليل بخبر ورد في حق ما يشبه زماننا ، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : لا تقوم الساعة حتى يبغض الناس من أطاع الله ، ويحبّون من عصى الله ، فقيل : يا رسول الله (ص) ! والناس يومئذ على الإسلام ؟! قال : وأين الإسلام يومئذ ؟ المسلم يومئذ كالغريب الشريد ، ذلك الزمان يذهب فيه الإسلام ، ولا يبقى إلا اسمه ، ويندرس فيه القرآن ، ولا يبقى إلا رسمه . فقيل : وفيها يكذبون من أطاع الله ويطردونهم ويعدّونهم ؟! فقال : تركوا القوم الطريق ، ورکنوا إلى الدنيا ، ورفضوا الآخرة ، وأكلوا الطيبات ، ولبسوا الثياب المزينة ، وخدمتهم أبناء فارس والروم ، فهم يعبدون في طيب الطعام ، ولذيد الشراب ، وذكي الريح ، ومشيد البنيان ، ومزخرف البيوت ، ومنجدة المجالس ، ويتبرج الرجل منهم كما تدرج المرأة لزوجها ، وتتبرج النساء بالحلي والحلل [المزينة] ، زهّم يومئذ زئ الملوك الجبارية ، يتباهون بالجاه

(١) الفقيه : ٤ / ٢٦٢ باب ١٧٦ النوادر وصايا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأمير المؤمنين عليه السلام .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٥ باب ٦٤ حديث ٩ ، عن مصباح الشريعة .

واللباس ، وأولياء الله عليهم العباء ، سحبة ألوانهم من السهر ، ومنحنية اصلاحهم من القيام ، قد لصقت بطونهم بظهورهم من طول الصيام .

.. إلى أن قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : فإذا تَكَلَّمَ مِنْهُمْ بِحَقٍّ أَوْ تَفَوَّهَ بِصَدْقٍ قِيلَ لَهُ : اسْكُتْ فَإِنْتَ قَرِينُ الشَّيْطَانِ ، وَرَأْسُ الضَّلَالِ ، يَتَأَوَّلُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ ، وَيَقُولُونَ : ﴿مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرَّزْقِ﴾^(١) . الخبر^(٢) .

ومنها:

انتهاز فرص الخير .

والمبادرة إليه^(٣) مع الإمكان لإرشاد العقل إلى حسن ذلك ، من حيث أنَّ العمر يفنى ولا يبقى للمرء إِلَّا عمله ، فتفويت الوقت هدراً خلاف العقل ، وانَّ كُلَّ نعمة فهي في معرض الزوال والفناء ، فيلزم معرفة قدرها قبل زوالها . وإلى هذا المعنى أرشد أهل الحق صلوات الله عليهم أجمعين ، ففي وصيَّة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يا عَلِيٌّ ! بادر بأربع قبل أربع : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وغناك قبل فقرك ، وحياتك قبل موتك^(٤) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام في قول الله عز وجل ﴿وَلَا تَنْسِي نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾^(٥) : لا تنس صحتك ، وقوتك ، وفراغك ، وشبابك ، ونشاطك أن تطلب بها الآخرة^(٦) . وورد عنهم عليهم السلام

(١) سورة الأعراف : ٣٢ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٥ باب ٦٣ حديث ١٢ .

(٣) في الاصل: به ، ولعله : إليها ، أي الفرص ، أو إليه ، أي إلى الخير.

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٥٧ باب ١٦٧ التوادر حديث ٨٢٢ .

(٥) سورة القصص : ٧٧ .

(٦) الأمالي للشيخ الصدوق : ٢٢٨ المجلس الأربعون حديث ١٠ .

أنَّ : الفرَصَ تَمَرَّ مِنَ السَّحَابِ فَانْتَهَزُوهَا إِذَا أَمْكَنْتَ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ ، وَإِلَّا عَادَتْ نَدْمًا^(١) . وَإِنَّ إِضَاعَةَ الْفَرَصَةَ غَصَّةٌ . وَانَّ الْفَرَصَةَ غُنْمٌ . وَانَّ التَّثْبِتَ خَيْرٌ مِنَ الْعِجْلَةِ إِلَّا فِي فَرَصَ الْبَرِّ . وَانَّ الْفَرَصَةَ سَرِيعَةُ الْفَوْتِ بِطِينَةُ الْعُودِ . وَانَّ مِنْ قَدْعَةِ الْفَرَصَةِ أَعْجَزُهُ الْفَوْتِ . وَانَّ مِنْ أَخْرِ الْفَرَصَةِ عَنْ وَقْتِهَا فَلِكَنْ عَلَى شَفَقَةِ مِنْ فَوْتِهَا^(٢) . وَانَّ مِنْ فَتْحِ لَهِ بَابِ الْخَيْرِ فَلِيَنْتَهِزْهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَتَى يَغْلُقُ عَنْهُ^(٣) . وَانَّ الْحَزْمَ إِنْ تَنْتَهِزْ فَرَصَتِكَ ، وَتَعَاجِلْ مَا أَمْكَنَكَ^(٤) . وَمِنْ وَصَايَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَوْصِيكُمْ بِالْعَمَلِ قَبْلَ أَنْ يَؤْخُذَ مِنْكُمْ بِالْكَظْمِ ، وَبِاغْتَنَامِ الصَّحَّةِ قَبْلِ السَّقْمِ ، وَقَبْلَ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسَرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ مِنَ السَّاخِرِينَ^(٥) أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ^(٦) أَنَّى ؟ وَمِنْ أَيْنَ ؟ وَقَدْ كُنْتَ لِلْهُوَيِّ مُتَّبِعًا ، فَيَكْشِفُ لَهُ عَنْ بَصَرِهِ وَهَتِكُ لَهُ حَجَبِهِ ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾^(٧) أَنَّى لَهُ بِالْبَصَرِ ؟ إِلَّا أَبْصَرَ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ ؟ إِلَّا أَبْصَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْجُبَ التَّوْبَةَ بِنَزْولِ الْكَرْبَلَةِ ، فَتَمْتَنَّ النَّفْسَ أَنْ لَوْ رَدَتْ لِتَعْمَلَ بِتَقْوَاهَا ، فَلَا تَنْفَعُنَا الْمُنْتَى^(٨) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٠ باب ٩٠ حديث ٦.

(٢) المصدر المقدم.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٠ باب ٩٠ حديث ٤.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٠ باب ٩٠ حديث ٣.

(٥) سورة الزمر : ٥٦.

(٦) سورة الزمر : ٥٧.

(٧) سورة ق : ٢٢.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٠ باب ٩٠ حديث ٥ . باختلاف يسير

ومنها:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

فانهـا من اهم الواجبات وألزم الفرائض ، عند اجتماع شرائطـها التي ذكرناها في مناهج المتـقين ، وقد ورد انـها سـبيل الانـبياء ، ومنـاجـ الـصلـحـاء ، فـريـضة عـظـيمـة بـهـا تـقـامـ الفـرـائـضـ ، وـتـأـمـنـ المـذاـهـبـ ، وـتـحـلـ المـكـاـسـبـ ، وـتـرـدـ المـظـالـمـ ، وـتـعـمـرـ الـأـرـضـ ، وـيـنـتـصـفـ مـنـ الـأـعـدـاءـ ، وـيـسـتـقـيمـ الـأـمـرـ^(١) . وـانـها لـنـ يـقـرـ بـأـجـلـاـ ، وـلـنـ يـقـطـعـ رـزـقاـ^(٢) . وـانـ فـاعـلـهـاـ خـلـيـفةـ اللهـ فـيـ الـأـرـضـ ، وـخـلـيـفةـ رـسـوـلـهـ^(٣) . وـانـ مـنـ مـشـىـ إـلـىـ سـلـطـانـ جـائـرـ فـأـمـرـهـ بـتـقـوـىـ اللهـ ، وـوـعـظـهـ ، وـخـوـفـهـ كـانـ لـهـ مـثـلـ أـجـرـ

(١) الكافي : ٥ / ٥٥ بـابـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ حـدـيـثـ ١ـ ، بـسـنـدـهـ عـنـ جـابـرـ ، عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ : يـكـونـ فـيـ آخـرـ الزـمـانـ قـومـ يـتـبعـ فـيـهـمـ قـومـ مـرـأـوـنـ يـتـقـرـؤـنـ وـيـتـسـكـونـ ، حـدـثـاءـ ، سـفـهـاءـ ، لـاـ يـوجـبـونـ اـمـرـأـ بـعـرـوفـ ، وـلـاـ نـهـيـاـ عـنـ مـنـكـرـ الـأـاـذـاـ اـذـاـ آـمـنـواـ الـضـرـرـ ، يـطـلـبـونـ لـاـنـفـسـهـمـ الرـخـصـ وـالـمـعـاذـيرـ ، يـتـبـعـونـ زـلـاـةـ الـعـلـمـاءـ وـفـسـادـ عـلـمـهـمـ ، يـقـبـلـونـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ وـالـصـيـامـ وـمـاـ لـاـ يـكـلـمـهـمـ فـيـ نـفـسـ وـلـاـ مـالـ ، وـلـوـ أـضـرـتـ الـصـلـاـةـ بـسـانـرـ ماـ يـعـلـمـونـ بـاـمـوـلاـهـ وـابـدـانـهـمـ لـرـفـضـهـاـ كـمـاـ رـفـضـوـاـ اـسـمـيـ الـفـرـائـضـ وـاـشـرـفـهـاـ ، اـنـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ فـريـضةـ عـظـيمـةـ بـهـاـ تـقـامـ الـفـرـائـضـ ، هـنـالـكـ يـتـمـ غـضـبـ اللهـ عـزـ وـجـلـ عـلـيـهـمـ فـيـعـهـمـ بـعـقـابـهـ ، فـيـهـلـكـ الـأـبـرـارـ فـيـ دـارـ الـفـجـارـ ، وـالـصـغـارـ فـيـ دـارـ الـكـبـارـ ، اـنـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ سـبـيلـ الـأـنـبـيـاءـ ، وـمـنـاجـ الـصـلـحـاءـ ، فـريـضةـ عـظـيمـةـ بـهـاـ تـقـامـ الـفـرـائـضـ ، وـتـأـمـنـ المـذاـهـبـ ، وـتـحـلـ المـكـاـسـبـ ، وـتـرـدـ المـظـالـمـ ، وـتـعـمـرـ الـأـرـضـ ، وـيـنـتـصـفـ مـنـ الـأـعـدـاءـ ، وـيـسـتـقـيمـ الـأـمـرـ^(٤) . هـنـالـكـ فـلـاـ سـبـيلـ عـلـيـهـمـ ﴿إـنـاـ السـبـيلـ عـلـىـ الـذـيـنـ يـظـلـمـونـ النـاسـ وـيـبـغـونـ فـيـ الـأـرـضـ بـغـيرـ الـحـقـ﴾ اـولـئـكـ هـمـ عـذـابـ أـلـيـمـ ﴿هـنـالـكـ فـجـاهـهـمـ بـاـبـدـانـكـمـ وـاـبـغـضـوـهـمـ بـقـلـوبـكـمـ غـيرـ طـالـبـينـ سـلـطـاناـ وـلـاـ بـاغـيـنـ مـالـاـ . وـلـاـ مـرـيـدـيـنـ بـظـلـمـ ظـفـرـاـ حـتـىـ يـفـيـنـواـ إـلـىـ اـمـرـ اللهـ وـيـمـضـوـاـ عـلـىـ طـاعـتـهـ ...﴾

(٢) الكافي : ٥ / ٥٧ بـابـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ حـدـيـثـ ٦ـ .

(٣) مستدرك وسائل السيدة : ٢ / ٣٥٨ بـابـ ١ حـدـيـثـ ٧ـ .

الشَّقِيقَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسَنِ وَمِثْلُ أَجُورِهِمْ^(١) . وَأَنَّهَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، فَمَنْ نَصَرَهُمَا أَعْزَهُ اللَّهَ ، وَمَنْ حَذَّهُمَا حَذَّلَهُ اللَّهَ^(٢) ، وَأَنَّ مِنْ أَمْرِ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهْيِ عَنْ مُنْكَرٍ ، أَوْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ ، [أَوْ أَشَارَ بِهِ] فَهُوَ شَرِيكٌ ، وَمِنْ أَمْرِ بَشَرٍ^(٣) أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ^(٤) . إِنَّ الْمُؤْمِنَ الْمُضِيِّفَ الَّذِي لَا دِينَ لَهُ ، مِنْ لَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ^(٥) . وَأَنَّ تَرْكَهُمَا يَوْجِبُ غَضَبَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَعِمُّ الْقَوْمُ التَّارِكِينَ لَهُمَا بِعَقَابِهِ ، فِيهِنَّكَ الأَبْرَارُ فِي دَارِ الْأَشْرَارِ ، وَالصَّغَارُ فِي دَارِ الْكَبَارِ^(٦) . وَأَنَّ تَرْكَهُمَا يَوْجِبُ نَزْعَ الْبَرَكَاتِ عَنْهُمْ ، وَتَسْلِيْطَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَاصِرٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ^(٧) . وَأَنَّ مِنْ رَأْيِ الْمُنْكَرِ فَلَمْ يَنْكُرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ ، وَمِنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْعِدَاوَةِ^(٨) . وَأَنَّكُمْ لَا تَرْكُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَيَوْلِيَ اللَّهُ أَمْرَكُمْ شَرَارَكُمْ ، ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يَسْتَجِابُ لَكُمْ دُعَاؤُكُمْ^(٩) . وَفِي خَبْرٍ آخَرَ : فَيَدْعُوكُمْ خَيَارَكُمْ فَلَا يَسْتَجِابُ لَهُمْ^(١٠) . وَأَنَّ صَبَّيْنَ وَثَبَّا عَلَى دِيْكَ فَنْتَفَاهُ ، فَلَمْ يَدْعَا عَلَيْهِ رِيشَهُ ، وَشَيْخُ قَائِمٍ يَصْلِي لَا

(١) الاختصاص : ٢٦١ فضل العدل والعمل بمقتضاه .

(٢) مشكاة الأنوار : ٤٦ الفصل الثالث عشر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٣) في مطبوع الحجريه : بسوء .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٧ باب ١ حديث ٣ . عن الجعفريات .

(٥) الكافي : ٥ / ٥٩ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ١٥ .

(٦) الكافي : ٥ / ٥٥ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ١ ، والحديث طويل جاء في التهذيب : ٦ / ١٨٠ حديث ٣٧٢ .

(٧) التهذيب : ٦ / ١٨١ باب ٨٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ٣٧٣ .

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٧ باب ١ حديث ٢ .

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٨ باب ١ حديث ٩ . عن أمالی الشيخ الطوسي .

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٨ باب ١ حديث ١٧ .

يأمرهم ولا ينهاهم ، فأمر الله الأرض فابتلعته^(١) . وقد عمّ عذاب أقوام فجّار أخيارهم ، لتركهم نهي الفجّار عن المنكر^(٢) ، ونالت الفاجرة المغفرة بنهيها عن المنكر^(٣) . وروي عن أبي عبدالله عليه السلام : أنَّ ابليس احتال على عابد من بني إسرائيل حتى ذهب إلى فاجرة يريد الزنا بها ، فقالت له : إنَّ ترك الذنب أيسر من طلب التوبة ، وليس كلَّ من طلب التوبة وجدها ، فانصرف ومات من ليلتها ، فأصبحت وإذا على بابها مكتوب : احضروا (فلانة) فإنَّها من أهل الجنة ، فارتات الناس ، فمكثوا ثلاثا لا يدفنونها ارتياها في أمرها ، فأوحى الله عزَّ وجلَّ إلى النبيِّ من الأنبياء - ولا أعلمُه إلاًّ موسى بن عمران عليه السلام - أنَّ ائت فلانة فضل عليها ، ومرَّ الناس فليصلوا عليها ، فإني قد غفرت لها ، وأوجبت لها الجنة ، بتبسيطها عبدي (فلاناً) عن معصيتي^(٤) .

وأَمَّا عند فقد شرائط الأمر والنهي فيكتفي إنكار المنكر بالقلب ، والرضا بالمعروف بالقلب ، كما استفاض بذلك الأخبار .

فعن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إنَّ من رأى منكم منكراً فليغیره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، ليس وراء ذلك شيءٌ من الإيمان^(٥) . وعنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إنه ستكون فتن لا يستطيع المؤمن أن يغير فيها بيد ولا لسان ، فقال علي بن أبي طالب عليه السلام : وفيهم يومئذ مؤمنون ؟! قال : نعم ، قال : فينقص ذلك من إيمانهم شيئاً ؟ قال : لا ، إلَّا كما

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٩ باب ١ حديث ٢٣ ، عن فقه الرضا عليه السلام.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٠٦ باب ٣ حديث ١٢ ، عن تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام .

(٣) الكافي الروضة : ٨ / ٣٨٤ حديث العابد حديث ٥٨٤ .

(٤) الحديث المتقدم .

(٥) روضة الوعاظين : ٣٦٤ مجلس في ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ينقص القطر من الصفا ، إنهم يكرهونه بقلوبهم^(١) . وعنـه صلـى الله عـلـيـه وـآلـه وـسـلـمـ أـيـضاـ : إـنـ مـنـ شـهـدـ أـمـرـاـ وـكـرـهـ كـانـ كـمـنـ غـابـ عـنـهـ ، وـمـنـ غـابـ عـنـ أـمـرـ فـرـضـيـهـ كـانـ كـمـنـ شـهـدـهـ^(٢) . وـعـنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ : إـنـ مـنـ رـأـىـ مـنـكـراـ يـعـمـلـ بـهـ وـمـنـكـراـ يـدـعـىـ إـلـيـهـ فـأـنـكـرـهـ بـقـلـبـهـ فـقـدـ سـلـمـ وـبـرـيءـ ، وـمـنـ أـنـكـرـ بـلـسـانـهـ فـقـدـ أـجـرـ ، وـهـوـ أـفـضـلـ مـنـ صـاحـبـهـ ، وـمـنـ أـنـكـرـ بـسـيفـهـ لـتـكـوـنـ حـجـةـ اللهـ الـعـلـيـاـ ، وـكـلـمـةـ الـظـالـمـيـنـ التـسـفـلـيـ ، فـذـلـكـ الـذـيـ أـصـابـ سـبـيلـ الـهـدـىـ ، وـقـامـ عـلـىـ الـطـرـيقـ ، وـنـورـ فـيـ قـلـبـهـ الـيـقـيـنـ^(٣) . وـقـالـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ : حـسـبـ الـمـؤـمـنـ خـيـرـاـ إـنـ رـأـىـ مـنـكـراـ أـنـ يـعـلـمـ اللهـ مـنـ نـيـتـهـ اـنـهـ لـهـ كـارـهـ^(٤) .

وـبـالـجـملـةـ ، فـالـلـازـمـ - الـذـيـ لـاـ مـحـيـصـ عـنـهـ - هـوـ إـنـكـارـ الـمـنـكـرـ بـالـقـلـبـ ، فـإـنـ أـمـكـنـ مـعـهـ إـنـكـارـ بـالـلـسـانـ ، وـإـظـهـارـ الـكـرـاهـةـ بـالـجـنـانـ ، وـإـعـرـاضـ عـنـ فـاعـلـهـ وـجـبـ ، وـالـآـ بـأـنـ خـافـ مـنـ الـمـنـعـ الـلـسـانـيـ ، وـإـظـهـارـ الـكـرـاهـةـ وـإـعـرـاضـ ، كـفـىـ إـنـكـارـ الـقـلـبـيـ . وـأـمـاـ قـوـلـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ : أـدـنـىـ إـنـكـارـ اـنـ تـلـقـىـ أـهـلـ الـمـعـاصـيـ بـوـجـوـهـ مـكـفـهـرـهـ^(٥) . أـيـ مـنـقـبـضـةـ ، فـمـحـمـولـ عـلـىـ إـمـكـانـ ذـلـكـ ، وـعـدـمـ الـخـوـفـ فـيـهـ كـمـاـ هـوـ الـغـالـبـ ، وـإـلـاـ فـمـعـ الـخـوـفـ مـنـهـ يـجـزـيـ إـنـكـارـ الـقـلـبـيـ ، وـجـبـ هـجـرـ فـاعـلـ الـمـنـكـرـ ، وـتـرـكـ بـمـحـالـسـتـهـ إـلـاـ عـنـ الـضـرـورـةـ ، لـلـنـوـاهـيـ الـأـكـيـدـةـ عـنـ بـمـحـالـسـتـهـ ، وـقـدـ مـرـ فـيـ الـمـقـامـ الـخـامـسـ مـنـ هـذـاـ فـصـلـ شـطـرـ مـاـ وـرـدـ فـيـ ذـلـكـ ، فـرـاجـعـ . وـوـرـدـ الـأـمـرـ بـهـجـرـ فـاعـلـ الـمـنـكـرـ وـاجـتـنـابـ مـحلـهـ وـمـجـلسـهـ ، وـعـنـ عـيـسـىـ بـنـ مـرـيـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـنـهـ كـانـ يـقـولـ : يـاـ مـعـشـرـ الـحـوـارـيـنـ ! تـحـبـبـواـ إـلـىـ اللهـ بـغـضـ أـهـلـ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٠ باب ٣ حديث ١ ، عن أمالى الطوسي .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦١ باب ٤ حديث ٢ ، عن الجعفريات .

(٣) مشكاة الأنوار : ٤٦ الفصل الثالث عشر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٤) مشكاة الأنوار : ٤٧ الفصل الثالث عشر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٥) الكافي : ٥ / ٥٨ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ١٠ .

المعاصي ، وتقرّبوا إلى الله تعالى بالتبعاد منهم ، والتمسوا رضاه بسخطهم^(١) .
ومنها:

الغضب لله تعالى بما يغضبه لنفسه :

فإنه من الصفات المطلوبة من المؤمن ، وقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : من أحد سنان الغضب لله سبحانه قوى على اشداء الباطل^(٢) ، وورد : إنّ أهل الله الذين يظلمون في عرشه يوم لا ظلّ الا ظلم هم المتحابون في الدين ، الذين إذا استحلت محارم الله غضبوا مثل النمر إذا جرح^(٣) ، وقد عذب الله سبحانه أقواماً بتركهم الغضب له ، فعن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال : أوحى الله إلى شعيب النبي عليه السلام إني معدب من قومك مائة ألف ، أربعين ألفاً من شرارهم ، وستين ألفاً من خيارهم ، فقال عليه السلام : يا رب هؤلاء الأشرار بما بال الآخيار؟! فاوحى الله عزوجل إليه : داهنوا أهل المعاصي ولم يغضبو الغضبي^(٤) ، وروي عن العالم عليه السلام : إن الله جلّ وعلا بعث ملكين إلى مدينة ليقلباها على أهلها ، فلما انتهيا إليها وجدا رجلاً يدعوه الله ويضرّع إليه ، فقال أحدهما لصاحبه : أما ترى هذا الرجل الداعي؟ فقال له : رأيته ولكنّي أمضى لما أمرني ربّي ، فقال الآخر : ولكنّي لا أحدث شيئاً حتى أرجع ، فعاد إلى ربّه فقال : ما ربّ؟ إني انتهيت إلى المدينة فوجدت عبدي فلاناً يدعوه ويضرّع إليك ، فقال عزوجل : امض لما أمرتك! فإن ذلك رجل لم يتغير وجهه غضباً لي قط^(٥) .

(١) تنبيه الخواطر المعروف بمجموعة ورام : ٢ / ٢٤ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٢ باب ٧ حديث ٩ .

(٣) المحسن : ١٦ باب فضل قول الخبر ٩ حديث ٤٥ .

(٤) الكافي : ٥ / ٥٥ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ١ ، آخر الحديث .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٢ باب ٧ حديث ٤ عن فقه الرضا عليه السلام .

ومنها:

الإتيان بها يؤمر به من الواجبات ، وترك ما ينهى عنه من المحرمات : لما ورد من أنَّ من كانت له ثلات سلمت له الدنيا والآخرة ؛ يأمر بالمعروف ويأمر به ، وينهى عن المنكر وينتهي عنه ، ويحفظ حدود الله جل جلاله^(١) . وإنَّ الله سبحانه لعن الآمرتين بالمعروف التاركين له ، والناهين عن المنكر العاملين به^(٢) . وإنَّ من كان فعله لقوله موافقاً فهو ناج ، ومن لم يكن فعله لقوله موافقاً فإنَّما ذلك مستودع^(٣) . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: رأيت ليلة أُسرى بي إلى السماء قوماً تفرض شفاههم بمقاريض من نار ثم ترمى، فقلت: يا جبرائيل! من هؤلاء؟ فقال: خطباء أمتك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلًا يعقلون^(٤) . وعن صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في وصيته لأبي ذر: يا أبا ذر! يطلع قوم من أهل الجنة إلى قوم من أهل النار فيقولون: ما أدخلكم النار؟ وإنَّما دخلنا الجنة بفضل تعليمكم وتأديبكم، فيقولون: إنَّا كُنَّا نأمركم بالخير ولا نفعله^(٥) . وعن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لمحمد بن الحنفية: يا بنى! اقبل من الحكماء مواعظهم، وتدبر حكمائهم، وكن آخذ الناس بما تأمر به، وأكف الناس عما تنهى عنه، ومر بالمعروف تكن من أهله، فإن استهام الأمور عند الله تبارك وتعالى الأمر

(١) مستدرك وسائل الشيعة: ٢ / ٣٦٤ باب ٩ حديث ١٣ ، عن الأمدي في غرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) نهج البلاغة: ٢ / ١٧ خطبة ١٢٥.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله: ٣٥٨ حديث ٧ ، بسنده عن المفضل بن عمر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: بم يعرف الناس؟ فقال: من كان فعله لقوله موافقاً

(٤) وسائل الشيعة: ١١ / ٤٢٠ باب ١٠ حديث ١١ ، عن إرشاد القلوب للديلمي.

(٥) وسائل الشيعة: ١١ / ٤٢٠ باب ١٠ حديث ١٢ ، عن المجالس والأخبار.

بالمعرف والنهي عن المنكر^(١) . وعن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : **﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَا عَنِ السُّوءِ﴾**^(٢) ، قال : كانوا ثلاثة أصناف ائتمروا وأمرروا فنجوا ، وصنف ائتمروا ولم يأمرروا فمسخوا ذراً ، وصنف لم يأتمرروا ولم يأمرروا فهلكوا^(٣) . وعن أمير المؤمنين عليه السلام : إنَّ أهْلَ النَّارِ لِيَتَادُونَ بِنَتْنِ رِيحِ الْعَالَمِ التَّارِكُ لِعِلْمِهِ ، وَإِنَّ أَشَدَّ أَهْلَ النَّارِ نَدَامَةً وَحَسْرَةً رَجُلٌ دَعَا عَبْدًا إِلَى اللَّهِ فَاسْتَجَابَ لَهُ وَأَطَاعَ اللَّهَ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، وَعَصَى اللَّهَ الدَّاعِي فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ بَرَكَ عِلْمَهُ ، وَاتَّبَاعَهُ هُوَاهُ^(٤) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنَّ مَثَلَّ مَنْ يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ كَالسَّرَّاجِ يَحْرُقُ نَفْسَهُ وَيُضِيءُ غَيْرَهُ^(٥) .

وورد أنَّ أَظْهَرَ النَّاسُ نِفَاً مِّنْ أَمْرٍ بِالطَّاعَةِ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا وَنَهَى عَنِ الْمُعْصِيَةِ وَلَمْ يَنْتَهِ عَنْهَا ، وَأَنَّهُ كَفِيَ الْمَرءُ غُوايَةً أَنْ يَأْمُرَ النَّاسُ بِمَا لَمْ يَأْتُرْ بِهِ ، وَيَنْهَا مِنْهُ عَمَّا لَا يَنْتَهِي عَنْهُ^(٦) .

ومنها:

الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات :

والاقتصار على ما لا يشقى على المأمور ، فيزهد في الدين ، وكذا في النهي عن المكر وهات ، لقول الصادق عليه السلام لابن حنظلة : يا عمر ! لا تحملوا

(١) الفقيه : ٤ / ٢٧٧ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٣٠ .

(٢) سورة الأعراف : ١٦٥ .

(٣) الكافي الروضة : ٨ / ١٥٨ حديث ١٥١ .

(٤) كتاب سليم بن قيس : ١٦١ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٣ باب ٩ حديث ٨ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٤ باب ٩ حديث ١٣ .

على شيعتنا ، وارفقوا بهم ، فإنَّ الناس لا يتحملون ما تحملون^(١) ، وقد استفاضت عنهم عليهم السلام الأخبار بأنَّ الله وضع الإيمان على سبعة أسهم ، وأنَّه لا يكلَّف صاحب كُلَّ سهم بما يزيد عنه ، فعن عمار بن أبي الأحوص قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنَّ عندنا قوماً يقولون بأمير المؤمنين عليه السلام ويفضلونه على الناس كُلُّهم ، وليس يصفون ما نصف من فضلكم ، انتولأهم ؟ قال لي : نعم في الجملة ، أليس عند الله ما لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند الله ما ليس لنا ، وعندنا ما ليس عندكم ، وعندكم ما ليس عند غيركم ؟ إنَّ الله وضع الإسلام على سبعة أسهم : على الصبر ، والصدق ، واليقين ، والرضا ، والوفاء ، والعلم ، والحلم ، ثم قسم ذلك بين الناس ، فمن جعل فيه هذه السبعة الاسهم فهو كامل محتمل ، ثم قسم لبعض الناس السهم ، ولبعضهم السهرين ، ولبعض الثلاثة اسهم ، ولبعض الاربعة اسهم ، ولبعض الخمسة اسهم ، ولبعض الستة اسهم ، ولبعض السبعة اسهم ، فلا تحملوا على صاحب السهم سهرين ، ولا على صاحب السهرين ثلاثة اسهم ، ولا على صاحب الثلاثة أربعة اسهم ، ولا على صاحب الأربعة خمسة اسهم ، ولا على صاحب الخمسة ستة اسهم ، ولا على صاحب الستة سبعة اسهم ، فتشقق لهم ، وتتفرون بهم ، ولكن ترافقوا بهم ، وسهّلوا لهم المدخل ، وسأضرب لك مثلاً تعتبر به ، إنه كان رجل مسلم وكان له جار كافر ، وكان الكافر يرافق المؤمن ، فلم يزل يزوره إلى المسجد ليصلِّي معه الفجر جماعة ، فلما صلَّى قال له : لو قعدنا نذكر الله حتى تطلع الشمس ، فقعد معه ، فقال له : لو تعلَّمت القرآن إلى أن تزول الشمس وصمت اليوم كان أفضل ، فقعد معه وصلَّى الظهر والعصر ، فقال :

(١) الكافي الروضه : ٨ / ٣٣٤ حديث ٥٢٢ .

لو صبرت حتى نصلِي المغرب والعشاء الآخرة كان أفضل ، فقد معه حتى صلَى المغرب والعشاء ، ثم نهضًا وقد بلغ مجده وحمل عليه ما لا يطيق ، فلما كان من الغد ، غداً عليه وهو يريد مثل ما صنع بالأمس فدقَّ عليه بابه ، ثم قال له : اخرج حتى تذهب إلى المسجد ، فأجابه : أن انصرف عنِي فإن هذا دين شديد لا أطيقه ، فلا تخربوا بهم ، أما علمت أن إمارة بني أمية كانت بالسيف والعنف والجحود ، وأن إمامتنا بالرفق ، والتَّالِف ، والوقار ، والتقيّة ، وحسن الخلطة ، والورع ، والاجتهاد ، فرغبوا الناس في دينكم وما أنتم فيه^(١) .

ومنها :

نفع المؤمنين :

لما ورد مستفيضاً عنهم عليهم السلام : من أَنْ أَحَبَ النَّاسَ إِلَى الله أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ^(٢) ، وَأَنْ خَصَّلَتِينَ لِيُسْ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ : الإيمان بالله . ونفع الإخوان^(٣) .

وقال أمير المؤمنين عليه السلام : ليكن أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكُمْ ، وأَحْظِيَاهُمْ لِدِيكُمْ ، أَكْثُرُهُمْ سعياً في منافع الناس^(٤) . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْخَلْقَ عِبَالَ اللهِ ، فَأَحَبُّ الْخَلْقَ إِلَى اللهِ مَنْ نَفَعَ عِبَالَ اللهِ ، وَأَدْخَلَ عَلَى أَهْلِ^(٥)

(١) المصال : ٢ / ٣٥٤ وضع الله الإسلام على سبعة أسهم حديث ٣٥.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٦٤ باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصحية لهم ونفعهم حديث ٧ ، بستنه سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : من أَحَبُّ النَّاسَ إِلَى اللهِ ؟ قال : أَنْفَعُ النَّاسِ لِلنَّاسِ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٣ باب ٢٢ حديث ١١ ، عن تحف العقول .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٣ باب ٢٢ حديث ١٦ ، عن الأَمْدِي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٥) في المتن الحجري : على أهله سروراً .

بيت سروراً^(١).

وعن أبي عبدالله عليه السلام: إنَّ من كان وصولاً لِإِخْوَانِه بِشَفاعةٍ فِي دُفَعِ
مَغْرِمٍ، أَوْ جَرَّ مَغْنِمٍ، ثَبَّتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْمِيهِ يَوْمَ تَرَزَّلُ فِيَ الأَقْدَامِ^(٢).

ومنها:

إدخال السرور على المؤمن :

فقد وردَ أَنَّهُ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَفْضَلُهَا^(٣). وَأَنَّ جَزَاءَهُ الْجَنَّةُ
وَالْمَحْوُر^(٤). وَأَنَّ مِنْ سَرَّ مُؤْمِنٍ فَقَدْ سَرَّ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، بَلْ سَرَّ اللَّهُ سَبَحَانَهُ^(٥). وَقَالَ الْكَاظِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مِنْ سَرَّ
مُؤْمِنٍ فَبِاللهِ بَدَأَ ، وَبِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثَنَى ، وَبِنَا ثَلَثٌ ، وَعَلَى ضَدِّهِ
إِدْخَالُ الْكَرْبَلَةِ عَلَىِ الْمُؤْمِنِ^(٦). وَوَرَدَ : أَنَّ تَبَسَّمَ الرَّجُلِ فِي وَجْهِ أَخِيهِ حَسَنَةٌ ،
وَصِرْفُهُ الْقَدْرُ عَنْهُ حَسَنَةٌ^(٧) ، وَأَنَّ مَنْ أَدْخَلَ عَلَىِ مُؤْمِنٍ سَرَوراً فَرَحَ اللَّهُ قَلْبَهُ

(١) الاشعثيات أو المعرفيات : ١٩٣ .

(٢) أمالى الشیخ الطوسي : ٩٦ الجزء الرابع .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٨٩ باب إدخال السرور على المؤمنين حديث ٤ .

(٤) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٠٦ باب ٢٤ حدیث ٢٣ ، عن تحف العقول بسنده عن أبي
عبدالله عليه السلام: يابن جندب! من سره أن يزوجه الله المحور العین ويتجوّه به التور
فليدخل على أخيه المؤمن السرور .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٨٨ باب إدخال السرور على المؤمنين حديث ١ ، بسنده قال رسول الله
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مِنْ سَرَّ مُؤْمِنٍ فَقَدْ سَرَّنِي وَمِنْ سَرَّنِي فَقَدْ سَرَّ اللَّهُ . وصفحة ١٨٩
حدیث ٦ . بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا يرى أحدكم إذا دخل على مؤمن
سروراً أنه عليه ادخله فقط بل واقه علينا ، بل واقه على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٦) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٠٥ باب ٢٤ حدیث ١٧ ، واصول الكافي : ٢ / ١٩٢ باب
ادخال السرور على المؤمن حديث ١٤ . وصفحة ١٩٠ حدیث ٩ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٨٨ باب إدخال السرور على المؤمنين حديث ٢ .

يوم القيمة وخلق الله من ذلك السرور خلقاً فيلقاه عند موته ، فيقول له : أبشر يا ولی الله بكرامة من الله ورضوان ، ثم لا يزال معه حتى يدخله قبره ، فيقول له مثل ذلك ، فإذا بعث تلقاه فيقول مثل ذلك ، ثم لا يزال معه عند كل هول يبشره ويقول له مثل ذلك ، فيقول له : من أنت يرحمك الله ؟ فيقول : أنا السرور الذي أدخلته على فلان^(١) . وفي خبر آخر طويل : إنه إذا بعث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال يقدمه أمامه ، كلما رأى المؤمن هولاً من أحوال يوم القيمة قال له المثال : لا تفزع ولا تحزن ، وأبشر بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى يقف بين يدي الله فيحاسبه حساباً يسيراً ، ويأمر به إلى الجنة ، والمثال أمامه ، فيقول له المؤمن : يرحمك الله ، نعم الخارج خرجت معي من قبري ، ما زلت تبشرني بالكرامة والسرور من الله حتى رأيت ذلك ، فمن أنت ؟ فيقول : أنا السرور الذي كنت أدخلته على أخيك المؤمن في الدنيا ، خلقني الله منه لأبشرك^(٢) . وورد : أن ثواب إدخال السرور على المؤمن ألف ألف حسنة^(٣) . وأن الله يسره يوم القيمة ويعطيه ما تمنى ، ويزيه الله من عنده ما لم يخطر على قلبه من نعيم الجنة^(٤) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام لكميل : مَنْ أَهْلَكَ أَنْ يرْحُوا فِي كَسْبِ الْمَكَارِمِ ، وَيَدْلُجُوا فِي حَاجَةِ مَنْ هُوَ نَائِمٌ ، فَوَاللَّذِي وَسَعَ سَمْعَ الْأَصْوَاتِ مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْدَعَ قَلْبًا سَرُورًا إِلَّا وَخَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ السَّرُورَ لَطْفًا ، إِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَائِبَةُ جَرِيَّ كَالْمَاءِ فِي انْحِدَارِهِ حَتَّى يُطْرُدَهَا عَنْهُ كَمَا تُطْرَدُ غَرِيبَةُ الإِبْلِ مِنْ حِيَاضِهَا^(٥) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٩١ باب إدخال السرور على المؤمنين حديث ١٢ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٩٠ باب إدخال السرور على المؤمنين حديث ٨ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٩٢ باب إدخال السرور على المؤمنين حديث ١٣ .

(٤) ثواب الأعمال : ١٧٩ ثواب من سر مؤمناً حديث ١ .

(٥) نهج البلاغة : ٣ / ٢٠٩ برقم ٢٥٧ .

ومنها:

قضاء حاجة المؤمن والاهتمام بها :

فإن فضله عظيم ، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : المؤمنون إخوة ، يقضي بعضهم حاجات بعض ، [أقضى حوانجكم] يوم القيمة^(١) ، وورد: أن قضاء حاجة المؤمن يدفع الجنون ، والجذام ، والبرص^(٢) . وأن : من قضى لأخيه المؤمن حاجة قضى الله له يوم القيمة مائة ألف حاجة من ذلك ، أوّلها الجنة ، ومن ذلك أن يدخل قرابته وعارفه وإخوانه الجنة بعد أن لا يكونوا نصاباً^(٣) ، وأنه : ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلا ناداه الله تبارك وتعالى: عليّ ثوابك ، ولا أرضي لك بدون الجنة^(٤) . وإن العبد ليمشي في حاجة أخيه المؤمن فيوكِل الله عزّ وجلّ به ملكين واحد عن يمينه وآخر عن شماليه يستغفران له ربّه ، ويدعوان له بقضاء حاجته^(٥) . وإن من قضى لأخيه المؤمن حاجة كان كمن عبد الله دهره^(٦) . وإن من قضى لمسلم حاجة كتب الله له عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، وكان عدل عشر رقاب ، وصوم شهرٍ

(١) مصادقة الإخوان : ٢٦ .

(٢) الكافي : ٤ / ٣٤ باب القرض حديث ٤ ، آخر الحديث .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٩٢ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ١ .

(٤) قرب الأسناد : ١٩ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٩٥ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ١٠ ، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام : تنافسوا في المعروف لإخوانكم وكونوا من أهله ، فإن للجنة باباً يقال له : المعروف ، لا يدخله إلا من اصطنع المعروف في الحياة الدنيا ، فإن العبد ليمشي في حاجة أخيه المؤمن فيوكِل الله عزّ وجلّ به ملكين واحداً عن يمينه وآخر عن شماليه ، يستغفران له ربّه ، ويدعوان بقضاء حاجته ، ثم قال : والله لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أسرّ بقضاء حاجة المؤمن إذا وصلت إليه من صاحب الحاجة .

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٧٩ باب ٢٥ حديث ١١ .

واعتكافه في المسجد الحرام ، وأظلله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله^(١) . وانَّ الله عباداً يحْكِمُهم في جنَّته ، وهم من قضى المؤمن حاجة بنية^(٢) . وانَّ من أخلص النية في حاجة أخيه المؤمن جعل الله نجاحها على يديه ، وقضى له كل حاجة في نفسه^(٣) . وانَّ الله عباداً من خلقه يفرغ الناس إليهم في حوانجهم ، أولئك هم الأَمْنُون يوم القيمة^(٤) . وانَّ قضاء حاجة المؤمن خير من عتق الف رقبة ، وخير من حملان ألف فرس في سبيل الله^(٥) ، وانَّه أَحَبَّ إِلَى الله مِنْ عَشْرِينَ حِجَّةً ، كل حجَّةً ينفق فيها صاحبها مائة ألف^(٦) ، وانَّ من طاف بالبيت أسبوعاً كتب الله عزَّ وجلَّ له ستة آلاف حسنة ، ومحا عنه ستة آلاف سيئة ، ورفع له ستة آلاف درجة ، وقضى له ستة آلاف حاجة ، حتَّى إذا كان عند الملتزم فتح الله سبعة أبواب من أبواب الجنة ، وإن قضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف وطواف.. حتَّى عدَّ عشرًا^(٧) ، وانَّ قضاء حاجة المؤمن أفضل من ألف حجَّةٍ متقدمة بمناسكها ، وعتق ألف رقبة لوجه الله ، وحملان ألف فرس في سبيل الله بسرجها وبلجامها^(٨) . وانَّ حجَّةً عند الله خير من ملء الدنيا ذهباً وفضةً ينفقه في سبيل الله عزَّ وجلَّ ، والذي بعث بالحقَّ محمدًا بشيراً ونذيراً لقضاء حاجة امرىء مسلم ، وتنفيس كربته ، أفضل من حجَّةٍ وطواف .. حتَّى عقد عشرًا ، ثم خلَّ يده . وقال عليه

(١) مصادقة الإخوان : ٢٦ ، واصول الكافي : ٢ / ١٩٦ حدث ١.

(٢) مصادقة الإخوان : ٢٦ ، ووسائل الشيعة : ١١ / ٥٨٠ باب ٢٥ حدث ١٥.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٦ باب ٢٥ حدث ١٤ ، عن منهاج الصلاح للعلامة الحلي.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٧ باب ٢٥ حدث ١٩.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٩٣ باب قضاء حاجة المؤمن حدث ٣.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٩٣ باب قضاء حاجة المؤمن حدث ٤.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٩٤ باب قضاء حاجة المؤمن حدث ٨.

(٨) الأمالي للشيخ الصدوق : ١٣٦ المجلس الثاني والأربعون حدث ١.

السلام : اتقوا الله ، ولا تملوا من الحير ولا تكسلوا ، فإنَّ الله عَزَّ وجلَّ ورسوله
غَنِيَّاً عنكم وأعمالكم ، وأنتم الفقراء إلى الله عَزَّ وجلَّ ، وإنما أراد الله عَزَّ وجلَّ
بلطفه سبباً يدخلكم به الجنة . وورد أنَّ من أتاه أخوه المؤمن في حاجة فإنما
هي رحمة من الله تبارك وتعالى ساقها إليه ، فان قبل ذلك فقد وصله بولايتنا وهو
موصول بولالية الله ، وان رده عن حاجته وهو يقدر على قضائها سلط الله عليه
شجاعاً من نار ينهشه في قبره إلى يوم القيمة^(١) . وحمل ما في الذيل على صورة
اضطرار صاحب الحاجة لتجنب معونته .

بل استفاضت الأخبار بحسن السعي في قضاء حاجة المؤمن قضيت أو
لم تقض . فقد ورد أنَّ الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام : إنَّ العبد من عبادي
ليأتيني بالحسنة يوم القيمة فأحکمه في الجنة ، وهو عبد مؤمن سعى في حاجة
أخيه المسلم أحب قضاها قضيت له او لم تقضى^(٢) ، وأوحى مثله إلى موسى
عليه السلام^(٣) . وورد أنَّ من ذهب مع أخيه في حاجة قضاها أو لم يقضها كان
كمن عبد الله عمره^(٤) . وانَّ المؤمن لترد عليه الحاجة لأنَّ أخيه فلا تكون عنده ،
يهمُّ بها قلبه فيدخله الله بهمَّة الجنة^(٥) . وانَّ من مشى في حاجة أخيه المؤمن
يطلب بذلك ما عند الله حتى تقضى له كتب الله عَزَّ وجلَّ له بذلك أجر حجة

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٩٦ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ١٣ .

(٢) مصادقة الإخوان : ٣٨ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٩٥ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ١٢ ، بسنده عن أبي جعفر عليه
السلام قال : أوحى الله عَزَّ وجلَّ إلى موسى عليه السلام : إنَّ من عبادي من بتقرُّب إلى
بالحسنة فأحکمه في الجنة ، فقال موسى : يا ربَّ ! وما تلك الحسنة ، قال : يمشي مع أخيه
المؤمن في قضاء حاجته قُضِيَّتْ أو لم تُقْضَ .

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٧٩ باب ٢٥ حديث ١١ ، عن مجالس الطوسي .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٩٦ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ١٤ .

و عمرة مبرورتين ، وصوم شهرين من أشهر الحرم ، و اعتكافهما في المسجد الحرام . ومن مشى فيها بنية ولم تقض كتب الله له بذلك مثل حجة مبرورة ^(١) . بل مقتضى إطلاق جملة من الأخبار الواردة في فضل المشي في حاجة المؤمن والسعى في قضاها هو ثبوت تلك الفضائل في مجرد السعي والمشي فيها ، قضيت أو لم تقض ، مثل ما ورد من ان : مشي المسلم في حاجة أخيه المسلم خير من سبعين طوافاً بالبيت [الحرام] ^(٢) . وان من مشى في حاجة أخيه يكتب له به عشر حسناً ، وتحى عنه عشر سينات ، وترفع له عشر درجات ، ويعدل عشر رقاب ، وأفضل من اعتكاف شهر في المسجد الحرام ^(٣) . وان من مشى في حاجة أخيه المسلم أظلله الله بخمس وسبعين ألف ملك ، ولم يرفع قدمًا إلا كتب الله له بها حسنة ، وحط عنها سائنة ، ورفع له بها درجة ^(٤) . بل ورد ان له بكل خطوة عشر حسناً ، وكانت خيراً من عشر رقاب ^(٥) . وان من سعى في حاجة أخيه المسلم طلب وجه الله كتب الله عز وجل له ألف ألف حسنة ، يغفر فيها الأقارب ، ومعارفه ، وجيرانه ، وإخوانه . ومن صنع إليه معروفاً في الدنيا فإذا كان يوم القيمة قيل له : ادخل النار فمن وجدته فيها صنع إليك معروفاً في الدنيا فأخرجه بإذن الله عز وجل ، إلا أن يكون ناصبياً ^(٦) . وان من كان في حاجة أخيه المسلم كان الله في حاجته ما كان في حاجة أخيه ^(٧) . وقال الصادق عليه السلام :

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٩٤ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ٩ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٨ باب ٢٧ حديث ٣ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٩٦ باب السعي في حاجة المؤمن حديث ١ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٩٧ باب السعي في حاجة المؤمن حديث ٣ ، باختلاف يسير وفي آخر الحديث : فإذا فرغ من حاجته كتب الله عز وجل له بها اجر حاج ومعتمر .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٨ باب ٢٧ حديث ٢ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٩٧ باب السعي في حاجة المؤمن حديث ٦ .

(٧) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٨٤ باب ٢٧ حديث ٩ .

لأن أمشي في حاجة أخي لي مسلم أحب إلى من أن أعتق الف نسمة ، وأحمل في سبيل الله على ألف فرس مسرجة ملجمة^(١) . وقال عليه السلام لخندب : الماشي في حاجة أخيه كالساعي بين الصفا والمروءة ، وقاضي حاجته كالمتشحط بدمه في سبيل الله يوم بدر وأحد ، وما عذب الله أمة إلا عند إستهانهم بحقوق فقراء إخوانهم^(٢) . وقال الصادق عليه السلام : من لم يمش في حاجة ولـي الله ابـتـلي بـاـنـ يـمـشـيـ فيـ حـاجـةـ عـدـوـ اللهـ .

وبعكس حاجة المؤمن حاجة المنافق ، فقد ورد : إنَّ من قضى حق من لا يقضي الله حقه فكأنما قد عبده من دون الله تعالى^(٣) .

ومنها :

إغاثة المؤمن ، وتنفيس كربه ، وتفریجه :
 فقد ورد : إنَّ من أغاث أخاه المؤمن اللھفان اللھثان^(٤) عند جهده ، فنفس كربته ، وأعانه على نجاح حاجته ، كتب الله عز وجل له بذلك اثنين وسبعين رحمة من الله يجعل له منها واحدة يصلح بها أمر معيشته ، ويدخله أحدى وسبعين رحمة لأفراز يوم القيمة وأهواه^(٥) . وإنَّ أيَّ مؤمن نفس عن مؤمن كربة - وهو معسر - فرج الله ويسر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة ، ونفس عنه سبعين كربة من كرب الدنيا وكرب يوم القيمة ، وخرج من قبره وهو ثلح الفؤاد ، وفرح الله قلبه يوم القيمة^(٦) . بل ورد في خبر آخر انه : فرج الله عنه

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٩٧ باب السعي في حاجة المؤمن حديث ٤.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٨ باب ٢٧ حديث ١١.

(٣) الاختصاص : ٢٤٣.

(٤) كما في المصدر، وفي المتن: اللھفات، بدلاً من: اللھفان اللھثان.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٩٩ باب تفريج كرب المؤمن حديث ١.

(٦) ثواب الأعمال : ١٨٨ ثواب من نفس عن مؤمن كربة حديث ١ ، وأصول الكافي : ٢ / ٢٠٠ =

اثنتين وسبعين كربة من كرب الآخرة ، واثنتين وسبعين كربة من كرب الدنيا ، أهونها المغفرة^(١) . وانَّ من أغاث أخاه المسلم حتَّى يخرجه من هُم ، وكربة ، وورطة ، كتب الله له عشر حسنات ، ورفع له عشر درجات ، وأعطاه ثواب عتق عشر نسَّات ، ورفع عنه عشر نقمات ، واعدَّ له يوم القيمة عشر شفاعات^(٢) . وإنَّ من كفارات الذنب العظام إغاثة الملهوف والتنفيس عن المكروب^(٣) . وإنَّ أفضل المعروف إغاثة الملهوف^(٤) . وانَّ من اعان ضعيفاً في بدنِه على امره اعنه الله على امره ، ونصب له في القيمة ملائكة يعينونه على قطع تلك الأهوال ، وعبور تلك الخنادق من النار ، حتَّى لا تصيبه من دخانها ، وعلى سموتها ، وعلى عبور الصراط إلى الجنة سالماً آمناً^(٥) . وانه : ما من رجل رأى ملهوفاً في طريق بمركب له قد سقط وهو يستغيث ولا يغاث ، فأعانه [فأغاثه] وحمله على مركبه إلَّا قال الله عزَّوجلَّ : كدرت نفسك ، وبذلت جهداً في إغاثة أخيك هذا المؤمن ، لا كدن ملائكة هم أكثر عدداً من خلائق الإنس كلهم من أول الدهر إلى آخره ، وأعظم قوَّة كلَّ واحد منهم ممَّن يسهل عليه حمل السموات والأرض ، ليبنوا لك القصور والمساكن ، ويرفعوا لك الدرجات ، فإذا أنت في جنَّاتي كأحد ملوكها الفاضلين^(٦) . وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : سِرْ سَتَةِ أَمْيَالَ أَغْثِ

= باب تفريح كرب المؤمن حديث ٣ و ٥ . واحاديث الباب .

(١) الفقيه : ٤ / ١٠ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٢) ثواب الأعمال : ١٧٨ ثواب من أغاث أخاه المسلم حديث ١ .

(٣) نهج البلاغة : ٣ / ١٥٦ باب المختار من حكم أمير المؤمنين عليه السلام برقم ٢٣ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٩ باب ٢٨ حديث ١١ ، عن الأمدي في غرر كلام أمير المؤمنين عليه السلام .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٩ باب ٢٨ حديث ٩ ، عن التفسير المنسوب للإمام الحسن العسكري عليه السلام .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٩ باب ٢٨ حديث ١٠ ، عن التفسير المذكور .

ملهوفاً^(١).

ومنها :

إلطاف المؤمن ، وإتحافه ، وإكرامه :

فقد ورد أنَّ من إلطاف أخاه في الله بشيءِ إلطاف الله به من خدم الجنة^(٢)، ومن أخذ من وجه أخيه المؤمن قذاء ، كتب الله له عشر حسنات ، ومن تبسم في وجه أخيه المؤمن كانت له حسنة^(٣)، وأنَّ المؤمن ليتحف أخاه بشيءٍ من مجلس، ومتكاً . وطعام، وكسوة ، وسلام ، فتطاول الجنة مكافأة له^(٤) ، الحديث . وأنَّ من أتاه أخوه المسلم فأكرمه فإنما أكرم الله عزوجل^(٥) . وأنَّ من أكرم أخاه المؤمن بكلمة يلطفه بها ، وفرج عنه كربته لم يزل في ظل الله المددود عليه من الرحمة ما كان في ذلك^(٦) . وأنَّ من أكرم لأهل البيت عليهم السلام ولنائبه بدأ وبرسوله

(١) الاشعثيات أو المعغريات : ١٨٦ . ومستدرك الوسائل : ٢ / ٤٠٩ باب ٢٨ حديث ٨ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٦ باب إلطاف المؤمن وإكرامه حديث ٤ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٥ باب إلطاف المؤمن وإكرامه حديث ١ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٧ باب إلطاف المؤمن وإكرامه حديث ٧ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن المؤمن ليتحف أخاه التحفة . قلت : وأي شيء التحفة ؟ ، قال : من مجلس ومتكاً وطعام وكسوة وسلام فتطاول الجنة مكافأة له ، ويوحى الله عزوجل إليها : إني قد حرمت طعامك على أهل الدنيا إلا على نبي أو وصي نبي . فإذا كان يوم القيمة أحوى الله عزوجل إليها أن كافي أولياني بتحفهم . فيخرج منها وصفاء ووصائف معهم أطباق مفطأة بمناديل من لوز . فإذا نظروا إلى جهنم وهوها وإلى الجنة وما فيها طارت عقولهم وامتنعوا أن يأكلوا . فينادي مناد من تحت العرش أن الله عزوجل قد حرم جهنم على من أكل من طعام الجنة . فيمد القوم أيديهم فيأكلون .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٦ باب إلطاف المؤمن وإكرامه حديث ٣ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٦ باب إلطاف المؤمن وإكرامه حديث ٥ .

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثَنَّى ، وَعَلَيْهِمْ سَلَامٌ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَدْخِلُ السَّرُورَ^(١) . وَانَّ
مِنْ أَكْرَمِ أَخَاهُ يَرِيدُ بِذَلِكَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كَسْوَةِ الْجَنَّةِ عَدْدًا
فِي الدُّنْيَا مِنْ أَوْهَا إِلَى آخِرَهَا ، وَلَمْ يَثْبِتْهُ مِنْ أَهْلِ الرِّيَاءِ ، وَأَثْبَتْهُ مِنْ أَهْلِ الْكَرْمِ^(٢) .
وَانَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِاللَّهِ وَأَنْصَرُهُمْ فِي اللَّهِ أَشَدُّهُمْ تَعْظِيْمًا وَحُرْمَةً لِأَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ^(٣) .

وَمِنْهَا :

حب المؤمن وبغض الكافر :

فَإِنَّهَا مِنَ الصَّفَاتِ الْمُحْمُودَةِ ، كَمَا أَنَّ عَكْسَهَا مِنَ الصَّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ
الْمُحْرَمَةِ ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُ مَا التَّقِيُّ مُؤْمِنٌ قَطَّ إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمْ أَشَدُهُمْ حَبَّاً لِأَخْيَهِ^(٤) .
وَانَّ مِنْ فَضْلِ الرَّجُلِ عِنْدَ اللَّهِ مُحِبَّتِهِ لِإِخْرَانِهِ ، وَمِنْ عِرْفِهِ اللَّهُ مُحِبَّةُ إِخْرَانِهِ فَقَدْ
أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمِنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَفَاهُ أَجْرُهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ^(٥) . وَانَّ لَا يُكَمِّلُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ
الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ^(٦) . وَانَّ الْمُؤْمِنَ أَخُو الْمُؤْمِنِ لَأَبِيهِ وَأَمِهِ^(٧) . وَمِنْ
حُبِّ الرَّجُلِ دِينِهِ حَبَّهُ أَخَاهُ^(٨) . وَانَّ شَرَارَ النَّاسِ مِنْ يَبْغُضُ الْمُؤْمِنِينَ وَتَبْغُضُهُ
قُلُوبُهُمْ^(٩) . وَمِنْ أَحَبَّ كَافِرًا فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ ، وَمِنْ أَبْغَضَ كَافِرًا فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٠ باب ٣٠ حديث ٦.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٠ باب ٣٠ حديث ٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٠ باب ٣٠ حديث ١٠.

(٤) المحسن : ٢٦٣ باب الحب والبغض في الله ٣٤ حديث ٣٣٣.

(٥) ثواب الأعمال : ٢٢٠ ثواب محبة الإخوان حديث ١.

(٦) عَدَّةُ الدَّاعِي : ١٧٣.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٩ باب ١٦ حديث ١٠.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٩ باب ١٦ حديث ١١ ، عن الاختصاص .

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧٠ باب ١٦ حديث ١٤ ، عن أمالی الطوسي .

وصدق عدو الله عدو الله^(١) . وانَّ الرجل ليحبُّكم وما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله الجنَّة بحبِّكم ، وانَّ الرجل ليبغضكم وما يعلم ما أنتم عليه فيدخله الله ببغضكم النار^(٢) .

ثم انه يعتبر أن يكون حبَّ المؤمن والمطيع ، وبغض الكافر والعاصي لله سبحانه ، وقد ورد انَّ من أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله ، وتبغض في الله ، وتعطي في الله ، وتنزع في الله ، وتواли أولياء الله ، وتتبرأ من أعداء الله^(٣) . وانَّ من لم يحب على الدين ولم يبغض على الدين فلا دين له^(٤) . وانَّ المؤمن للمؤمن في الله من أعظم شعب الإيمان ، ومن أحبَّ في الله ، وأبغض في الله ، وأعطي في الله ، ومنع في الله فهو من أصفاء الله^(٥) . وانَّ المتحابين في الله يوم القيمة على منابر من نور ، قد أضاء نور وجوههم ، ونور أجسادهم ، ونور منابرهم على كل شيء ، حتى يعرفوا به ، فيقال : هؤلاء المتحابون في الله^(٦) . وانَّ المتحابين في الله يوم القيمة على أرض زبرجد خضراء في ظل عرشه من يعينه وكلتا يديه يعين ، وجوههم أشد بياضا [من الثلج] وأضوا من الشمس الطالعة ، يغبطهم بمنزلتهم كلَّ ملك مقرب ، وكلَّنبي مرسل ، يقول الناس : من هؤلاء ؟ فيقال : هؤلاء المتحابون في الله^(٧) . وانَّ الله عموداً من زبرجد أعلاه معقود بالعرش ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧٠ باب ١٦ حديث ١٣ ، عن أبي المفيد.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٢٦ باب الحب في الله والبغض في الله حديث ١٠.

(٣) المعasan : ٢٦٣ باب ٣٤ باب الحب والبغض في الله حديث ٣٢٨ ، وصفحه ٢٦٤ حديث ٣٣٥.

وأصول الكافي : ٢ / ١٢٥ حديث ٢ و ٣ و ٦.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٢٧ باب الحب في الله والبغض في الله حديث ١٦.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٢٥ باب الحب في الله والبغض في الله حديث ٣.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٢٥ باب الحب في الله والبغض في الله حديث ٤.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٢٦ باب الحب في الله والبغض في الله حديث ٧.

وأسفله في تخوم الأرضين السابعة ، عليه سبعون ألف قصر ، في كل قصر سبعون ألف مقصورة ، في كل مقصورة سبعون ألف حوراء ، قد أعد الله ذلك للمتحابين في الله ، والمتbagضين في الله^(١) . وأنه إذا كان يوم القيمة ينادي مناد من الله عز وجل يسمع آخرهم كما يسمع أولهم ، فيقول : أين جiran الله جل جلاله في داره ؟ فيقوم عنق من الناس ، فتستقبلهم زمرة من الملائكة فيقولون : ما كان عملكم في دار الدنيا فصرتم اليوم جiran الله تعالى في داره ؟ فيقولون : كنا نتحاب في الله ، ونتزاور في الله ، قال : فينادي مناد من عند الله[تعالى] : صدق عبادي ، خلوا سبيلهم ، فينطلقون الى جوار الله في الجنة بغير حساب ، ثم قال عليه السلام : فهو لا جiran الله في داره ، يخاف الناس ولا يخافون ، ويحاسب الناس ولا يحاسبون^(٢) . وأنه قد يكون حب في الله ورسوله ، وحب في الدنيا ، فما كان في الله ورسوله فثوابه على الله ، وما كان للدنيا^(٣) فليس بشيء^(٤) . وأنه لن تناول ولاية الله ، ولا يجد رجل طعم الإيمان إلا بالحب في الله ، والبغض في الله ، ولولاية ولية الله ، وعداوة عدو الله . وأن المؤاخاة على الدنيا ، والموادة عليها ، والتbagض عليها ، لا يغنى عنهم من الله شيء^(٥) . وورد عنهم عليهم السلام أنهم

(١) مصادقة الإخوان : ٢٢ .

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٣٤ باب ١٥ حديث ١٥ .

(٣) في المطبع : في الدنيا .

(٤) تفسير العياشي : ١ / ١٦٧ سورة آل عمران : ٢٦ عن بشير الدهان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قد عرفتكم في منكرين كثير ، وأحبيتكم في مبغضين كثير ، وقد يكون حبّ الله وفي الله ورسوله وحبّ في الدنيا ، فما كان في الله ورسوله فثوابه على الله ، وما كان في الدنيا فليس بشيء

(٥) بحار الأنوار: ٢٣٦/٦٩ حديث ١ بسنده قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبعض أصحابه ذات يوم: يا عبد الله! أحبب في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنه لا تناول ولاية الله إلا بذلك، ولا يجد رجل طعم الإيمان - وإن كثرت صلاته وصيامه - حتى يكون =

قالوا : من عادى شيعتنا فقد عادانا ، ومن والاهم فقد تولانا^(١) ، لأنهم خلقوا من طينتنا ، ومن رد عليهم فقد رد على الله ، ومن طعن عليهم فقد طعن على الله، لأنهم عباد الله حقاً وأولياؤه صدقأً ، و [الله] ان أحدهم ليشفع في مثل ربيعة ومضر ، فيشفعه الله فيهم لكرامته على الله عز وجل^(٢) . وان من والى اعداء الله فقد عادى أولياء الله ، ومن عادى أولياء الله فقد عادى الله ، وحق على الله أن يدخله نار جهنم^(٣) .

ومنها:

الستر على المؤمن :

وتکذیب من نسب إليه السوء إلا أن يتیقн ، فقد ورد ان من ستر على مؤمن عورة يخافها ، ستر الله عليه سبعین عورة من عورات الدنيا والآخرة^(٤) . وان الله يحب للمؤمن ان يستر عليه سبعین كبيرة^(٥) . وان شر الناس من لا يغفر

= كذلك، وقد صارت مواخاة الناس يومكم هذا أكثرها في الدنيا، عليها يتوادون، وعليها يتباغضون، وذلك لا يغنى عنهم من الله شيئا، فقال له: وكيف لي أن أعلم أنني قد واليت وعادت في الله عز وجل، ومن ولني الله عز وجل حتى أوليه، ومن عدوه حتى أعاديه؟. فأشار له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي عليه السلام، فقال: أترى هذا؟. فقال: بل، قال: ولني هذا ولني الله فواله، وعدوا هذا عدو الله فعاده، ووالر ولني هذا ولو أنه قاتل أبيك ولدك، وعاد عدو هذا ولو أنه أبوك ولدك.

(١) في المطیوع : فقد والانا .

(٢) صفات الشیعہ : ٣ .

(٣) صفات الشیعہ : ٥ .

(٤) بحار الأنوار: ٣٢٢/٧٤ حديث ٨٩ وفي آخر الحديث: والله في عون أخيه المؤمن ما كان في عون أخيه فانتفعوا بالعظة، وارغبوا في الخير.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٧ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه حديث ٨ .

الزلة ، ولا يستر العورة^(١) . وانَّ للناس عيوبًا فلا تكشف ما غاب عنك ، فإنَّ الله يعلم عليها^(٢) . واستر العورة ما استطعت يستر عليك ما تحب ستره^(٣) . وانَّ من اطلع على مؤمن على ذنب أو سيئة فأفشي ذلك عليه ولم يكتمها ولم يستغفر الله له كأن عند الله كعاملها ، وعليه وزر ذلك الذي أفشاه عليه ، وكان مغفوراً لعاملها ، وكان عقابه ما أفشى عليه في الدنيا ، مستور ذلك عليه في الآخرة ، ثم يجد الله أكرم من أن يشني عليه عقاباً في الآخرة^(٤) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام: أيها الناس ! من عرف من أخيه وثيقة في دين ، وسداد طريق ، فلا يسمع فيه أقويل الرجال ، أما آنه قد يرمي الرامي وتخطي السهام ، ويجئك الكلام ، وباطل ذلك يبور والله سميع شهيد ، الا آنه ما بين الحق والباطل إلا أربع أصابع - وجمع أصابعه ووضعها بين أذنيه وعينيه - ، ثم قال عليه السلام: الباطل أن تقول سمعت ، والحق أن تقول رأيت^(٥) . وقال عليه السلام : لا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوء وأنت تجد لها في الخير محتملاً^(٦) .

ومنها:

خدمة المسلمين ومعونتهم بالجاه وغيره :

فقد ورد انَّ ايما مسلم خدم قوماً من المسلمين إلا أعطاه الله مثل عددهم

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١١ باب ٣٢ حديث ٨ ، الأmdi في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام .

(٢) المصدر السالف .

(٣) المصدر المقدم .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١١ باب ٣٢ حديث ٣ .

(٥) نهج البلاغة : ٢ / ٣٢ من كلام له عليه السلام برقم ١٣٧ .

(٦) نهج البلاغة : ٣ / ٢٣٨ برقم ٣٦٠ .

خَدَّامًا فِي الْجَنَّةِ^(١) . وفي تفسير الإمام عليه السلام ﷺ وَمَا تَقْدُمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ^(٢) : من مال تنفقونه في طاعة الله ، فإن لم يكن مال فمن جاهكم تبذلونه لإخوانكم المؤمنين تجرون به إليهم المنافع ، وتدفعون به عنهم المضار ، تجدونه عند الله ينفعكم الله بجاه محمد وعلي وأهله صلوات الله عليهم أجمعين يوم القيمة ، فيحيط به سيئاتكم ، ويرفع به درجاتكم^(٣) . وانه ليسأل الله المرء عن جاهه كما يسأل عن ماله ، يقول : جعلت لك جاهًا فهل نصرت به مظلوماً ، او قمعت به ظالماً ، او أغثت به مكروباً^(٤) . وان من قصد إليه رجل من إخوانه مستجيرًا به في بعض أحواله فلم يجره - بعد أن يقدر عليه - فقد قطع ولایة الله عزوجل^(٥) . وقال علي بن الحسين عليهما السلام : إني لاستحيى من ربّي أني أرى الأخ من إخواني فأسأل الله له الجنة ، وأبخل عليه بالدينار والدرهم ، فإذا كان يوم القيمة قيل لي : لو كانت الجنة لك لكتت بها أبخلاً وأبخلاً وأبخلاً^(٦) . وقد ذم الله أقواماً يمنعون الماعون ، وفسر الماعون بمثل السراج ، والنار ، والخمير ، و .. أشباء ذلك من الذي يحتاج إليه الناس^(٧) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٧ باب في خدمته حديث ١ .

(٢) سورة البقرة : ١١٠ ، والمزمول : ٢٠ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١١ باب ٣٣ حديث ٣ ، عن كتاب مصادقة الإخوان للصدق.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١١ باب ٣٣ حديث ١١ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٦ باب من استعان به أخيه فلم يعنه حديث ٤ .

(٦) مصادقة الإخوان : ٣٤ .

(٧) تفسير علي بن إبراهيم القمي : ٤ / ٤٤٤ سورة الماعون : «وَيَنْعُونَ الْمَاعُونَ» ، مثل السراج والنار والخمير وأشباء ذلك مما يحتاج إليه الناس . وفي رواية : الخمس والزكاة .

ومنها:

الشفاعة للمؤمن :

فقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ مَنْ شَفِعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً طَلَبَهَا نَظَرُ اللَّهِ إِلَيْهِ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَعْذِبَهُ أَبَدًا، فَإِنْ هُوَ شَفَاعَةٌ لِأَخِيهِ شَفَاعَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْلُبَهَا كَانَ لَهُ أَجْرٌ سَبْعِينَ شَهِيدًا^(١).

ومنها:

نصيحة المؤمن :

فإنها لازمة ، فقد ورد أنه يجب للمؤمن على المؤمن [أن يمحضه النصيحة له في المشهد والمغيب كنصيحته لنفسه^(٢) . وأن أعظم الناس منزلة عند الله يوم القيمة أ مشاهم في أرضه بالنصيحة لخلقه^(٣) ، وأنه لن يلقى الله بعمل أفضل من نصح الخلق^(٤) ، وأن النصيحة تثمر الود والمحبة ، وأن خير الإخوان أ نصحهم ، وأنها من أخلاق الكرام^(٥) ، وأن ثلاثة رفع الله عنهم العذاب يوم القيمة : الراضي بقضاء الله ، والنافع المسلمين ، والدال على الخير^(٦) ، وأن أنسك الناس نسكاً أ نصحهم جيّداً ، وأسلمهم قلباً للمسلمين^(٧) .

(١) عقاب الأعمال : ٣٤٤ باب يجمع عقوبات الأعمال .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١١ باب ٣٤ حديث ١ ، عن فقه الرضا عليه السلام .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٨ باب نصيحة المؤمن حديث ٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٠٨ باب نصيحة المؤمن حديث ٦ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٢ باب ٣٤ حديث ٢ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٢ باب ٣٤ حديث ٦ ، عن إرشاد القلوب للديلمي .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٦٣ باب الاهتمام بأمور المسلمين ونصيحة لهم ونفعهم حديث ٢ .

ومنها:

إقراض المؤمن :

مرّ فضله في ذيل المقام الرابع من الفصل التاسع ، فراجع .
وعن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : إن منع قرض الخمير يورث
الفقر .

ومنها:

الاهتمام بأمور المسلمين :

فقد ورد : أنَّ المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا يكون عنده ، فيهتم بها
قلبه ، فيدخله الله تبارك وتعالى بهم الجنة^(١) . وورد مستفيضاً : أنَّ من لم يهتم
بأمور المسلمين فليس بمسلم^(٢) ، ومن سمع رجلاً ينادي : يا للمسلمين ! فلم يجده
فليس بمسلم^(٣) .

ومنها:

تذاكر فضل الأئمة عليهم السلام وأحاديثهم :

فإنه من السنن المؤكدة ، فقد ورد : أنَّ الله ملائكة سياحين سوى الكرام
الكتابيين ، فإذا مرّوا بقوم يذكرون محمداً وآلـهـ محمدـ ، قالوا : قفووا : [فقد أصبتـمـ
 حاجتكم] ، فيجلسون فيتفقّهون معهم ، فإذا قاموا عادوا مرضاهـمـ ، وشهدوا
جنايزـهمـ ، وتعاهدوا غـايـبـهمـ ، فذلك المجلس الذي لا يشـقـىـ بهـ جـلـيسـ^(٤) . وإنَّ

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٩٦ باب قضاء حاجة المؤمن حديث ١٤ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٦٣ باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم حديث ١ .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٦٤ باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم حديث ٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٨٦ باب تذاكر الإخوان حديث ٣ ، بسنده عن عباد بن كثير ، قال :
قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إني مررت بقاص يقص وهو يقول هذا المجلس لا يشـقـىـ بهـ
جلـيسـ ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام ! هـيـهـاتـ ! هـيـهـاتـ ! اخـطـأـتـ استـهـامـ الحـفـرةـ ...

من الملائكة الذين في السماء ليطّلعون إلى الواحد والاثنين والثلاثة وهم يذكرون فضل آل محمد صلى الله عليه وآلها وسلم ، فتقول : أما ترون إلى هؤلاء في قلتهم ، وكثرة عدوهم ، يصفون فضل آل محمد ؟ فتقول الطائفة الأخرى من الملائكة : ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾^(١) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم : ما اجتمع قوم يذكرون فضل علي بن أبي طالب عليه السلام إلا هبطت عليهم ملائكة السماء حتى تحف بهم ، فإذا تفرقوا عرجت الملائكة إلى السماء ، فيقول لهم الملائكة : إنا لنশم من رائحتكم ما لا نشم من الملائكة ، فلم نر رائحة أطيب منها ، فيقولون : كنا عند قوم يذكرون محمداً صلى الله عليه وآلها وسلم وأهل بيته عليهم السلام ، فعلق علينا من ريحهم ، فتعطّرنا ، فيقولون : اهبطوا بنا إليهم ، فيقولون : تفرقوا ومضى كل واحد منهم إلى منزله . فيقولون : اهبطوا بنا حتى نتعطر بذلك المكان^(٢) . وقال أبو جعفر عليه السلام : اجتمعوا وتذاكروا تحف بكم الملائكة ، رحم الله من أحيا أمرنا^(٣) . وقال أبو الحسن عليه السلام : إن المؤمنين يتلقيان فيذكران الله ، ثم يذكرا نفسيهما أهل البيت عليهم السلام ، فلا يبقى على وجه إبليس مضغة لحم إلا تخدّد ، حتى ان روحه تستغيث من شدة ما يجد من الألم ، فتحس ملائكة السماء وخزان الجنان فيلعنونه ، حتى لا يبقى ملك مقرب إلا لعنه ،

= وهذه الجملة كناية عن ان القاص أخطأ في كلامه كما يخطى المتغوط على جانب الحفرة لا في داخلها ، وفيها تشبيه لكلامه باقذر الأشياء . فتفطن.

(١) سورة الحديد : ٢١ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٨٧ باب تذاكر الإخوان حديث ٤ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٤ باب ٢٣ حديث ٣ ، عن الفضائل لشاذان بن جبرئيل .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٤ باب ٢٣ حديث ٧ ، عن كتاب مصادقة الإخوان للصدوق

فيقع خاسناً حسيراً مدحوراً^(١). وقال أبو عبدالله عليه السلام لابن سرحان : يا داود ! أبلغ موالي عنِّي السلام ، وإنَّ أقول : رحم الله عبداً اجتمع مع آخر فتذاكراً أمرنا ، فإن ثالثهما ملك يستغفر لها ، وما اجتمع اثنان على ذكرنا إلا باهْنَى الله تعالى بها الملائكة ، فإذا اجتمعتم فاشتغلوا بالذكر ، فإن اجتماعكم ومذاكريكم إحياءً لنا ، وخير الناس بعدهما من ذاكر بأمرنا ، ودعا إلى ذكرنا^(٢) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : ذكرنا أهل البيت شفاء من الوعك ، والأسماء ، ووسواس الريب ، وحبنا رضي رب تبارك وتعالى^(٣) .

ومنها :

بناء مكان على ظهر الطريق للمسافرين من المسلمين ، وحفر بئر ليشربوا منها :

فقد ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ : مِنْ بَنِي عَلِيٍّ ظَهَرَ طَرِيقٌ مَأْوَى عَابِرٍ سَبِيلٍ بَعْثَةَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَجِيبٍ مِنْ دُرُّ وَجْهِهِ ، وَوَجْهُهُ يَضِيءُ لِأَهْلِ الْجَمْعِ نُورًا ، حَتَّى يَزَّاَهِمْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَبْتِهِ ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَمْعِ : هَذَا مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَمْ نَرْ مِثْلَهُ قَطُّ ، وَدَخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ الْجَنَّةُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ رَجُلٍ ، وَمِنْ حَفْرِ بَئْرٍ لِلْمَاءِ حَتَّى اسْتَبْرَطَ مَاءَهَا ، فَبِذَهَالِ الْمُسْلِمِينَ ، كَانَ لَهُ كَأْجَرٌ مِنْ تَوْضِيْهِ وَصَلَّى ، وَكَانَ لَهُ بَعْدُ كُلِّ شَعْرَةٍ مِنْ شَرْبِهِ مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ سَبْعَ أَوْ طِيرٍ عَتْقَ أَلْفِ رَقَبَهُ ، وَوَرَدَ حَوْضُ الْقَدْسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَدَخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ عَدْدُ النَّجُومِ ، فَقَوْلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا حَوْضُ الْقَدْسِ ؟ قَالَ :

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٨٨ باب تذاكر الإخوان حديث ٧.

(٢) أمال الشیخ الطوسي : ١ / ٢٢٨.

(٣) المحسن : ٦٢ باب ٨٣ ثواب من ذكر آل محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١٠٧.

حوضي .. حوضي .. ثلثا^(١) . وفي خبر آخر عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : انَّ من حفر بئراً أو حوضاً في صحراء صَلَّتْ عليه ملائكة السماء ، وكان له بكل من شرب منه من إنسان ، أو طير ، أو بهيمة ، ألف حسنة متقبلة ، وألف رقبة من ولد إسْمَاعِيلَ ، وألف بدنَة ، وكان حقاً على الله أن يسكنه حظيرة القدس^(٢) .

ومنها:

اصلاح الطريق :

فقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : انه دخل عبد الجنة بغصن من شوك كان على طريق المسلمين فأماطه عنه^(٣) . وانَّ من أماط عن طريق المسلمين ما يؤذيهم كتب الله له أجر قراءة أربع مائة آية ، كلَّ حرف منها عشر حسنات^(٤) . وانَّ على كل مسلم في كل يوم صدقة ، قيل : من يطبق ذلك؟ قال : إماطتك الأذى عن الطريق صدقة^(٥) . وانه مرَّ عيسى بن مريم عليه السلام بقبر يعذب صاحبه ، ثم مرَّ به من قابل فإذا هو ليس يعذب ، فقال : يا رب ! مررت بهذا القبر عام اول وهو يعذب ، ومررت به العام ليس يعذب ؟ ! فأوحى الله جل جلاله إليه : يا روح الله ! قد أدرك له ولد صالح فأصلح طريقاً ، وأوى يتينا ، فغفرت له بما عمل ابنه^(٦) .

(١) عقاب الأعمال : ٣٤٣ باب يجمع عقوبات الأعمال .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٢ باب ٢٠ حديث ١ .

(٣) الخصال : ١ / ٣٢ دخل الرجل الجنة بخصلة حديث ١١١ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٢ باب ١٩ حديث ٣ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٢ باب ١٩ حديث ٦ .

(٦) الأمالي للشيخ الصدوق : ٥١٢ المجلس السابع والسبعين حديث ٨ .

ومنها:

رحمة الضعيف ، وإيواء اليتيم ، والرفق بالملوك :

ففي وصية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ : يَا عَلِيٌّ ! أَرْبَعُ مِنْ كُنْ فِيهِ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : مِنْ آوَى الْيَتَمَّ ، وَرَحْمَ الْمُضَعِّفَ ، وَأَشْفَقَ عَلَى وَالدِّيْهِ ، وَرَفِيقَ بِمَمْلُوكِهِ^(١) . ثُمَّ قَالَ : يَا عَلِيٌّ ! مِنْ كُفَى يَتَبَيَّنَ نَفْقَتَهُ بِمَا لَهُ حَتَّى يَسْتَغْنِي وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ ، يَا عَلِيٌّ ! مِنْ مَسْحِ يَدِهِ عَلَى رَأْسِ يَتَمَّ تَرْحَمًا لَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢) . وَقَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَرْبَعُ مِنْ كُنْ فِيهِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَسْكَنَهُ اللَّهُ فِي أَعْلَى عَلَيَّينَ ، فِي غَرْفَةٍ فَوْقَ الْغَرْفَةِ ، فِي مَحْلِ الْشَّرْفِ كُلِّ الشَّرْفِ : مِنْ آوَى الْيَتَمَّ ، وَنَظَرَ لَهُ ، وَكَانَ لَهُ أَبَا [خ. ل] : رَحِيْمًا ، وَمِنْ رَحْمِ الْمُضَعِّفِ وَأَعْانَهُ وَكَفَاهُ ، وَمِنْ أَنْفَقَ عَلَى وَالدِّيْهِ وَرَفِيقَ بَهَا ، وَبِرَّهَا وَلَمْ يَحْزُنْهَا ، وَلَمْ يُخْرِقْ [خ. ل] : يَحْفَ، يَحْرُفَ] بِمَمْلُوكِهِ ، وَأَعْانَهُ عَلَى مَا يَكْفُهُ وَلَمْ يَسْتَسْعِدْ فِيهَا لَا يَطِيقَ^(٣).

وقد مر في أواخر الفصل الأول بعض ما يتعلق بإيواء اليتيم والبر بالوالدين ، فراجع .

(١) المحسن : ٨ باب ٢ الأربعة حديث ٢٣ بتفاوت ، وثواب الأعمال / ٦٦ ثواب إيواء اليتيم ورحمة الضعيف .

(٢) الفقيه : ٤ / ٢٦٩ باب ١٧٦ النوادر .

(٣) أمالى الشیخ المفید : ١٦٦ المجلس الحادى والعشرون حديث ١ ، بسنده عن أبي حمزة الثمالي رحمه الله ، عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي عليها السلام ، قال : سمعته يقول : اربع من كن فيه كمل اسلامه ، واعين على ايمانه ، ومحضت عنه ذنبه ، ولقى ربه وهو عنه راض ولو كان فيها بين قرنه الى قدمه ذنبها عنه ، وهي : الوفاء بها يجعل الله على نفسه ، وصدق اللسان مع الناس ، والحياء مما يقع عند الله وعند الناس ، وحسن الخلق مع الاهل والناس ، واربع من كن فيه من المؤمنين

ومنها:

اصطناع المعروف إلى ذرية رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وأهل بيته عليهم السلام :

لما ورد عنه صلى الله عليه وآلـه وسلم من أنّ من صنع إلى أحد من أهل بيتي يبدأ كافأته يوم القيمة^(١). وقال صلى الله عليه وآلـه وسلم : أنا شافع يوم القيمة لأربعة أصناف ولو جاءوا بذنوب أهل الدنيا : رجل نصر ذريتي ، ورجل بذل ماله لذرتي عند الضيق ، ورجل أحب ذريتي باللسان والقلب ، ورجل سعى في حوايج ذريتي إذا طردوا أو شردوا^(٢). وقال الصادق عليه السلام : إذا كان يوم القيمة نادى مناد : أيها الخلائق أنصتوا فإنّ محمداً صلى الله عليه وآلـه وسلم يكلّمكم ، فتنصت الخلائق ، فيقوم النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم فيقول : يامعشر الخلائق ! من كانت له عندي يد أو منه أو معروفة فليقم حتى أكافيه ، فيقولون : بآبائنا وأمهاتنا ، وايّ يد ؟ وأيّ منه ؟ وأيّ معروفة لنا ؟ بل اليـد والمنـة والمعرفـة لله ولرسولـه على جميع الخلائق ، فيقول لهم : بلى ، من آوى أحداً من أهل بيـتي ، أو بـرـهم ، أو كـسـاـهـمـ من عـرـىـ ، أو أـشـبـعـ جـاـيـعـهـمـ فـلـيـقـمـ حتـىـ أـكـافـيـهـ ، فيـقـومـ أـنـاسـ قدـ فـعـلـواـ ذـلـكـ ، فـيـأـتـيـ النـدـاءـ منـ عـنـدـ اللهـ تـعـالـىـ : يـاـ مـحـمـدـ ! يـاـ حـبـبـيـ ! قدـ جـعـلـتـ مـكـافـأـتـهـ إـلـيـكـ فـأـسـكـنـهـمـ منـ الجـنـةـ حـيـثـ شـتـ . قالـ : فـيـسـكـنـهـمـ فـيـ الـوـسـيـلـةـ حـيـثـ لـاـ يـحـجـبـونـ عـنـ مـحـمـدـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ صـلـوـاتـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـيـهـمـ أـجـمـعـينـ^(٣)

وتقدم في الجهة الرابعة من المقام الخامس من هذا الفصل ما نطق بالتأكيد في القيام للذرية عند رؤية أحد منهم ، فلاحظ .

(١) الكافي : ٤ / ٦٠ باب الصدقة لبني هاشم ومواليهم وصلتهم حديث ٨ .

(٢) الكافي : ٤ / ٦٠ باب الصدقة لبني هاشم ومواليهم وصلتهم حديث ٩ .

(٣) الفقيه : ٢ / ٣٦ باب ثواب اصطناع المعروف إلى العلوية حديث ١٥٤ .

وروي عن مشايخ قم أن الحسين بن الحسن بن الحسين بن جعفر بن محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق عليه السلام كان بقم يشرب علانية ، فقصد يوماً لحاجة إلى باب أحمد بن إسحاق الأشعري - وكان وكيلاً في الأوقاف بقم - فلم يأذن له ، فرجع إلى بيته مهموماً ، فتوجهَ أحمد بن إسحاق إلى الحجّ ، فلما بلغ سرّ من رأى فاستأذن على أبي محمد العسكري عليه السلام فلم يأذن له ، فبكىَّ أحمد طويلاً وتضرّع حتى أذن له ، فلما دخل قال : يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! لمْ منعني الدخول عليك وأنا من شيعتك ومواليك ؟ قال عليه السلام : لأنك طردت ابن عمّنا عن بابك ، فبكىَّ أحمد وحلف بالله أنه لم يمنعه من الدخول عليه إلا لأن يتوب من شرب الخمر ، قال : صدقت ، ولكن لا بدّ من إكرامهم واحترامهم على كل حال ، وإن لا تحرّفهم ، ولا تستهين بهم لانتسابهم إلينا فتكون من الخاسرين . فلما رجعَّ أحمد إلى قم أتاه أشرافهم سوكان الحسين معهم - فلما رأاهُّ أحمد وثب عليه واستقبله وأكرمه وأجلسه في صدر المجلس ، فاستغرب الحسين ذلك منه واستبعده ، وسألَه عن سببه ، فذكر له ما جرى بينه وبين العسكري عليه السلام في ذلك ، فلما سمع ذلك ندم من أفعاله القبيحة ، وتاب منه ، ورجع إلى بيته وأهرق الخمور وكسر آلاتها ، وصار من الأتقياء المtowerين ، والصلحاء المتعبدين ، وكان ملازماً للمساجد ومنتكفاً بها حتى أدركه الموت^(١) .

وقال الصادق عليه السلام : أحبب آل محمد وابرأ ذمّهم ، واجعلهم في حلّ ، وبالغ في إكرامهم ، وإذا خالطت بهم وعاملتهم فلا تغلظ عليهم القول ولا تسبّهم^(٢) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من أكرم أولادي فقد

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٤٠٠ / ٢ باب ١٧ حديث ٤.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٤٠٠ / ٢ باب ١٧ حديث ٦.

أكرمني . وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّوا أَوْلَادِي ؛ الصالحونَ لِهِ
وَالظالمونَ لِي^(١) . وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لَمْ يَحْبَبْ عَرَقَيِّ الْعَرَبِ
فَهُوَ مِنْ إِحْدَى الْثَّلَاثِ : أَمَا مَنْافِقُهُ ، أَوْ وَلَدُهُ مِنْ زَنا ، أَوْ حَمْلَتْ أَمَّهُ وَهِيَ حَائِضٌ^(٢) .
وَوَرَدَ فِي عَدَّةِ أَخْبَارٍ - مَا حَاصَلَهُ - أَنَّ حَقَّ رَحْمِ أَبْوَيِ الدِّينِ - وَهُمَا مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٠ باب ١٧ حديث ٨.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٠ باب ١٧ حديث ٧.

اقول : أَنَّ الرِّوَايَةَ لَا تَتَفَقَّ وَالآيَةُ الشَّرِيفَةُ - ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاكُمْ﴾ - وَتَنَافِي
مَا ثَبَتَ مِنْ صَلْبِ التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِيِّ بِأَنَّ مَا يَرْفَعُ الْإِنْسَانُ مِنْ حَضِيقَ الْحَيَاةِ إِلَى قَمَةِ
الْإِنْسَانِيَّةِ وَمَا بِهِ يَتَمَيَّزُ أَفْرَادُ الْإِنْسَانِ هُوَ التَّقْوَى لَا الْقَبْلِيَّةُ أَوِ الْعَنْصُرِيَّةُ وَلَا الْلَّوْنُ أَوِ الْجِنْسُ ،
وَقَدْ أُعْلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَنْتَمْ الْمَهْدَى الْمَعْصُومُونَ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي نَظَرِ الْإِسْلَامِ بَيْنَ الْعَرَبِيِّ وَالْعَجمِيِّ وَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَالْقَرْشَى
وَغَيْرِهِ ، وَانَّهُ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَدَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
وَكَانَ لَهُ مَا لَهُمْ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ دُونِ فَرْقٍ فِي هَذَا الْحُكْمِ فِي كَوْنِهِ مِنْ أَيِّ عَنْصَرٍ أَوْ قَبْيلَةٍ كَانَ،
وَعَلَيْهِ فَالْتَّنَافِي بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الْمُذَكَّرَةِ فِي الْمُتْنَ مَعَ صَلْبِ التَّشْرِيعِ وَاضْعَافِ ثَابِتٍ ، وَحِيثُ أَنَّهُ
كَمَا أَنَّ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ يَفْسُرُ بَعْضَهُ بَعْضًا فَكَذَلِكَ الْمَحْدِيثُ يَفْسُرُ بَعْضَهُ بَعْضًا ، وَكَمَا أَنَّ الْمَتَضَلِّعَ فِي
فَهِمُ الْآيَاتُ الشَّرِيفَةُ يَسْتَطِعُ أَنْ يَسْتَلِمُ مِنْ كَلِمَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَفْسِيرُ بَعْضِ
الْآيَاتِ مِنْ بَعْضِ ، فَكَذَلِكَ يَسْتَطِعُ الْمَتَضَلِّعُ فِي فَهِمِ كَلِمَاتِ أَنْتَمْ الْمَهْدَى الْمَعْصُومُونَ هُمْ عَدْلُ الْقُرْآنِ
وَالْمَعْصُومُونَ مِنَ الْزَّلْلِ وَالْخَطَا بِنَصِّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ أَنْ يَسْتَفِدُ فَهِمُ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ مِنْ رِوَايَاتِ
أُخْرَى ، وَفِي الْمَقَامِ حِيثُ أَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ صَرَحُوا مَرَارًا وَتَكَرَّارًا بِقَوْلِهِمْ : نَحْنُ وَشَيْعَتَنَا الْعَرَبُ
وَأَعْدَاؤُنَا الْعَجْمُ ، وَثَبَتَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُولُوا سَلَيْمانُ الْفَارَسِيُّ بَلْ قُولُوا
سَلَيْمانُ الْمَحْمَدِيُّ يَتَضَعُّ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْبَبْ عَرَقَيِّ
الْعَرَبِ ، أَيِّ مَنْ لَمْ يَحْبَبْ عَرَقَيِّ وَشَيْعَتَهُمْ فَهُوَ مِنْ إِحْدَى ثَلَاثِ ، وَرَبَّا يُشَيرُ إِلَى هَذَا الْجَمْعِ مَا
ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ : يَا عَلِيٌّ ! لَا يَحْبُبُكَ إِلَّا كُلُّ مُؤْمِنٍ امْتَحِنْ
الَّهَ قَلْبَهُ لِلْإِيَّانِ وَلَا يَبْغُضُكَ إِلَّا مَنْافِقُهُ أَوْ وَلَدُ زَنَا أَوْ حَمْلَتْ أَمَّهُ بِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ، وَاتَّضَحَّ بِهَا أَشْرَنَا
إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا تَنَافِي ، بَلْ كَلِمَاتُهُمْ لَا بَدْ مِنَ التَّعْقِمِ فِيهَا وَالتَّفَحْصُ عَنْ تَفْسِيرِهَا وَتَقْرِيبِهَا ، وَاهِئْ
سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْمُوْقَنُ وَالْمَهْدِيُّ إِلَى الصَّوَابِ .

صلوات الله عليها وألهم - أعظم من حقد حرم أبيي النسب، لأنَّ أبوي النسب إنما
غذىَاه من الدنيا ، ووقياه مكارهها ، وهي نعمة زائلة ، ومكرهه ينقضى ، ومحمد
وعلى صلَّى الله عليهما وألهمَا وسلم ساقاه إلى نعمة دائمة ، ووقياه مكرهها مؤيداً لا
يبعد ، فنعمَة أبوي الدين أعظم وأجل وأكبر ، فيكون حق قرابتها ورحمها
أعظم من حق رحم أبيي النسب ، ولأنَّ حرمة رحم رسول الله صلَّى الله عليه
وآلَه وسلم حرمة رسول الله صلَّى الله عليه وآلَه وسلم ، وحرمة رسول الله صلَّى
الله عليه وآلَه وسلم حرمة الله تعالى ، وحرمة الله أعظم حقاً من كلَّ منعم سواه ،
وانَّ كلَّ منعم سواه إنما أنعم حيث قيَضَه الله لذلك ووفقه ، ولأنَّ شكر قرابات
الدين أثمر من شكر قرابات أبيي النسب ، لأنَّ قرابات أبيي الدين إذا
شكروا عندهما بأقلَّ قليل يظهرها لك يحط عنك ذنبك ، ولو كانت ملء ما
بين الشرى إلى العرش ، وقربات أبيي نسبك ان شكر وكم عند ابويك وقد
ضيعت قرابات أبيي دينك لم يغنيا عنك فتيلا ، ولأنَّ فضل صلة رحم أبيي دينك
على صلة رحم أبيي نسبك على قدر فضل أبيي دينك على أبيي نسبك ، فلذلك
كلَّه يلزم إيثار قرابة أبيي الدين على أبيي النسب ، وان من التهاون بجعل
الله إيثار قرابة أبيي النسب على قرابة أبيي الدين محمد وعلىَّ عليها وألهمَا
الصلاه والسلام^(١).

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٠٠ باب ١٧ حديث ٩ عن تفسير الإمام عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال في حديث أو تدري ما هذه الرحم التي من وصلها وصله الرحمن ، ومن قطعها قطعه ، فقيل : يا أمير المؤمنين حتى بهذا كل قوم على أن يكرموا أقرباءهم ، ويصلوا أرحامهم ، فقال لهم : أبحثتم على أن يصلوا أرحامهم الكافرين قالوا لا ، ولكنَّه حنهم على صلة أرحامهم المؤمنين ، قال : أوجب حقوق أرحامهم لاتصالهم بآبائهم وأمهاتهم قلت بل يا أخي رسول الله ، قال : فهم إذا إنما يقضون فيهم حقوق الآباء والأمهات ، قلت بل يا أخي رسول الله ، قال : فآباءهم وأمهاتهم إنما غذوه من الدنيا وقوتهم مكارهها وهي

ومنها:

الدعاء إلى الإيمان والاسلام :

مع الإمكان ، ورجاء القبول ، وعدم الخوف ، فإنه من الأفعال الجميلة العظيمة الأجر ، وقد فسر قول الله عز وجل ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَهُ قَاتِلًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا. وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَهُ أَحْيَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(١) بأنَّ من أخرجها من ضلال إلى هدى فكانَها أحيَاها، ومن أخرجها من هدى إلى ضلال فكانَها قتلَها^(٢) . ووردَ أنَّ جزاء دعاء نفس كافرة إلى الإسلام اذن الله له في الشفاعة لمن يريد يوم القيمة^(٣) . وان من علم الدين من لا يعلمه غفر الله له^(٤) . وان من دعا إلى الإسلام فله بكل من أجابه عتق رقبة من ولد

= نعمة زائلة ومكرهه ينقض ، ورسول ربهم ساقهم إلى نعمة دائمة وقاهم مكرهها مؤبدًا لا يبيد ، فرأى النعمتين أعظم قلت نعمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعظم وأجل وأكبر ، قال: فكيف يجوز أن يبحث على قضاء حق من صغر حقه ، قلت لا يجوز ذلك قال : فإذا حق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعظم من حق الوالدين وحق رحمه أيضاً أعظم من حق رحمها فرحم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالصلة وأعظم في القطيعة فالويل كل الويل لمن قطعها ، والويل كل الويل لمن لم يعظم حرمتها أو ما علمت أنَّ حرمة رحم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنَّ حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرمة الله تعالى وانَّ الله تعالى أعظم حقاً من كل منعم سواه وأن كل منعم سواه إنما أنعم حيث قيضه لذلك ربَّه ووفقه له .

(١) سورة المائدة آية ٣٢.

(٢) المحسن : ٢٣١ باب ١٨ من ترك المخاصة لأهل الخلاف حديث ١٨١.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق: ٢٠٨ حديث ٨.

(٤) تفسير علي بن إبراهيم القمي : ٢ / ٢٩٤ سورة الجاثية بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ قال: قل للذين متنا عليهم بمعرفتنا أن يعرفوا للذين لا يعلمون فإذا عرفوهم فقد غفروا لهم [فقد غفر الله

يعقوب عليه السلام^(١). نعم يشترط عدم الخوف في الدعاء إلى الإسلام والإيمان، وإلا لم يجز ، لما استفاض بل توادر نصاً ووقع عليه الاتفاق فتوأ من وجوب التقية في غير الدم ، وشرب المسكر ، ومتعة الحج ما لم يظهر ولـيـ العصر عجل الله تعالى فرجه^(٢) . وقد ورد أن تسعـة أعشـار الدين في التـقـية . وـاـنـه لا دـين ولا إـيمـان لـمـن لا تـقـية لـه^(٣) ولا خـير فـيـه^(٤) . وـاـنـها جـنـة المؤمن وـتـرـسـه^(٥) . وـشـيـمة الأـفـاضـل^(٦) . وـاـنـه ما عـلـى وجهـ الـأـرـضـ شـيـءـ أـحـبـ إـلـىـ الـأـنـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ منـ التـقـيةـ^(٧) . وـاـنـه لـوـلـاـ التـقـيةـ مـاـ عـبـدـ اللهـ عـلـىـ وـجـهـ الـأـرـضـ فـيـ دـوـلـةـ إـبـلـيـسـ -ـ يـعـنيـ دـوـلـةـ تـابـعـيـةـ -ـ وـهـوـ كـلـ مـنـ عـادـيـ وـلـيـ الـعـصـرـ أـرـواـحـنـاـ فـدـاهـ^(٨) . وـاـنـ أـكـرـمـ الشـيـعـةـ

= [لم].

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٤٨ باب ١٩ حديث ٥ عن كتاب الزهد.

(٢) إكمال الدين : ٢ / ٣٧١ باب ٣٥ ما روى عن الرضا عليه السلام حديث ٥ بسنده قال علي بن موسى الرضا عليه السلام : لـاـ دـينـ لـمـنـ لـاـ وـرـعـ لـهـ ،ـ وـلـاـ إـيمـانـ لـمـنـ لـاـ تـقـيةـ لـهـ ،ـ إـنـ أـكـرـمـكـمـ عـنـدـ اللهـ أـعـمـلـكـمـ بـالـتـقـيةـ ،ـ فـقـيلـ لـهـ :ـ يـاـ اـبـنـ رـسـوـلـ اللهـ إـلـىـ مـتـىـ ؟ـ قـالـ :ـ إـلـىـ يـوـمـ الـوقـتـ الـعـلـومـ وـهـوـ يـوـمـ خـروـجـ قـائـمـنـاـ أـهـلـ الـبـيـتـ ،ـ فـمـنـ تـرـكـ التـقـيةـ قـبـلـ خـروـجـ قـائـمـنـاـ فـلـيـسـ مـنـاـ ...ـ .ـ

(٣) المحسن : ٢٥٩ باب ٣١ التـقـيةـ حـدـيـثـ ٣٠٩.

(٤) المحسن : ٢٥٧ باب ٣١ التـقـيةـ حـدـيـثـ ٢٩٩.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٢٠ باب التـقـيةـ حـدـيـثـ ١٤ وـ ١٩.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧٤ باب ٢٣ حـدـيـثـ ١٩.

(٧) المحسن : ٢٥٦ باب ٣١ حـدـيـثـ ٢٩٤ بـسـنـدـهـ عـنـ حـبـيـبـ بـنـ بـشـيرـ ،ـ قـالـ :ـ قـالـ لـيـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ سـمـعـتـ أـبـيـ يـقـولـ :ـ لـاـ وـاـنـهـ مـاـ عـلـىـ الـأـرـضـ شـيـءـ أـحـبـ إـلـىـ مـنـ التـقـيةـ ،ـ يـاـ حـبـيـبـ إـنـهـ مـنـ كـانـتـ لـهـ تـقـيةـ رـفـعـهـ اللهـ ،ـ يـاـ حـبـيـبـ مـنـ لـمـ يـكـنـ لـهـ تـقـيةـ وـضـعـهـ اللهـ ،ـ يـاـ حـبـيـبـ إـنـاـ النـاسـ هـمـ فـلـوـ قـلـوـ قـدـ كـانـ ذـلـكـ كـانـ هـذـاـ .ـ

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧٣ باب ٢٣ حـدـيـثـ ٢ عـنـ كـتـابـ سـلـيـمـ بـنـ قـيسـ .ـ

على الله أتقاهم وأعملهم بالتقية ، وان تارك التقية كتارك الصلاة^(١) . وان التقية من أعظم الفرائض^(٢) . وانه من أفضل شعار الصالحين ودثارهم^(٣) . وانه من أفضل أعمال المؤمن ، يصون بها نفسه وإخوانه من الفاجرين^(٤) . نعم لا تقية في الدم ، لأنّه شرّعت التقية لحقن الدم ، فإذا بلغ الدم فلا تقية ، كما ورد التنصيص بذلك^(٥) . وبعدم التقية في شرب المسكر ومتعة الحج مستفيضاً^(٦) .

ومنها:

إظهار العلم عند ظهور البدع :

فإنّه واجب ، وكتمه محرم الا لتقية وخوف . وقد ورد انَّ العالم الكاتم علمه يبعث أئنَّ أهل القيامة ريحًا ، تلعنه كلَّ دابة من دواب الأرض الصغار^(٧) ، وانه

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧٣ باب ٢٣ احاديث الباب.

(٢) التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام: ١٢٩ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَوْا الصَّالِحَاتِ﴾ قضاوا الفرائض كلّها بعد التوحيد واعتقاد النبوة والإمامية ، قال وأعظمها فرضان ، قضاء حقوق الأخوان في الله ، واستعمال التقية من أعداء الله عزوجل .

(٣) التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري : ١٣١.

(٤) بحار الأنوار : ٤١٤/٧٥ حديث ٦٨.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٢٠ باب التقية حديث ١٦ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنما جعلت التقية ليحقن بها الدم فإذا بلغ الدم فليس تقية .

(٦) أقول اختفت الروايات عن الأئمة المعصومين عليهم السلام في مشروعية التقية في الخمر ومتعة الحج والمسح على الخفين وما عليه المشهور عند الفقهاء وهو المختار هو ان التقية في كل شيء سوى التبري من الأئمة المعصومين عليهم السلام وهناك قول ضعيف بجواز التبري منهم ظاهراً إذا كان قلبه مطمئناً للإيهان هذا اذا كان حفظ دمه أو دم أخيه المؤمن متوقفاً على التبري . وللبحث في تحديد مشرعية التقية ومصاديقها بحث ينبغي مراجعة المصادر الفقهية الاستدلالية.

(٧) المحاسن : ٢٣١ باب ١٧ إظهار الحق حديث ١٧٧.

إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه ، فإن لم يفعل سلب نور الإيمان ،
وكان عليه لعنة الله سبحانه ^(١) .

ومنها:

إقامة السنن الحسنة :

وإجراه عادات الخير والأمر بها وتعليمها ، فإنها من الأفعال الحسنة .
وقد ورد أنَّ من استَّنَ بسنة عدل - كما في خبر ^(٢) - ومن سنَّة هدى - كما في
آخر ^(٣) - ومن علَّمَ خيراً - كما في ثالث ^(٤) - ومن سنَّة حسنة - كما في رابع -

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٦٣ باب ١٠ بسنده عن يونس بن عبد الرحمن قال لما
مات أبو الحسن عليه السلام وليس من قوامه أحد إلا وعنده المال الكثير وكان ذلك سبب
وفهم وجحودهم لموته ، وكانت عند زياد القندي سبعون ألف دينار ، وعند علي بن أبي حزنة
ثلاثون ألف دينار ، قال: فلما رأيت ذلك وتبين لي الحق وعرفت
من أمر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت تكلمت ودعوت الناس إليه ،
قال: فبعثنا إلى وقلا لي ما يدعوك إلى هذا إن كنت تريدين المال فنحن نغريك وضمنا لك عشرة
آلاف دينار ، وقلا لي كف فأبىت وقلت لها إنما رويتنا عن الصادقين عليهم السلام إنهم قالوا
إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه ، فإن لم يفعل سلب نور الإيمان ، وما كنت لأدع
المجاهد في أمر الله عزوجل على كل حال ، فناصبني وأضمرالي العداوة .

(٢) أمالى الشيخ المفيد : ١٩١ المجلس الثالث والعشرون حديث ١٩ بسنده قال إسماعيل
الجعفي : سمعت أبا جعفر محمد بن علي صلوات الله عليهما يقول : من سنَّة عدل فاتَّبع
كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سنَّة جور
فاتَّبع كان عليه وزر من عمل بها من غير أن ينقص من اوزارهم شيء .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٨ باب ١٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال:
لا يتكلَّم الرجل بكلمة هدى فيؤخذ بها إلا كان له مثل أجر من اخذها ، ولا يتكلَّم بكلمة
ضلال إلا كان عليه وزر من أخذ بها .

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٣٦ باب ١٦ حديث ١.

فَاتَّبَعَ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مِنْ عَمَلِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ^(١) ، وَأَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِكُلِّمَةٍ حَقَّ يَؤْخُذُ بِهَا إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مِنْ أَخْذِهَا^(٢) وَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ^(٣) . وَأَنَّهُ لَمْ يَمْتَدِ مِنْ تَرْكِ أَفْعَالِهِ يَقْتَدِي بِهَا مِنَ الْخَيْرِ وَمِنْ نَشْرِ حِكْمَةِ ذِكْرِهَا^(٤) ، وَأَنَّهُ لَيْسَ يَتَّبِعُ الرَّجُلَ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَّا ثَلَاثَ خَصَالٍ : صَدَقَةً أَجْرَاهَا فِي حَيَاتِهِ فَهِيَ تَجْرِي بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَسَنَةً هَدِيَ سَنَّهَا فَهِيَ يَعْمَلُ بِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ^(٥) . وَإِنَّمَا مِنْ مُؤْمِنِينَ سَنَّ عَلَى نَفْسِهِ سَنَةً حَسَنَةً أَوْ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ ثُمَّ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ حَائِلٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مَا أَجْرَى عَلَى نَفْسِهِ أَيَّامَ الدُّنْيَا^(٦) . وَإِنَّ خَمْسَةً فِي قُبُورِهِمْ وَثَوَابِهِمْ يَجْرِي إِلَى دِيَوَانِهِمْ ، مِنْ غَرْسِ نَخْلًا ، وَمِنْ حَفْرِ بَئْرًا ، وَمِنْ بَنِي مَسْجِدًا ، وَمِنْ كَتْبِ مَصْحَفًا ، وَمِنْ خَلْفِ ابْنَاءِ صَالِحٍ^(٧) .

وَمِنْهَا:

بَذْلُ الْمَالِ :

دُونَ النَّفْسِ وَالْعَرْضِ ، وَبَذْلُ النَّفْسِ دُونَ الدِّينِ ، فَإِنَّ فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ أَنَّهُ : إِذَا حَضَرْتَ بَلِيهَ فَاجْعُلُوهُ أَمْوَالَكُمْ دُونَ

(١) مستدرك وسائل الشيعة: ٣٦٨/٢ باب ١٥ حديث ٢ عن الاختصاص عن العالم عليه السلام
أنَّهُ قَالَ: مَنْ اسْتَنَّ بِسَنَةٍ حَسَنَةٍ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرٌ مِنْ عَمَلِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ
شَيْءٌ....

(٢) وسائل الشيعة: ٤٣٧/١١ باب ١٦ حديث ٤.

(٣) وسائل الشيعة: ٤٣٦/١١ باب ١٦ حديث ٣.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة: ٣٦٨/٢ باب ١٥ حديث ٤.

(٥) وسائل الشيعة: ٤٣٧/١١ باب ١٦ حديث ٦.

(٦) المحسن: ٢٨ باب ٨ ثواب من سنَّة عدل على نفسه حديث ١٠.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة: ٣٦٨/٢ باب ١٥ حديث ٥.

أنفسكم ، وإذا نزلت نازلة فاجعلوا أنفسكم دون دينكم ، واعلموا أنَّ الْهَالِكَ من هلك دينه ، الخبر^(١) . ومن كلام له عليه السلام : إنَّ أَفْضَلَ الْفَعَالِ صِيَانَةُ الْعَرْضِ بِالْمَالِ^(٢) . وإنَّ خَيْرَ الْمَالِ مَا وَقَىْ بِهِ الْعَرْضُ^(٣) . وَإِنَّ كُلَّ مَعْرُوفٍ وَقِيمَتُهُ بِأَعْرَاضِكُمْ وَصِنْتَمُوهَا عَنِ الْأَسْنَةِ كَلَابُ النَّاسِ كَالشَّعْرَاءِ الْوَاقِعِينَ فِي الْأَعْرَاضِ تَكْفُونَهُمْ فَهُوَ مَحْسُوبٌ لَكُمْ فِي الصَّدَقَاتِ^(٤) . وَإِنَّ مَا وَقَىْ رَجُلًا بِهِ عَرْضَهُ كَتَبَ لَهُ صِدْقَةً . قَالَ : مَا مَعْنَى مَا وَقَىْ بِهِ عَرْضَهُ ؟ قَالَ : مَا أَعْطَاهُ الشَّاعِرُ وَذَا الْلِسَانِ الْمُتَقَىُّ ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ مِنْ نَفْقَةٍ فَعَلَى اللَّهِ خَلْفُهَا ضَمَانًاً ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ نَفْقَةٍ فِي بَنِيَانٍ أَوْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ^(٥) . وَلَهُ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَامٌ أَيْضًا : صِنْنَ دِينِكَ بِدِنِيَاكَ تَرْبُحُهَا ، وَلَا تَصْنَعُ دِينِكَ بِدِينِكَ فَتَخْسِرُهَا^(٦) . وَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا : صِنْنَ الدِّينِ بِالْدُّنْيَا يَنْجِيكَ ، وَلَا تَصْنَعُ الدُّنْيَا بِالْدِينِ فَتَرْدِيكَ^(٧) . وَمِنْ وَصَايَا النَّبِيِّ

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٦ باب سلام الدين حديث ٢ بسنده عن أبي جليلة ، قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : كان في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لأصحابه اعلموا أنَّ القرآن هدى الليل والنهار ، وتو الليل المظلوم على ما كان من جهد وفاقة ، فإذا حضرت بلية فاجعلوا أموالكم دون أنفسكم ، وإذا نزلت نازلة فاجعلوا أنفسكم دون دينكم ، واعلموا أنَّ الْهَالِكَ من هلك دينه ، والحرير من حرب دينه ، إلَّا وَإِنَّهُ لَا فَقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ ، إِلَّا وَإِنَّهُ لَا غُنْمَ بَعْدَ النَّارِ ، لا يَفْكَرُ أَسِيرُهَا وَلَا يَبْرُأُ ضَرِيرُهَا.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٥١ باب ٢٢ حديث ٣، أصول الكافي : ٤ / ٤٩ باب التوابير حديث

١٤

(٣) كشف الغمة : ٢ / ٧٠٦ في ذكر شيء من كلام الإمام أبي عبدالله الحسين الزكي عليه السلام.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٤ باب ٢١ حديث ١ عن تفسير الإمام.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٤ باب ٢١ حديث ٢ عن ابن أبي جمهور في درر اللآل.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧٢ باب ٢١ حديث ٢ عن الآمدي في الفرد من كلام أمير المؤمنين عليه السلام.

(٧) المصدر المتقدم بمضون ماني المتن.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :
وَالخَامِسَةُ بِذَلِكَ مَالِكُ وَدَمِكُ دُونَ دِينِكَ^(١) . وَقَالَ عِيسَى بْنُ مُرِيمَ لِلْحَوَارِيْنَ :
يَا بْنَى اسْرَائِيلَ ! لَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ إِذَا سَلَّمْتُ دِينَكُمْ ، كَمَا لَا يَأْسِي
أَهْلُ الدُّنْيَا عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ دِينِهِمْ إِذَا سَلَّمْتُ دِينَهُمْ^(٢) .

وَمِنْهَا :

فعل المعروف :

فَإِنَّهُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُحْمُودَةِ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْعَصْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . فَقَدْ
وَرَدَ عَنْهُمْ أَنَّ كُلَّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَالدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ^(٣) . وَإِنَّ صَنَاعَي
الْمَعْرُوفِ تَدْفَعُ مِيَةَ السَّوْءِ^(٤) . وَتَقِيُّ مَصَارِعَ السَّوْءِ وَالْمُهَوَّنِ^(٥) . وَإِنَّ الْبَرَكَةَ
أَسْرَعَ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يَعْتَارُ فِيهِ الْمَعْرُوفُ مِنَ الشَّفَرَةِ فِي سَنَامِ الْجَزُورِ ، أَوْ مِنَ
السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهِاهِهِ^(٦) . وَإِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ،
لَا نَهُمْ فِي الْآخِرَةِ تَرْجِعُ لَهُمُ الْحَسَنَاتُ فَيَجِدُونَ بِهَا عَلَى أَهْلِ الْمُعَاصِي^(٧) . وَإِنَّهُمْ
أَوْلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا إِلَيْهَا ، كَمَا أَوْلَى أَهْلَ النَّارِ دُخُولًا إِلَيْهَا أَهْلُ الْمُنْكَرِ^(٨) .

(١) المحسن : ١٧ باب ١٠ وصايا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ٤٨.

(٢) الأمالي للشيخ الصدوق : ٤٩٦ المجلس الخامس والسبعين حديث ٢.

(٣) الفقيه : ٣٠ / ٢ باب ١١ فضل المعروف حديث ١٠٩.

(٤) الفقيه : ٣٠ / ٢ باب ١١ فضل المعروف حديث ١١٤.

(٥) علل الشرائع : ٢٤٧ / ١ باب ١٨٢ علل الشرائع وأصول الإسلام حديث ١، الكافي الفروع : ٤ / ٢٩ باب صنائع المعروف حديث ١.

(٦) الكافي : ٤ / ٢٩ باب ان صنائع المعروف تدفع مصارع السوء حديث ٢.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣٩٣ / ٢ أبواب فعل المعروف بباب استحبابه وكرامة تركه روایات الباب.

(٨) الأمالي للشيخ الصدوق : ٢٥٤ المجلس الرابع والأربعون حديث ٥.

وانَّ ايَّا مُؤْمِنًا أَوْصَلَ إِلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنَ مَعْرُوفًا فَقَدْ أَوْصَلَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١) . وَانَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْفَقَرَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : اَنْظُرُوا وَتَصْفُحُوا وَجْهَ النَّاسِ فَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَخُذُوهُ بِيَدِهِ وَأَدْخُلُوهُ الْجَنَّةَ^(٢) . وَانَّ الْمُؤْمِنَ لِيَمْرَأَ بِهِ الرَّجُلُ لَهُ الْمَعْرُوفُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ أُمِرَّ بِهِ إِلَى النَّارِ ، وَالْمَلَكُ يَنْطَلِقُ بِهِ فَيَقُولُ : يَا فَلَانَ ! اغْتَنِي فَقَدْ كُنْتَ أَصْنَعُ إِلَيْكُمْ الْمَعْرُوفَ فِي الدُّنْيَا ، وَاسْعِفُكَ بِالْحَاجَةِ تَطْلِبُهَا مَنِّي ، فَهَلْ عَنْدَكَ الْيَوْمِ مَكَافَةً ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ لِلْمَلَكِ الْمَوْكِلِ بِهِ : خَلَّ سَبِيلِهِ ، فَيَسْمَعُ اللَّهُ قَوْلَ الْمُؤْمِنِ ، فَيَأْمُرُ الْمَلَكَ الْمَوْكِلَ بِهِ أَنْ يَجِيزَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِ فَيَخْلُي سَبِيلَهِ^(٣) . وَانَّهُ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُؤْمِنًا ، وَكَانَ لَهُ جَارٌ كَافِرٌ ، فَكَانَ الْكَافِرُ يَرْفَقُ بِالْمُؤْمِنِ وَيُوَلِّهِ الْمَعْرُوفَ فِي الدُّنْيَا ، فَلَمَّا أَنْ مَاتَ الْكَافِرُ بْنِ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ مِنْ طِينٍ ، وَكَانَ يَقِيهُ مِنْ حَرَّهَا وَيَأْتِيهِ الرِّزْقُ مِنْ غَيْرِهَا ، وَقَيلَ لَهُ : هَذَا مَا كُنْتَ تَدْخُلُهُ عَلَى جَارِكَ الْمُؤْمِنِ فَلَانَ بْنَ فَلَانَ مِنَ الرَّفِقِ ، وَتَوْلِيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا^(٤) .. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فَوَائِدِهِ .

فَيَنْبَغِي لِمَنْ وَقَقَ لَهُ أَنْ يَبَادِرَ إِلَيْهِ ، وَيَشْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَالَ مَوْلَانَا الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَأَيْتَ الْمَعْرُوفَ كَاسْمِهِ ، وَلَيْسَ شَيْءًا أَفْضَلُ مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا ثَوَابَهُ ، وَذَلِكَ يَرَادُ مِنْهُ ، وَلَيْسَ كُلَّ مَنْ يَحِبُّ أَنْ يَصْنَعَ الْمَعْرُوفَ إِلَى النَّاسِ يَصْنَعُهُ ، وَلَيْسَ كُلَّ مَنْ يَرْغُبُ فِيهِ يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، وَلَا كُلَّ مَنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ يَؤْذِنُ لَهُ فِيهِ ، فَإِذَا اجْتَمَعَتِ الرَّغْبَةُ وَالْقُدْرَةُ وَالْإِذْنُ فَهُنَالِكَ تَمَّتِ السَّعَادَةُ لِلْطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ إِلَيْهِ^(٥) .

(١) ثواب الأعمال : ٢٠٣ ثواب من أوصل إلى أخيه المؤمن معروفاً حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٢٥ باب ١ حديث ١٨.

(٣) ثواب الأعمال : ٢٠٦ ثواب اصطناع المعروف إلى المؤمن حديث ١.

(٤) ثواب الأعمال : ٢٠٢ ثواب الكافر يصنعن المعروف إلى المؤمن حديث ١.

(٥) الكافي : ٤ / ٢٦ باب فضل المعروف حديث ٣.

ثم لا فرق في حسن المعروف بين صنعه بأهله أو بغير أهله ، للأمر بصنعه إلى كلّ برّ وفاجر وإلى كل أحد ، فإن كان أهله وإنّا فكنت أنت من أهله^(١) . نعم صنعه بأهله أكد حسناً ، وأعظم فضلاً ، حتى ورد أنه : لا تصلح الصناعة إلا عند ذي حسب ودين ، ولكن فضله مطلقاً لا ينكر . نعم قصر صنعه بغير أهله يكشف عن الشقاوة ، وإلى ذلك ينظر قول الصادق عليه السلام للمفضل بن عمر : يا مفضل بن عمر ! إذا أردت أن تعلم أشقيي الرجل أم سعيد ، فانظر إلى معروفة إلى من يصنعه ، فإن كان يصنعه إلى من هو أهله فاعلم انه على خير ، وإن كان يصنعه إلى غير أهله فاعلم أنه ليس له عند الله خير ولا له في الآخرة من خلاق^(٢) . فإنه محمول على استدامة المعروف إلى غير الأهل . لاستفاضة الأخبار بالأمر باصطدام المعروف مع أهله وغير أهله ، نعم صرفه إلى أهله أفضل . وعن أمير المؤمنين عليه السلام - في حديث - أنه قال : من كان له منكم مال فإيه والفساد ، فإن إعطاءه في غير حقه تبذير وإسراف ، وهو يرفع ذكر صاحبه في الناس ويضعه عند الله ، ولم يضع أمرؤ ماله في غير حقه وعند غير أهله إلا حرمه الله شكرهم ، وكان لغيره ودهم ، فإن بقي معه بقية ممن يظهر الشكر له ويريد النصح فإنها ذلك ملق وكذب ، فإن زلت به النعل ثم احتاج إلى مؤونتهم ومكافأتهم فألام خليل وشرّ خدين ، ولم يضع أمرؤ ماله في غير حقه وعند غير أهله إلا لم يكن له من الحظ فيما أتي إلا مدحه الثناء ، وثناء الأشرار ما دام منعاً مفضلاً . ومقال الجاهل : ما أجوده ، وهو عند الله بخيل ، فائي حظ أبوه وأخسر من هذا الحظ ؟ وأي فائدة معروف أقل من هذا المعروف ؟ فمن كان له منكم مال فليصل به القرابة ، ولیحسن منه الضيافة ، وليفلك به العاني والأسير وابن

(١) الكافي : ٤ / ٢٧ باب فضل المعروف حديث ٦ و ٩.

(٢) الفقيه : ٢ / ٣١ باب ١١ حديث ١١٩، والكافى : ٤ / ٣١ باب وضع المعروف موضعه حديث

٢. باختلاف بينها والمتن.

السبيل ، فإنَّ الفوز بهذه المصالح مكارم الدنيا وشرف الآخرة^(١) .
ومنها:

تعظيم فاعل المعروف وتحقير فاعل المنكر :

فإنها محدودان ، والعقل يقضي بحسنها . وورد الأمر بهما ، وقال مولانا الصادق عليه السلام: أجيزة لأهل المعروف زلة لهم ، واغفروها لهم ، فإنَّ كفَّ الله عليهم هكذا ، وأوْمِي بيده كأنه يظلل شيئاً^(٢) .

ومنها:

مكافأة المعروف بمثله ، أو ضعفه ، أو بالدعاء له :

لقول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : من اتاكم معرفةً فكافوه ، وان لم تجدوا ما تكافئنه فادعوا الله له حتى تظنوا أنكم قد كافيتوموه^(٣) . أو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : كفاك بثناك على أخيك إذا أسدى إليك معرفةً ، ان تقول له : جزاك الله خيراً ، وإذا ذكر وليس هو في المجلس أن تقول : جزاءه الله خيرا ، فإذاً انت قد كافيته^(٤) . وقال صلوات الله عليه : من اصطنع إليه المعرف فاستطاع أن يكافئ عنه فليكافف ، ومن لم يستطع فليشن خيراً ، فإنَّ من أثني كمن جزى^(٥) . وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : من اصطنع إليكم معرفةً فكافوه ، فإن لم تجدوا مكافأة فادعوا له ، فكفى ثناء الرجل على أخيه إذا أسدى إليه معرفةً فلم يجد عنده مكافأة أن يقول : جزاه الله خيراً ، فإذاً هو قد كافاه^(٦) .

(١) الكافي : ٤ / ٣١ باب وضع المعروف موضعه حديث ٣.

(٢) الكافي : ٤ / ٢٨ فضل المعروف حديث ١٢ باختلاف يسير.

(٣) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٣٧ باب ٧ حديث ٥.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٣٧ باب ٧ حديث ٦.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٩٦ باب ٧ حديث ٤.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٩٦ باب ٧ حديث ٤ ذيل الحديث.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَتَى إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلِيَكَافِيْ بِهِ ، فَإِنْ عَجَزَ فَلِيَشْتَيْنِي عَلَيْهِ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَفَرَ النِّعْمَةِ^(١) . وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : حَقٌّ مِّنْ أَنْعَمْ عَلَيْكَ أَنْ تَحْسِنَ مَكَافَةَ الْمَنْعِمِ ، فَإِنْ قَصَرَ عَنْ ذَلِكَ وَسْعَهُ ، فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَحْسِنَ مَعْرِفَةَ الْمَنْعِمِ ، وَمُحِبَّةَ الْمَنْعِمِ بِهَا ، فَإِنْ قَصَرَ عَنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ لِلنِّعْمَةِ بِأَهْلِهِ^(٢) . وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ آيَةً مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ وَهِيَ قَوْلُهُ سَبَحَانَهُ ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ﴾^(٣) جَرَتْ فِي الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ ، وَالْبَرِّ وَالْفَاجِرِ ، مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يَكْافِيْ ، وَلَيْسَ الْمَكَافَةُ أَنْ يَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ بِهِ ، بَلْ يَرَى مَعَ فَعْلِهِ لِذَلِكَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلُ الْمُبْتَدَأُ^(٤) . وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ إِلَيْهِ فَإِنَّمَا كَافَاهُ ، وَمَنْ أَضْعَفَهُ كَانَ شَكُورًا ، وَمَنْ شَكَرَ كَانَ كَرِيمًا ، وَمَنْ عَلِمَ أَنَّمَا صَنَعَ إِنَّمَا صَنَعَ إِلَيْهِ نَفْسَهُ لَمْ يَسْتَبِطِ النَّاسُ فِي شَكْرِهِمْ وَلَمْ يَسْتَرْدِهِمْ فِي مُودَّتِهِمْ^(٥) . وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْمَعْرُوفِ أَنْ لَا يَرْجُو الشَّكْرَ مِنْ أَنْعَمْ عَلَيْهِ ، بَلْ يَكْرَهُ طَلَبَ الْمَكَافَةِ وَتَوْقُّعَهُ ذَلِكَ ، لَنْ يَأْتِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : وَلَا تَلْتَمِسْ مِنْ غَيْرِكَ شَكْرَ مَا أَتَيْتَ إِلَيْ نَفْسِكَ ، وَوَقَيْتَ بِهِ إِلَى عَرْضِكَ ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَاعْلَمُ أَنَّ الطَّالِبَ إِلَيْكَ الْحَاجَةَ لَمْ يَكْرِمْ وَجْهَكَ فَأَكْرِمْ وَجْهَكَ عَنْ رَدَّهِ^(٦) . دَلَّ عَلَى رَجْحَانِ عَدَمِ رَدِّ طَالِبِ الْحَاجَةِ ، وَحَسْنَهُ عَقْلِيٌّ .

(١) الكافي : ٤ / ٣٣ باب من كفر النعمة حديث ٣.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٥٣٨ باب ٧ حديث ١٢.

(٣) سورة الرحمن الآية ٦٠.

(٤) مجمع البيان : ٩ / ٢٠٨ تفسير سورة الرحمن آية ٦١ بسنده عن علي بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام .

(٥) الكافي : ٤ / ٢٨ باب منه حديث ١.

(٦) ذيل الحديث المتقدم .

ومنها:

شكر النعمة :

من الله كانت او من الناس ، فإنه محمود عقلاً ونقلأً ، وكتاباً وسنة ، كما مر ذكر ذلك في المقام السابق، ونقلنا لك هناك ما نطق بأنَّ الله سبحانه آلى على نفسه أن لا يقبل شكر عبد حتى يشكر من ساق من خلقه تلك النعمة إليه . وبقي شيء ينبغي التعرض له هنا، وهو أنه لا ينبغي لصاحب المعروف أن يتركه لترك من صنع إليه المعروف الشكر كما نصَّ على ذلك أمير المؤمنين عليه السلام بقوله : لا يزهدنك في المعروف من لا يشكُر لك ، فقد يشكُرك عليه من لا يستمتع بشيء منه ، وقد يدرك من شكر الشاكِر أكثر مما أضاع الكافر^(١) . بل ورد أنَّ معروفاً المؤمن غير مشكور ، فعن أبي عبدالله عليه السلام : إنَّ المؤمن مُكفر . وذلك أنَّ معروفة يصعد إلى الله عزَّ وجلَّ فلا ينتشر في الناس ، والكافر مشهور ، وذلك أنَّ معروفة للناس ينتشر في الناس ولا يصعد إلى السماء^(٢) . وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : كان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم مُكفراً لا يُشكُر معروفة ، ولقد كان معروفة على القرشي والعرببي والعجمي ، ومن كان أعظم من رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم معروفاً على هذا الخلق؟ وكذلك نحن أهل البيت مُكفرون لا يشكُر معروفنا ، وخيار المؤمنين مُكفرون لا يشكُر معروفهم^(٣) .

(١) نهج البلاغة : ١٩٩ / ٣ حديث ٢٠٤ وفي آخره (والله يحب المحسنين).

(٢) علل الشرائع : ٢ / ٥٦٠ باب ٣٤٣ العلة التي من أجلها صار المؤمن مُكفر حديث ١.

(٣) علل الشرائع : ٢ / ٥٦٠ باب ٣٥٣ العلة التي من أجلها صار المؤمن مُكفراً حديث ٣.

ومنها:

تصغير صاحب المعروف معروفة ، وستره ، وتعجيله :

لقول الصادق عليه السلام : رأيت المعروف لا يتم إلا بثلاث : تصغيره، وستره ، وتعجيله ، فإنك إذا صغرته عظمته عند من تصنعه إليه ، وإذا سترته تعمته ، وإذا عجلته هنأته ، وإذا كان غير ذلك سخفته [خ . ل : محقته] ونكتة^(١) . وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : إذا صنعت معروفاً فاستره ، وإذا صنع إليك معروف فانشره^(٢) .

ومنها:

إطعام الطعام :

فقد ورد أن الله عز وجل يحبه^(٣) . وأنه من موجبات المغفرة^(٤) . وأنه من الإيمان^(٥) . وأن الرزق أسرع إلى من يطعم الطعام من السكين في السنام^(٦) . وقد مر شرح الإطعام والضيافة في المقام السابع من الفصل الرابع ، فلاحظ .

ومنها:

افشاء السلام :

فإنّه من الأفعال المحمودة - كما مر في المقام الثاني من هذا الفصل - ولو لا في فضله إلا إقدام النبي صلّى الله عليه وآله وسلم عليه لكتفي^(٧) .

(١) الكافي : ٤ / ٣٠ باب تمام المعروف حديث ١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٩٧ باب ٩ حديث ٦.

(٣) الكافي : ٤ / ٥١ باب فضل إطعام الطعام حديث ٦.

(٤) الكافي : ٤ / ٥٠ باب فضل إطعام الطعام حديث ١.

(٥) الكافي : ٤ / ٥٠ باب فضل إطعام الطعام حديث ٢.

(٦) الكافي : ٤ / ٥١ باب فضل إطعام الطعام حديث ١٠.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٨ باب ٣٣ احاديث الباب.

ومنها:

نية الخير والعزم عليه :

لما ورد من ان المؤمن إذا هم بالحسنة كتبت له حسنة إن لم ي عمل بها ، فإن عمل بها كتبت له عشر حسنات^(١) . وإن نية المؤمن خير من عمله ، لأنَّه ينوي من الخير ما لا يطيقه ولا يقدر عليه^(٢) ، ولأنَّه ربها انتهت بالإِنسان حالة مرض أو خوف فتفارقه الأَعمال ومعه نيته^(٣) ، ولأنَّه لا يفارقه عقله أو نفسه ، والأَعمال قد تفارقه قبل مفارقة العقل والنفس . وإنَّ أَهْلَ الجنة إِنَّمَا خلَّدوا في الجنة لأنَّ نياتهم كانت في الدُّنيا أَنْ لو بقوا فيها أَنْ يطِيعُوا الله أَبْدًا^(٤) . وإنَّ من حسنت نيتها زاد الله في رزقه ، وإنَّ العبادة هي حسن النية بالطاعة من الوجه الذي يطاع الله منه^(٥) . وإنَّ العبد المؤمن الفقير ليقول : يا رب ! ارزقني حتى أَفْعُل .. كذا وكذا من البر ووجوه الخير ، فإذا علم الله ذلك منه بصدق نية كتب الله له من الأجر مثل ما يكتب له لو عمله ، إِنَّ الله واسع كريم^(٦) . وإنَّ الله إِنَّمَا قدر عون العباد على قدر نياتهم ، فمن صحت نيتها تم عون الله له ، ومن قصرت نيتها قصر عنه العون بالقدر الذي قصرت نيتها^(٧) .

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٣٩ باب ٦ حديث ٢٠.

(٢) بحار الأنوار : ٧٠ / ٢٠٩ باب ٥٣ حديث ٣١.

(٣) ذيل الحديث المتقدم.

(٤) بحار الأنوار : ٧٠ / ٢٠٩ حديث ٣٠.

(٥) بحار الأنوار : ٧٠ / ٢٠٨ حديث ٢٨.

(٦) بحار الأنوار : ٧٠ / ١٩٩ حديث ٤.

(٧) بحار الأنوار : ٧٠ / ٢١١ حديث ٣٤.

ومنها:

تعجّيل فعل الخير ، وكرامة تأخيره :

لقول الصادق عليه السلام : إذا همت بخير فلا تؤخره ، فإن الله تبارك وتعالى ربّا أطّلع على عبده وهو على شيء من طاعته فيقول : وعزّتي وجلالي لا أذبك بعدها ، وإذا همت بمعصية فلا تفعلها ، فإن الله تبارك وتعالى ربّا أطّلع على العبد وهو على شيء من معااصيه فيقول : وعزّتي وجلالي لا أغفر لك أبداً^(١). وقوله عليه السلام : إذا أردت شيئاً من الخير فلا تؤخره^(٢) . وقوله عليه السلام : إذا هم أحدهم بخير أجعله ، فإن عن يمينه وشماله شيطانين ، فليبادر لا يكفأه عن ذلك^(٣) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله يحبّ من الخير ما يعجل^(٤) .

ومنها:

حبّ العبادة :

والتفرّغ لها والاشتغال بها ، والجَدُّ والاجتِهاد فيها ، لما ورد من أنّ أفضل الناس من عشق العبادة ، فعائقها ، وأحبابها بقلبه ، وبما شرّها بجسده ، وتفرّغ لها ، فهو لا يبالي على ما أصبح من الدنيا ، على عسر أم على يسر^(٥) . وأنه مكتوب في التوراة : يابن آدم ! تفرّغ لعبادتي أملاً قلبك غني ، ولا أكلك إلى طلبك ، وعلىّ أن أسدّ فاقتك ، وأملاً قلبك خوفاً مني ، والآ تفرّغ لعبادتي أملاً قلبك شغلاً

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٨٥ باب ٢٧ حديث ٦.

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٨٥ باب ٢٧ حديث ٧.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٨٦ باب ٢٧ حديث ٩.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٨٥ باب ٢٧ حديث ٥.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ١٣ باب ١٩ حديث ٢.

بالدنيا ، ثم لا أسد فاقتك ، وأكلك إلى طلبك^(١) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام: عليكم بالجذ والاجتهد ، والتأهّب والاستعداد ، والتزوّد في منزل الزاد^(٢) .

نعم ينبغي الاقتصاد في الاجتهد ، وعدم ارتكاب ما يوجب منه الملل عن العبادة ، لقول أمير المؤمنين عليه السلام للحارث : وخداع نفسك في العبادة ، وارفق بها ، ولا تقهّرها ، وخذ عفوها ونشاطها إلا ما كان مكتوباً عليك من الفريضة ، فإنه لا بد من قصائصها وتعاهدها عند محلها^(٣) . وقول الصادق عليه السلام : لا تكرهوا أنفسكم العبادة^(٤) . وقوله عليه السلام : اجتهدت في العبادة وأنا شاب ، فقال لي أبي : يا بني ! دون ما أراك تصنع ، فإن الله عز وجل إذا أحب عبداً رضي [منه] باليسir^(٥) . وقول النبي صلّى الله عليه وآله وسلم : يا على ! إن هذا الدين متين ، فأوغل فيه برفق ، ولا تبغض إلى نفسك عبادة ربك ، إنَّ المُنْبَتَ - يعني المفرط - لا ظهراً أبقى ، ولا أرضاً قطع ، فاعمل عمل من يرجو أن يموت هرماً ، واحذر حذر من يتخوف أن يموت غداً^(٦) . وقوله صلّى الله عليه وآله وسلم : ألاَّ انَّ لِكُلِّ عِبَادَةٍ شِرَّةً^(٧) ، ثم تصير إلى فترة ، فمن صارت شِرَّة عبادته إلى سنتي فقد اهتدى ، ومن خالف سنتي فقد ضلَّ ، وكان عمله في تبار ، أما اني أصلّى وأنام وأصوم وأفطر ، وأضحك وأبكي ، فمن رغب عن

(١) وسائل الشيعة : ١ / ١٣ باب ١٩ حديث ١.

(٢) نهج البلاغة : ٢ / ٥١ خطبة ٢٢٥.

(٣) نهج البلاغة : ٣ / ١٤٣ من كتاب له عليه السلام إلى الحارث الهمداني ٦٩.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٨٦ باب الاقتصاد في العبادة حديث ٢ . وفي المتن: الى أنفسكم.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٨٧ باب الاقتصاد في العبادة حديث ٥.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٨٧ باب الاقتصاد في العبادة حديث ٦.

(٧) الشِّرَّةُ : بالكسر شدة الرغبة والنشاط. تاج العروس : ٣ / ٢٩٥.

منهاجي وستي فليس مني^(١). وقول الباقر عليه السلام : ما من أحد أبغض إلى الله عز وجل من رجل يقال له : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل .. كذا وكذا ، فيقول : لا يعذبني الله على أن أجتهد في الصلاة والصوم ، كأنه يرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترك شيئاً من الفضل عجزاً عنه^(٢).
ومنها :

إخلاص النية في العبادة لله سبحانه :

لما ورد من أن بالإخلاص يكون الخلاص ، والمراد بالإخلاص : أن لا يُشَابِ العمل بشرك ولا رباء ، فـأن الله خير شريك ، من أشرك معه غيره في عمل فهو لشريكه دونه سبحانه ، لأنـه لا يقبل إلا ما أخلص له^(٣) . وورد أن لكل حـقـ حقيقة ، وما بلـغ عبد حقيقة الإخلاص حتى لا يحبـ أن يـحمد على شيء من عملـه^(٤) .

ويأتي إن شاء الله تعالى في القسم الثاني من المقام العاشر ذكر ما ورد في الرياء والسمعة . وورد أن للمرائي ثلاث علامات : ينشط إذا رأى الناس ، ويكسـل إذا كان وحـده ، ويـحبـ أن يـحمد في جميع أمورـه^(٥) . ولـذا أفتـوا بـكرـاهـة

(١) أصول الكافي : ٢ / ٨٥ بـاب ٢ حـديث ١ وفي آخر الحديث وقال : كـفى بالموت موـعظـة ، وكـفىـ بالـيقـينـ غـنـىـ ، وكـفىـ بالـعبـادـةـ شـغـلاـ .

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٨٣ بـاب ٢٦ حـديث ٨.

(٣) المحاسن : ٢٥٢ بـاب ٣٠ الإخلاص حـديث ٢٧٠ بـسنـدـهـ عنـ عليـ بنـ سـالمـ ، قالـ : سـمعـتـ أـباـ عـبـادـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ : قـالـ اللهـ عـزـ وـجـلـ : أـناـ خـيرـ شـرـيكـ فـمـنـ أـشـرـكـ مـعـيـ غـيرـيـ فـيـ عـمـلـ لـمـ أـقـبـلـ إـلـاـ مـاـ كـانـ لـيـ خـالـصـاـ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٠ بـاب ٨ حـديث ٦.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٢ بـاب ١٣ حـديث ١ ، أصول الكافي : ٢ / ٢٩٥ بـاب الـريـاءـ حـديث ٨.

الكسل في الخلوة والنشاط بين الناس . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أنَّ من أحسن صلاته حين يراها الناس وأساءها حين يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه^(١) .

نعم سروره باطلاغ الغير على عبادته و فعله الخير لا بأس به ، بعد أن يكون عمله للسمعة والرياء . وقد سئل أبو جعفر عليه السلام عن الرجل يعمل الشيء من الخير فيراه إنسان فيسره ذلك . قال : لا بأس ، ما من أحد إلا وهو يحب أن يظهر له في الناس الخير ، إذا لم يكن يصنع ذلك^(٢) لذلك^(٣) .

بقي هنا أمران :

الأول : إنَّه يكره للإنسان أن يذكر عبادته للناس ، لما ورد من أن من عمل حسنة سراً كتبت له سرًا ، فإذا أقرَّ بها محيت وكتبت جهراً ، فإذا أقرَّ بها ثانية محيت وكتبت رياة^(٤) .

وانَّ عابداً منبني إسرائيل سأله عن حال نفسه ، فأتاه آت فقال له: ليس لك عند الله خير ، فسأل ربه عن عمله الذي عمله ، فقال : كنت إذا عملت لي خيراً أخبرت الناس به فليس لك منه إلا الذي رضيت به لنفسك^(٥) .

نعم لا بأس بالتحدث به في صورة رجاء أن ينفع الغير وبخته ، كما صرَّح بذلك مولانا الباقر عليه السلام ، كما أنه عليه السلام قال : إذا سألك : هل قمت الليلة أو صمت ؟ فحدثه بذلك إن كنت فعلته ، فقل: قد رزق الله ذلك ، ولا تقل:

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٢ باب ١٣ حديث ٣.

(٢) في المتن : صنع ذلك.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٧ باب الرياء حديث ١٨.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٦ باب الرياء حديث ١٦.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٢ باب ١٤ حديث ٢.

لَا ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَذَبٌ^(١) .

الثاني : إِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ تَكُونَ الْعِبَادَةُ حَبَّاً لِلَّهِ تَعَالَى ، لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ النَّاسَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ : فَطَبِقَةٌ يَعْبُدُونَهُ رَغْبَةً فِي ثَوَابِهِ ، فَتَلْكَ عِبَادَةُ الْأَجْرَاءِ وَالْحَرَصَاءِ وَهُوَ الطَّمَعُ ، وَآخَرُونَ يَعْبُدُونَهُ خَوْفًا مِنَ النَّارِ ، فَتَلْكَ عِبَادَةُ الْعَبِيدِ وَهِيَ الرَّهْبَةُ ، وَقَوْمٌ يَعْبُدُونَهُ حَبَّاً لَهُ ، فَتَلْكَ عِبَادَةُ الْأَحْرَارِ وَالْكَرَامِ ، وَهِيَ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ ، وَهُوَ الْأَمْنُ ، لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَهُمْ مَنْ فَرَّعَ يَوْمَئِذٍ أَمْنَوْنَ﴾^(٢) ، وَلِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾^(٣) فَمَنْ أَحَبَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَحَبَّ اللَّهَ كَانَ مِنَ الْآمِنِينَ^(٤) .

وَمِنْهَا :

الإِتِيَانُ بِالْعِبَادَةِ الْمَنْدُوبَةِ فِي السَّرِّ وَالْخَتِيارَاهَا عَلَى الْعِبَادَةِ عَلَانِيَةً :
لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ أَعْظَمَ الْعِبَادَةِ أَجْرًا أَخْفَاهَا^(٥) . وَانَّ الْاِشْتَهَارَ بِالْعِبَادَةِ رِبْبَةً^(٦) . وَانَّ مِنْ شَهْرِ نَفْسِهِ بِالْعِبَادَةِ فَاتَّهَمَهُ عَلَى دِينِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ شَهْرَ الْعِبَادَةِ ، وَشَهْرَ الْلِّبَاسِ^(٧) . وَانَّ الصَّدَقَةَ فِي السَّرِّ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ فِي الْعَلَانِيَةِ ، وَكَذَلِكَ وَاللَّهُ الْعِبَادَةُ فِي السَّرِّ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي الْعَلَانِيَةِ^(٨) . وَانَّ الصَّلَاةَ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٣ / ١٤ باب ١٤ حديث ٣.

(٢) سورة النمل آية ٨٩.

(٣) سورة آل عمران آية ٣١.

(٤) الخصال : ١ / ١٨٨ النَّاسُ يَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ حَدِيثٌ ١.

(٥) قرب الأسناد : ٦٤.

(٦) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٢٠ حديث ٤ المجلس ٦.

(٧) وسائل الشيعة : ١ / ٥٨ باب ١٧ حديث ٧.

(٨) الفقيه : ٢ / ٨٣ باب ٩١ فضل الصدقة حديث ١٦٢.

النافلة تفضل في السر على العلانية كفضل الفريضة على النافلة^(١). وان دعوة العبد سراً دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية^(٢). وأنه ما يعلم عظم ثواب الدعاء وتسبيح العبد فيما بينه وبين نفسه إلا الله تبارك وتعالى^(٣). وأن الله سبحانه يباهي الملائكة برجل يصبح في أرض قفر فيءَن ، ثم يقيم ، ثم يصلّى ، فيقول ربك عز وجل للملائكة : انظروا إلى عبدي يصلّى ولا يراه أحد غيري ، فينزل سبعون ألف ملك يصلّون وراءه ، ويستغفرون له إلى الغد من ذلك اليوم^(٤). وأنه إذا كان يوم القيمة نظر « رضوان » خازن الجنان إلى قوم لم يمرّوا به ، فيقول : من أنتم ؟ ومن أين دخلتم ؟ فيقولون : إياك عننا ، فإنّا قوم عبدنا الله سراً فأدخلنا الله الجنة سراً^(٥).

بل ظاهر جملة من الأخبار هو كراهة أن يشهر نفسه بالتقى والورع ، مثل ما روي من أن أمير المؤمنين عليه السلام قال لرجل : هل في بلادك قوم شهروا أنفسهم بالخير فلا يعرفون إلا به ؟ قال : نعم ، قال : فهل في بلادك قوم شهروا أنفسهم بالشرّ فلا يعرفون إلا به ؟ قال : نعم ، قال : ففيها بين ذلك قوم يجترحون السيئات ويعملون بالحسنات ، يخلطون ذاذا ؟ قال : نعم ، قال عليه السلام : تلك خيار أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، تلك النمرقة الوسطى ، يرجع إليهم الغالي وينتهي إليهم المقص^(٦).

(١) أمال الشیخ الطوسي : ١٤٣ / ٢ ، وسائل الشیعة : ٣ / ٥٥٦ باب ٦٩ حدیث ٧.

(٢) فلاح السائل : ٣٠ الفصل السابع بسنته عن إسماعيل بن همام ، عن أبي المحسن عليه السلام قال دعوة العبد سراً دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية .

(٣) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ١٤٣ باب ٤ حدیث ٤.

(٤) أمال الشیخ الطوسي : ١٤٧ / ٢.

(٥) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ١٣ باب ١٦ حدیث ٧.

(٦) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ١٣ باب ١٦ حدیث ٢ الحعفريات.

نعم لا بأس بتحسين العبادة ليقتدي به من يراه ، والترغيب في المذهب، لقول الصادق عليه السلام : كونوا دعاة للناس بغير أستنكم ، ليروا منكم الورع والاجتهد والصلة والخير ، فإن ذلك داعية^(١). وقول عبيد : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الرجل يدخل في الصلاة يجود صلاته ويحسنها رجاء أن يستجر بعض من يراه إلى هواه ، قال : ليس هذا من الرياء^(٢). وقال عليه السلام: أوصيكم بتقوى الله ، والعمل بطاعته ، واجتناب معااصيه ، وأداء الأمامة لمن ائتمنكم ، وحسن الصحابة لمن صحبتهم ، وان تكونوا لنا دعاة صامتين ، فقالوا ، وكيف ندعو إليكم ونحن صمود ؟! قال : تعملون بما أمرناكم به من العمل بطاعة الله ، وتتناهون عن معااصي الله ، وتعاملون الناس بالصدق والعدل ، وتوذون الأمانة ، وتأمرن بالمعروف ، وتهونن عن المنكر ، ولا يطلع الناس منكم إلّا على خير ، فإذا رأوا ما أنتم عليه علموا فضل ما عندنا فتسارعوا إليه^(٣).

ومنها :

الاعتراف بالقصص في العبادة :

فإنه من حامد الصفات ، لقول باب الحوائج عليه السلام : كلّ عمل تريده به الله عزّوجلّ فكن فيه مقصراً عند نفسك ، فإنّ الناس كلّهم في أعمالهم فما بينهم وبين الله مقصرون ، إلّا من عصمه الله عزّوجلّ^(٤). وقول رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم : إنّه قال الله عزّوجلّ : لا يتكلّ العاملون لي على أعمالهم التي يعملونها لشوابي ، فإنهما لو اجتهدوا وأتبعوا أنفسهم أعمارهم في عبادي كأنوا مقصرين غير بالغين في عبادتهم كنه عبادي فيما يطلبون عندي من

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٠٥ باب الصدق والأمامية حديث ١٠ بتفاوت.

(٢) مستطرفات السرائر : ١٣٧ من ما استطرفة من كتاب عبدالله بن بکير حديث ٢.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٣ باب ١٥ حديث ٢.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٧٣ باب الاعتراف بالقصص في العبادة حديث ٤.

كرامتي والنعيم في جناتي ، ورفع الدرجات العلي في جواري ، ولكن برحني
فليثقوا ، وفضلي فليرجوا ، والى حسن الظن بي فليطمئنوا^(١) . ولذا حرم العجب
وفسد به العمل كما يأتي في القسم الثاني من المقام العاشر.

نعم لا بأس بالسرور بالعبادة من غير عجب ، لما ورد من أن من سرته
حسناته وسأته سيئته فهو مؤمن^(٢) .

ومنها:

استواء العمل والمداومة عليه :

وأقله سنة ، لقول أبي جعفر عليه السلام : إني أحب أن أدوم على العمل
إذا عودته نفسي ، وإن فاتني من الليل قضيته من النهار ، وإن فاتني من النهار
قضيته بالليل . وإن أحب الأعمال إلى الله ما ديم عليها ، فإن الأعمال تعرض
كل يوم خمس وكل رأس شهر ، وأعمال السنة تعرض في النصف من شعبان ، فإذا
عودت نفسك عملاً فدم عليه سنة^(٣) . وقوله عليه السلام : ما من شيء أحب
إلى الله عز وجل من عمل يداوم عليه وإن قل^(٤) . وقول الصادق عليه السلام :
إذا كان الرجل على عمل فليقدم عليه سنة ، ثم يتحول عنه إن شاء إلى غيره ،
وذلك أن ليلة القدر يكون فيها في عامه ذلك ما شاء الله أن يكون^(٥) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٠ باب الرضا بالقضاء حديث ٤ والحديث طويل.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٨ باب ٢٢ حديث ٢ عن كتاب الغارات.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٥ باب ١٩ حديث ١.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٨٢ باب استواء العمل والمداومة عليه حديث ٢.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٨٢ باب استواء العمل والمداومة عليه حديث ١.

المقام العاشر

في جملة من الاوصاف ، والافعال المذمومة

وهي قسمان :

الأول: فيها ورد عنه نواهي اكيده ، وذمَّ كثير ، ولم تتحقق حرمته فقهاً ،

وهي امور :

فمنها : الحرص على الدنيا :

فإنه من الصفات المذمومة، ولو لا إلا ما ورد من كونه هو الذي عمل بأدَم عليه السلام ما عمل لكفى^(١) . وورد أنَّ مثل طالب الدنيا مثل دود الفز كلاماً ازدادت على نفسها لفأً كان أبعد لها من الخروج حتى تموت غماً^(٢) . وإنَّ أغنى الغنى من لم يكن للحِرص أسيراً^(٣) . وإنَّ من كثراً اشتباكه بالدنيا كان أشد لحسرته عند فراقها^(٤) . وأنَّ حرم الحريص خصلتين ، ولزمه خصلتان : حرم

(١) الخصال : ١ / ٥٠ خصلتان ذكرهما إبليس لنوح عليه السلام حديث ٦١ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما هبط نوح عليه السلام من السفينة أتاه إبليس فقال له : ما في الأرض رجل أعظم منه على منك ، دعوت الله على هؤلاء الفساق فأرحنن منهم ، إلا أعلمك خصلتين : إياك والحسد فهو الذي عمل بي ما عمل ، وإياك والحِرص فهو الذي عمل بأدَم ما عمل .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣١٦ باب حب الدنيا والحِرص عليها حديث ٧.

(٣) الحديث المتقدم.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٠ باب حب الدنيا والحِرص عليها حديث ١٦.

القناعة فافتقد الراحة ، وحرم الرضا فافتقد اليقين^(١) . وان المحرص على الدنيا أذل ذل وعناء^(٢) . وأنه الفقر^(٣) . وأنه مفتاح التعب ، ومطية النصب، وداع الى التقطم في الذنوب ، والشره جامع لساوى العيوب^(٤) . وأنه موقع في كبير الذنوب. وأنه علامه الاشقياء ، ويفسد الايقان . وأنه يزري بالمرأة ، وينقص قدر الرجل، ولا يزيد في رزقه^(٥) . وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الحريص محروم ، وهو مع حرمانه مذموم في اي شيء كان ، وكيف لا يكون محرومًا وقد فر من وثاق الله ، وخالف قول الله عزوجل حيث يقول الله عزوجل: ﴿الذِّي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يَمْتِكُمْ ثُمَّ يَحْيِيْكُمْ﴾^(٦) . والحرirsch بين سبع آفات صعبة، فكره يضر بدنك ولا ينفعه، وهم لا يتم له اقصاه، وتعب لا يستريح منه إلا عند الموت، ويكون عند الراحة اشد تعباً، وخوف لا يورثه إلا الواقع فيه، وحزن قد كدر عليه عيشه بلا فائدة، وحساب لا يخلصه من عذاب الله إلا ان يغفو الله عنه، وعقاب لا مفر منه ولا حيلة، والمتوكّل على الله يمسي ويصبح في كنف الله، وهو منه في عافية، وقد عجل الله كفايته، وهيا له من الدرجات ما الله به عليم، والمحرص ما يجري في منافذ غضب الله، وما لم يحرم العبد اليقين لا يكون حريصاً، واليقين أرض الاسلام وسهام الإيمان^(٧) .

(١) الخصال : ١ / ٦٩ باب حرم الحريص خصلتين ولزمه خصلتان حديث ١٠٤.

(٢) معاني الأخبار : ١٩٧ باب معنى الغايات حديث ٤.

(٣) معاني الأخبار : ٢٤٤ باب معنى الفقر حديث ١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٦ باب ٦٤ حديث ١٠ عن تحف العقول.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٦ باب ٦٤ حديث ١٢ عن الأدمي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام ، وفي الأصل: الإيمان، بدل: الإيقان .

(٦) سورة الروم آية ٤٠.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٥ باب ٦٤ حديث ٩ عن مصباح الشرعية. الروم: ٣٠.

ومنها : حب المال والشرف :

فقد بكى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ نَزْوَلِ أَشْيَاءِ بَأْمَتِهِ بَعْدِهِ ، مِنْهَا حُبُّ الْمَالِ وَالْشَّرْفِ^(١) . وَوَرَدَ عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ : مَا ذَبَابٌ ضَارِيَانٌ فِي غَنْمٍ قَدْ غَابَ عَنْهَا رَعَاوَهَا إِحْدَاهُمْ فِي أَوْهَا وَالْآخَرُ فِي آخِرِهِ بِإِفْسَدِ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَالْشَّرْفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ^(٢) . وَإِنَّ الدِّينَارَ وَالدِّرْهَمَ أَهْلَكَا مَنْ كَانَ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَهُمَا مَهْلِكَاهَا^(٣) . وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَنَّ اُولَدَرْهَمَ وَدِينَارٍ ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ نَظَرَ إِلَيْهِمَا إِبْلِيسٌ ، فَلَمَّا عَانَاهُمَا إِخْدَاهُمَا فَوْضَعُهُمَا عَلَى عَيْنِهِ ، ثُمَّ ضَمَّهُمَا إِلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ صَرَخَ صَرْخَةً ، ثُمَّ ضَمَّهُمَا إِلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْتُمْ قَرْةُ عَيْنِي وَثُمَرةُ فَوَادِي ، مَا أَبَلَّيْ مِنْ بْنَيْ آدَمَ إِذَا أَحْبَبْتُكُمَا أَنْ لَا يَعْبُدُوا وَتَنَا ، حَسْبِيْ مِنْ أَبْنَ آدَمَ أَنْ يَحْبُّوكُمَا^(٤) .

ومنها : الضجر والكسل:

فقد ورد أنها يمنعان حظَّ صاحبِها من الدنيا والآخرة^(٥) . وإنَّ من ضجر لم يصبر على حقَّ ، ولم يؤدِ الشُّكْرَ ، ومن كسل لم يؤدِ حقًاً . وإنَّ من استولى عليه الضجر رحلت عنه الراحة^(٦) . وإنَّ للكسل علاماتٍ يتواتي حتى يفرط . ويفرط

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٦ باب ٦٥ حديث ٧ عن لَبَّ الباب للراوندي.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٦ باب ٦٥ حديث ٢ عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد.

(٣) المصال : ١ / ٤٣ الدينار والدرهم مهلكان حديث ٣٧.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٦ باب ٦٥ حديث ٣.

(٥) الكافي : ٥ / ٨٥ باب كراهة الكسل حديث ٢ بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : قال أبي عليه السلام لبعض ولده : إياك والكسل والضجر فإنهما يمنعانك من حظك من الدنيا والآخرة .

(٦) الفقيه : ٤ / ٢٥٦ باب ١٧٦ حديث ٨٢١ وصايا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلِّي عليه السلام.

حتى يضيع، ويضيع حتى يأثم ويضجر^(١) ، ان الحزن بضاعة ، وان التواني اضاعة^(٢) ، وان التواني في الدنيا اضاعة وفي الآخرة حسرة^(٣) .

ومنها : الطمع :

فقد ورد انه الفقر الحاضر^(٤) . وانه يخرج العبد من الإيمان^(٥) . وان به يفسد اليقين^(٦) والورع^(٧) . وان الحر عبد ما طمع ، والعبد حر اذا قنع^(٨) . وان خير الامور ما عري عن الطمع، وان صلاح النفس بقلة الطمع . وان كل طامع أسير . وان من لم ينزع نفسه دناءة المطامع فقد أذل نفسه ، وهو في الآخرة اذل واخزى^(٩) . وان الإيمان يحجب بين العبد وبين الطمع في الخلق ، ويقول : يا صاحبي خزائن الله مملوّة من الكرامات ، وهو لا يضيع أجر من أحسن عملا ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٦ باب ٦٦ حديث ٢ عن المغفريات.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٦ حديث ٨ عن غرر الأمدي من كلمات أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) المصدر المتقدم.

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٩٤ باب ١٧٦ التوادر حديث ٨٩٠ بسنده قال : أتني رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : علمْني يا رسول الله شيئاً فقال صلى الله عليه وآله وسلم : عليك بالياس مما في ايدي الناس فانه الغنى الحاضر قال : زدني يا رسول الله ، قال : إياك والطمع فانه الفقر الحاضر ، قال زدني يا رسول الله ، قال : إذا همت بأمر فتدبر عاقبته فان يك خيراً أو رشداً اتبعته ، وان يك شراً أو غيّاً تركته .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٠ باب الطمع حديث ٤ بسنده عن سعدان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : ما الذي يثبت الإيمان في العبد ؟ قال : الورع ، والذي يخرجه منه قال : الطمع .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ١٣ عن تفسير أبي الفتوح الرازى .

(٧) المصدر المتقدم.

(٨) المصدر السابق.

(٩) المصدر السابق.

وما في أيدي الناس فانه مشوب بالعلل ، ويرده الى القناعة ، والتوكل ، وقصر الامل ، ولزوم الطاعة ، واليأس من الخلق ، فان فعل ذلك لزمه ، وان لم يفعل ذلك تركه مع شوم الطمع وفارقه^(١). وقال علي بن الحسين عليهما السلام : رأيت الخير كله قد اجتمع في قطع الطمع عما في أيدي الناس^(٢) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابن الحنفية : اذا احبيت ان تجمع خير الدنيا والآخرة فاقطع طمعك عما في أيدي الناس^(٣) . وقال عليه السلام في وصيته لولده المجتبى عليه السلام : إياك ان توجف بك مطاييا الطمع [فتورتك منا هللة] ، وان استطعت ان لا يكون بينك وبين الله ذو نعمة فافعل ، فانك مدرك سهمك وآخذ قسمك^(٤) . وقال عليه السلام : الطمع رق مؤبد^(٥) . وقال عليه السلام : الطامع في وثاق الذل^(٦) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أفتر الناس الطماع^(٧) . وقال صلى الله عليه وآله : عليك باليأس عما في أيدي الناس فانه الغنى الحاضر، واياك والطمع فانه الفقر الحاضر^(٨) ، وقال الصادق عليه السلام الذي يثبت الايمان في العبد الورع ، والذي يخرجه منه الطمع^(٩) . وقال عليه السلام : ان اردت ان تقر عينك وتنال خير الدنيا والآخرة فاقطع الطمع عما في أيدي

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ١٠ عن مصباح الشریعة.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٠ باب الطمع حديث ٣.

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٨٠ باب ١٧٦ حديث ٨٣٠.

(٤) نهج البلاغة : ٣ / ٥٧ حديث ٣١ ومن وصية له عليه السلام للحسن بن علي عليهما السلام.

(٥) نهج البلاغة : ٣ / ١٩٤ حديث ١٨٠.

(٦) نهج البلاغة : ٣ / ٢٠٣ حديث ٢٢٦.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ٢ عن معانی الأخبار.

(٨) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٢٢ باب ٦٧ حديث ٦.

(٩) الكافي : ٢ / ٣٢٠ باب الطمع حديث ٤، والمحصل : ١ / ٩ حديث ٢٩.

الناس وعد نفسك في الموتى^(١) . وقال الكاظم عليه السلام : إياك والطمع ، وعليك باليأس عما في أيدي الناس ، وامت الطمع من المخلوقين ، فان الطمع مفتاح للذلة ، واحتلاس العقل ، واختلاف المروات ، وتدليس العرض ، والذهب بالعلم ، وعليك بالاعتصام بربك والتوكل عليه^(٢) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : إياكم واستشعار الطمع ، فإنه يشوب القلب شدة الحرص ، ويختتم على القلوب بطابع حب الدنيا ، وهو مفتاح كل سيئة ، ورأس كل خطيئة ، وسبب احباط كل حسنة^(٣) . وقال لقمان لابنه : ان اردت ان تجمع عز الدنيا والآخرة فاقطع طمعك عما في أيدي الناس ، فإنما بلغ الانبياء والصديقون ما بلغوا بقطع طمعهم^(٤) .

ومنها : الخرق :

بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ثم القاف ، ضد الرفق . وقد ورد ان من قسم له الخرق حجب عنه الايمان^(٥) . وانه لو كان الخرق خلقاً يرى ما كان في شيء من خلق الله اقبح منه^(٦) . وانه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه ، ولا كان الخرق في شيء قط الا شانه^(٧) . وان الخرق آفة العلم ، وشين الخلق ، واقبح شيء واسوء . وانه رأس الجهل ولسانه . وان وقار الرجل يزيمه ، وخرقه يشينه . وان من كثر خرقه استرذل . وان الخرق مناواة الامراء ومعاداة من

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ٣ عن المصال.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ٥ عن تحف العقول.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ١٢ عن بحار الأنوار.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٧ حديث ٨ عن القطب الرواندي في قصص الانبياء.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٢١ باب الخرق حديث ١.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٢١ باب الخرق حديث ٢.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٨ حديث ١ عن القاضي العياض في الشهاب.

يقدر على الضراء . وانَّ من الخرق العجلة قبل الامكان والانائة بعد اصابة الفرصة^(١).

ومنها : سوء الخلق :

فقد ورد انَّ الخلق السيئ يفسد العمل كما يفسد الخلل العسل^(٢). وأنه لا سؤدد لسيئ الخلق^(٣). وانَّ سوء الخلق زمام من عذاب الله في أنف صاحبه . والزمام بيد الشيطان يجره إلى الشر ، والشر يجره إلى النار^(٤) . وانَّ ادوم الناس غمًّا أسوأهم خلقا^(٥) . وانَّ سوء الخلق شوم . وأنه نكد العيش ، وعذاب النفس ، ويرفع الانس . وأنه يوحش القريب ، وينفر البعيد ، وأنَّ كل داء يداوی الآ سوء الخلق^(٦) . وأنه ما من ذنب الا وله توبة ، وما من تائب الا وقد تسلم له توبته ما خلا سيئ الخلق لا يكاد يتوب من ذنب الا وقع في غيره اشر [خ. ل: اشد] منه^(٧) . وانَّ سعد بن معاذ على جلالته اصابته في القبر ضمة ، لأنَّه كان

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٧ باب ٦٨ حديث ٣ عن الأمدي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

أقول : ان الطمع بالمال أو الجاه مفتاح كل شر وهو الذل الحاضر به تفتح الشرور وتغلق خيرات الدنيا والآخرة ومن أراد أن يكون عزيزاً عند الله والناس فليقطع طمعه عن الناس ولি�توكل على من بيده أزمة الأمور ومثله الخرق فإنه يكسب عداوة الأقربين والأبعدين ويُثقل عليه أوزاراً تجره لا محالة إلى العذاب الأليم أجarna الله تعالى من هاتين الصفتين الرذيلتين وغيرهما.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٢١ باب سوء خلق حديث ١.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٨ باب ٦٩ حديث ٥ عن المحسال.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٨ باب ٦٩ حديث ١١ عن جامع الأخبار.

(٥) مستدرک ووسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٨ باب ٦٩ حديث ١٢.

(٦) مستدرک ووسائل الشيعة : ٢ / ٣٣٨ باب ٦٩ حديث ١٤ عن الأمدي في الغرر.

(٧) قرب الاستناد : ٢٢

في خلقه مع أهله سوء^(١).

ثم لا يخفى عليك أنه ليس من سوء الخلق الحدة ، ضرورة أن الحدة الذاتية ممدودة ، فقد روى ابن اذينه قال : كنا عند أبي عبدالله الصادق عليه السلام فذكرنا رجلاً من اصحابنا فقلنا فيه حدة ، فقال عليه السلام : من علامات المؤمن ان تكون فيه حدة ، فقلنا له : ان عامة اصحابنا فيهم ، فقال عليه السلام : ان الله في وقت ما ذرأهم أمر أصحاب اليمين - وأنتم هم - ان يدخلوا النار فدخلوها فأصابهم وهج ، فالحدة من ذلك الوهج^(٢) ، وأمر أصحاب الشمال - وهم مخالفكم - ان يدخلو النار فلم يفعلوا فمن ثم لهم سمعت^(٣) ، ولهم وقار^(٤).

ومنها : الافتخار :

فأنه من الصفات المذمومة غاية المذمة ، وقد كان متداولاً في الجاهلية فهى عنده الشرع الشريف ، وقبحه للعامل المتأمل [فيه] ظاهر ، اذ لا معنى للافتخار من أوله ماء نتن ، وأخره جيفة ، وهو بينها معه جراب عذرة . وقد ورد ان آفة الحسب الافتخار والعجب^(٥) . وان من صنع شيئاً للمفاحرة حشره الله يوم القيمة أسود^(٦) . وان الله سبحانه قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية والتفاخر بآبائهما وعشائرها ، وأنكم من آدم ، وأدم من طين ، وأنها خيركم عند الله وأكرمكم عليه أتقاكم وأطوعكم له^(٧) . وان الناس من عهد آدم عليه السلام الى يومنا

(١) علل الشرائع : ٣٠٩ / ١ باب ٢٦٢ العلة التي من أجلها يكون عذاب القبر حديث ٤.

(٢) الوهج : بالواو ثم الهاء ثم الجيم ، الحرارة . [منه (قدس سره)].

(٣) جاء في حاشية الحجرية : أي سكنية ، انظر مجمع البحرين ٢٠٦ / ٢ .

(٤) علل الشرائع : ١ / ٨٥ باب ٨٠ حديث ١.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٨ باب الفخر والكبر حديث ٢.

(٦) عقاب الأعمال : ٣٠٤ عقاب من صنع شيئاً للمفاحرة حديث ١ . وفي الأصل : وضع شيئاً .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٤٠ باب ٧٥ حديث ٤ عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد .

هذا مثل أسنان المشط ، لا فضل للعربي على الأعجمي، ولا للأحمر على الأسود إلا بالتفوى^(١) . وان الافتخار من صغر الأقدار^(٢) . وانه أهلك الناس اثنان : خوف الفقر ، وطلب الفخر^(٣) .

ومنها : التعرض للذل :

فأنه مذموم ، وقد ورد عنهم عليهم السلام ان الله عز وجل فوض الى المؤمن اموره كلها ، ولم يفوض اليه ان يذل نفسه ، اما تسمع لقول الله عز وجل ﴿وَاللهُ العَزَّةُ وَرَسُولُهُ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤) . فالمؤمن ينبغي ان يكون عزيزاً ، ولا يكون ذليلاً ، يعزه الله بالایمان والاسلام . وان المؤمن اعز من الجبل ، ان الجبل يستقل منه بالمعاول ، والمؤمن لا يستقل من دينه شيء^(٥) . والمراد بالذل المذكور هو الذل - بالضم - بمعنى ضعف النفس ومهانتها فهو ذليل ، واما الذل - بكسر الذال - بمعنى سهولة النفس وانقيادها ولینها فهي ذلول ، فهو من كظم الغيظ المدوح في المؤمن.

ومنها : التعرض لما لا يطيقه ، والدخول فيها يعتذر منه :

فأنها مذمومان ، وقد وردت اخبار نطقت بكونها من الذل المذموم . وقال باب الحوائج عليه السلام لهشام : ان العاقل اللبيب من ترك ما لا طاقة له به^(٦) . وان العاقل لا يحدث من يخاف تكذيبه ، ولا يسأل من يخاف منعه ، ولا يعد ما لا يقدر عليه . [ولا يرجوا ما يعنف برجاءه] ولا يقدم على ما يخاف فوته بالعجز

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٤٠ باب ٧٥ حديث ٦ عن الاختصاص.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٤١ باب ٧٥ حديث ١٥ عن الامدي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٤١ باب ٧٥ حديث ١٠.

(٤) سورة المنافقون آية ٨.

(٥) التهذيب : ٦ / ١٧٩ باب ٨٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ٣٦٧ بلفظه.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٥ باب ١٢ حديث ٥ عن تحف العقول.

عنه^(١).

ومنها : اقامة السنة السيئة :

واجراء عادات الشر ، فإنها مذمومتان ، وقد ورد أنَّ من علم بباب ضلال^(٢) - كما في خبر - وسنَّ سنة ضلال - كما في آخر -^(٣) واستنَّ بسنة جور - كما في ثالث -^(٤) فاتَّبع كان عليه مثل أوزار من عمل به ، ولا ينقص أولئك من أوزارهم شيئاً . وأنَّه لا يتكلم الرجل بكلمة ضلال يؤخذ بها الاَّ كان عليه مثل وزر من أخذ بها ، ومن استنَّ بسنة باطل كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة^(٥) . وانَّ أظلم الناس من سنَّ سنن الجور ومحا سنن العدل^(٦) .

ومنها : الدخول في امر مضرَّته عليه اكثر من منفعته لأخيه المؤمن : للنواهي الاكيدة عن ذلك وعن الاجابة اليه ، فقال الصادق عليه السلام : ابذل لأخيك المؤمن ما تكون منفعته له أكثر من ضرره عليك ولا تبذل له ما يكون ضرره عليك اكثر من منفعته لأخيك^(٧) . وقال الباقر عليه السلام : وان دعاكم بعض قومكم الى امر ضرره عليكم اكثر من نفعه لهم فلا تجibوا^(٨) .

(١) اصول الكافي : ٢٠ / ١ كتاب العقل والجهل حديث ١٢ والحديث طويل راجع آخر الحديث.

(٢) اصول الكافي : ٣٥ / ١ باب ثواب العالم والمتعلم حديث ٤.

(٣) ثواب الاعمال : ١٦٠ ثواب من سنَّ سنة هدى حديث ١.

(٤) المحسن : ٢٧ ثواب من سنَّ سنة عدل حديث ٨.

(٥) ثواب الاعمال : ١٦٠ ثواب من تكلُّم بكلمة حقَّ فأخذ بها حديث ١، والاحتجاج للطبرسي في حديث الزنديق الذي جمع متناقضات القرآن.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٣٦٩ / ٢ باب ١٥ حديث ١٣ عن الأمدي في الفرق عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣٩٧ / ٢ باب ١٠ حديث ١ عن كتاب الاخلاق لأبي القاسم الكوفي.

(٨) أمالى الشیعی المفید رحمة الله : ٣٠٠ المجلس الخامس والثلاثون حديث ١١ بسندہ عن =

ومنها : الوسوسـة في النـية :

فـانـها من الصـفات المـذمـومة ، وقد روـى عبدـالله بن سـنان أـنـه ذـكر لـابـي عبدـالله عـلـيه السلام رـجـلا مـبـتـلـى بـالـوضـوء والـصـلاـة وـقـالـ : هـوـ رـجـلـ عـاقـلـ ، فـقـالـ عـلـيه السلام : وـاـيـ عـقـلـ لـهـ وـهـوـ يـطـيعـ الشـيـطـانـ ؟! قـالـ : فـقـلتـ : وـكـيفـ يـطـيعـ الشـيـطـانـ ؟ فـقـالـ : سـلـهـ هـذـاـ الـذـيـ يـأـتـيـهـ مـنـ أـيـ شـيـءـ هـوـ ؟ فـإـنـهـ يـقـولـ لـكـ : مـنـ عـمـلـ الشـيـطـانـ^(١) . وقد وـرـدـ في عـلـاجـ الوـسـاسـ وـدـفـعـهـ اـخـبـارـ ، فـشـكـاـ رـجـلـ إـلـى رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ كـثـرـةـ الوـسـوسـةـ ، فـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ : ذـلـكـ شـيـطـانـ يـقـالـ لـهـ : خـنـزـبـ - بـالـخـاءـ الـمـعـجمـةـ الـمـفـتوـحةـ وـتـكـسـرـ ، وـالـنـونـ السـاـكـنـةـ ، وـالـزـايـ الـمـفـتوـحةـ - فـاـذـاـ اـحـسـتـ ذـلـكـ فـتـعـوذـ بـالـهـ ، وـاتـفـلـ عـنـ يـسـارـكـ ثـلـاثـاـ قـالـ: فـفـعـلـتـ ذـلـكـ فـأـذـهـبـ اللهـ عـنـيـ خـنـزـبـ^(٢) . وـشـكـاـ إـلـيـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ آخـرـ ماـ يـلـقـىـ مـنـ الوـسـوسـةـ حـتـىـ لـاـ يـعـقـلـ مـاـ صـلـىـ مـنـ زـيـادـةـ أـوـ نـقـصـانـ . فـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ : اـذـاـ قـمـتـ إـلـىـ الصـلاـةـ فـاطـعـنـ باـصـبعـكـ الـيـمـنـىـ الـمـسـبـحـةـ فـخـذـكـ الـيـسـرـىـ ، ثـمـ قـلـ : « بـسـمـ اللهـ وـبـالـهـ ، تـوـكـلـتـ عـلـىـ اللهـ ، أـعـوذـ بـالـسـمـيـعـ الـعـلـيمـ مـنـ الشـيـطـانـ الرـجـيمـ » فـاـنـكـ تـنـحـيـهـ وـتـنـهـيـهـ عـنـكـ^(٣) . وـقـالـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السلامـ - فـيـ وـصـيـتـهـ لـكـمـيـلـ - : اـذـاـ وـسـوسـ الشـيـطـانـ فـيـ صـدـرـكـ فـقـلـ : « أـعـوذـ بـالـهـ الـقـويـ مـنـ الشـيـطـانـ الـغـوـيـ وـأـعـوذـ بـمـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ الرـضـيـ مـنـ شـرـ مـاـ قـدـرـ وـقـضـىـ ، وـأـعـوذـ بـالـهـ النـاسـ مـنـ شـرـ الـجـنـةـ وـالـنـاسـ أـجـمـعـينـ » وـسـلـمـ ، تـكـفـىـ مـؤـنـةـ اـبـلـيسـ

= إـسـمـاعـيلـ بـنـ أـبـيـ خـالـدـ قـالـ : سـمـعـتـ أـبـاـ عـبـدـالـلـهـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـاـ السـلـامـ يـقـولـ: جـعـنـاـ أـبـوـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـقـالـ : يـاـ بـنـيـ إـيـاـكـمـ وـالتـعـرـضـ لـلـحـقـوقـ . وـاـصـبـرـاـ عـلـىـ التـوـانـبـ . وـاـنـ دـعـاـكـمـ بـعـضـ قـوـمـكـ إـلـىـ اـمـرـهـ ضـرـرـ عـلـيـكـمـ اـكـثـرـ مـنـ نـفـعـهـ لـكـمـ فـلـاـ تـجـيـبـوـ .

(١) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ١ / ١٢ـ كـتـابـ الـعـقـلـ وـالـجـهـلـ حـدـيـثـ ١٠ـ.

(٢) مـسـتـدـرـكـ وـسـانـلـ الشـيـعـةـ : ١ / ٤٨٤ـ بـابـ ٢٧ـ حـدـيـثـ ٣ـ.

(٣) الـجـعـفـريـاتـ : ٣٧ـ كـتـابـ الـصـلـاةـ . بـاـخـتـلـافـ يـسـرـ .

والشياطين معه ، ولو انهم كلهم ابالستة مثله^(١) . وورد قول « لا اله الا الله » لمن ابتهل بالوسواس^(٢) ، كما ورد قول : « هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم »^(٣) .

ومنها : استقلال شيء من العبادة والعمل استقلالاً مُؤدياً الى الترک : فانه مذموم ، بل افتى بعض بحرمتة ، لقول الصادق عليه السلام : لا تستقل ما يتقرّب به الى الله عز وجل ولو بشق تمرة^(٤) . وقوله عليه السلام : اذا عرفت فاعمل ما شئت من قليل الخير وكثيره فانه يقبل منك^(٥) . وقوله عليه السلام : ايّاكم والكسل ، ان ربكم رحيم يشكر القليل ، ان الرجل يصلى الركعتين تطوعا يرید بها وجه الله فيدخله الله بها الجنة ، وانه ليتصدق بالدرهم تطوعا يرید به وجه الله فيدخله الله به الجنة ، وانه ليصوم يوماً تطوعاً يرید به وجه الله فيدخله الله به الجنة^(٦) . وقول أمير المؤمنين عليه السلام : ان الله أخفى اربعة في اربعة ، أخفى رضاه في طاعته ، فلا تستصغرن شيئاً من طاعته ، فربما وافق رضاه وانت لا تعلم ، وأخفى سخطه في معصيته ، فلا تستصغرن شيئاً من معصيته ، فربما وافق سخطه معصيته وانت لا تعلم ، وأخفى إجابته في دعوته ، فلا تستصغرن شيئاً من دعائه ، فربما وافق إجابته وانت لا تعلم ، وأخفى وليه في عباده ، فلا تستصغرن عبداً من عبيد الله ، فربما يكون ولية وانت لا تعلم^(٧) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٤ باب ٢٧ حديث ٤.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٤ باب ٢٧ حديث ٥ عن المقنع.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٤ باب ٢٧ حديث ٣.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٨٧ باب ٢٨ حديث ١.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٨٧ باب ٢٨ حديث ٢.

(٦) التهذيب : ٢ / ٢٣٨ باب ١٢ فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون حديث ٩٤١.

(٧) الخصال : ١ / ٢٠٩ ان الله تعالى أخفى اربعة في اربعة حديث ٣١.

ومنها : نية الشر :

فإنها مذمومة ، وقد ورد أنه ما من عيد أسر شرًا فتذهب الأيام حتى يظهر الله له شره^(١) ، وإنَّ من اسر ما يسخط الله أظهر الله له ما يخزنه^(٢) . وإنَّ العبد إذا هم بالسيئة خرج نفسه من تن الريح ، فيقول صاحب الشهال لصاحب اليمين: قف ، فإنه قد هم بالسيئة ، فإذا هو فعلها كان لسانه قلمه ، وريقه مداده فاثبته^(٣) . [عليه]^(٤) .

القسم الثاني

فيما هو محروم من الأفعال والصفات

وانها خرجنا في هذا المقام عن وضع الكتاب - وهو القصر على الآداب دون الواجبات والمحرمات - نظراً إلى أهمية معرفتها ، وعدم تعرّضهم غالباً في المتون والرسائل العملية لبيان مفسادها ومضارها ، ونحن نقتصر على بيان تلك المفاسد ، ونحيل الفروع إلى مناهج المتقين.

فمن تلك المحرمات : ابداع البدعة^(٤) :

فإنَّه من أشد المحرمات ، وقد ورد أنَّ كلَّ بدعة ضلاله ، وكلَّ ضلاله سبيلها إلى النار^(٥) . وإنَّ ادنى الشرك والنصب أن يبتدع الرجل رأياً فيحيط عليه ويبغض عليه^(٦) . وإنَّ من مشى إلى صاحب بدعة فوقه فقد سعى في هدم

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٩ باب ٧ حديث ١ عن فقه الرضا عليه السلام.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٩ باب ٧ حديث ٤ عن أمالي الشيخ الطوسي.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٢٩ باب من يهم بالحسنة أو السيئة حديث ٣.

(٤) جاء على المجرية قول المصنف طاب ثراه: روعي هنا ترتيب حروف المعاء.

(٥) عقاب الأعمال : ٣٠٧ عقاب من ابتدع ديناً حديث ٢.

(٦) عقاب الأعمال : ٣٠٧ عقاب من ابتدع ديناً حديث ٤.

الاسلام^(١) . وان من تبسم في وجه مبتدع فقد اعان على هدم الاسلام^(٢) . وان من ضحك في وجه عدو لأهل البيت عليهم السلام من النواصب والمعزلة والخوارج والقدرية ومخالف مذهب الامامية ومن سواهم لا يقبل الله منه طاعة أربعين سنة^(٣) . نعم يستثنى من ذلك ما اذا كان ذلك للتقىة ، فانه جائز ، بل واجب بقدر رفع الضرورة ، وزوال التقىة^(٤) . وعن النبي صلى الله عليه وآلـهـ آلهـ قال : اذا رأيتم اهل [الريب و] البدع من بعدي فاظهروا البراءة منهم ، وأكثروا من سبّهم والقول فيهم والحقيقة ، وباهتهم كيلا يطمعوا في الفساد في الاسلام ويحدّرهم الناس ، ولا يتعلّمون من بدعهم ، يكتب الله لكم بذلك الحسنات ، ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة^(٥) . وعن الرضا عليه السلام : ان من ذكر عنده الصوفية ولم ينكرهم بلسانه وقلبه فليس منا ، ومن أنكرهم فكانـاـ جـاهـدـ الكـفـارـ بين يـدـيـ رسول الله صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ آـلـهـ^(٦) .

ومنها : اتباع هوى النفس الامارة بالسوء :

فـانـهـ رـأـسـ الذـنـوبـ وـرـئـيـسـهاـ ، وـمـفـاتـحـ المـخـطـاياـ وـقـائـدـهاـ ، وـمـصـبـاحـ الشـرـورـ

(١) عـقـابـ الأـعـمالـ : ٣٠٧ عـقـابـ منـ اـبـتـدـعـ دـيـنـاـ حـدـيـثـ ٦ـ.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٩ بـابـ ٣٧ حـدـيـثـ ١٢ـ.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٩ بـابـ ٣٧ حـدـيـثـ ١٣ـ.

(٤) أقول : قد قيل بـانـ التـقـىـةـ مـنـ مـخـتـصـاتـ الطـافـةـ الـامـامـيـةـ رـفـعـ اللهـ تـعـالـىـ شـأنـهـ وـأـهـلـهـ عـدـوـهـ مـعـ وـضـوـحـ فـسـادـ هـذـاـ القـوـلـ وـذـلـكـ اـنـ مـوـارـدـ تـشـرـيعـ التـقـىـةـ هـيـ الـخـوـفـ عـلـىـ النـفـسـ اوـ عـرـضـ اوـ مـالـ الجـلـيلـ وـالتـقـىـةـ فـيـ هـذـهـ المـوـارـدـ مـجـبـولـ عـلـيـهـ الـبـشـرـ حـتـىـ مـنـ لـاـ يـدـيـنـ بـدـيـنـ وـالـوـاقـعـ اـنـ التـقـىـةـ عـنـدـ الشـيـعـةـ هـيـ عـلـىـ الـفـطـرـةـ الـتـيـ فـطـرـ اللهـ عـبـادـهـ عـلـيـهـ وـالـمـنـكـرـونـ هـاـ يـعـمـلـونـ بـهـاـ رـغـمـ إـنـكـارـهـمـ هـاـ وـلـاـ مـحـيـصـ لـهـمـ عـنـهـاـ وـمـنـ شـاءـ صـدـقـ مـاـ قـلـنـاـهـ فـلـيـتـأـمـلـ حـيـاةـ الـمـنـكـرـيـنـ لـلـتـقـىـةـ فـهـلـ عـنـدـ تـعـرـضـ دـمـانـهـمـ لـلـخـطـرـ يـتـقـونـ اـمـ لـاـ فـتـدـبـرـ.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٥ بـابـ المـجاـلـسـ لأـهـلـ الـعـاصـ حـدـيـثـ ٤ـ.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٩ بـابـ ٣٧ حـدـيـثـ ١٤ـ.

وشبتها ، ولذا جعله أمير المؤمنين عليه السلام أحد شئين هما أخوف ما يخافه علينا ، معللاً بأنه يصد عن الحق^(١) . وقال عليه السلام : احذروا أهواءكم كما تحذرون اعداءكم ، فليس شيء اعدى للرجال من اتباع أهوائهم ، وحصائد ألسنتهم^(٢) .

ومنها : الاحتقار :

وهو جمع الطعام وحبسه تربصاً به الغلاء أو زيادة الشمن ، وهو محظوظ بشر وطه التي ذكرناها في مناهج المتقين ، وقد ورد أن المحتكر ملعون^(٣) . وعن النبي صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عليه السلام قال : اطلعت في النار فرأيت وادي في جهنم يغلي فقلت : يا مالك من هذا ؟ فقال : لثلاثة : المحتكرين ، والمدمرين الخمر ، والقوادين^(٤) .

ومنها : احصاء عثرات المؤمن وعوراته :

لأجل تعيره بها ، لما ورد من أنه أبعد ما يكون العبد من الله ، وأقرب ما يكون من الكفر ، ان يواخي الرجل الرجل على الدين فيحصي عليه عثراته وزلاته ليغيره بها يوماً^(٥) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٥ باب اتباع الهوى حديث ٣.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٥ باب اتباع الهوى حديث ١.

(٣) الكافي : ٥ / ١٦٥ باب الحكرة حديث ٦ بسنده . قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الحالب مرزوق والمحتكر ملعون . أقول تقدمت منا الاشارة إلى الاحتقار المحظوظ وانه ليس إلا في الحنطة والشعير والتمر والزيبيب والسمن وقيل في الملح أيضاً وأشارنا إلى الشرانط ومنها ان لا يكون طعام سواه والناس في حاجة إليه وبعد رعاية جميع ما قيل في المقام يكون المقصود من الحديث ان المحتكر للأشياء الخمسة مع ضرورة الناس إليها وعدم باذل لبيعها يكون المحتكر ملعونا لأنه يكون مفترطاً بحياة المسلمين هذا والله العالم.

(٤) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣١٤ باب ٢٧ حديث ١١ عن تبيه الخواطر.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٥ باب من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم حديث ٣ و ٧.

ومنها : إخافة المؤمن :

ولو بالنظر، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من أنَّ من نظر إلى مؤمن نظرة ليخيفه بها أخافه الله عزَّ وجلَّ يوم لا ظلَّ إلا ظله^(١). وعن الصادق عليه السلام من أنَّ : من رُوعَ مؤمناً بسلطان ليصيبه منه مكروره فلم يصبه فهو في النار ، ومن رُوعَ مؤمناً بسلطان ليصيبه منه مكروره فأصابه فهو مع فرعون وأل فرعون [في النار]^(٢).

ومقتضى القاعدة كونها من الكبائر للتوعيد عليها بالنار ، ولكنهم لم يعذّوها منها.

ومنها : اختتال الدنيا بالدين :

فأنَّه قد عدَّ من المحرّمات ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من: أنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : ويل للذين يختلرون الدنيا بالدين^(٣) . وإنَّ من عرضت له دنياً وأخرَة فاختار الدنيا وترك الآخرة لقى الله تعالى[تعالى] وليس له حسنة يتّقي بها النار ، ومن أخذ الآخرة وترك الدنيا لقى الله يوم القيمة وهو راض عنه^(٤) .

ومنها : إذاعة سرّ المؤمن :

لما ورد من حرمة المؤمن على المؤمن . وتفسيرها باذاعة سرّه^(٥) . وإنَّ من

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٨ باب من أخاف مؤمناً حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٨ باب من أخاف مؤمناً حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٩ باب اختتال الدنيا بالدين حديث ١. المخالة هي المخادعة.

(٤) عقاب الاعمال : ٣٣٤ باب يجمع عقوبات الاعمال وهي آخر خطبة خطبها النبي صلى الله عليه وآله وسلم. باختلاف يسير

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٨ باب الرواية على المؤمن حديث ٢ بسنده عن عبد الله بن سنان قال : قلت له : عورة المؤمن على المؤمن حرام ؟ قال : نعم ، قلت : يعني سفلية ، قال : ليس حيث تذهب إنها هو اذاعة سرّة .

روى على مؤمن رواية يريد بها شينه ، وهدم مروته ، ليسقط من أعين الناس ، أخرجه الله تعالى من ولايته إلى ولاية الشيطان ، فلا يقبله الشيطان^(١) . وانَّ من أذاع الفاحشة كان كمبديها^(٢) . ولذا ورد الأمر بتكذيب من يذيع سرَّ المؤمن^(٣) .

ومنها : إذاعة الحق مع الخوف به :

لما ورد عن الصادق عليه السلام من انَّ : من استفتح نهاره بإذاعة سرنا سُلْطَ الله عليه حَرَ الحديد وضيق المحابس^(٤) . وقال عليه السلام : انَّ الله عزَّ وجلَّ غير قوماً بالإذاعة في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾^(٥) فايَاكم والإذاعة^(٦) . وقال عليه السلام في قول الله عزَّ وجلَّ ﴿وَيَقْتَلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍ﴾^(٧) اما والله ما قتلواهم بأسيافهم ، ولكن

(١) اصول الكافي : ٢ / ٣٥٨ باب الرواية على المؤمن حديث ١. في الأصل: فلا يقبله.

(٢) المحسن : ١٠٣ باب ٤٢ عقاب من اذاع فاحشة وغير مسلماً بذنب حديث ٨٢ بسنده عن منصور بن حازم قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآلَه وسلم من اذاع فاحشة كان كمبديها ومن غير مسلماً بذنب لم يتمت حتى يركبه .

(٣) روضة الكافي : ٨ / ١٤٧ حديث محاسبة النفس حديث ١٢٥ بسنده عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال : قلت له : جعلت فداك الرجل من اخواني يبلغني عنه الشئ الذي اكرهه ، فاسأله عن ذلك فينظر ذلك ، وقد اخبرني عنه قوم ثقات ، فقال لي: يا محمد كذب سمعك وبصرك عن أخيك فإن شهد عندك خسون قسامه وقال لك قولاً فصادقه وكذبهم ، لا تذيعن عليه شيئاً تشينه به وتهدم به مروته ف تكون من الذين قال الله في كتابه «انَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ إِنْ تُشْيِعُ الْفَاحشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٣٧٢ باب الاذاعة حديث ١٢.

(٥) سورة النساء آية ٨٣

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٣٧١ باب الاذاعة حديث ٨.

(٧) سورة آل عمران آية ١١٢.

أذاعوا عليهم ، وأفسوا سرّهم ، فقتلوا^(١) . وقال عليه السلام : إن من أمرنا مستور مقنع بالميثاق ، فمن هتك علينا أذله الله^(٢) . وقال عليه السلام : مذيع السرّ شاك ، وفائه عند غير أهله كافر^(٣) . وقال عليه السلام : من أذاع علينا حديثنا فهو بمنزلة من جحدنا حقّنا^(٤) . وقال عليه السلام : من أذاع علينا حديثنا سلبه الله الإيّان^(٥) . وورد أنَّ المذيع لما أراد الله ستره مارق من الدين^(٦) . وإنَّ المذيع علينا أمرنا أشدَّ علينا مؤنة من عدوّنا^(٧) . وقال عليه السلام : إنكم على دين من كتمه أعزَّ الله ، ومن أذاعه أذله الله^(٨) . وقال عليه عليه السلام : أمّا ما حدثت به أصحابك فلا بأس ، إنما الإذاعة أن تحدث به غير أصحابك^(٩) . وقال عليه السلام لمعلّى بن خنيس : أنه من كتم الصعب من حديثنا جلده الله نوراً بين عينيه ورفعه ، ورزقه الله العزة في الناس ، ومن أذاع الصعب من

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٧١ باب الإذاعة حديث ٧.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٢٦ باب الكتمان حديث ١٥.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٧١ باب الإذاعة حديث ١٠ ونظام الحديث ومن تمسّك بالعروة الوثقى فهو ناج ، قلت : ما هو ؟ قال : التسليم .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٠ باب الإذاعة حديث ٢.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٠ باب الإذاعة حديث ٣.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٢ باب الإذاعة حديث ١١.

(٧) المحسن : ٢٥٥ باب ٣١ التقية حديث ٢٨٧ بسنده عن داود الرّقبي ومفضل وفضيل قال : كنا جماعة عند أبي عبد الله عليه السلام في منزله يحدثنا في أشياء فلما انصرفنا وقف على باب منزله قبل أن يدخل ثم أقبل علينا فقال : رحّكم الله لا تذيعوا أمرنا ، ولا تحدثوا به إلا أهله . فإنَّ المذيع علينا سرّنا أشدَّ علينا مؤنة من عدوّنا ، انصرفوا رحّكم الله ولا تذيعوا سرّنا .

(٨) المحسن : ٢٥٧ باب ٣١ التقية حديث ٢٩٥.

(٩) المحسن : ٢٥٨ باب ٣١ التقية حديث ٣٠٦.

حديثنا لم يمت حتى يغضبه السلاح أو يموت متغيراً^(١). وقال عليه السلام : ما الشاتم لنا عرضاً ، والنالن اصب لنا حرباً ، بأشدّ مؤونة من المذيع علينا حديثنا عند من لا يحتمله^(٢) ، فمن أذاع سرّنا إلى غير أهله لم يفارق الدنيا حتى يغضبه السلاح او يموت بخبل^(٣) . وانَّ من أذاع حديثنا فإنه قتلنا قتل عمد لا قتل خطأ^(٤) .

ومنها : إدلال المؤمن واحتقاره :

لما ورد من قول الله عزَّ وجلَّ: ليأذن بحرب مني من أذلَّ عبدي المؤمن، ولسيأمن من غضبي من أكرم عبدي المؤمن^(٥) . وانَّ من أذلَّ لي ولليا فقد أرصدني بالمحاربة ، ومن حاربني حاربته - بعد تفسير ولّي الله بمن أخذ الله ميشاقه لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَلِمَعِنِّ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ولذريتها عليهم السلام بالولاية^(٦) . وورد انَّ من استذلَّ مؤمناً واحتقره لقلة ذات يده ولفقره ، شهَّرَ الله يوم القيمة على رؤوس الخلائق^(٧) . وانَّ من حقرَ مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عزَّ وجلَّ حاقراً له ، ما قتاً ، حتى يرجع من محقرته إياه^(٨) . وانَّ من بغى على فقير ، أو تطاول عليه ، أو استحقره حشره الله

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٢ باب ٣٢ حديث ١٥.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٥ باب ٣٢ حديث ٤٣.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٤ باب ٣٢ حديث ٣٠.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٠ باب الإذاعة حديث ٤.

(٥) المعasan : ٩٧ باب ٢٥ عقاب من حقر مؤمناً وأذله حديث ٦١.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٣ باب من آذى المسلمين واحتقرهم حديث ١٠.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٣ باب من آذى المسلمين واحتقرهم حديث ٩.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٣٥١ باب من آذى المسلمين واحتقرهم حديث ٤.

يوم القيمة مثل الدرة في صورة رجل حتى يدخل النار^(١).

ومنها : اساءة الخلق المؤدية إلى ترك التوبة :

لما ورد من أنه أبى الله لصاحب الخلق السيء بالتوبيه ، لأنّه اذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم منه^(٢). وان سوء الخلق ليفسد الإيمان والعمل كما يفسد الخلل العسل^(٣). وان لكلّ ذنب توبه إلا سوء الخلق ، فإنّ صاحبه كلما خرج من ذنب دخل في ذنب اشر منه^(٤). وان سوء الخلق في النار لا محالة^(٥).. إلى غير ذلك مما تقدّم في القسم الأول بعد الحمل على سوء الخلق الموقعة في الذنب أو المؤدي إلى ترك التوبة.

ومنها : استحلال بيت الله الحرام :

عده النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الكبائر ، وورد في فضائل البيت ما لا يسعه هذا المختصر ، وكفاك منها ما رواه أبو حمزة الشهابي قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام في المسجد الحرام : لأي شيء سماه الله العتيق؟ فقال عليه السلام : ليس من بيت وضعه الله على وجه الأرض إلا له رب وسكان يسكنونه إلا هذا البيت ، وهو لا رب له إلا الله عز وجل ، وهو الحرم^(٦). وروي انه كانت مكة في الجاهلية لا يظلم ولا يبغى فيها ، ولا يستحل حرمتها ملك إلا هلك مكانه ، وكانت تسمى: بكة لأنّها تبّك أعناق الباгин اذا بغوا فيها ، وتسمى بسasse ، كانوا إذا ظلموا فيها بستهم واهلكتهم ، وتسمى: أم رحم ، كانوا إذا

(١) عقاب الأعمال : ٣٣٥ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٢١ باب سوء الخلق حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٢١ باب سوء الخلق حديث ١.

(٤) قرب الاستناد : ٢٢ باختلاف في الألفاظ.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٩٩.

(٦) الكافي : ٤ / ١٨٩ باب أول ما خلق الله من الأرضين موضع البيت حديث ٥.

لزموها رحموا ، فلما بعث جرهم واستحلوا فيها بعث الله عليهم الرعاف والنمل وأفناهم^(١) .

ومنها : استخفاف الحج وتسويقه :

عَدَه الصادق عليه السلام والرضا عليه السلام من الكبار^(٢) ، وورد ان من سُوفَ الْحَجَّ حَتَّى يمُوت بعثه الله يوم القيمة يهودياً أو نصراانياً^(٣) . وانَّ مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به ، أو مرض لا يطيق فيه الحج ، أو سلطان يمنعه فليمت يهودياً أو نصراانياً^(٤) .

ومنها : الاستخفاف بالصلوة ، والتهاون بها :

لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَفَاتِهِ : لِيْسَ مِنِّيْ مِنْ اسْتَخْفَفْ بِصَلَاتِهِ ، لَا يَرِدُ عَلَيْهِ الْحَوْضُ ، لَا وَاللهُ^(٥) . وقول أبي المحسن الأول عليه السلام: لَا يَنْالُ شَفَاعَتِنَا مِنْ اسْتَخْفَفْ بِالصَّلَاةِ^(٦) . وورد النهي عن التهاون بالصلوة^(٧) .

(١) الكافي : ٤ / ٢١١ باب حج ابراهيم وإسماعيل وبناتها البيت حدث ١٨ والحديث طويل.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ كتاب الرضا عليه السلام للمأمون.

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٦٦ باب ١٧٦ النوادر حدث ٨٢٢.

(٤) المحسن : ٨٨ باب ١٣ عقاب من ترك الحج حدث ٣١.

(٥) المحسن : ٧٩ باب ٣ من تهاون بالصلوة حدث ٥ روایة أبي بصير.

(٦) المحسن : ٨٠ باب ٣ عقاب من تهاون بالصلوة حدث ٦ بسنده عن أبي بصير قال : دخلت على أم حميدة اعزها بأبي عبدالله عليه السلام فبكت وبكيت لبكائها ، ثم قالت : يا أبا محمد لو رأيت أبا عبدالله عليه السلام عند الموت لرأيت عجباً : فتح عينيه ثم قال : اجمعوا لي كل من كان بيدي وبينه قرابة ، قالت فما تركنا أحداً إلّا جمعناه ، قالت فنظر إليهم ثم قال : إن شفاعتنا لا تنال مستخفاً بالصلوة .

(٧) المحسن : ٨٠ باب عقاب من تهاون بالصلوة حدث ٨ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ما بين المسلم وبين أن يكفر إلّا ترك صلوة فريضة متعمداً أو يتهاون بها فلا يصلحها .

ومنها : الاستخفاف بالمؤمن :

لما ورد من أنَّ من استخفَّ مؤمناً استخفَّ بأهل البيت، وضعِيْع حرمَة الله عزَّوجلَّ^(١). وأنَّ من استخفَّ بفقير [مسلم] فقد استخفَّ بحقِّ الله، والله يستخفُّ به يوم القيمة، إلَّا أن يتوب^(٢).

ومنها : الاستكبار عن العبادة والدعاة :

وهو من الكبائر ، لقوله سبحانه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَآخِرِينَ﴾ . واستفاض أنَّ الدعاء أفضَّل العبادة ، بل استفاض تفسير العبادة في الآية بالدعاء^(٣).

ومنها : الاستهزاء بالمؤمن :

فأنَّه من الكبائر ، للتوعد فيه بالعذاب ، بقوله عزَّوجلَّ ﴿الَّذِينَ

تبنيه

=

الظاهر ان الاستخفاف والتهاون بالصلوة هو ان لا يرى المكلف للصلة تلك الأهمية بحيث يحبس نفسه على أدانها بل يصلحها تارة ويتركها أخرى واما إذا أخرها عن أول وقتها وصلاتها في آخر وقتها فلا يعد مستخفًا بالصلوة وان حُرِمَ ثواب الصلاة في أول الوقت لأنَّه صلاها في وقتها الشرعي والله العالم.

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٩٢ باب ١٤٨ حديث ١ بسنده عن أبي هارون ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال لنفر عنده وأنا حاضر : مالكم تستخفون بنا ؟ قال : فقام إليه رجل من خراسان فقال معاذ لوجه الله ان نستخف بك أو بشيء من أمرك ، فقال : بل إنك أحد من استخف بي ، فقال : معاذ لوجه الله ان استخف بك ، فقال له : وبحكم ألم تسمع فلاناً ونحن بقرب المعرفة وهو يقول لك : احملني قدر ميل فقد والله عبيت ، والله ما رفعت به رأساً لقد استخففت به ، ومن استخف بمؤمن فربنا استخف ، وضعِيْع حرمَة الله عزَّوجلَّ .

(٢) الفقيه : ٤ / ٧ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٣) تفسير الصافي سورة غافر آية ٦٠.

يَلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخْرَيَةً اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ هُنَّ الْآيَةُ^(١).

ومنها : اسخاط الخالق في مرضاه المخلوق :

حتى الوالدين ، فإنه من الصفات المحرمة الرذيلة ، واي رذالة أعظم من ترك رضا الله المنعم بأنواع النعم، واختيار رضا المخلوقين ﴿وَإِنْ يَسْلِبُهُمُ الذِّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقْدُوهُ مِنْهُ﴾^(٢)؟ وقد ورد عنهم عليهم السلام انه : ما أعظم وزر من طلب رضا المخلوقين بسخط الخالق^(٣). وإن من طلب مرضاه الناس بما يسخط الله كان حامده من الناس ذاماً . ومن آثر طاعة الله عز وجل بغضب الناس رد الله ذامه من الناس حاماً ، وكفاه الله عداوة كل عدو ، وحسد كل حاسد ، وبغي كل باع ، وكان الله عز وجل له ناصراً وظهيراً^(٤). وأنه لا دين من دان بطاعة المخلوق ومعصية الخالق^(٥). وإن من أرضى سلطاناً جائراً بسخط الله خرج عن [من] دين الله^(٦). وإن من أتقى الله يتلقى ، ومن أطاع الله يُطاع ، ومن أرضى الخالق لم يبال بسخط المخلوقين ، ومن أسخط الخالق فقين ان يسلط الله عليه سخط المخلوقين^(٧). وإن من اشتري مرضاه المخلوق بسخط الخالق فليتبوا

(١) سورة التوبه آية ٧٩ و ٨٠.

(٢) سورة الحج آية ٧٣.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٤ باب ١٠ حديث ١٠ عن الأمدي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٢ باب من أطاع المخلوق في معصية الخالق حديث ٢.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٨ باب ٣٠.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٢٧ باب ٣٠.

(٧) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٢٣ باب ١١ حديث ١١ عن كتاب التوحيد.

مَقْعِدُهُ مِنَ النَّارِ^(١) . وَإِنَّ مَنْ طَلَبَ رَضْنِيَ اللَّهُ بِسُخْطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ أَمْوَالُ النَّاسِ،
وَمَنْ طَلَبَ رَضَا النَّاسِ بِسُخْطِ اللَّهِ وَكُلَّهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ^(٢) .

وَمِنْهَا : الْاسْتِمَاعُ إِلَى حَدِيثِ اثْنَيْنِ يَكْرَهُانِ الْاسْتِمَاعَ الْغَيْرَ لِحَدِيثِهِما :
لَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ الْمُسْتَمِعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَيَصَبُّ فِي أَذْنِهِ الْأَنْكَ وَهُوَ الْأَسْرَبُ^(٣) .

وَمِنْهَا : الْاسْتِمَاعُ صَوْتَ الْأَجْنبِيَّةِ :
إِذَا كَانَ بِرِيبَةً ، فَإِنَّهُ مَحْرُمٌ مَبْصُرًا كَانَ الْمُسْتَمِعُ أَوْ أَعْمَى^(٤) ، دُونَ بَحْرَدِ
السَّمَاعِ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ ، وَفِي حَرْمَةِ الْاسْتِمَاعِ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ قَوْلَانُ أَشْبَهُهُمَا الْعَدَمُ ،
وَإِنْ كَانَ الْاِحْتِيَاطُ فِيهَا عَدَا مَوْرِدَ الْفُرْضِ مِنْ الْاسْتِمَاعِ صَوْتَهَا لَا يُنْبَغِي تَرْكُهُ^(٥) ،
وَرِبَّهَا قِيلَ بِالْكُرَاهَةِ.

وَقَالَ الْعَالَمَ رَه^(٦) : يُنْبَغِي أَنْ تُجْبَبَ الْمُخَاطِبُ لَهَا أَوْ قَارِئُ الْبَابِ بِصَوْتِ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٦٤ باب ١٠ حديث ٥.

(٢) الاختصاص : ٢٢٥ وَقَالَ الصَّادِقُ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا مِنْ
أَهْلِ الْكُوفَةِ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَا سَيِّدِي أَخْبَرْنِي بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ،
فَكَتَبَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِمَّا بَعْدَ فَإِنَّ مَنْ طَلَبَ رَضَا اللَّهِ بِسُخْطِ النَّاسِ
كَفَاهُ اللَّهُ

(٣) مناجي المتقين : ٣٤٩.

(٤) لَا رِيبُ فِي الْحُكْمِ لَأَنَّ كُلَّ مَا كَانَ بِرِيبَةٍ إِلَى أَجْنبِيَّةِ أَوْ أَجْنبِيَّةِ مِنَ النَّظَرِ أَوِ السَّمَاعِ أَوِ الْلَّمْسِ أَوِ
غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ مَحْرُمٌ بِالْاِتْفَاقِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَارِدِ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِلنَّظَرِ أَوِ السَّمَاعِ وَنَظَارَهُ بِلِ مَكَانِ
الرِّيبَةِ فَتَدَبَّرْ .

(٥) هَذَا الْاِحْتِيَاطُ تُورَّعُ مُحْضُ وَالْقُولُ بِالْكُرَاهَةِ لِأَحْتِمَالِ أَنْ يَنْجُرَ سَمَاعُ صَوْتِهِ إِلَى الرِّيبَةِ .

(٦) فِي تَذْكِرَةِ الْفَقَهاءِ كِتَابُ النِّكَاحِ فِي الْمُقدَّمَةِ الثَّانِيَةِ ، فِي النَّظَرِ فِي الْقَسْمِ الثَّانِيِّ ، أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ
حَاجَةٌ إِلَى النَّظَرِ ، فِي الْمُسَأَلَةِ الْخَامِسَةِ فَرَاجِعٌ .

غليظ ولا ترخّم صوتها^(١).

ومنها : الاستمناء :

فإنه حرام ، لما ورد من تعزيره بضرب يده حتى تحرر^(٢) ، ولا يعقل التعزير من دون كونه حراماً . وورد أن الاستمناء من الفواحش^(٣) . بل جعل عليه السلام المستمني أحد ثلاثة الذين لا يكلّهم الله يوم القيمة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيّهم ولهم عذاب أليم^(٤) . ولا زمه كونه من الكبائر . وروى محمد بن عيسى قال : سئل الصادق عليه السلام عن الخضخضة ، فقال : اثم عظيم ، قد نهى الله عنه في كتابه ، وفاعله كناكح نفسه ، ولو علمت من يفعل^(٥) ما أكلت معه ، فقال السائل : فبِينَ لي يا بن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من كتاب الله فيه ؟ فقال عليه السلام : قول الله عز وجل : ﴿فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُون﴾^(٦) وهو مما وراء ذلك ، فقال الرجل : أيها أعظم الزنا أو هي ؟ فقال : هو ذنب عظيم ، ثم قال للسائل^(٧) بعض الذنب أهون من بعض ، والذنوب كلها عظيمة عند الله ، لأنّها معاصرى . وإن الله لا يحبّ من العباد العصيان . وقد نهانا الله عن ذلك ، لأنّها من عمل الشيطان . وقد قال تعالى ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ

(١) وذلك لمحض التورّع والتتنزّة عن الوقوع في الحرام فإذا كان بريبة وتلذذ حرم الاستماع.

(٢) وسائل الشيعة : ٤٥ / ٣ باب ٢٨ حديث ٣ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتى برجل عبت بذكره ، فضرب يده حتى احرّت ، ثم زوجه من بيت المال . وهذا من موارد التعزير الذي فوض الى الحاكم الشرعي في تعين ما يراه من الضرب للتّأديب بشرط ان لا يبلغ الحد.

(٣) وسائل الشيعة : ٤٥/٣ باب ٢٨ حديث ٥ . الطبعة المجرية.

(٤) وسائل الشيعة : ٤٥/٣ باب ٢٨ حديث ٧ . الطبعة المجرية.

(٥) في الطبعة المجرية : بما يفعله بدلاً من : من يفعل .

(٦) سورة المؤمنون آية ٧.

(٧) في المجرية : قد قال القائل ..

عدُوٌ فتَخِذُوه عدوًا إِنَّمَا يَدْعُوا حزبَه لِيَكُونُوا مِن أَصْحَابِ السَّعْيِ ﴿١﴾ .^(١)

ومنها : الإِسْرَاف :

لقوله جل ذكره في سورة الانعام ﴿٢﴾ وهو الذي أنشأ جناتٍ معروشاتٍ وغير معروشاتٍ والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابهٍ كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقّه يوم حصاده ولا تسرفووا إِنَّه لا يحبُّ المسرفين ﴿٣﴾ ، وقوله عزَّ من قائل في سورة الاعراف ﴿٤﴾ يا بني آدم خذوا زينتكم عند كُلَّ مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفووا إِنَّه لا يحبُّ المسرفين ﴿٤﴾ ، وقوله تبارك وتعالى في سورة المؤمن ﴿٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ ﴿٥﴾ ، وقوله تعالى بعده بيسير ﴿٦﴾ كذلك يضلُّ اللَّهُ مَن هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ ﴿٦﴾ . وقد عَدَه مولانا الرضا عليه السلام في صحيح الفضل بن شاذان من كبائر الذنوب ، وكذا مولانا الصادق عليه السلام^(٧) . وورد ان مع الإِسْرَاف قلة البركة^(٨) . وان السرف امر يبغضه الله^(٩) . وان الإِسْرَاف سبب الفقر^(١٠) . وان الله إذا أراد بعد خيراً ألممه الاقتصاد وحسن التدبير ، وجنبه سوء التدبير

(١) سورة فاطر آية ٦.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٥٧٠ باب ٢٣ حديث ١.

(٣) سورة الأنعام آية ١٤١.

(٤) سورة الأعراف آية ٣١.

(٥) سورة غافر آية ٢٨.

(٦) سورة غافر آية ٣٤.

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون وبجمع البيان : ٣٩ / ٣.

(٨) الكافي : ٤ / ٥٥ باب كراهة السرف والتقتير حديث ٣.

(٩) الكافي : ٤ / ٥٢ باب فضل القصد حديث ٢.

(١٠) الكافي : ٤ / ٥٣ باب فضل القصد حديث ٨.

وإِسْرَافٌ^(١) . وَانْ مَنْ أَشْرَفَ الشَّرْفَ الْكَفَّ عن التَّبْذِيرِ وَالسُّرْفِ^(٢) . وَوَرَدَ أَنَّهُ لِيُسَ فِيهَا أَصْلَحُ الْبَدْنِ إِسْرَافٌ ، أَنَّهَا إِسْرَافٌ فِيهَا أَفْسَدُ الْمَالِ وَأَضَرَّ بِالْبَدْنِ^(٣) . وَانَّ لِلمسِرْفِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ : يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ ، وَيَلْبِسُ مَا لَيْسَ لَهُ ، وَيَشْتَرِي مَا لَيْسَ لَهُ^(٤) . وَانَّ كُلَّ مَا زَادَ عَلَى الْاِقْتَصَادِ إِسْرَافٌ ، وَمَا فَوْقَ الْكَفَافِ إِسْرَافٌ^(٥) .

وَمِنْهَا : إِشَاعَةُ الْفَاحِشَةِ فِي الَّذِينَ آمَنُوا :

وَهِيَ مِنَ الْكَبَائِرِ ، لِلتَّوْعِيدِ عَلَيْهَا بِالْعَذَابِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ مِنْ قَانِلَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٦) .

وَمِنْهَا : الْاِشْتِغَالُ بِالْمَلَاهِيِّ الَّتِي تَصَدَّى عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ عَدَّهُ مَوْلَانَا الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ^(٧) ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ خَرْ ، أَوْ دَفْ ، أَوْ طَنْبُور ، أَوْ نَرْد ، وَلَا يَسْتَجِابُ لَهُمْ دُعَاؤُهُمْ ، وَتَرْفَعُ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٤ باب ٤٠ حديث ٥ عن الأَمْدِي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) المصدر المقدم.

(٣) الكافي : ٤ / ٥٣ باب فضل القصد حديث ١٠.

(٤) المصال : ١ / ٩٧ لِلمسِرْفِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ حَدِيثٌ ٤٥.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٥ باب ٢٠ حديث ١٠ عن الأَمْدِي في الغرر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٦) سورة النور آية : ١٩.

تنبيه

إِنَّ إِشَاعَةَ الْفَاحِشَةِ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ الَّتِي يَعَاقِبُ عَلَيْهَا فَاعْلَمُهَا وَيَسْتَحْقُ الْعَذَابَ وَالْهُوَانَ وَلَكِنَّ إِشَاعَةَ الْفَاحِشَةِ فِي الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ الْكَبِيرَةِ الَّتِي تَوْجِبُ دُخُولَ النَّارِ وَالْعَذَابَ الْأَلِيمِ.

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٤ باب ٤٥ حديث ٣٣.

عنهم البركة^(١). وانْ ضرب العيدان واستباع اللعب ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الخضراء .

ومنها : الإشراك بالله:

عَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّادِقِ وَالكَاظِمِ وَالرَّضَا وَالجَوَادِ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ السَّلَامِ مِنَ الْكَبَائِرِ^(٢)، بَلْ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ^(٣)، لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دَوْنَ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ﴾^(٤) وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(٥) وَقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهَ النَّارِ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾^(٦)، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾^(٧)، وَقَالَ جَلَّ شَانَهُ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَكَانَهَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطُفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهُوي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾^(٨).

ومنها : الإصرار على الذنب :

فَإِنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ إِجْمَاعًا وَنَصَّاً ، فَقَدْ نَصَّ عَلَى كُونِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ مَوْلَانَا

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٦ باب ١٢٨ حديث ١٣.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٤ باب ٤٥ حديث ٣٤ و ٢٦ و ٢٠ و ٣٣ و ٢.

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٤ باب ٤٥ حديث ٢.

(٤) سورة النساء آية : ١١٥.

(٥) سورة النساء آية : ١١٥.

(٦) سورة المائدah آية : ٧١.

(٧) سورة النساء آية : ٤٧.

(٨) سورة الحج آية ٣٠ أقول الشرك باقه جل شانه من أكبر الكبائر ولا كبيرة تضاهيها وقد عبر عنه الله جل شانه بقوله: ﴿إِنَّ الشَّرَكَ لِظُلْمٍ عَظِيمٍ﴾.

الصادق^(١) والرضا عليهما السلام^(٢) ، وورد أنَّ أعظم الذنوب ذنب اصرَّ عليه صاحبه^(٣) . وانَّ الإصرار أعظم حوبة . وأنَّ يجلب النقمـة . وقال عليه السلام : إياك والإصرار ، فإنه من أكبر الكبائر وأعظم الجرائم^(٤) . وأنَّ لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الإصرار على شيء من معاصيه^(٥) . وأنَّه من علامات الشقاء^(٦) ، وأنَّه لا صغيرة مع الإصرار^(٧) ، وفسر مولانا الباقر عليه السلام الإصرار بأنَّ يذنب الذنب فلا يستغفر الله ولا يحـدث نفسه بالتـوبة ، فذلك الإصرار^(٨) .

ومنها : إضاعة الصلاة :

لقوله سبحانه ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصْلِينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾^(٩)
بضميمة تفسيره بالتضييع^(١٠) . وورد أنه لا يزال الشيطان ذرعاً من المؤمن ما حافظ على الصلوـات الخـمس لوقتهـن ، فإذا ضيـعـهن تجـرى عـلـيـه فـأـدـخـلـهـ في العـظـاـيم^(١١) . وان من ضيـعـ صـلاتـهـ حـشـرـ معـ قـارـونـ وهـامـانـ ، وـكانـ حـقاـ علىـ اللهـ

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٥ باب ٤٥ حديث ٣٦.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٤ باب ٤٥ حديث ٣٣.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٩ باب ٤٨ حديث ٧.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٨ باب الإصرار على الذنب حديث ٣.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٠ باب في أصول الكفر وأركانه حديث ٦.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٨ باب الإصرار على الذنب حديث ١ بسنته عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة مع الاستغفار .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٨ باب الإصرار على الذنب حديث ٢.

(٩) سورة الماعون آية : ٤ و ٥.

(١٠) مجمع البيان : ١٠ / ٥٤٨.

(١١) الجعفريةـاتـ : ٣٩ـ كتابـ الصـلاـةـ.

ان يدخله النار مع المنافقين^(١).

ومنها : الإضلal عن سبيل الله جل ذكره :

وهي من الكبائر ، للتوعيد عليها بالنار بقوله عز شأنه : ﴿ ثانٍ عطّه ليضلّ عن سبيل الله له في الدنيا خزيًّا ونذيقه يوم القيمة عذاب الحريق ﴾^(٢) وقوله جل شأنه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٣) .

ومنها : إضمار السوء للمؤمن :

لما ورد من أنه لا يقبل الله من مؤمن عملاً وهو مضر على أخيه المؤمن سوء^(٤) .

ومنها : الإعراض عن ذكر الله تعالى :

وهو من الكبائر ، للتصریح فيه بالعذاب في قوله جل شأنه : ﴿ وقد آتیناك من لدنا ذکرًا * مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْرًا * خالِدِينَ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٢ باب ٧ حديث ٥ أقول ناقش بعض الأعلام في صدق إضاعة الصلاة بتأخيرها عن أول وقتها لأن التوسيعة في الوقت جاء من قبل الشارع نعم تصدق الاضاعة فيما إذا فوتها عن مجموع وقتها وتركها تهانيناً بها وهذه الإضاعة لا يبعد عدّها من الكبائر وللمسألة أبعاد كثيرة ينبغي البحث عنها ليس هذا محلها.

(٢) سورة الحج آية ٩.

(٣) سورة البروج آية ٩.

أقول : لا خلاف في ان الإضلal من الكبائر العظام الموجب لغضب الجبار ودخول النار وربما قيل بخلود المضل في النار والله العالم.

(٤) المحاسن : ٩٩ باب ٣٠ عقاب من قال لمؤمن أه وأضر له السوء حديث ٦٧.

أقول : لا ريب في ان إضمار السوء لكل أحد وخصوصاً للمؤمن من الصفات الخبيثة التي تورد المتصف بها في المهالك الدنيوية والأخروية مع ما يستعقب ذلك من سوء العاقبة أجارنا الله سبحانه وتعالى من كل صفة رديئة.

فيه وسأ لهم يوم القيمة حملاً ^(١).

ومنها : إعلام الكفار بها يوجب غلبتهم على المسلمين :
وهو من الكبائر، لكونه أشدّ من الفرار من الزحف الذي يأتي أنه من
الكبائر ^(٢).

ومنها : اغتياب المؤمن :

بذكره فيه بها يكره ذكره مَا هو مستور عليه ، المنهي عنه في الكتاب
المجيد بقوله تعالى ﴿ ولا يغتب بعضكم بعضاً أیحِبُّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه
ميتاً فكرهتموه ﴾ ^(٣). وورد انَّ الغيبة أسرع الى دين الرجل المسلم من الاكلة
في جوفه ^(٤) . وانَّ الجنة محرمة على المفتاح ^(٥) . وانَّ الغيبة ادام كلام النار ^(٦) .
وانَّها اشدّ من الزنا ^(٧) . وانَّ الرجل يزني فيتوب الى الله فيتوب الله عليه ، والغيبة

(١) سورة طه آية ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١.

أقول : إذا كان الإعراض عن ذكر الله تعالى شأنه تهاوناً واستخفافاً بالعزيز تعالى شأنه كان
في حدّ الكفر ومستحقاً عليه ما يستحقه المشركون أما إذا كان الإعراض ناشئاً عن غفلة أو جهل
بذكر الله أو انصراف النفس ومثل هذا يعاتب عليه ولا يعذ ذنباً ظاهراً والله العالم.

(٢) أقول : ان من اظهر مصاديق الخيانة للإسلام والمسلمين تسبب ما يوجب تفوق اعداء الدين
او المذهب او اخبارهم عن عورات دار الاسلام او نقاط ضعف المسلمين ولا ريب ان ذلك من
الكبائر العظام والعقاب عليه بمقدار ما يترب على تلك الخيانة من المفاسد على المسلمين او
على الاسلام.

(٣) سورة الحجرات آية ١٢.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٦ باب الغيبة والبهت حديث ١.

(٥) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٩٩ باب ١٥٢ حديث ١٠.

(٦) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٢٠٩ المجلس السابع والثلاثون والحادي طويل حديث ٩.

(٧) وسائل الشيعة : ٨ / ٦٠١ باب ١٥٢ حديث ١٨.

لا تغفر حتى يغفرها صاحبها^(١)، وورد ان من اغتاب امراً مسلماً بطل صومه ، ونقض وضوئه ، وجاء يوم القيمة يفوح من فيه رائحة أنتن من الجيفة يتاذى بها أهل الموقف . وان من مات قبل ان يتوب مات مستحلاً لما حرم الله عزّ وجلّ^(٢). وأنّه كذب من زعم انه ولد من حلال وهو يأكل لحوم الناس بالغيبة^(٣). وانَّ الغتاب في النار خالداً فيها وبئس المصير^(٤) . وحينئذ فهو من الكبائر . ويحرم استماع الغيبة ، ويجب ردّها . وقد ورد انَّ من تطول على أخيه المؤمن في غيبة سمعها فيه في مجلس فردها عنه ردّ الله عنه ألف باب من الشرّ في الدنيا والآخرة، فان هو لم يردّها وهو قادر على ردّها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرّة^(٥). وان من اغتيب عنده أخوه المسلم فاستطاع نصره فلم ينصره خذله الله في الدنيا والآخرة^(٦)، ومن لم ينصره ولم يعنّه ولم يدفع عنه وهو يقدر على نصرته وعونه خفضه [حقره] الله في الدنيا والآخرة^(٧) . وانَّ من ردّ عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار^(٨) . ويطلب مستثنيات الغيبة من مناهج المتدين^(٩).

(١) تنبية الخواطر لورام : ١١٥ باب الغيبة.

(٢) الفقيه : ٤ / ٨ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٢٠٩ المجلس السابع والثلاثون والحديث طويل ٩.

(٤) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٢٠٢ المجلس الثاني والعشرون حديث ٣.

(٥) الفقيه : ٤ / ٨ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٦) الفقيه : ٤ / ٢٦٩ باب ١٧٦ التوادر في وصية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلي عليه السلام.

(٧) عقاب الأعمال : ٢٩٩ عقاب من اغتيب عنده المؤمن ولم ينصره حديث ١.

(٨) أمالي الشيخ الطوسي : ١١٤ الجزء الرابع حديث ١٧٧.

(٩) مناهج المتدين: ٢٠٩ - ١١٠.

ومنها : أكل مال اليتيم ظلماً :

عَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢) وَالصَّادِقَ (٣) ، وَالْكَاظِمَ (٤) ، وَالرَّضَا (٥) ، وَالْجَوَادَ (٦) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ ، وَقَدْ تَوَعَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ بِقَوْلِهِ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمًا إِنَّهُمْ يَأْكُلُونَ فِي بَطْوَنِهِمْ نَارًاٰ وَسِيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ (٧) . وَوَرَدَ أَنَّ شَرَّ الْمَأْكُلِ أَكْلَ مَالَ الْيَتَامَىٰ (٨) . وَإِنَّهُ إِذَا أَكَلَ إِنْسَانٌ مَالَ الْيَتَامَىٰ فَقَدْ أَعْنَىٰ عَلَىٰ قُتْلِهِ، إِذَا الْيَتَامَىٰ غَيْرُ مُسْتَغْنٍ، وَلَا مُحْتَمِلٌ لِنَفْسِهِ، وَلَا قَائِمٌ بِشَأْنِهِ، وَلَا لَهُ مِنْ يَقُومُ عَلَيْهِ وَيَكْفِيهِ كَقِيَامٍ وَالدِّيَهِ، إِذَا أَكَلَ مَالَهُ فَكَانَهُ قُتْلَهُ وَصِيرَهُ إِلَى الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ، مَعَ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَجَعَلَ لَهُ مِنَ الْعِقَوبَةِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلِيَخُشَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذَرَّةً ضَعِيفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلَيَتَقَوَّلُوا اللَّهُ وَلِيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٩) يَعْنِي لِيَخُشَّ أَنْ أَخْلُفَهُ فِي ذَرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ بِهِؤُلَاءِ الْيَتَامَىٰ .

(١) المعمال : ٢ / ٣٦٤ الْكَبَائِرِ سَبْعُ حَدِيثٍ ٥٧.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٨ باب الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٨.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٠ باب الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ١٠.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٦ باب الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٢.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض الاسلام.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٢٤.

(٧) سورة النساء آية ١٠.

(٨) الفقيه : ٤ / ٢٨٨ باب ١٧٦ التَّوَادُرِ حَدِيثٌ ٨٦٤.

(٩) الفقيه : ٣ / ٣٧٠ باب ١٧٩ معرفة الْكَبَائِرِ الَّتِي أَوْعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَلَيْهَا النَّارِ حَدِيثٌ ١٧٤٨.

(١٠) سورة النساء آية ٩.

وورد ان آكل مال اليتيم [ظلماً] سيدركه [وبال] ذلك في عقبه من بعده في الدنيا ، ويلحقه وبال ذلك في الآخرة^(١) . وورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : لما أسرى بي الى السماء رأيت قوماً يقذف في أجوافهم النار وتخرج من أدبارهم ، فقلت : من هؤلاء يا جبرئيل ؟ فقال : هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً^(٢) .

وورد انَّ من عال يتيمًا حتى ينقطع يتهمه او يستغني بنفسه أوجب الله عزَّ وجلَّ له الجنة كاً أوجب النار لمن أكل مال اليتيم^(٣) .
ومنها : أكل مال الغير بغير إذنه :
وأكل المال بالباطل ، للنواهي الأكيدة عن ذلك في الكتاب والسنة^(٤) .

(١) عقاب الأعمال : ٢٧٧ عقاب أكل مال اليتيم ١.

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ١ / ١٣٢ سورة النساء.

(٣) تفسير العياشي : ١ / ٢٤٤ حديث ٢٤.

(٤) أقول : أما الكتاب فما أكثر الآيات التي تدل على ذلك ومنها ﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾ سورة البقرة آية ١٨٨ وأما السنة ففي المجاميع الحديثية أكثر من حد التواتر بل هو من ضروريات الدين وعلى سبيل المثال نذكر رواية ففي مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٤٥ باب ١ الغصب حديث ٣ عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : في حديث ولا يجوز أخذ مال المسلم بغير طيب نفس منه . وحديث ٩ بسنده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: قال اربعة يزيد عذابهم على عذاب أهل النار ، رجل مات وفي عنقه أموال فيكون في تابوت من جمر . وفي إكمال الدين : ٢ / ٥٢٠ باب ٤٥ حديث ٤٩ بسنده حدثنا أبو الحسين محمد بن جعفر الأستدي رضي الله عنه ، قال فيها ورد على من الشیخ أبي جعفر محمد بن عثمان قدس الله روحه في جواب مسائلی إلى صاحب الزمان عليه السلام إلى ان قال : فلا يحل لأحد أن يتصرف من مال غيره بغير إذنه فكيف يحل ذلك في مالنا .. فملخص الكلام ان سلطنة الناس على أنفسهم وأموالهم مما لا يشك فيها أحد من المسلمين وباقى الملل والأديان وما يدعوه بعض متتحلي اسم الإسلام بيان الإسلام حد الملكية الفردية أو ان ولـي المسلمين له أن يحددـها ، أو =

ومنها : أكل الربا :

عَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١) وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢) وَالصَّادِقُ^(٣) وَالْكَاظِمُ^(٤) وَالْجَوَادُ^(٥) سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْكَبَايِرِ ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ دِرْهَمًا رِبَاً عِنْدَ اللَّهِ أَشَدُ مِنْ سَبْعِينَ زَيْنَةً كُلَّهَا بِذَاتِ الْمُحْرَمِ^(٦) . وَإِنَّ الْرَّبَا سَبْعُونَ جُزًّا أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يُنْكَحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ^(٧) . وَإِنَّمَا أَكْلُ الْرَّبَا مَلَأَ اللَّهَ بَطْنَهُ نَارَ جَهَنَّمَ بِقَدْرِ مَا أَكْلَ ، وَإِنْ اَكْتَسَبَ مَا لَا مِنْهُ لَمْ يَقْبِلْ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا [مِنْ عَمَلِهِ] ، وَلَمْ يَزِلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ قِيرَاطٍ وَاحِدٍ^(٨) . وَإِنَّمَا إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ هَلاَكًا ظَهَرَ فِيهِمُ الْرَّبَا^(٩) . وَإِنَّمَا لَمْ يَتَبَعَ عَمَّا مَضَى مِنَ الْرَّبَا سُخْطَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَكَانَتِ النَّارُ أُولَى بِهِ وَأَحَقُّ^(١٠) .

= لَهُ أَنْ يُسلِّبَهَا عَمَّنْ شَاءَ فَدَعَوْنَى تضادَ التَّشْرِيعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ وَتَكْذِيبَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَهُوَ فِي حَدَّ الْكُفْرِ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَعْذَذَنَا اللَّهُ مِنْ مُضَلَّاتِ الْفَتْنَةِ.

(١) المُخْسَالُ : ٢ / ٣٦٤ الْكَبَايِرُ سَبْعُ حَدِيثٍ ٥٧.

(٢) المُخْسَالُ : ١ / ٢٧٣ الْكَبَايِرُ خَمْسٌ حَدِيثٍ ١٦.

(٣) المُخْسَالُ : ١ / ٢٧٣ الْكَبَايِرُ خَمْسٌ حَدِيثٍ ١٧.

(٤) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٢٧٦ بَابُ الْكَبَايِرُ حَدِيثٍ ٢.

(٥) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٢٨٥ بَابُ الْكَبَايِرُ حَدِيثٍ ٢٤.

(٦) الْفَقِيهُ : ٣ / ١٧٤ بَابُ ٨٧ الْرَّبَا حَدِيثٍ ٧٨٢.

(٧) المُخْسَالُ : ٢ / ٥٨٣ الْرَّبَا سَبْعُونَ جُزًّا حَدِيثٍ ٨.

(٨) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٣٦ بَابُ يَجْمَعُ عَقَوبَاتِ الْأَعْمَالِ . بَاخْتِلَافِ يَسِيرٍ .

(٩) مُجْمَعُ الْبَيَانِ : ٢ / ٣٩٠ سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةُ ٢٧٥.

(١٠) تَفْسِيرُ الْعَيَاشِيِّ : ١ / ١٥٣ سُورَةُ الْبَقَرَةِ حَدِيثٍ ٥١٢.

أقول : حرمَ الْرَّبَا وَكُونَهُ مِنَ الْكَبَايِرِ لَا خَلَفَ فِيهِ عِنْدَ الطَّائِفَةِ الْإِمَامِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ بَلْ هُوَ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ وَقَدْ حَدَّدَ الْفَقِهَاءُ حَدُودَ الْرَّبَا وَمَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ الْرَّبَا وَمَا لَا يَقْعُدُ فِيهِ وَتَفْصِيلُ أَحْكَامِهِ

ومنها : أكل الميتة والدم ولحم الخنزير :

وما أهلَ به لغير الله تعالى من غير ضرورة مسوغة ، نص الكتاب على تحريمه^(١) ، وعده الصادق^(٢) والرضا^(٣) عليهم السلام من الكبائر ، وقال الصادق عليه السلام : إنَّ الله تبارك وتعالى لم يحرِّم ذلك على عباده وأحلَّ لهم ما سواه رغبة منه فيما حرم عليهم ولا رهبة فيما أحلَّ لهم ، ولكنه خلق الخلق فعلم ما تقوم به أبدانهم وما يصلحهم فأحلَّ لهم وأباحه تفضلاً منه عليهم لصلحتهم ، وعلم ما يضرُّهم فنهاهم عنه وحرَّم عليهم ، ثم أباحه للمضطر وأحلَّ له في الوقت الذي لا يقوم بدنَه الآبه، فأمر[اه] أن ينال منه بقدر البلفة لا غير ذلك ، ثم قال : أما الميتة فإنه لا يدنوا منها أحد [ولا يأكل منها] الاّ ضعف بدنَه ، ونحل جسمه ، وذهبت قوَّته ، وانقطع نسله ، ولا يموت أكل الميتة إلاّ فجأة.

وأما الدم فإنَّه يورث أكله الماء الأصفر ، ويبخِّر الفم ، وينتن الريح ، ويسيءُخلق ، ويورث الكلب^(٤) ، والقسوة في القلب ، وقلة الرأفة والرحمة ، حتى لا يؤمن أن يقتل ولده ووالديه ، ولا يؤمن على حميته وعلى من يصحبه.

واما لحم الخنزير فإنَّ الله تبارك وتعالى مسخ قوماً في صور شتى شبيه الخنزير والقرد ، والدب ، وما كان من المسوخ^(٥) ثم نهى عن أكل مثله لكيلا

= فراجع.

(١) سورة البقرة آية ١٧٢ ﴿إِنَّمَا حَرَّمْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادَ...﴾.

(٢) الخصال : ٢ / ٦١٠ أبواب المائة وما فوق المائة. خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للملائكة من محض الإسلام وشرائع الدين.

(٤) الكلب - بالتحريك - داء يشبه الجنون [منه قدس سره].

(٥) الامساخ : خ. ل.

يُنفع بها ولا يستخفوا بعقوبته^(١).

ومنها : أكل السُّحْت :

لما استفاض عنهم عليهم السلام من أن السُّحْت في النار^(٢). وقد عَدَه
مولانا الصادق عليه السلام^(٣) والرضا عليه السلام من الكبائر^(٤).

ومنها : الإلحاد في بيت الله سبحانه :

فأنه من الكبائر ، للتصریح بالعذاب فيه في الكتاب الكريم بقوله جل ذكره في سورة الحج ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَا لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادُ وَمَنْ يَرُدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نَذْقَهُ مِنْ عَذَابِ الْأَلِيمِ﴾^(٥).

ومنها : الأمان من مكر الله تعالى :

عَدَه مولانا الصادق^(٦) والكاظم^(٧) والرضا^(٨) والجواد^(٩) عليهم السلام

(١) الاختصاص : ١٠٢ حديث محمد بن علي بن موسى الرضا عليه السلام وعمه عبدالله بن موسى.

(٢) السُّحْت والسُّحْت والجمع اسحات الحرام وما خبث وقبع من المكاسب فلزم عند العار كالرسوة.

وانظر ما ذكره الطريحي في مجمع البحرين ٢٠٤/٢.

(٣) الحصول : ٦١٠ أبواب ما فوق المائة خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن من محض الإسلام وشرائع الدين.

(٥) سورة الحج آية ٢٥.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٧ باب الكبائر حديث ٤.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٨) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن من محض الإسلام وشرائع الدين.

(٩) الفقيه : ٣ / ٣٦٧ باب ١٧٩ معرفة الكبائر التي أوعد الله عزوجل عليها النار حديث ١٧٤٩.

من الكبائر ، وقال الله سبحانه في سورة الاعراف ﴿أَفَمِنْا مُكْرِرُ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مُكْرِرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(١) ومكر الله هنا استعارة ، لاستدراجه للعبد ، وأخذه من حيث لا يحتسب ، وورد ان المكر من الله العذاب^(٢).

ومنها : إنكار حقّ أهل البيت عليهم السلام :

عده مولانا الصادق عليه السلام من الكبائر ، وهو من أكبرها بعد اشتراط الإثبات وقبول الإسلام بالإقرار بحقهم عليهم السلام^(٣).

ومنها : إنكار ما أنزل الله سبحانه :

عده مولانا الصادق عليه السلام من الكبائر^(٤) ، وورد ان الله عزّ وجل

.٩٩ آية (١)

(٢) تفسير الصافي سورة الأعراف في ذيل تفسير الآية الكريمة.

(٣) قال الله تعالى شأنه ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أَنْزَلْتِ إِلَيْكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعِلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُ مِنَ النَّاسِ﴾ سورة المائدة، آية ٦٧ فلما بلغ ما أمر به ونصب علياً عليه السلام علماً وإماماً للناس وخليفة من بعده عليهم أنزل الله تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ أَمَّا لِلنَّاسِ وَخَلِيفَتُهُمْ مَنْ بَعْدَهُمْ وَلَا يَرَوْنَ حَلَفاً كُلَّ ذَلِكَ بِنَصْبٍ عَلَيِّ خَلِيفَةً وَإِمَامًاً لِلنَّاسِ مِنْ بَعْدِهِمْ وَلَا يَرَوْنَ بَدْرًا﴾. يكون كذلك لأن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم علماً بإيجاد هذا الدين وأمير المؤمنين والأئمة الموصومين عليهم السلام من بعده هم علل بقائه وإذا لم تردع العلة المبقية لا يكون أثر وفائدة للعلة المحدثة ولذا قال تعالى وإن لم تفعل فكأنك ما بلغت الرسالة ثم انه جل شأنه أعلن صيانته لرسوله صلّى الله عليه وآله وسلم من كيد المخالفين وطمأنه من شر المنافقين والحسادين بقوله ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُ مِنَ النَّاسِ﴾ ومن هنا يعلم ان من أنكر الخلافة والإمامية لأمير المؤمنين على ابن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه فقد أنكر رسالة الرسول وما جاء به من عند الله تعالى وبذلك يتضح جلياً ان المنكر بمنزلة من خرج عن رتبة الاسلام وعليه لا بد من ان يكون انكار مقامهم من الكبائر بل من أكبرها فتفطن.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٥٧ باب ٤٦ حديث ٢٠.

فرض فرائض موجبات على العباد ، فمن ترك فريضة من الموجبات فلم ي عمل بها وبحدها كان كافراً^(١)!

ومنها : إهانة المؤمن :

لما ورد من قول الله سبحانه : يا محمد ! من أهان لي ولیاً فقد بارزني بالمحاربة وأرصد لمحاربتي، وأنا أسرع إلى نصرة أوليائي^(٢).

ومنها : إهانة المصاحف :

والمساجد ، والمرقد المشرفة ، والتربة المقدسة ، والعلماء العاملين ، وكتب العلوم الشرعية ، فإن تلك كلّها للنسبة إلى الله سبحانه يعد إكرامها اكرام الله عز وجل وإهانتها إهانة تعلّى ، ولو لا الآ حرمة مس المصحف للمحدث بالحدث الأكبر والأصغر لكفت في الدلالة على حرمة إهانته ، وقد ورد

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٢٠ باب ٢ حديث ٢ بسنده عن داود بن كثير الرّقبي قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام سُنْنَة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كفرانض الله عزوجل ؟ فقال : إن الله عزوجل فرض فرائض موجبات على العباد ، فمن ترك فريضة من الموجبات فلم ي عمل بها وبحدها كان كافراً ، وأمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمور كلّها حسنة ، فليس من ترك بعض ما أمر الله عزوجل به عباده من الطاعة بكافر ، ولكنه تارك للفضل منقوص من الخير . أقول وليعلم أن الكفر بجحد الفريضة وليس لتركها فإن ترك الفريضة يوجب الفسق والجحد يوجب الكفر فتفطن.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٥١ باب من آذى المسلمين واحتقرهم حديث ٥ و ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ و ١١ أقول إذا انضم إلى هذه الأحاديث وغيرها الآية الكريمة في سورة المائدة ٣٢ ﴿أَنَّا جزءُ الَّذِينَ يَحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادُوا إِنْ يَقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ هُمُ الْخَزيِّ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَكُنْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ اتضح منزلة المؤمن عند الله سبحانه وتعالى وظاهر مقامه وقربه وما أعد له أهانه واحتقره من الخزي والهوان اللهم اعصمنا من إهانة أوليائك أو احتقارهم ووقفنا لأداء حقوقهم آمين يا رب العالمين.

انَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَ إذا جَمِعَ الْأُولَئِنَّ وَالآخِرِينَ إِذَا هُم بِشَخْصٍ قَدْ أَقْبَلَ لَمْ يَرْ قَطَّ
أَحْسَنَ صُورَةً مِنْهُ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ - وَهُوَ الْقُرْآنُ - قَالُوا : هَذَا مِنَّا ، هَذَا
أَحْسَنَ شَيْءٍ رَأَيْنَا ، فَإِذَا انتَهَى إِلَيْهِمْ جَازَهُمْ .. إِلَى أَنْ قَالَ : حَتَّى يَقْفَ عنْ يَمِينِ
الْعَرْشِ ، فَيَقُولُ الْجَبَارُ عَزَّ وَجَلَّ : وَعَزْتِي وَجَلَالِي وَارْتِفَاعَ مَكَانِي لَا كَرْمَنَ الْيَوْمِ
مِنْ أَكْرَمِكَ ، وَلَا هَيْنَنَّ مِنْ أَهَانَكَ^(١) ، وَكَذَا حَرْمَةٌ تُنْجِسُ الْمَسْجِدَ ، وَمَكَثَ
الْمُحَدَّثُ بِالْمَحَدُثِ الْأَكْبَرِ فِيهِ تَدَلَّ عَلَى حَرْمَةٍ إِهَانَتِهِ .

وَبِالْجَمِلَةِ : فَحَرْمَةٌ إِهَانَةُ الْمَذْكُورَاتِ مِنَ الضرورياتِ .

وَمِنْهَا : إِيَّادِيَّةُ الْمُؤْمِنِ :

لَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : لِيَأْذِنَ بِحَرْبِ مَنِيَّ مِنْ آذِي عَبْدِيِّ الْمُؤْمِنِ ،
وَلِيَأْمُنَ غَضْبِيَّ مِنْ أَكْرَمِ عَبْدِيِّ الْمُؤْمِنِ . وَإِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مَنَادٍ :
أَيْنَ الْمَوْذُونَ لِأُولَيَّاءِيِّ ، فَيَقُولُ قَوْمٌ لَيْسُ عَلَى وَجْهِهِمْ لَحْمٌ ، فَيَقُولُ : هُؤُلَاءِ الَّذِينَ
آذَوْا الْمُؤْمِنِينَ وَنَصَبُوا لَهُمْ ، وَعَانِدُوهُمْ ، وَعَنْفُوهُمْ فِي دِينِهِمْ ، ثُمَّ يُؤْمِرُ بِهِمْ إِلَى
جَهَنَّمَ^(٢) .

وَمِنْهَا : إِيَّادِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

وَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ ، بَلْ مِنْ أَكْبَرِهَا ، وَقَدْ قَالَ سَبَّحَانَهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ
اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَّهُمْ عَذَابًا مَهِينًا﴾^(٣) وَحِيثُ أَنَّهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ مَرْزُوقٌ ، فَإِيَّادِيَّاهُ بَعْدَ مَوْتِهِ كَإِيَّادِيَّهِ فِي
حَيَاتِهِ ، أَعَاذُنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ وَأَمْثَالِهِ بِجَاهِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَعَالَى .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٢ كتاب فضل القرآن حديث ١٤ أقول الحكم بحرمة الامور المذكورة
اجماعي عند المسلمين بلا خلاف من احد.

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٨٧ باب ١٤٥ احاديث الباب .

(٣) سورة الاحزاب آية ٥٧ .

ومنها : البخس في المكيال والميزان :

أي التنقيس فيها ، عَدَه الصادق^(١) والرّضا^(٢) عليهما السلام من الكبار، وقال الله تعالى ﴿ وَلَا تُنْقِصُوا الْمِكَافِلَ وَالْمِيزَانَ ﴾ ﴿ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابًا يَوْمَ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمَ أَوْفُوا الْمِكَافِلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾^(٣). وعن النبي صلى الله عليه وآله آنه : لم ينقص قوم المكيال والميزان الا أخذوا بالسنين ، وشدّه المؤونة ، وجور السلطان^(٤) . ويأتي في التطفيف ما به يزداد وضوحاً.

ومنها : البخل والشح عن الحق الواجب :

لقوله سبحانه ﴿ سَيِطُوقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾^(٥) ويأتي توضيحه في منع الزكاة . وورد انه إذا لم يكن الله في عبده حاجه ابتلاه بالبخل^(٦) ، ومرّ في المقام الثامن من هذا الفصل بعض ما ورد في البخل ، وورد أنّ للشح ديبها كدبّيب النمل ، وشعباً كشعب الشرك^(٧).

ومنها : البداء وعدم المبالغة بالقول :

لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من أنَّ الله حرم الجنة على كلَّ

(١) الخصال : ٢ / ٦١٠ أبواب المائة وما فوق المائة ، خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمأموم في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٣) سورة هود آية ٨٤ و ٨٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦١ باب ٦ حديث ٧.

(٥) سورة آل عمران آية ١٨٠ ﴿ وَلَا يَحْسَبُنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيِطُوقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ مِيراثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾.

(٦) الفقيه : ٢ / ٣٥ باب ١٦ فضل السخاء والجود حديث ١٤٤.

(٧) الخصال : ١ / ٢٦ ما في الإيمان محق خصله شيء حديث ٩٣.

فَحَاشَ بَذِي ، قَلِيلُ الْحَيَاةِ ، لَا يَبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ فِيهِ ، فَإِنَّكَ إِنْ فَتَشْتَهِ لَمْ تجده إِلَّا لِغَيَّةٍ أَوْ شَرَكَ شَيْطَانًا^(١) ، وَوَرَدَ أَنَّ الْبَذَاءَ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ^(٢).

وَمِنْهَا : بَعْضُ الْمُؤْمِنِ :

لَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ لِيُحِبَّكُمْ وَمَا يَعْرِفُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ
يُحِبَّكُمْ ، وَأَنَّ الرَّجُلَ لِيُبغْضُكُمْ وَمَا يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَيُدْخِلُهُ [يُبغْضُكُمْ] الْنَّارَ^(٣).
وَوَرَدَ عَنْ أَبِي الْحَسْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ آذَى شَيْعَتْنَا فَقَدْ عَادَانَا ، وَمَنْ
وَالَّهُمَّ فَقَدْ وَالَّنَا ، لَأَنَّهُمْ مِنَّا ، خَلَقُوا مِنْ طِينَتْنَا ، مَنْ أَحَبَّهُمْ فَهُوَ مِنَّا وَمَنْ
أَبْغَضَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا^(٤) ، وَأَنَّ مَنْ عَادَى أُولَيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ
أَنْ يُدْخِلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ^(٥).

وَمِنْهَا : الْبَغْيُ :

فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الْبَغْيَ يَقْوِدُ أَصْحَابَهُ إِلَى النَّارِ ، وَأَنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَى عَلَى اللَّهِ
عَنْاقَ بَنْتَ آدَمَ ، فَأَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنْاقَ ، وَكَانَ مَجْلِسَهَا جَرِيبًا فِي جَرِيبٍ ،
وَكَانَ لَهَا عَشْرُونَ اصْبِعًا ، فِي كُلِّ اصْبِعٍ ظُفْرَانٌ مِثْلُ الْمَنْجَلِينَ ، فَسُلْطَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا
اسْدًا كَالْفَيلِ ، وَذَئْبًا كَالْبَعِيرِ ، وَنَسْرًا مِثْلَ الْبَغْلِ ، فَقَتَلَتْهَا^(٦).
وَوَرَدَ أَنَّ الْبَغْيَ يَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ الشَّرَكَ^(٧) ، وَأَنَّ أَعْجَلَ الشَّرَّ عَقْوَبَةً

(١) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٢٣ بَابُ الْبَذَاءِ حَدِيثٌ ٣.

(٢) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٢٥ بَابُ الْبَذَاءِ حَدِيثٌ ٩.

(٣) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ١٢٦ بَابُ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ حَدِيثٌ ١٠.

(٤) وَسَانِلُ الشِّیعَةِ : ١١ / ٤٤١ بَابُ ١٧ حَدِيثٌ ١٠ عَنْ صَفَاتِ الشِّیعَةِ : ٣.

(٥) وَسَانِلُ الشِّیعَةِ : ١١ / ٤٤١ بَابُ ١٧ حَدِيثٌ ١١ عَنْ صَفَاتِ الشِّیعَةِ : ٥.

(٦) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٢٧ بَابُ الْبَغْيِ حَدِيثٌ ٤ وَلَا تَوْجِدُ فَقْتَلَتْهَا، فِي الأَصْلِ.

(٧) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٢٧ بَابُ الْبَغْيِ حَدِيثٌ ٢.

البغى^(١) ، وأسرع الخير ثواباً البر^(٢) ، وكتب الصادق عليه السلام الى مسمع : انظر ان لا تكلمن بكلمة بغي ابداً وان أعجبتك نفسك وعشيرتك^(٣) . وقال عليه السلام في وصيته لأصحابه ، وإياكم ان يبغي بعضكم على بعض ، فإنه ليس من خصال الصالحين ، فانه من بغي صير الله بغيه على نفسه ، وصارت نصرة الله على من بغي عليه ، ومن نصره الله غالب وأصاب الظفر من الله^(٤) . وورد أنه لو بغي جبل على جبل لجعل الله الباغي منها دكاً^(٥) .
ومنها : البول مستقبل القبله ومستدبرها :

لورود النهي عن ذلك عن أنتمنا عليهم السلام^(٦) .

ومنها : البهتان :

وهو من الكبائر^(٧) ، وقد قرن الله البهتان بالإثم المبين في قوله سبحانه
﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطَايَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيَّتَنَا فَقَدْ أَحْتَلَ بَهْتَانَنَا وَإِثْمَانَنَا مُبِينًا﴾^(٨) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٧ باب البغي حديث ١.

(٢) ثواب الأعمال : ١٩٩ أسرع الخير ثواباً حديث ١ بسنده عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن أسرع الخير ثواباً البر ، وإن أسرع الشر عقاباً البغي ، وكفى بالمرء عيباً أن ينظر من الناس إلى ما يعنى عنه من نفسه ، أو يغير الناس بما لا يستطيع تركه ، أو يؤذى جليسه بما لا يعنيه .

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٧ باب البغي حديث ٣.

(٤) روضة الكافي : ٨ / ٨ رسالة أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام إلى أصحابه.

(٥) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٣٤ باب ٧٤ حديث ١٠.

(٦) الكافي : ٣ / ١٥ باب الموضع الذي يكره ان يتغوط فيه أو يبال حديث ٣.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٨ باب الغيبة والبهتان حديث ٦ و ٧.

(٨) سورة النساء آية ١١٢.

وورد أنَّ من بعث مؤمناً أو مؤمنةٍ بما ليس فيه بعثه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قال ، قيل له عليه السلام : وما طينة خبال ؟ قال : صديق يخرج من فروج المؤسسات^(١) يعني الفاجرات - وورد أنَّ من بعث مؤمناً أو مؤمنةٍ أو قال فيه ما ليس فيه ، أقامه الله يوم القيامه على تلٌّ من نار حتى يخرج مما قال فيه^(٢) . وورد أنَّ من اغتاب مؤمناً بما ليس فيه فقد انقطعت العصمة بينها ، وكان المغتاب في النار خالداً فيها وبئس المصير^(٣).

ومنها : تبديل الوصية :

وهو من الكبائر^(٤) ، وقد قال الله سبحانه ﷺ فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمك على الذين يبدلونه^(٥) وروى أن الحيف في الوصية من الكبائر^(٦).
ومنها : التبذير :

عَدَّه مولانا الصادق^(٧) والرضا^(٨) عليهما السلام من الكبائر ، وقال الله سبحانه ﷺ إنَّ المُبَتَّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كُفُورًا^(٩).

(١) عقاب الأعمال : ٢٨٦ عقاب من بعث مؤمناً أو مؤمنةٍ بما ليس فيها حديث ١.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠١ باب ٣٠ فيها جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق : ١٠٣ المجلس ٢٢ حديث ٣.

(٤) الفقيه : ٤ / ١٤٨ باب ٩٦ وجوب إنفاذ الوصية والنهي عن تبديلها حديث ٥١٤.

(٥) سورة البقرة آية ١٨١.

(٦) الفقيه : ٤ / ١٣٦ باب ٨٣ في أن الحيف في الوصية من الكبائر حديث ٤٧١.

(٧) الخصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٨) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمنون في محض الإسلام وشرائع الدين.

(٩) سورة الإسراء آية ٢٧.

وورد أنَّ من اقتضى في معيشته رزقه الله ، ومن بذر حرمه الله^(١) ، والفرق بين التبذير وبين الإسراف - الذي تقدم كونه من الكبائر - أنَّ التبذير هو الانفاق فيها لا ينبغي ، والإسراف هو الصرف زيادة عما ينبغي ، وورد أنَّ من أنفق في غير طاعة الله فهو مبذر ، ومن أنفق في سبيل الخير فهو مقتضى^(٢).
وم منها : التجبر :

عَدَهُ مولانا الصادق عليه السلام من الكبائر^(٣) ، وقد قررَ الله تعالى التجبر بالعصيان في قوله جل شأنه في حق يحيى في سورة مريم عليها السلام ﴿وَلَمْ يَكُنْ جَبَارًا عَصِيًّا﴾^(٤) ، وبالشقاوة في قوله تعالى في حق عيسى عليه السلام: ﴿وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيًّا﴾^(٥) ، وقابلة بالصلاح في قوله جل ذكره في سورة القصص: ﴿إِنْ تَرِيدَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تَرِيدَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾^(٦) ووصفه بالعناد في قوله تعالى في سورة هود عليه السلام ﴿وَاتَّبعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَارٍ عَنِيدٍ﴾^(٧) وكذا في سورة إبراهيم عليه السلام^(٨).

وورد أنَّ الجبارين أبعد الناس من الله عز وجل يوم القيمة^(٩) ، وإنَّ في جهنم لجيلاً يقال له : الصعداء ، وإنَّ في الصعداء لواد يقال له : سقر ، وإنَّ في

(١) الكافي : ٤ / ٥٤ باب فضل القصد حديث ١٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٥ باب ٢٢ حديث ٤.

(٣) المصال : ٢ / ٦١٠ باب خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٤) سورة مريم آية ١٤.

(٥) سورة مريم آية ٣٢.

(٦) سورة القصص آية ١٩.

(٧) سورة هود آية ٥٩.

(٨) سورة إبراهيم آية ١٤ ﴿وَاسْتَفْتُهُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَارٍ عَنِيدٍ﴾.

(٩) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٠٤ باب ٥٩ حديث ٧.

سفر لجِبَّاً يقال له : هبْهَب، كُلَّمَا كَشَفَ غُطَاءَ ذَلِكَ الْجَبَّ ضَرَّ اهْلَ النَّارِ مِنْ حَرَّهُ، ذَلِكَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِينَ^(١). وَانَّ فِي السَّمَاءِ مُلْكِينَ مُوَكِّلِينَ بِالْعِبَادِ ، فَمَنْ تَجْبَرَ وَضْعَاهُ^(٢) ، وَانَّ مِنْ مَشْيِ فِي الْأَرْضِ اخْتِيَالًا لِعِنْتِهِ الْأَرْضُ وَمَنْ تَحْتَهَا وَمَنْ فَوْقَهَا^(٣) وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَيْلٌ لِمَنْ يَخْتَالُ فِي الْأَرْضِ يَعْانِدُ جَبَّارَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٤) ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِيَّاكُمْ وَالْتَّجْبَرُ عَلَى اللَّهِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ عِبْدًا لَمْ يَبْتَلِ [يَقْبَلُ] بِالْتَّجْبَرِ عَلَى اللَّهِ فَاسْتَقِيمُوا لَهُ وَلَا تَرْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقِلُبُوا خَاسِرِينَ، أَجَارُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ التَّجْبَرِ عَلَى اللَّهِ^(٥).

وَوَرَدَ الْمَنْعُ مِنَ الْمَشْيِ خَيْلَاءَ . وَانَّ مَشْيَ السَّيِّدِ السَّجَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانَ كَانَ عَلَى رُؤُسِهِمُ الطِّيرُ لَا يَسْبِقُ يَمِينَهُمْ شَهَادَتَهُمْ^(٦) ، وَعَدَ اسْبَالُ الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ مِنَ الْخَيْلَاءِ^(٧) ، وَوَرَدَ أَنَّ مَا حَادَى الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْقَمِيصِ فِي النَّارِ^(٨).

وَمِنْهَا : التَّخْلُفُ عَنِ الْجَهَادِ :

وَهُوَ مِنَ الْكُبَائِرِ^(٩) ، وَقَدْ قَالَ سَبَّاحَهُ ﴿فَرَحَ الْمُخْلَفُونَ بِمَقْعِدِهِمْ خَلَافُ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يَجْاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا

(١) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٢٣ عَقَابُ الْجَبَّارِينَ حَدِيثٌ ١.

(٢) الْمَحَاسِنُ : ١٢٣ بَابٌ ٦٦ عَقَابُ الْكَبِيرِ حَدِيثٌ ١٣٧.

(٣) وَسَانِلُ الشِّيعَةِ : ١١ / ٣٠٤ بَابٌ ٥٩ حَدِيثٌ ٩.

(٤) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٢٤ عَقَابُ مِنْ مَشْيِ عَلَى الْأَرْضِ اخْتِيَالًا حَدِيثٌ ٢.

(٥) رُوضَةُ الْكَافِيِّ : ٨ / ١٢ رِسَالَةُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَمَاعَةِ الشِّيعَةِ.

(٦) الْمَحَاسِنُ : ١٢٤ بَابٌ ٦٩ عَقَابُ الْأَخْتِيَالِ فِي الْمَشِيِّ حَدِيثٌ ١٤١.

(٧) الْمَحَاسِنُ : ١٢٤ بَابٌ ٦٨ عَقَابُ الْخَيْلَاءِ وَاسْبَالِ الْإِزَارِ حَدِيثٌ ١٤٠.

(٨) الْحَدِيثُ الْمُتَقْدِمُ.

(٩) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٢٧٧ عَقَابُ مِنْ أَنْتِ الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٢.

تنفروا في الحرّ قل نار جهنّم أشدّ حرّاً لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ^(١) وورد انّ من ترك
الجهاد البسه الله ذلاًّ وفقرًا في معيشته، ومحقاً في دينه^(٢) وانّ الجهاد لباس التقوى،
ودرع الله الحصينة، وجنته الوثيقة، فمن تركه [رغبة عنه] ألبسه الله ثوب الذلّ،
وشملة البلاء، وديث^(٣) بالصغار والقماء^(٤)، وضرب على قلبه بالاسداد، وأديل
الحق منه بتضييع jihad، وسيم الخسف، ومنع النصف. الحديث^(٥).

ومنها : التدلّيس من الماشطة وغيرها :

فَإِنْ كُلَّ تَدْلِيسٍ مُحْرَمٌ^(٦) .

ومنها : ترك الصلاة عمداً :

عده أمير المؤمنين عليه السلام^(٧) والصادق^(٨) والكاظم^(٩) والرضا^(١٠)
والجواد^(١١) عليهم سلام الله من الكبار، وقد نقل الله سبحانه عن أهل سقر حين
سأّلوا **﴿مَا سَلَّكُوكُمْ فِي سَقْرٍ﴾** قولهم **﴿لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصْلِينَ﴾**^(١٢)، بل التارك

(١) سورة التوبة آية ٨١.

(٢) الأمالي أو المجالس : ٥٧٧ المجلس الخامس والثانون حديث ٨.

(٣) ديث : أي ذلل . [منه (قدس سره)].

(٤) القماءة : أي الذلّ. [منه (قدس سره)].

(٥) نهج البلاغة : ١ / ٦٣ ومن خطبته عليه السلام حديث ٢٦ . - جنبته - وقايته . - وشملة - نوع من اللباس . - دُيّث - ذلل . - القماءة - ذلّ وصغر - الاسداد - جمع سد الحجب.

(٦) مناهج المتدين : ٢٠٧ في محركات المكاسب والحكم إتفاقي بين الفقهاء.

(٧) بحار الأنوار: ٨٢ / ٢٢٤ باب ١ فضل الصلاة وعقاب تاركها حديث ٤٨ .

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبار حديث ٢٤ .

(٩) الحديث المتقدم.

(١٠) الحديث السابق.

(١١) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبار حديث ٢٤ .

(١٢) سورة المدثر آية ٤٢ و ٤٣ .

مستحلاً لها كافر، وعليه يحمل ما ورد من أن تارك صلاة الفريضة كافر^(١)، وأن من تركها متعمداً فقد برئت منه ملة الإسلام، وبرئ من ذمة الله، وذمة رسوله صلى الله عليه وآله^(٢)، وأنه ما بين المسلم وبين الكافر^(٣) أن يترك الصلاة الفريضة متعمداً، أو يتهاون بها فلا يصلّيهَا^(٤)، وكذا الحال في ترك الصوم فإنه محرّم مع عدم الاستحلال، ومحبّل للكافر معه.

ومنها : ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

فإنه من الكبائر^(٥) ، وورد أن أفضل الأعمال بعد الإسلام والإيمان وصلة الرحم ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٦) ، فيكون تركها تركاً لأفضل الأعمال بعد الثلاثة. وورد أنه يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مراون .. إلى أن قال : ولو أضرت الصلاة بساير ما يعملون بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى الفرائض وأشرفها ، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة ، بها تقام الفرائض ، هنالك يتم غضب الله عز وجل عليهم، [فيعذهم] بعقابه ، فيهلك الأبرار في دار الأشرار [الفحار] ، والصغار في دار الكبار^(٧) ..

(١) التهذيب : ٢ / ٧ باب ١ المسنون من الصلوات حديث ١٣.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٢٨٧ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٣) في الطبعة الحجرية : وبين إن يكفر ، وهو الظاهر.

(٤) عقاب الأعمال : ٢٧٤ عقاب من ترك فريضة أو تهاون بها متعمداً حديث ١.

(٥) المحسن : ٢٩٥ باب ٤٨ المكرهات حديث ٤٦٠ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أن رجلاً من خضم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال : أي الأعمال أبغض إلى الله ؟ فقال : الشرك بالله ، قال : ثم ماذا ؟ قال قطيعة الرحم ، قال ثم ماذا ؟ قال الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف.

(٦) المحسن : ٢٩١ باب ٤٧ المحبوبات حديث ٤٤٤.

(٧) الكافي : ٥ / ٥٥ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث ١.

إلى غير ذلك مما مرّ فيها في المقام السابق.

وأعظم من تركها ارتكاب خلافها ، فقد ورد أن أبغض الأعمال إلى الله بعد الشرك بالله ، وقطيعة الرحيم ، ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١).

ومنها : ترك شيء مما فرض الله سبحانه :

عده مولانا الكاظم^(٢) والرضا^(٣) والجواد^(٤) عليهم السلام من الكبائر ، ولعله لقوله سبحانه ﴿فَلَا يُحِدِّرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٥) وورد أن الكفر على خمسة أوجه ، وعد منها ترك ما أمر الله عز وجل به ، وهو قول الله عز وجل ﴿إِنَّمَا الظَّنُونُ بِعِصْمَانِ الْكُفَّارِ إِنَّمَا يَعْمَلُونَ بِمَا كَانُوا بِهِ يَعْمَلُونَ﴾^(٦) افتؤمنون بعض الكتاب وتکفرون ببعض^(٧) فکفّرهم بترك ما أمر الله عز وجل ، ونسبهم إلى الإيمان ولم يقبله منهم ولم ينفعهم عنده فقال ﴿فَمَا جزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَقُوا حَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرْدُونَ إِلَى أَشَدِ العَذَابِ﴾^(٨) الحديث^(٩).

وورد أنه لا ينظر الله إلى عبده ولا يزيّنه لو ترك فريضة من فرائض الله ، أو ارتكب كبيرة من الكبائر ... إلى أن قال : أشرك بالله ؟ إن الله أمره بأمر ، وأمره إبليس لعنه الله بأمر ، فترك ما أمر الله عز وجل به ، وصار إلى ما أمر به إبليس ، فهذا مع إبليس في الدرك السابع [الأسلف] من النار^(١٠).

(١) المحاسن : ٢٩٥ باب ٤٨ المكر وهايات حديث ٤٦٠.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٣) الحديث المتقدم.

(٤) الحديث السابق.

(٥) سورة النور آية ٦٣.

(٦) سورة البقرة آية ٨٥.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٩٠ باب وجوه الكفر حديث ١.

(٨) عقاب الأعمال : ٢٩٤ عقاب من ترك فريضة من فرائض الله أو ارتكب كبيرة من الكبائر =

ومنها : ترك معونة المظلومين :

عَدَه مولانا الصادق عليه السلام من الكبائر^(١).

ومنها : ترك حضور صلاة الجماعة رغبة عنه:

فأنه من الكبائر، لما ورد من عدم قبول شهادته، وان من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المؤمنين من غير علة فلا صلاة له^(٢).

ومنها : ترك نصيحة المؤمن ومناصحته :

لما ورد من ان من سعى في حاجة أخيه فلم ينصحه ، ولم يبالغه فيه بكل جهده ، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ، وكان الله ورسوله خصم^(٣).

ومنها : ترك معونة المؤمن عند ضرورته.

لما ورد من ان من قصد اليه رجل من إخوانه مستجيراً به في بعض أحواله

= حديث ١.

(١) الخصال : ٢ / ٦١٠ باب خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٢) الفقيه : ٣ / ٢٥ باب العدالة حديث ٦٥.

تنبيه

اتفقت آراء علماء الإسلام باستحباب اقامة الصلاة جماعة وحكموا بتأكيد استحبابها واشترط علماونا الإمامية رفع الله سبحانه شأنهم في الإمام شرطًا وأهتموا علم المأمور بعدالة الإمام أما بال المباشرة أو بشهادة عدلين يشهدان على عدالته أو امارة تدل عليها كحسن الظاهر المؤدى إلى الاطمئنان على العدالة فإذا لم يحرز المأمور عدالة الإمام بالطرق المعينة تكون جماعته باطلة ويحرم ثوابها فالمكلف إذا ترك الصلاة جماعة لعدم إحرازه عدالة إمام الجماعة جاز ذلك ولا محذور عليه نعم إذا تركها رغبة عنها يكون معاقباً على رغبته عنها والاستهانة بها لأنها استهانة بشرعها ورغبة عن أمر من أمر بها.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٢ باب من لم ينصح أخيه المؤمن حديث ٣ و ٦.

فلم يجره - بعد أن يقدر عليه - فقد قطع ولادة الله عز وجل^(١) وإن أيها رجل من شيعتنا أتى رجلاً من إخوانه فاستعان به في حاجته فلم يعنده وهو يقدر، إلا ابتلاء الله بان يقضي حوائج عدّة من أعدائنا ، يعذبه الله عليها يوم القيمة^(٢) . وإن أيها مؤمن منع مؤمناً شيئاً مما يحتاج إليه - وهو يقدر عليه من عنده ومن عند غيره - أقامه الله يوم القيمة مسوداً وجهه ، مزرقة عيناه ، مغلولة يداه إلى عنقه ، فيقال: هذا الخائن الذي خان الله ورسوله ، ثم يؤمر به إلى النار^(٣) . وإن من كانت له دار فاحتاج مؤمن إلى سكناها فمنعه إياها قال الله عز وجل: ملائكتي! ادخل عبدي على عبدي بسكنى الدنيا ، وعزّتي لا يسكن جناتي أبداً^(٤) . وإن من منع الماعون جاره منعه الله خيره يوم القيمة ووكله إلى نفسه ، ومن وكله إلى نفسه فما أسوأ حاله^(٥) . وإن من منع طالباً حاجته - وهو يقدر على قضائها - فعليه مثل خطيئة عشار^(٦) . وسئل عليه السلام عن خطيئة العشار؟ فقال: على العشار كل يوم وليلة لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، ومن يلعنه الله فلن تجد له نصيراً^(٧) . وقال الصادق عليه السلام: من أتاه أخوه المسلم يسأله عن فضل ما عنده فمنعه مثله الله في قبره كأنما ينهاش لحمه إلى يوم القيمة^(٨) . وقال عليه السلام: ما آمن بالله ولا بمحمد صلّى الله عليه وآلـه ولا بعلـى عليه السلام من

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٦ باب من استعان به أخيه فلم يعنده حديث ٤.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٦ باب من استuan به أخيه فلم يعنده حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٧ باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره حديث ١.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٧ باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره حديث ٤.

(٥) الفقيه : ٤ / ٨ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم.

(٦) عقاب الأعمال : ٣٤١ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٧) عقاب الأعمال : ٣٤٢ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٢ باب ٣٧ حديث ٣.

إذا أتاه أخوه المؤمن في حاجه فلم يضحك في وجهه ، فان كانت حاجته عنده سارع الى فضائها وان لم يكن عنده تكليف من عند غيره حتى يقضيها له ، فإذا كان بخلاف ما وصفته فلا ولایة بيننا وبينه^(١). وعن النبي صلى الله عليه وآله وآله وآله: من منع ماله من الأخيار اختياراً صرف الله ماله الى الأشرار اضطراراً.

ومنها : التسخير :

فأنه حرم عملاً وإعمالاً ، لكونه قسماً من السحر الذي يأتي ان شاء الله تعالى بيان كونه من الكبائر ، مضافاً الى كونه ايذاء للمسخر وقهرأله^(٢).

ومنها : التشبيب :

بالمرأة المعروفة على وجه يوجب هتكها ، أو فضيحتها ، أو إدخال النقص عليها ، أو على أهلها ، أو إغراء الفساق بها ، أو تهيج القوة الشهوية بالنسبة اليها ، سواء حصل شيء من ذلك بنظم أو نثر ، أو سجع ، أو غيره ، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأزمان والأمكنة ، فتدور الحurma مدار حصول شيء من تلك العناوين^(٣) . وأما التشبيب غير المستلزم لشيء من ذلك أصلاً فلا دليل على حرمته ، لكن الاحتياط بتركه لا يترك^(٤) . وهل يختص ذلك بما إذا كانت مسلمة أم لا ؟ وجهان ، أولهما ظاهر أكثر الأصحاب ، والوجه التفصيل بين

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٤١٢ / ٢ باب ٣٧ حديث ٢.

(٢) اتفقت آراء فقهائنا الأعلام قدس الله سرهم على حرمة التسخير تعلمه وتعليمه إلا في بعض الصور النادرة وهي صورة إبطال التسخير وللمسألة تفصيل كثير موضوعاً وحكيماً.

(٣) لا ريب ولا إشكال في حرمة كل هذه الصور المذكورة بل ربما تعد بعضها من كبار المحرمات ومصداقاً لقوله تعالى شأنه في سورة النور آية ١٩ ﴿أَنَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

(٤) وجہ الاحتیاط هو ان التشبيب یهیج القوة الشهوية الحیوانیة غالباً وإذا هاجت الشهوة صار الإنسان في شرك الشیطان ومستعداً لصدور الموبقات منه أعاذنا الله منها.

ما لو استلزم التشبيب بالكافرة هتكها ، او إدخال النقص عليها وعلى أهلها ، وبين ما لو استلزم إغراء الفساق بها وتهييج القوة الشهوية إليها ، بالجواز في الأول^(١) ، والمنع في الثاني^(٢) ، ومثل المرأة في حرمة التشبيب بها اذا استلزم شيئاً مما ذكر [التشبيب بـ] الغلام^(٣).

ومنها : تشبيه الرجال بالنساء والنساء بالرجال :

لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من أنَّ الله لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال^(٤).

ومنها : التطفيف :

وهو ان لا يوفي قام الحق فيما إذا كالم أو وزن أو عد أو ذرع ، وهو حرام من المالك والوكيل والأجير ، بل هو من الكبائر كما مر في البخس^(٥) ، وقال جل

(١) في الفرض إذا كانت في ذمة الإسلام ورعاية المسلمين كيف يمكن هتكها وإدخال النقص عليها وعلى أهلها وعندي ان الحكم بالحرمة لا يخلو من قوة والله العالم.

(٢) لا ريب ان الاغراء بالمحرم محظوظ بلا نقاش.

(٣) الحكم بالحرمة اجماعي عند الإمامية رفع الله شأنهم بل عند كثير من المسلمين إذا كان موجباً للوقوع في الحرام أو كان بغلام معين يوجب التشبيب به هتكا أو اهانة له أو لمن يخضنه.

(٤) تشبيه كل من الرجل والمرأة بالأخر محظوظ حسب الروايات الواردة ولكن المتيقن من التشبيه هو ان يصير الرجل نفسه كالمرأة في لباسها وحركاتها ومنطقها بحيث يقال له عرفاً انه متأثث والمرأة بالعكس بحيث يقال لها عرفاً انها ترجلتاماً إذا تزيت بزي الرجل ساعة أو تكلمت بمنطق يشبه منطق الرجل ساعة إلى غير ذلك فهل هذا يعد تشبيهاً محظوظاً أم لا محل كلام ينبغي تحقيقه في المباحث الفقهية.

(٥) لا ريب في حرمة التطفيف عند علماء المسلمين أجمع إذا كان المال المطفف به محظوظاً أما إذا كان غير محظوظ كما إذا كان المال لكافر حربي أو كان للمطفف -بالكسر- في ذمة المطفف منه -الفتح- مال وانحصر تحصيل ماله في ذمته بالتطفيف بالشرائط المقررة جاز التطفيف مع كلام فيه فراجع.

شأنه ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفَّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفِفُونَ وَإِذَا كَالَوْهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يَخْسِرُونَ أَلَا يَظْنُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ بُومٍ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) وهو دالٌّ أيضاً على كون التطفيف كبيرة، بعد ما ورد من ان الويل بشر في جهنم ، وانه تعالى لم يجعل الويل لأحد حتى يسميه كافراً قال الله تعالى ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهُدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾^(٢).

ثم ان المطفف يبقى مشغول الذمة للمستحقين بالذبي نقصه، كما هو ظاهر^(٣).

ومنها : التظاهر بالمنكرات :

فقد ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالاستعاذه بالله منه عند إدراكه . وقال صلوات الله عليه انه: لم تظهر الفاحشة في قومٍ قطٍ يعلنوها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا^(٤) . ولو لا إلا ايراته اباحة غيبة مرتکبه لکفى في قبحه^(٥).

(١) سورة المطففين آية ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦.

(٢) سورة مریم آية ٣٧.

(٣) اشتغال ذمة المطفف بما طففه من المطفف منه لا ريب فيه والحكم إجماعي.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٣ باب في عقوبات العاص العاجلة حديث ١ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : خمس إن ادركتموهن فتعوذوا بالله منها ، لم تظهر الفاحشة في قومٍ قطٍ حتى يعلنوها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا ، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين ، وشدة المؤونة ، وجور السلطان ، ولم يمنعوا الزكاة إلا منعوا القطر من النساء ولو لا البهائم لم يمطروا ، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوهم وأخذوا بعض ما في أيديهم ، ولم يحكموا بغير ما أنزل الله عز وجل إلا جعل الله عز وجل بأسمهم بينهم.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٧ باب ١٣٤ حديث ١ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ومنها : التعرّب بعد الهجرة :

عده أمير المؤمنين^(١) والصادق^(٢) والكاظم^(٣) عليهم السلام من الكبار . وقال الصادق عليه السلام : ان التعرّب بعد الهجرة والشرك واحد^(٤) . وفيما كتب عليه السلام الى محمد بن سنان من جواب مسائله انه حرم الله التعرّب بعد الهجرة ، للرجوع عن الدين ، وترك المعاشرة للأنبياء والحجج ، وما في ذلك من الفساد ، وإبطال حق كل ذي حق ، لعلة سكنى البدو ، ولذلك لو عرف الرجل الدين كاملاً لم يجز له مساكته أهل الجهل والخوف عليه ، لأنّه لا يؤمن ان يقع منه ترك العلم والدخول مع أهل الجهل ، والتمادي في ذلك^(٥) .

ومنها : تعشير المصاحف بالذهب :

على قول غير ثابت ، نعم هو مرجوح^(٦) .

= انه قال : لا غيبة لثلاث سلطان جائز . وفاسق معلن ، وصاحب بدعة . وحديث ٣ عن الرضا عليه السلام قال : من ألقى جلباب الحياة فلا غيبة له .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٨ باب الكبار حديث ٨.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٠ باب الكبار حديث ١٠.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٦ باب الكبار حديث ٢.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨١ باب الكبار حديث ١٤ بسنده عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبار سبعة : منها قتل النفس متعمداً ، والشرك بالله العظيم . وقدف المحصنة ، وأكل الربا بعد البينة ، والفرار من الزحف ، والتعرّب بعد الهجرة ، وعقوق الوالدين . وأكل مال اليتيم ظلماً . قال : والتعرّب والشرك واحد .

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٤٣ باب ٣٢ في ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل .

(٦) بحث الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم حكم تعشير المصاحف فأجازه بعضهم ومنعه آخرون والظاهر جوازه على كراهة والله العالم .

ومنها : تعير المؤمن وتأنيبه :

لكونه ايذاء له . وقد ورد انَّ من عَيْرَ مُؤْمِنًا بذنب لم يمت حتى يرتكبه . وانَّ من أَنْبَ مُؤْمِنًا أَنْبَهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ^(١) .

ومنها : التَّعَصُّبُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ :

ما ورد من ان من تعصب او تعصب له فقد خلع رقبه الإيمان من عنقه^(٢) ، وان من كان في قلبه حبَّةً من خردل من عصبية بعثه الله يوم القيامه مع أعراب الجاهلية^(٣) . وانَّ من تعَصَّبَ عَصَبَهُ اللَّهُ بِعَصَابَةِ نَارٍ^(٤) ، وورد انَّ العصبية التي يأثم عليها صاحبها أن يرى الرجل شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين ، وليس من العصبية ان يحب الرجل قومه ، ولكن من العصبية ان يعين قومه على الظلم^(٥) ، وورد انَّ الله سبحانه يعذّب ستة بستة ، العرب بالعصبية ، والدهاقين بالكفر ، والأمراء بالجور ، والفقهاء بالحسد ، والتجار بالخيانة ، وأهل الرساتيق بالجهل^(٦) .

ومنها : تقبيل الأجنبية :

فإنه حرم ، لورود النبي عنه ، ويأتي في النظر إليها ما نطق بأنَّ زنا الفم القبلة^(٧) .

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٦ باب التعير احاديث الباب.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٨ باب العصبية حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٨ باب العصبية حديث ٣.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٨ باب العصبية حديث ٤.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٨ باب العصبية حديث ٧.

(٦) المحسن : ١٠ باب ٤ حديث ٣٠.

(٧) الكافي : ٥ / ٥٥٩ باب النواذر حديث ١١ بسنده عن أبي جميلة ، عن أبي جعفر ، وأبي عبد الله عليهما السلام قالا : ما من أحد إلا وهو يصيب حظاً من الزنا فزنا العينين النظر ، وزنا =

ومنها : تكذيب رسول الله صلى الله عليه وآلـه أو الأئمة عليهم السلام :

فأنه من الكبائر ، بل يورث الكفر أعادنا الله تعالى منه^(١).

ومنها : التكلم في ذات الله سبحانه :

والتفكير فيه ، والخصومة في الدين ، والكلام بغير كلام الأئمة عليهم السلام ، صرّح جمع بحرمة ذلك كله ، لما عن الصادق عليه السلام من: أن الله يقول ﴿وَأَنَّ إِلَى رِبِّكَ الْمُنْتَهَى﴾^(٢) فإذا انتهى الكلام إلى الله فأمسكوا^(٣). قوله عليه السلام : إنّ الناس لا يزال بهم المنطق حتى يتكلّموا في الله فإذا سمعتم ذلك فقولوا بـلا إله إـلا الله الواحد الذي ليس كمثله شيء^(٤). قوله الباقي عليه السلام : تكلّموا فيما دون العرش ولا تكلّموا فيها فوق العرش ، فإنّ قوماً تكلّموا في الله فتاهوا^(٥). قوله الصادق عليه السلام : إـيـاكم والكلام في الله ، تكلّموا في

= الفم القبلة ، وزنا اليدين اللمس صدق الفرج ذلك أم كذب . أقول لا خلاف بين المسلمين في أن تقبيل الأجنبية لا عن شهوة حرام ومعاقب فاعله أما إذا كان التقبيل عن شهوة فلا خلاف في الحرمة الأجنبية كانت أم غيرها ، صغيرة كانت أم كبيرة ، خلية كانت أم ذات بعل ، وفي الأخيرة الحرمة آكد والعقاب أشد.

(١) لا ريب لدى المسلمين أجمع بـان تكذيب النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم يوجب الكفر وتـكـذـيب الله تعالى شأنـه العـزيـز حيث يقول [لا يـنـطـقـ عـنـ الـهـوـيـ إـنـ هـوـ إـلـاـ وـحـيـ يـوـحـنـيـ] ويـسـتعـقـ بذلك القـتـلـ عندـ الإـمامـيـةـ . أما تـكـذـيبـ أـئـمـةـ الـهـدـيـ المـعـصـومـينـ صـلـواتـ اللهـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـينـ فـعـنـدـ العـامـةـ يـوـجـبـ فـسـقـ المـكـذـبـ وـعـنـدـ الإـمامـيـةـ رـفـعـ اللهـ شـائـهـمـ وأـهـلـكـ عـدـوـهـمـ تـكـذـيبـ الإـمامـ المـعـصـومـ مـوـجـبـ لـكـفـرـهـ وـهـدـرـ دـمـهـ وـجـواـزـ لـعـنـهـ وـانـ شـتـ تـفـصـيلـ ذـلـكـ فـعـلـيـكـ بـالـكـتـبـ الـكـلـامـيـةـ وـالـفـقـهـيـةـ .

(٢) سورة النجم آية : ٤٢.

(٣) أصول الكافي : ١ / ٩٢ بـابـ النـهـيـ عـنـ الـكـلـامـ فـيـ الـكـيـفـيـةـ حدـيثـ ٢.

(٤) أصول الكافي : ١ / ٩٢ بـابـ النـهـيـ عـنـ الـكـلـامـ فـيـ الـكـيـفـيـةـ حدـديثـ ٣.

(٥) المـحـاسـنـ : ٢٣٨ بـابـ ٢٤ـ جـوـامـعـ مـنـ التـوـحـيدـ حدـديثـ ٢١١.

عظمته ولا تكلموا فيه ، فان الكلام فيه لا يزيد الا تيها^(١) . وورد عنهم عليهم السلام النهي عن مجالسة أصحاب الكلام والخصومات في الله ، لأنّهم تركوا ما أمروا بعلمه وتتكلّفوا ما لم يؤمروا بعلمه حتى تتكلّفوا علم السوء^(٢) . وقال عليه السلام : تتكلّموا في خلق الله ولا تكلموا في الله ، فان الكلام في الله لا يزداد صاحبه الا تها وتحيراً^(٣) . وورد عنهم عليهم السلام النهي عن الخصومه في الدين ، لأنّها تشغل القلب عن ذكر الله ، وتورث النفاق ، وتكتسب الضغاین ، وتستجر الكذب^(٤) ، وتحق الدين ، وتحبط العمل ، وتكتسب الشك ، وتردى عن صاحبها^(٥) . قال عليه السلام : عسى ان يتكلم بالشىء فلا يغفر له ، انه كان فيما مضى قوم تركوا علم ما وكلوا به وطلبو علم ما كفوه ، حتى انتهى كلامهم الى الله فتحيروا ، حتى انّ كان الرجل ليدعى من بين يديه فيجيب من خلفه ، ويدعى من خلفه فيجيب من بين يديه^(٦) .

ومنها : تلقي الركبان على قول غير مرضي^(٧) .

ومنها : التنجيم :

افتنى بحرمتة وحرمة تعلّمه وتعلّمه الأصحاب ، وقد ورد في الأخبار النهي

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٤٥٦ باب ٢٣ حديث ١٩.

(٢) كشف المحة : ١٩ الفصل السابع والعشرون.

(٣) أصول الكافي : ١ / ٩٢ باب النهي عن الكلام في الكيفية حديث ١.

(٤) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ٢٥١ المجلس ٦٥.

(٥) أصول الكافي : ١ / ٩٢ باب النهي عن الكلام في الكيفية حديث ٤.

(٦) أصول الكافي : ١ / ٩٢ باب النهي عن الكلام في الكيفية حديث ٤ ذيله.

(٧) افتى فقهاؤنا بكرامة تلقي الركبان وهناك قول شاذ بالحرمة في بعض الصور . وتلقي الركبان هو الخروج إلى خارج البلد بمسافة قليلة أو كثيرة ليتلقي من يجلب متاعاً للبيع في البلد فيشتري المتلقى المتاع باقل مما يساوي.

الأكيد عنه، ولعن المنجم ، والذى يظهر لي كما شرحته في منتهى المقاصد ان المحرم منه عملاً وتعلينا إنها هو الحكم بمفاد أحوال النجوم حكمًا جزيمًا ، لا ما إذا ذكر على وجه الاحتياط أو الظن، وأما التنجيم بمعنى القول بان الكواكب والأفلاك واجبة الوجود ، وأن لها مؤثراً لكنها قديمة ، وأنها هي المدبّرة لهذا العالم بالاستقلال ، أو أنها حادثة خلقها الله تعالى وفوض إليها تدبير العالم من دون مدخلية له سبحانه أبداً ، وانه يمتنع التحالف عنها امتناع تخلف المعلول عن العلة العقلية ، فالقول به كفر ، أعادنا الله تعالى منه ومن أمثاله . وأما اعتقاد أنها امارات ظنّيه على جريان عادة الله الغالبة بتقدير الأمر الفلاني-وان كان يمحو ما يشاء ويثبت - كجريان عادته تعالى على خلق الحرارة والضوء عند محاذاة الشمس مثلاً ، ولا تأثير لها أصلاً ، أو ان ربط الحركات بالحوادث ربط الكاشف والمكشوف عنه ، فلا بأس به^(١) . لأنّ الظاهر من الأخبار أن للنجوم بهذا المعنى أصلًا وحقيقة في سالف الزمان ، قبل قتال داود عليه السلام ، وردّ الشمس ليوشع عليه السلام وأمير المؤمنين سلام الله تعالى عليه ، بحيث كان يعرف به بهذه الخلق وأجاله ، وزمان الموت ، والمرض ، والولادة ، وذكرة المولد وأنوثيته وغير ذلك ، فلي طال الليل في قضية داود عليه السلام ، وردّت الشمس مرتين ذهب الكامل من ذلك الحساب من أيدي الناس ، سوى خاصة أولياء الله سبحانه كائنتنا عليهم السلام ، ولم يبق في يد غيرهم الا ناقص غير ملازم للإصابه ، فقد يصيب في الكشف وقد يخطيء^(٢) .

(١) ان ما تفضل به المؤلف قدس الله روحه الطاهرة هو خلاصة بحث فقهي مسهب تدارسه فقهاؤنا في مؤلفاتهم المبسوطة كالجوهر ومنتهى المقاصد وغيرها والأحاديث الواردة في التنجيم تجدها في وسائل الشيعة : ١٠١ / ١٢ باب ٢٤ روایات الباب.

(٢) أقول : إن ردّ الشمس ليوشع النبي عليه السلام مرة ولأمير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين عليه السلام مررتين رواه الثقات من رواة العامة والخاصة ونظم هذه الفضيلة الخارقة =

ومنها : تهمة المؤمن :

لما ورد من انه إذا اتهم المؤمن أخاه إنما الإيمان في قلبه كما ينما الملح في الماء^(١) ، وان من اتهم أخاه فلا حرج بيتها^(٢).

ومنها : الجور :

وهو الظلم في الحكم ضد العدل فيه ، ويدل على حرمه كل ما يأتي إن شاء الله تعالى مما يدل على حرمة الظلم.

ومنها : حب الدنيا المحرّمة :

فانه رأس كل خطيئة - كما استفاضت بذلك الأخبار^(٣) - وورد ان من أحب دنياه أضر بآخرته^(٤) ، وان الله تعالى قال لموسى عليه السلام : إن الدنيا دار عقوبة ، عاقبت فيها [آدم] عند خطيبته ، وجعلتها ملعونة ، ملعونا ما فيها ، إلا ما كان فيها لي ، يا موسى ان عبادي الصالحين زهدوا في الدنيا بقدر علمهم بي ، وساير الخلق رغبوا فيها بقدر جهلهم ، وما من أحد عظمها فقرت عينه بها ، ولم يحقرها أحد إلا انتفع بها^(٥).

ومنها : حب الظالم والفاشي وحب بقائه :

لما ورد من ان من أحب حجرا حشره الله معه ، وان من عظم صاحب

= للعادة شعراء أهل البيت وناطمو مآثر أئمّة الدين عليهم أفضل الصلاة والسلام من الفريقين وقد ذكر شطرًا منها فقيد العلم والفضيلة علامتنا الأميني قدس الله سره في موسوعته القيمة - الغدير - فراجع.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٦١ باب التهمة وسوء الظن حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٦١ باب التهمة وسوء الظن حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣١٥ باب حب الدنيا والحرص عليها حديث ١.

(٤) كنز الفوائد : ١٦ فصل في ذكر الدنيا.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣١٧ باب حب الدنيا والحرص عليها حديث ٩.

دنيا وأحبه لطبع دنياه سخط الله عليه ، وكان في درجة مع قارون في التابوت الأسفل من النار^(١) . وانَّ من أحبَّ بقاء الظالمين فقد أحبَّ أن يعصي الله^(٢) . وانَّ من أحبَّ بقاءهم فهو منهم ، ومن كان منهم كان ورد النار^(٣) .

ومنها: حبس الحقوق بلا عذر:

فإنَّه محْرَم لأنَّه ظلم على أهله، بل عَدَ مولانا الصادق^(٤) والرضا^(٥) عليهما السلام حبس الحقوق من غير عسر من الكبائر. ويدلُّ على بعض المطلوب قول أبي عبدالله عليه السلام ليونس بن طبيان: من حبس حق المؤمن أقامه الله عزَّوجلَّ يوم القيمة خمسةٌ عام على رجلٍ يسلِّم عرقه، أو دمه، وينادي منادٍ من عند الله بهذا الظالم الذي حبس عن الله حقَّه، قال: فيوبخ أربعين يوماً ثم يؤمر به إلى النار^(٦) . قوله عليه السلام: أيَّا مُؤمن حبس مؤمناً عن ماله وهو محتاجٌ إليه لم يذقه الله من طعام الجنة ولا يشرب من الرحىق المختوم^(٧) .

ومنها: الحسد:

فإنَّه مع ظهور اماراته بقول أو فعل معصية، وان لم يبلغ المحسود خبره، وقد ورد

(١) وسائل الشيعة : ١٢ / ١٣١ باب ٤٢ أبواب ما يكتسب به حديث ١٤.

(٢) وسائل الشيعة : ١٢ / ١٣٤ باب ٤٤ من أبواب ما يكتسب به حديث ٥.

(٣) وسائل الشيعة : ١٢ / ١٣٢ باب ٤٢ أبواب ما يكتسب به حديث ١٧.

(٤) الخصال : ٢ / ٦١٠ باب خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٧ باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره حديث ٣.

(٧) عقاب الأعمال : ٢٨٦ عقاب من حبس حق المؤمن حديث ٢.

مستفيضاً أنه ليأكل الإيمان والحسنات كما تأكل النار الحطب^(١)، ويحيط الإيمان في القلب كما يحيط الماء الثلج^(٢). ولا يجتمع الإيمان والحسد في قلب امرء^(٣). وان الإيمان برىء من الحسد، وأنه يشنين الدين^(٤). وورداً أنه آفة الدين^(٥). وأنه من أصول الكفر^(٦). وأن الحاسد لا يصل عمله إلى النساء السادسة، بل يضرب به وجه صاحبه^(٧). وأنه لو قدم أحدكم ملء الأرض ذهباً على الله ثم حسد مؤمناً لكان ذلك الذهب مما يكوى به في النار^(٨). وأن الحسد حلق الدين^(٩). وأنه شر ما استشعره قلب المرء^(١٠)، وأنه ينكد العيش، وينشىء الكمد، ويضيي الجسد، ويزري بالنفس، وأنه مقنعة إبليس الكبرى، وأنه دأب السفل، وأنه شر شيمة، وأقبح سجية^(١١)، وأن أصل الحسد من عمي

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٦ باب الحسد حديث ٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٧ باب ٥٥ حديث ٦ وفي المطبوع : الملحق بدلاً من الثلج.

(٣) المصدر المتقدم.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٨ باب ٥٥ حديث ١٨.

(٥) كنز الفوائد : ١ / ١٣٦ كلمات لأمير المؤمنين عليه السلام وغيره في ذم الحسد.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٩ باب في أصول الكفر وأركانه حديث ١ بسنده قال أبو عبد الله عليه السلام أصول الكفر ثلاثة : الحرث والاستكبار والحسد

(٧) بحار الأنوار ٧٣/٢٦٢، باختلاف وتصرف.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٧ باب ٥٥ حديث ١١.

(٩) أمالى الشيخ المفيد رحمه الله : ٣٤٤ المجلس الأربعون حديث ٨ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم لأصحابه : ألا إنَّه قد دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمْمَّ مِنْ قَبْلِكُمْ وَهُوَ الْحَسْدُ، لَيْسَ بِعَالَقِ الشِّعْرِ، لَكَنَّهُ حَالَقَ الدِّينِ، وَيُنْجِي مَنْ هُنَّ بِكَفَّ إِلَيْهِ يَدُهُ، وَيَخْزُنُ لِسَانَهُ، وَلَا يَكُونُ ذَا غَمْزٍ عَلَى أَخْيَهِ الْمُؤْمِنِ .

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٨ باب ٥٥ حديث ١٨ عن الأمدي في الغرر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام.

(١١) هذه الجملة الذهبية تجدوها في مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٨ باب ٥٥ حديث ١٨ نقلًا =

القلب والجحود لفضل الله، وها جناحان للكفر^(١). وشرته شقاء الدنيا والآخرة^(٢)، وانَّ
الحسود ذو نفس دائم، وقلب هائم، وحزن لازم^(٣). وأنَّه لا ينال شرفاً ولا يسود^(٤). وأنَّه
متغاظ على من لا ذنب له [اليه] بخيل بها لا يملكه^(٥)، وأنَّه أقلَّ الناس راحة، مغموم لا
راحة له^(٦). وأنَّه لا خلة ولا شفاء له. وأنَّه غضبان على القدر، وأنَّه يفرح بالشر ويغتم
بالسرور وأنَّه كثير الحسرات، متضاعف السينيات، دائم السقم وان كان صحيح
الجسم^(٧). وورد ان صحة الجسد من قلة الحسد^(٨).

قلت: والوجه في ذلك ان الحاسد لحسرته وكدورته يسقم جسده، فهو في التعب
في الدنيا والآخرة، اما في الدنيا فللحسرة، واما في الآخرة في العذاب الله تعالى ايها.

وورد أنَّه لما هبط نوح عليه السلام من السفينة أتاه إبليس فقال له: ما في
الأرض رجال أعظم منه عليَّ منك، دعوت الله على هؤلاء الفساق فأرحتني منهم، إلا
أعلمك خصلتين، إياك والحسد، فهو الذي عمل بي ما عمل، وإياك والحرص فهو الذي

= عن الآمدي في غرر كلام أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٧ باب ٥٥ حديث ٧ عن مصباح الشریعة.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٨ باب ٥٥ حديث ١٨ عن الآمدي في الغرر من كلام أمير
المؤمنين عليه السلام.

(٣) كنز الفوائد : ٥٧ فصل في الحسد.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٨ باب ٥٥ حديث ١٧ عن نزهة الناظر لأبي يعلى
الجعفري.

(٥) كنز الفوائد : ١ / ١٣٦ كلمات لامير المؤمنين عليه السلام وغيرها في ذم الحسد.

(٦) المصدر المتقدم.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٨ باب ٥٥ حديث ١٨ عن الآمدي في الغرر من كلام أمير
المؤمنين عليه السلام.

(٨) نهج البلاغة : ٣ / ٢٠٩ حديث ٢٥٦.

عمل بأدّم ما عَمِل^(١) . وفي كون الحسد كبيرة يفسق فاعله وان لم يبلغ حدّ الاصرار وجهه . ولا بأس بالحسد قلباً ما لم يظهر أثره^(٢) ، يعني أنه ليس بمحرّم لكونه مما رفع عن هذه الأئمّة^(٣) وإن كان من الصفات الذميمة التي ينكرها العقل السليم، من حيث إنّه إذا كان حسد الحاسد لا يؤثّر انتقال ما في المحسود إلى الحاسد ولا خلو المحسود عّن حسد فيه كان حسد الحاسد خلاف العقل المستقيم^(٤) . ولا بأس بالغبطة، فقد ورد أن المؤمن ليغبط، وان المنافق ليحسد^(٥) .

(١) المصال : ١ / ٥٠ خصلتان ذكرها إبليس لنوح عليه السلام حديث ٦١.

(٢) روضة الكافي : ٨ / ١٠٨ حديث ٨٦ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة لم ينج منها نبيٌّ فمن دونه ، التفكّر في الوسوسنة في الخلق ، والطيرة ، والحسد ، إلّا ان المؤمن لا يستعمل الحسد .

(٣) المصال : ٢ / ٤١٧ رفع عن هذه الأئمّة تسعه أشياء حديث ٩ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم : رفع عن أمّي تسعه : الخطأ ، والنسيان ، وما اكرهوا عليه ، وما لا يطيقون ، وما اضطروا إليه ، والحسد ، والطيرة ، والتفكّر في الوسوسنة في الخلق ما لم ينطق بشفة .

(٤) أقول إن الحسد غريزة طبيعية تكون في الإنسان مع خلقته يوم يولد كباقي الفرائز الحسنة والقبيحة وما كان كذلك لا يمكن ذم المتّصف بها إلّا من جهة إعماله لها وجميع الروايات الشريفة ناظرة إلى أن إعمال الحسد قبيح ويلام المكلف على ترك سعيه في دفع غريزة الحسد أو تضييفها كما أشار إلى هذا الإمام الصادق عليه السلام في الحديث الأسبق - إلّا ان المؤمن لا يستعمل الحسد - أو قوله عليه السلام في الحديث المتقدم - رفع عن الأئمّة تسعه - إلى ان قال : - مالم ينطق بشفة - فتفطن.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٧ باب الحسد حديث ٧ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان المؤمن يغبط ولا يحسد ، والمنافق يحسد ولا يغبط . أقول إن مفاد الحديث ان المؤمن لا يتمسّى زوال النعمة عن الواجد لها ، بل يتمسّى ان يرزق مثل تلك النعمة من دون ان يتمسّى سليها عن الواجد.

والفرق بينها ان الغبطه هو تمني وجود المغبوط به فيه من دون نظر الى زواها عن المغبوط ، والحسد هو تمني زوال النعمة عن المحسود .
ومنها : حفظ كتب الضلال :

بمعنى صيانتها من التلف ، واقتنانها ، ونسخها لغير غرض النقض ، فإنه محرم ، بل الإتلاف واجب . ولا بأس بحفظها على ظهر الخاطر لغرض صحيح ، كما لا بأس بصيانتها من التلف لغرض عقلاني صحيح كالنقض والتعلم للتقيّة في محلّها ونحو ذلك^(١).

والمراد بكتب الضلال هي الكتب الموجب مطالعتها الوقوع في الضلالية بالنسبة الى غالب الناس مثل ما تضمن اثبات قدم العالم ، وعدم المعاد ، وانكار الصانع بالبراهين السوفسطائية الباطلة المورثة لغير الكامل الوقوع في هلكة الشبهة ، ومن هذا الباب الكتب المؤلفة في خلافة الثلاثة [سوى ائمّة اهل البيت (ع)] وكرامتهم بالأخبار الموضوعة الكاذبة المتناقضة ، وكتب الفرق الضالة الحادثة كالكشفية والبابية خذلهم الله سبحانه.

وبالجملة فالمدار على إيقاع الغالب في الضلالية ، وذلك يختلف باختلاف الأصقاع ، والأزمنة ، والكتب ، ولو كان بعض ما في الكتاب موجباً للضلالية دون الباقي ، اختص ذلك الموضع بحرمة الحفظ ووجوب الإتلاف دون الباقي ، وكما يحرم حفظ كتب الضلال فكذا يحرم بيعها وشراؤها ، وفي حكم كتب الضلال ما اشتمل على قدح مؤمن ، او أذية مسلم مما يذكر فيه الهجاء والمعايب بنظم أو شر

(١) أقول كلّما يكون مضلاً أو يكون مظنة للإضلال يحرم إيجاده أو حفظه واقتناوه أو التشهير به وترويجه اما تحديد الظلال وما هو حقيقته ومن يضل فهو امر بحنه فقهاؤنا الأعلام واستوفوا دراسته راجع المتاجر لشيخ الفقهاء الانصارى وحاشية جدّنا الفقيه الكبير قدس سرهما والكتب الفقهية المبسطة الاستدلالية .

صراحة أو كناية ، وما اشتمل على بيان طريق الشعوذة ، والمحرم من التسخير، بل وما اشتمل على بيان علم الكيمايا الموقعاً لأهل العقول الواهية في المهالك وتلف الأموال وإفشاء الأعمار وصرفها فيها لا يرضي الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وآله^(١).

ومنها : الحكم بغير ما أنزل الله سبحانه ، وبغير علم :

وهو من الكبائر ، لقوله سبحانه وتعالى في سورة المائدة ﴿٦﴾ ومن لم يحكم بها أنزل الله فأولئك هم الكافرون^(٢). وقال تعالى أيضاً بعده بيسير ﴿٧﴾ ومن لم يحكم بها أنزل الله فأولئك هم الظالمون^(٣) وقال جل شأنه بعده بيسير أيضاً ﴿٨﴾ ومن لم يحكم بها أنزل الله فأولئك هم الفاسقون^(٤).

وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه لم يحكم قوم بغير ما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم ، وورد أنَّ من حكم بما لم يحكم به الله كان كمن شهد بشهادة زور ، ويقذف به في النار ، ويُعذَّب بعذاب شاهد الزور^(٥) ، وأنَّ من حكم في درهم بغير ما أنزل الله فقد كفر^(٦) . وأنَّ من حكم في درهرين بغير ما أنزل الله عزَّ وجلَّ مَنْ له سوط أو عصا فهو كافر بالله العظيم ، وبها أنزل على محمد صلى

(١) أقوال الأحكام التي ذكرها المؤلف قدس سره هنا هي التي بحثها فقهاؤنا قدس الله تعالى أرواحهم بحثاً مسهباً راجع الماجر - المكاسب - لشيخنا الأنباري والجواهر للشيخ محمد حسن قدس سرهما. وأعلم أن علم الكيمايا المذكور هنا غير الكيمايا المعروفة اليوم.

(٢) سورة المائدة آية ٤٤.

(٣) سورة المائدة آية ٤٥.

(٤) سورة المائدة آية ٤٧.

(٥) عقاب الأعمال : ٣٣٩ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٦) تفسير العياشي : ١ / ٣٢٣ حديث ١٧١.

الله عليه وآلـه^(١) . وورد أنّ من قضى بالحق وهو لا يعلم [فهو] في النار^(٢).

ومنها : حلق اللحية :

كما مرّ في ذيل الأمر الرابع من المقام الثاني من الفصل السابع^(٣) .

ومنها : الحيف في الحكم :

والميط مع أحد الخصمين ، لما ورد عنهم عليهم السلام من أن يد الله فوق رأس الحاكم ترفرف بالرحمة ، فإذا حاف وكله الله إلى نفسه^(٤) ، وأنه كان في بني إسرائيل قاضٍ ، وكان يقضي بالحق فيهم ، فلما حضره الموت قال لأمرأته إذا أنا مت فغسليني وكفنيني وضعيني على سريري وغضي وجهي فإنك لا ترين سوءً ، فلما مات فعلت ذلك ، ثم مكثت بعد ذلك حيناً ثم أنها كشفت عن وجهه لتنظر إليه فإذا هي بدودة تقرض منخره ففرزعت من ذلك ، فلما كان الليل أتتها في منامها فقال لها : أفزعك ما رأيت ؟ قالت : أجل ، فقال لها : أما لئن كنت فزعت ما كان الذي رأيت الا في أخيك فلان ، أتاني ومعه خصم له ، فلما جلسا إلى قلت : اللهم اجعل الحق له ووجه القضاء على صاحبه ، فلما اختصا إلى كان الحق له ، ورأيت ذلك مبينا في القضاء فوجئت القضاء له على صاحبه ، فأصابني ما رأيت لوضع هواي كان مع موافقة الحق^(٥) .

ومنها : الخديعة :

وهي من الكبائر ، لاستفاضة الأخبار بأن الخديعة في النار ، وورد عن رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ أنّ من كان مسلماً فلا يمكر ولا يخدع ، فإني سمعت

(١) الكافي : ٧ / ٤٠٧ باب من حكم بغير ما أنزل الله عزوجل حديث ١.

(٢) الكافي : ٧ / ٤٠٧ باب أصناف القضاة حديث ١.

(٣) تقدم البحث عنه إجمالاً فراجع.

(٤) الكافي : ٧ / ٤١٠ باب من حاف بالحكم حديث ١.

(٥) الكافي : ٧ / ٤١٠ باب من حاف بالحكم حديث ٢.

جبرئيل عليه السلام يقول : إنَّ المكر والخداعة في النار^(١).
ومنها : خذلان المؤمن :

لما ورد من انه ما من مؤمن يخذل أخيه وهو يقدر على نصرته إلَّا خذله
الله في الدنيا والآخرة^(٢).

ومنها : الخضوع للسلطان :

طمعاً في دنياه لا لتقىَّة وخوف ، لما ورد من انَّ من خضع لصاحب سلطان
ولم يخالفه على دينه طلباً لما في يده من دنياه أخله الله عزَّ وجلَّ ومقته عليه ،
ووكله إليه ، فان هو غالب على شيء من دنياه فصار إليه منه شيء نزع الله جلَّ
اسمه البركة منه، ولم يؤجره على شيء منه بنفقة^(٣) في حجّ [ولا عمرة] ولا عتق ولا
بر^(٤)، وإنَّ من تخف وتضعضع لسلطان جائز طمعاً فيه كان قرينه في النار^(٥).

ومنها : الخلوة بالاجنبية في بيت واحد:

للنهي عن قعودهنَّ مع الرجال في الخلاء^(٦)، واشدَّ من ذلك الخلوة بها تحت
لحاف واحد، لما ورد من انَّ حدَّ الجلد في الزنا أن يوجدَا في لحاف واحد^(٧).

(١) الأمالي للشيخ الصدوق : ٢٧٠ المجلس ٤٦ حديث ٥.

(٢) المحسن : ٩٩ عقاب من خذل مؤمناً ٢٩ حديث ٦٦.

(٣) في المصدر : ينفقه ، والمعنى واحد.

(٤) عقاب الأعمال : ٢٩٤ عقاب من خضع لصاحب سلطان أو لم يخالفه على دينه حديث ١.

(٥) الفقيه : ٤ / ٦ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٦) مكارم الأخلاق : ٢٦٦ الفصل التاسع في هنات تتعلق بالنساء.

(٧) التهذيب : ١٠ / ٤٠ باب ١ حدود الزنا حديث ١٤١.

ومنها : الخيانة :

عَدَه الصادق^(١) والرّضا^(٢) علِيهِمَا السَّلام مِن الْكُبَائِر ، وورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْخِيَانَةَ فِي النَّارِ^(٣) ، وورد أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ بَيْتَنَا إِلَّا خَرَبَ وَلَمْ يَعْمَرْ بِالْبَرَكَةِ^(٤) ، وَأَنَّهَا تَجْلِبُ الْفَقْرَ^(٥) ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِمًا فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ^(٦) ، وَأَنَّ مَنْ خَانَ أَمَانَةَ وَلَمْ يَرْدَهَا إِلَى أَهْلِهَا مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ ، وَلَقِيَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ ، فَيُؤْمِرُ بِهِ إِلَى النَّارِ ، فَيَهُوَ بِهِ فِي شَفِيرِ جَهَنَّمَ أَبْدَ الْأَبْدِينِ^(٧).

ومنها : الدياثة:

وَهِيَ أَنْ يَرَى امْرَأَهُ تَفْجُرُ وَيُسْكَنُتُ عَنْهَا ، وَقَدْرُ وَرْدِهِ أَنَّ الدِّيَوْثَ مَنْ لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً^(٨) . بَلْ هِيَ مِنَ الْكُبَائِرِ^(٩) ، لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ مِنْ لَبَنَتَيْنِ : لَبَنَةً مِنْ ذَهَبٍ وَلَبَنَةً مِنْ فَضَّةٍ ، وَقَالَ : وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي لَا يَدْخُلُهَا

(١) الخصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمنون في محض الإسلام وشرائع الدين.

(٣) الجعفريات : ١٧١ باب المكر والخيانة والخدعية.

(٤) الخصال : ١ / ٢٣٠ أربعة لا تدخل واحدة منهن بيته إلآ خرب حديث ٧٣، عقاب الأعمال : ٢٨٩.

(٥) الكافي : ٥ / ١٣٣ باب أداء الأمانة حديث ٧.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٥٠٥ باب ٣ حديث ٢.

(٧) عقاب الأعمال : ٣٣٧ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٨) المعasan : ١١٥ باب ٥٥ عقاب الدّيّوث حديث ١١٨ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ، منهم الديّوث الذي يفجر بامرأته .

(٩) ليس في الروايات التي تعين الكبائر والممؤلف قدس سره أشار إلى ذلك بقوله - لما ورد.

مدمن حمر ، ولا نَيَام ، ولا دِيَوْث^(١) ، وان الجنة محرّمة على الديوث^(٢) ، وأنه ممن لا يكلّمه الله يوم القيمة ولا يزكيهم وهم عذاب اليم^(٣).

ومنها : رد حكم الحاكم الشرعي :

وهو الفقيه العادل ، لما استفاض عنهم عليهم السلام من ان الحاكم الشرعي إذا حكم بحكم فلم يقبل منه فإنما استخف بحكم الله ، وعلينا رد ، والرَّاد علَيْنَا رَادٌ على الله ، وهو على حد الشرك بالله^(٤).

ومنها : الرشا :

فإنَّه محرَّم ، بل هو من الكبائر ، لما ورد متسبِّضاً من أن الرضا في الحكم

(١) الفقيه : ٤ / ٢٥٦ باب ١٧٦ النواذر.

(٢) الكافي : ٥ / ٥٣٧ باب الغيرة حديث ٨.

(٣) الكافي : ٥ / ٥٣٧ باب الغيرة حديث ٧.

(٤) الكافي : ٧ / ٤١٢ باب كراهيَة الارتفاع إلى قضاة الجور حديث ٥ بسندِه عن عمر بن حنظلة ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا يكون بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكم إلى السلطان أو إلى القضاة أبْحَل ذلك ؟ فقال : من تحاكم إلى الطاغوت فحكم له فإنما يأخذ سُحتاً وإن كان حقه ثابتًا لأنَّه أخذ بحكم الطاغوت ، وقد أمر الله أن يكفر به ، قلت كيف يصنعان ، قال : انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا ونظر في حالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فارضوا به حكماً فإنَّ قد جعلته عليكم حاكماً ، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبله منه فإنما بحكم الله قد استخف ، وعلَيْنَا رد والرَّاد علَيْنَا الرَّاد على الله وهو على حد الشرك بالله .

أقول : رد حكم الحاكم الشرعي تارة ناشئ من عدم ثبوت كونه حاكماً شرعاً يجب اتباعه ويحرم مخالفته لعدم ثبوت علمه أو عدم ثبوت عدالته أو ثبوت فسقه وأخرى يكون ناشئاً من عدم الاكتتراث بحكمه مع ثبوت كل ما يشترط في حجية حكم الحاكم وهذا القسم هو الذي يشير إليه الحديث بأنه رد على آئمَّة المهدى والرَّاد عليهم على حد الشرك بالله العظيم ثم لا يخفى انه ينبغي عَد هذا القسم من الكبائر والله العالم.

كفر بالله العظيم^(١) وان المرتشي مشرك^(٢) ، وأنه ملعون على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣) . وورد ان الرشوة سحت^(٤) . وان الراشي والمرتشي كلاهما ملعونان^(٥) .

ومنها : الرضا بالظلم :

لما ورد من ان الراضي بالظلم شريك العامل بالظلم^(٦) . وان من رضي شيئاً كان كمن أتاها^(٧) ، وأنه إنما يجمع الناس الرضا والسخط ، فمن رضي أمراً فقد دخل فيه ، ومن سخط فقد خرج منه^(٨) ، وورد ان من عذر ظالماً بظلمه

(١) الكافي : ٥ / ١٢٧ باب السُّحْت حديث ٣ بسنده قال أبو عبد الله عليه السلام : السُّحْت انواع كثيرة منها كسب الحجّام إذا شارط ، وأجر الزانية ، وثمن المهر ، فاما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم .

(٢) عقاب الأعمال : ٣١٠ عقاب والي يحتجب من حوائج الناس حديث ١ بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : أيها والي احتجب عن حوائج الناس احتجب الله عنه يوم القيمة وعن حوائجه ، وإن أخذ هدية كان غلولا ، وان أخذ رشوة فهو مشرك .

(٣) التهذيب : ٦ / ٢٢٤ باب ٧٧ حديث ٥٣٤ بسنده قال أبو جعفر عليه السلام : لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نظر إلى فرج امرأة لا تحل له ، ورجلًا خان أخاه في أمراته ، ورجلًا احتاج الناس إليه لفقهه فسألهم الرشوة .

(٤) الكافي : ٥ / ١٢٦ باب السُّحْت حديث ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٩٦ باب ٨ حديث ٨ عن غواي اللائي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لعن الله الراشي والمرتشي وما بينها يمشي . أقول أخذ الرشوة في الحكم حرام عند الإمامية بالاتفاق أما في غير الحكم ففيه نقاش علمي ليس هذا محله.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٣ باب الظلم حديث ١٦ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: العامل بالظلم والمعين له ، والراضي به شركاء ثلاثة .

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٥١ باب ٢٨.

(٨) نهج البلاغة : ٢ / ٢٠٧ حديث ١٩٦ ومن كلام له عليه السلام أيها الناس لا تستوحشوا =

سلط الله عليه من يظلمه ، فان دعاه يستجب له ولم يؤجره الله على ظلامته^(١).
ومنها : الركون الى الظالمين :

وحبّ بقائهم وصحتهم ، عَدَه الصادق عليه السلام^(٢) والرضا^(٣) عليه السلام من الكبار ، لقوله جلّ شأنه ﴿ ولا ترکنوا إلى الذين ظلموا فتتمسّكم النار ﴾^(٤) وورد في تفسير الركون في الآية انه هو الرجل يأتي السلطان فيحبّ بقاءه الى ان يدخل يده الى كيسه فيعطيه^(٥) . وورد ان من أحب بقاء الظالمين فقد احب أن يعصي الله^(٦) . وان ما من جبار الا و معه مؤمن يدفع الله عزّ وجلّ به من المؤمنين ، وهو أقلّهم حظاً في الآخرة ، يعني أقلّ المؤمنين حظاً لصحبة الجبار^(٧) . وانّ قوماً ممّن آمن بموسى عليه السلام قالوا : لو أتينا عسکر فرعون فكنا فيه ونلنا من دنياه حتى إذا كان الذي نرجوه من ظهور موسى عليه السلام صرنا اليه ، ففعلوا ، فلما توجه موسى عليه السلام ومن معه هاربين من فرعون

= في طريق الهدى لقلة أهلـه ، فـانـ النـاسـ قد اجـتمعـوا عـلـىـ مـانـدـةـ شـبـعـهاـ قـصـيرـ ، وجـوعـهاـ طـوـيلـ،
أـيـهـاـ النـاسـ : أـنـاـ يـجـمعـ النـاسـ الرـضـاـ وـالـسـخـطـ ، وـانـهاـ عـقـرـ نـاقـةـ ثـمـودـ رـجـلـ وـاحـدـ فـعـمـهـ اللهـ
بـالـعـذـابـ لـمـاـ عـمـهـ بـالـرـضـاـ ، فـقـالـ سـبـحـانـهـ (فـعـقـرـ وـهـاـ فـأـصـبـحـوـ نـادـمـينـ)

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٤ باب الظلم حديث ١٨.

(٢) الخصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ فيما كتبه الرضا عليه السلام لل投保 في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٤) سورة هود آية ١١٣.

(٥) تفسير الصافي سورة هود آية ١١٣ والكافـي : ٥ / ١٠٨ بـابـ عـملـ السـلـطـانـ وـجـوـانـزـهـمـ حـدـيـثـ ١٢.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٣٧ بـابـ ٣٧ـ حـدـيـثـ ١.

(٧) الكافي : ٥ / ١١١ بـابـ شـرـطـ مـنـ اـذـنـ لـهـ فـيـ اـعـمـالـهـمـ حـدـيـثـ ٥ـ الكـافـيـ : ٥ / ١٠٨ـ بـابـ عـملـ
الـسـلـطـانـ وـجـوـانـزـهـمـ حـدـيـثـ ١١ـ.

ركبوا دوابهم وأسرعوا في السير ليلحقوا موسى عليه السلام وعسکره فيكونوا معهم ، فبعث الله ملكا فضرب وجوه دوابهم فردهم الى عسکر فرعون فكانوا فيمن غرق مع فرعون^(١).

ومنها : الرياء:

وهو من الكبائر^(٢)، لما ورد من أنَّ من عمل عملاً ممَّا أمر الله به مرأة الناس فهو مشرك لا يقبل الله عمل مرأء^(٣) . وأنَّه سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : فِيمَ النِّجَاةِ غَدَأً ؟ فَقَالَ : أَنَّهَا النِّجَاةُ فِي أَنْ لَا تَخَادِعُوا اللهَ فِي خَدْعَكُمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَخَادِعُ اللهَ يَخْدُعُ مِنْهُ إِلَيْهِ ، وَنَفْسُهُ يَخْدُعُ لَوْ يَشْعُرُ ، قِيلَ لَهُ : وَكِيفَ يَخَادِعُ اللهَ ؟ قَالَ : يَعْمَلُ فِيهَا أَمْرَهُ اللهُ ثُمَّ يَرِيدُ بِهِ غَيْرَهُ ، فَاتَّقُوا اللهَ فِي الْرِّيَاءِ فَإِنَّهُ الشَّرَكُ بِاللهِ ، أَنَّ الْمَرْأَةَ يَدْعُى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ : يَا فَاجِرَ ، يَا كَافِرَ ، يَا غَادِرَ ، يَا خَاسِرَ ، حَبَطَ عَمَلُكَ وَبَطَلَ أَجْرُكَ، فَلَا خَلاصٌ لَكَ الْيَوْمَ فَالْتَّمَسْ أَجْرُكَ مَنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ^(٤) . وَوَرَدَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَؤْمِنُ بِرِجَالِ الْنَّارِ فَيَقُولُ لَهُمْ خَازِنُ النَّارِ : يَا أَشْقِيَاءَ ، مَا كَانَ حَالُكُمْ ؟ قَالُوا : كَنَا نَعْمَلُ لِغَيْرِ اللهِ فَقِيلَ : لَتَأْخُذُوا ثَوَابَكُمْ مَمَّا عَمِلْتُمْ لَهُ^(٥) . وَعَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ سَيَأْتِي

(١) الكافي : ٥ / ١٠٩ باب عمل السلطان وجوانزهم حديث ١٣.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٢٩٣ باب الرياء حديث ٣.

(٣) تفسير علي بن ابراهيم القمي : ٢ / ٤٧ في تفسير قوله تعالى شأنه ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ صَالِحًا وَلَا يَشْرُكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ سورة الكهف آية ١١٠، واصول الكافي: ٢ / ٢٩٥ باب الرياء حديث ٩.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١١ باب ١١ حديث ٥. عقاب الأعمال : ٣٠٣ عقاب المراني حديث ١.

(٥) عقاب الأعمال : ٢٦٦ عقاب من عمل لغير الله عزوجل حديث ١ ووسائل الشيعة : ١ / ٥١ باب ١٢ حديث ١.

على الناس زمان تختبئ فيه سرائرهم وتحسن فيه علانيتهم طمعاً في الدنيا ، لا يريدون به ما عند ربهم ، يكون دينهم رباء ، لا يخالطهم خوف ، يعمّهم الله بعذاب ، فيدعونه دعاء الغريق فلا يستجيب لهم^(١) ، وإن الملك ليصعد بحسنات العبد مبتهاجاً به ، فإذا صعد يقول الله عز وجل : أجعلوها في سجين ، أنه ليس إيماني أراد بها^(٢) . وإن كل رباء شرك ، وإن من عمل للناس كان ثوابه على الناس ، ومن عمل الله كان ثوابه على الله^(٣) . وإن من عمل لغير الله وكله الله إلى عمله يوم القيمة^(٤) . وورد في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(٥) أنه الرجل يعمل شيئاً من الثواب لا يطلب به وجه الله ، إنما يطلب تزكية النفس يشتتهي أن يسمع به الناس ، فهذا الذي أشرك بعبادة ربّه أحداً^(٦) . وورد أنه يجاء بالعبد يوم القيمة قد صلى فيقول : يا رب قد صلّيت ابتغاء وجهك ، فيقال : بل صلّيت ليقال ما أحسن صلاة فلان ، اذهبوا به إلى النار . ثم ذكر مثل ذلك في القتال ، وقراءة القرآن ، والصدقة^(٧) . وورد أن من أراد الله عز وجل بالقليل من عمله أظهره الله أكثر مما أراده به ، ومن أراد الناس بالكثير من عمله في تعب من بدنـه ، وسهر من ليلـه ، أبى الله إلا أن يقلّله في عين من سمعـه^(٨) .. إلى غير

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٦ باب الرياء حديث ١٤.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٤ باب الرياء حديث ٧. في الأصل: أراد به.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٣ باب الرباه حديث ٣.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٧ باب الرياء حديث ١٧.

(٥) سورة الكهف آية ١١٠.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٣ باب الرياء حديث ٤.

(٧) وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ١٢ حديث ١٠.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٦ باب الرياء حديث ١٣. أقول إن حق العبودية أن لا يرى العبد سوى معبوده في عبادته ومن خالف ذلك فقد أشرك في عبادته مع معبوده آخر وهو في حد الشرك =

ذلك مما يعسر استقصاؤه من الأخبار.

ومنها : الزنا :

عَدَه مولانا الصادق^(١) والكاظم^(٢) والرضا^(٣) والجواد^(٤) عليهم السلام من الكبار ، واستدل غير واحد منهم عليهم السلام لكونه كبيرة بقوله عَزَّ شأنه : ﴿ وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ يُلْقَى أَثَاماً * يَضَعُفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهَانَاً ﴾^(٥) وورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَلْيَامِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ لَا يزني الزاني وهو مؤمن^(٦) . وَإِنَّ الزِّنَا يَمْحُقُ الْبَرَكَةَ ، وَهَلْكُ الدِّينُ^(٧) ، وَيَذَهِبُ بِهِ الْوَجْهُ وَنُورُهُ^(٨) ، وَالبَهَاءُ ، وَيَقْطَعُ الرِّزْقُ^(٩) ، وَيُورَثُ الْفَقْرُ ، وَيَنْقُصُ الْعُمُرُ^(١٠) ، وَيَعْجَلُ الْفَنَاءَ^(١١) ، وَيُخَرِّبُ الْبَيْتَ عَلَى وَجْهِهِ لَا يَعْمَرُ بِالْبَرَكَةِ ، وَيَدْعُ الدِّيَارَ بِالْبَلَاقِعِ ، وَيُسْخَطُ الرَّحْمَانَ ، وَيُورَثُ سُوءَ الْمَحْسَابِ ، وَيَخْلُدُ فِي النَّارِ ، نَعْوَذُ

= الجَلَّ ما يستحق به فاعله العذاب الأليم ولكن ان تاب الله عليه أعادنا الله سبحانه وتعالى من الشرك بجميع أقسامه.

(١) الخصال : ٢ / ٦١٠ باب خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبار حديث ٢٤.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبار حديث ٢٤.

(٥) سورة الفرقان آية ٦٨ و ٦٩.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٤ باب الكبار حديث ٢١.

(٧) الكافي : ٥ / ٥٤٢ باب الزاني حديث ٦.

(٨) الكافي : ٥ / ٥٤١ باب الزاني حديث ٣ و ٩.

(٩) الخصال . ١ / ٣٢٠ في الزنا سُت خصال حديث ٢ و ٣ و ٤ و ٥.

(١٠) الكافي : ٥ / ٥٤٢ باب الزاني حديث ٩

(١١) المحسن : ١٠٦ باب ٤٦ عقاب الزاني ٩١.

بإله من النار^(١) . وإن الطير لو زنى لتناثر ريشه^(٢) . وإن الزاني إذا زنى فارقه روح الإيمان ، فإذا قام رد عليه ، لكن ما أكثر من يريد أن يعود ، ثم لا يعود إليه الإيمان^(٣) ، وإن الأرض تعج إلى الله من الزنا^(٤) . وإن كثرة الزنا تورث كثرة موت الفجأة^(٥) . وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام : لا تزنوا فتزني نساؤكم ، من وطأ فراش امرئ مسلم وطئ فراشه ، كما تدين تدان^(٦) . وأوحى أيضاً إليه : لا تزن فأحجب عنك نور وجهي ، وتغلق أبواب السماء دون دعائك^(٧) .

وتشتدّ الحرمة في زنا المحصنة ، كما يكشف عن ذلك شدة حده وهو الرجم . وقد ورد أن ثلاثة لا يكلّهم الله ولا يزكيهم وهم عذاب أليم منهم المرأة توطئ فراش زوجها^(٨) . وعن النبي صلّى الله عليه وآله : إن من فجر بامرأة لها بعل انفجر من فرجها من صديد جهنم واد مسيرة خمسةمائة عام يتأنّى أهل النار من نتن ريحها ، وكانا من أشد الناس عذاباً^(٩) .

ويحرم مقدمات الزنا أيضاً كالجلوس بين الرجلين والالتزام واللامسة والتقبيل والنظر ، وورد عن الصادقين عليهما السلام أنها قالا : ما من أحد إلا

(١) الكافي : ٥ / ٥٤٢ باب الزاني حديث ٩، والفقیہ : ٤ / ١٣ باب ٣ حديث ١١.

(٢) الكافي : ٥ / ٥٤٢ باب الزاني حديث ٨.

(٣) المحسن : ١٠١ حديث ٩٣ باب ٤٦.

(٤) الفقیہ : ٤ / ١٣ باب ٣ حديث ١٢.

(٥) الكافي : ٥ / ٥٤١ باب الزاني حديث ٤.

(٦) المحسن : ١٠٧ باب ٤٦ عقاب الزاني حديث ٩٤.

(٧) ذيل الحديث المتقدم .

(٨) الكافي : ٥ / ٥٤٣ باب الزانية حديث ١.

(٩) وسائل الشيعة : ١٤ / ٢٣٨ باب ٢ حديث ٥.

وهو يصيب حظاً من الزنا ، فزنا العينين النظر ، وزنا الفم القبلة ، وزنا اليدين اللمس ، صدق الفرج ذلك أم كذب ^(١).

ومنها : سب المؤمن :

لما ورد من ان سباب المؤمن كالشرف على اهلكة ^(٢) . وان سباب المؤمن فسوق ، وقتاله كفر ، وأكل لحمه معصية ، وحرمة ماله كحرمة دمه ^(٣) . ومن وصايا النبي صلى الله عليه وآله : لا تسبوا الناس فتكتسبوا العداوة بينهم ^(٤) . وورد ان البادي من المتاسبين أظلم ، ووزره ووزر صاحبه عليه ، ما لم يعتذر الى المظلوم ^(٥) . وفي رواية : ما لم يعتد المظلوم ^(٦) . ومقتضى جعله عليه السلام سباب المؤمن فسقاً كونه من الكبائر ^(٧) .

(١) الكافي : ٥ / ٥٥٩ باب التوارد حديث ١١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٩ باب السباب حديث ١.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٩ باب السباب حديث ٢.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٠ باب السباب حديث ٣. باختلاف يسير.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٠ باب السباب حديث ٤.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٩ باب ١٣٨ حديث ٤.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٩ باب السباب حديث ١.

أقول : مجرد سب المؤمن حرام اما انه يوجب سقوط عدالة الساب ولو لمرة واحدة ففيه كلام ونقاش لأن العدالة هي ملكة نفسية متصلة في النفس نعم الإصرار على السب وتكرر ذلك يعد اصراراً على المحرّم وعنه يصح إطلاق الفسوق ويمكن عد الإصرار على السب من الكبائر واته العالم.

ومنها : السحر :

عَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَكَاظِمِهِ^(١) وَالرَّضَا^(٢) وَالجَوَاد^(٣) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ . وَقَالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَاتَّبَعُوا مَا تَتَلَوَّ الشَّيَاطِينُ عَلَى مَلْكِ سَلِيمَانَ وَمَا كَفَرَ سَلِيمَانَ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السُّحُورَ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّهَا نَحْنُ فَتَنَّةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعْلَمُونَ مِنْهَا مَا يَفْرَقُونَ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بَضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعْلَمُونَ مَا يَضْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقِهِ وَلِبَئْسُ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^(٤) وَاسْتَدَلَّ مَوْلَانَا الْجَوَادُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِكُونِهِ كَبِيرًا^(٥) بِقَوْلِهِ عَزَّوَجَلَ :

﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا مَنْ أَشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقِهِ ﴾^(٦).

ثُمَّ كَمَا يَحْرِمُ عَمَلَهُ فَكَذَا يَحْرِمُ تَعْلِمَهُ وَتَعْلِيمَهُ لِلْعَمَلِ بِهِ . وَوَرَدَ أَنَّ السَّاحِرَ مَلُوْنَ^(٧) ، وَأَنَّهُ كَالْكَافِرِ وَالْكَافِرِ فِي النَّارِ^(٨) . وَأَنَّ مَدْمَنَ السُّحُورَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ^(٩) ، وَأَنَّ مَنْ تَعْلَمَ شَيْئًا مِنَ السُّحُورِ قَلِيلًاً أَوْ كَثِيرًاً فَقَدْ كَفَرَ ، وَكَانَ آخِرُ

(١) الخصال : ٢ / ٣٦٤ باب السبعة الكبائر سبع حديث ٥٧.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٣) الحديث المتقدم.

(٤) الحديث السابق.

(٥) سورة البقرة آية ١٠٢.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٦ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٧) سورة البقرة آية ١٠٢.

(٨) الخصال : ١ / ٢٩٧ خمسة ملعونون حديث ٦٧.

(٩) ذيل الحديث المتقدم .

(١٠) الخصال : ١ / ١٧٩ ثلاثة لا يدخلون الجنة حديث ٢٤٣.

عهده بربه ، وحده أن يقتل ، إلا أن يتوب قبل ثبوت ذلك عليه^(١) . وإن ساحر المسلمين يقتل وساحر الكفار لا يقتل ، لأنَّ الكفر أعظم من السحر ، ولأنَّ السحر والشرك مقر ونار^(٢) ، وورد المنع من السحر حتى للتحبيب ، فإن امرأة قالت لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إنَّ لي زوجاً وبه غلظةٌ علَيَّ ، وانِّي صنعت شيئاً لأعطيه علَيَّ ، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَفِ لَكَ كَدْرَتُ البحار ، وكَدْرَتُ الطين ، ولعنتك الملائكة الأخيار ، وملائكة السماء والأرض . قال الإمام عليه السلام فصامت المرأة نهارها ، وقامت ليلاً ، وحلقت رأسها ، ولبست المسوح ، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إنَّ ذَلِكَ لَا يَقْبَلُ مِنْهَا^(٣) .

نعم لا بأس بحلَّ السحر بالسحر ، حتى وردَ أنَّ توبَةَ الساحر ان يحلَّ ولا يعقد^(٤) ، كما لا بأس بتعلُّمه لا للعمل ، او للحلَّ فقط دون العقد ، أو لتعجيز من استند إليه في دعوى النبوة^(٥) .

وحقيقته معروفة عند أهله ، وكلمات اللغوين والفقهاء رضى الله عنهم مختلفة في بيان حده ، والذي يقوى في النفس هو حرمة كلَّ ما يسمى سحراً عرفاً سواء كان من قبيل استحداث المخوارق بمجرد التأثيرات النفسانية ، أو من باب الاستعانة بالفلكيات فقط ، او على سبيل تمزيج القوى السماوية بالقوى الأرضية ، أو على سبيل الاستعانة بالأرواح الساذجة .. او غير ذلك مما يسمى سحراً ، او إضراراً بالغير وقهرَ الله وإن لم يسم سحراً ، والحقَّ أنَّ لجملة من أقسامه

(١) قرب الاسناد : ٧١.

(٢) الفقيه : ٣ / ٣٧١ باب ١٧٩ معرفة الكبانز التي أ وعد الله عزوجل عليها النار حديث ١٧٥٢.

(٣) المعفريات : ٩٩ باب التغليظ في السحر.

(٤) قرب الاسناد : ٢٥.

(٥) الموارد المذكورة استثنى الفقهاء حرمتها فراجع.

حقيقة ، وليس مجرد تخيل للناظر^(١).

ومنها : السرقة :

عَدَهُ الصادق^(٢) والرضا^(٣) علِيهِمَا السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ ، وَوَرَدَ أَنَّهُ لَا يُسْرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ^(٤) . وَانْ أَرْبَعاً لَا يُدْخِلُ بَيْتَهُ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ إِلَّا خَرْبٌ وَلَمْ يَعْمَرْ بِالْبَرْكَةِ : الْخِيَانَةُ ، وَالسَّرْقَةُ ، وَشَرْبُ الْخَمْرِ ، وَالزِّنَاءُ^(٥) . وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَطْعِ يَدِ السَّارِقِ^(٦) ، وَقَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ عَلَّةَ قَطْعِ الْيَمِينِ مِنَ السَّارِقِ لِأَنَّهُ يَبَاشِرُ الْأَشْيَاءَ بِيَمِينِهِ ، وَهِيَ أَفْضَلُ أَعْصَائِهِ وَأَنْفَعُهَا لَهُ ، فَجَعَلَ قَطْعَهَا نِكَالًاً وَعَبْرَةً لِلْخَلْقِ ، لِئَلَّا يَتَغَوَّلُ الْأَمْوَالُ مِنْ غَيْرِ حَلْلِهَا ، وَلِأَنَّهُ أَكْثَرُ مَا يَبَاشِرُ السَّرْقَةَ بِيَمِينِهِ ، وَحَرَّمَ غَصْبُ الْأَمْوَالِ وَأَخْذُهَا مِنْ غَيْرِ حَلْلِهَا ، لِمَا فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَسَادِ ، وَالْفَسَادُ مُحَرَّمٌ لِمَا فِيهِ مِنْ الْفَنَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وِجُوهِ الْفَسَادِ ، وَحَرَّمَ السَّرْقَةُ لِمَا فِيهَا مِنْ فَسَادِ الْأَمْوَالِ وَقَتْلُ الْأَنْفُسِ لَوْ كَانَتْ مِبَاحَةً ، وَلِمَا يَأْتِي فِي التَّغَاصِبِ مِنَ الْقَتْلِ وَالتَّنَازُعِ وَالتَّحَاسِدِ ، وَمَا يَدْعُونَ إِلَى تَرْكِ التَّجَارَاتِ وَالصَّنَاعَاتِ فِي الْمَكَابِسِ وَاقْتِنَاءِ الْأَمْوَالِ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الْمُقْتَنَى لَا يَكُونُ أَحَدٌ أَحْقَّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ^(٧).

(١) أقول الحكم بكليته موضع وفاق فقهانا رضوان الله تعالى عليهم ولكن في بعض صوره نقاش علمي فتدبر.

(٢) الخصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٧ باب ٤٦ حديث ١٧.

(٥) الخصال : ١ / ٢٣٠ أربعة لا تدخل واحدة منها بيتاً إلَّا خرب حديث ٧٣.

(٦) سورة المائدah آية ٣٧ ﴿السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله، والله عزيز حكيم﴾.

(٧) وسائل الشيعة : ١٨ / ٤٨١ باب ١ حديث ٢.

ومنها : السعي في الفساد في الأرض :

وهو من الكبائر^(١) ، لقوله سبحانه ﴿إِنَّمَا جزاء الَّذِينَ يَحْارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَو يُصْلَبُوا أَو تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَو يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢).

ومنها : السفة :

ويكون الإنسان ممن يتّقى شرّه ، لما ورد من أن السفة لا يكون في قلب العالم^(٣) . وقال الصادق عليه السلام : لا تسفوها فإن أئمّتكم ليسوا بسفهاء^(٤) . وورد أن السفة خلق لثيم ، يستطيل على من دونه ، ويخضع لمن فوقه^(٥) . وان من كاف السفيه بالسفة فقد رضى بمثل ما أتى به حيث احتذى مثاله^(٦) ، وورد أن أبغض خلق الله عبد أتقى لسانه^(٧) . وأن شر الناس يوم القيمة الذين

= أقول : لا خلاف بين المسلمين في حرمة السرقة، وإنما من الكبائر عندنا ولكن في سرقة الأب من مال ابنه مع تقدم نهيه خلاف تراجع المؤلفات المبسوطة الفقهية كالجوهر ومتنه المقاصد.

(١) ثواب الأعمال : ١٥٨ ثواب من اجتب الكبائر حديث ٢.

(٢) سورة المائدۃ آیة ٣٣.

أقول : لا خلاف كتاباً وسنة في حرمة السعي في الفساد في الأرض وانه من الكبائر أما العقاب الذي يجب أن يعاقب به المرتكب لهذه الجريمة من الحد أو القتل ففيه بحث ونقاش .

(٣) أصول الكافي : ١ / ٣٦ باب صفة العلماء حديث ٥ بسنده قال أمير المؤمنين عليه السلام :

لا يكون السفة والغرة في قلب عالم . - الغرة - بكسر الغين المعجمة الغلة.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٢ باب السفة حديث ٢.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٢ باب السفة حديث ١.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٢ باب السفة حديث ٢ ذيله.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٢ باب السفة حديث ٤.

يَكْرِمُونَ أَتَقَاءَ شَرَّهُمْ^(١) . وَانَّ مِنْ خَافَ النَّاسَ لِسَانَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ^(٢) . وَانَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مِنْ تَكْرِهِ مُجَالِسَتَهُ لِفَحْشَهُ^(٣) .

وَمِنْهَا : شَرْبُ الْخَمْرِ :

وَقَدْ عَذَّ مَوْلَانَا الْكَاظِمُ^(٤) وَالرَّضَا^(٥) وَالْجَوَادُ^(٦) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ . وَوَرَدَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ لِفَعْلِهَا وَفَسَادِهَا^(٧) ، وَانَّ مَدْمَنَ الْخَمْرِ كَعَابِدٍ وَشَنِّ^(٨) ، تَوْرَثَهُ الْأَرْتِعَاشُ ، وَتَذَهَّبُ بَنُورَهُ ، وَتَهْدَمُ مَرْوَعَتُهُ ، وَتَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَجْتَرِيَ عَلَى [ارْتِكَابِ] الْمُحَارِمِ وَسَفَكِ الدَّمَاءِ ، وَرَكْوَبِ الزَّنَاءِ ، وَلَا يُؤْمِنُ إِذَا سَكَرَ أَنْ يَشْبَهَ عَلَى حَرْمَهُ وَهُوَ لَا يَعْقُلُ ذَلِكَ ، وَالْخَمْرُ لَا يَزْدَادُ شَارِهَا إِلَّا كَلَ شَرِّ^(٩) .

وَلَا فَرْقٌ فِي حَرْمَتِهَا بَيْنَ قَلِيلِهَا وَكَثِيرِهَا ، لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرَهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ^(١٠) . وَلَا تَخْتَصُّ الْحَرْمَةُ بِالْخَمْرِ بَلْ يَحْرُمُ شَرْبُ كُلِّ مَا يَسْكُرُ^(١١) !

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٧ باب من يتقى شرّه حديث ٤.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٧ باب من يتقى شره برقم ٣.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٦ باب من يتقى شرّه حديث ١.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٥) الحديث المتقدم.

(٦) الحديث السابق.

(٧) علل الشريعة : ٤٧٦ باب ٢٢٤ علة تحريم الخمر حديث ٢.

(٨) ثواب الأعمال : ٢٨٩ عقاب الخيانة والسرقة وشرب الخمر والزنا حديث ٢.

(٩) علل الشريعة : ٤٧٦ باب ٢٢٤ علة تحريم الخمر حديث ٢.

(١٠) الكافي : ٦ / ٤٠٩ باب أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَرَمَ كُلَّ مَسْكُرٍ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ حديث ٨.

(١١) الكافي : ٦ / ٤١٧ باب النبیذ حديث ٦.

أقول : لا خلاف في حرمة شرب كل مسكر قليله وكثيره عند الإمامية كما ولا خلاف في كون =

ومنها : الشعيبة :

بالذال المعجمة على الصحيح ، وهي لعبة تري الناس بها ما ليس له حقيقة بسبب حركات سريعة توجب الالتباس ، وهي محمرة كأجرتها وتعلّمها وتعلّمها، إلا أن يكون التعلم لغرض صحيح كرد من أدعى النبؤة ونحوها بها^(١)، وقد عدّها مولانا الصادق عليه السلام من أقسام السحر^(٢)، فيشملها ما مرّ فيه.

ومنها : شهادة الزور :

عدّها مولانا الصادق^(٣) والكاظم^(٤) والرضا^(٥) والجواد^(٦) عليهم السلام من الكبائر ، وورد أنّ شاهد الزور لا تزول قدماه حتى تجب له النار^(٧) . وأنه ما من رجل يشهد بشهادة زور على مال رجل مسلم ليقطعه إلا كتب الله له مكانه

= شربه من الكبائر العظام وخالفنا بعض العامة في بعض صور المسألة.

(١) الشعيبة أفعال وتمويهات وحركات سريعة تظهر منها للناظر أمور لا حقيقة لها بحيث تنطلي على الناظر ، وحيث انه لا حقيقة ولا واقع لها حكموا بحرمتها وحرمة أخذ الأجرة على عملها أو تعلّمها ، والحكم لا خلاف فيه إجمالاً وفي بعض الصور نقاش علمي تراجع الأسفار الفقهية الاستدلالية كالجواهر ومتنهى المقاصد.

(٢) الاحتجاج للطبرسي: ٢ / ٢٢ احتجاج ابو عبدالله الصادق عليه السلام في انواع شتى من العلوم الدينية.

(٣) الخصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٥) غيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمنون في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٧) الكافي : ٧ / ٣٨٣ باب من شهد بالزور حديث ٢.

صَكَّاً إِلَى النَّارِ^(١) . وَانَّهُ لَا ينْقضي كلام شاهد الزور بين يدي الحاكم حتى يتبوأ مقعده في النار^(٢) . وَانَّمَنْ شهد شهادة زور على أحد من الناس علق بلسانه مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار^(٣) .

وَمِنْهَا : طلب الرئاسة مع عدم الأمان من العدل :

لَا سُفَاضَةٌ تُحذِيرُ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْهَا ، وَوَرَدَ أَنَّهُ مَا خَفَقَتِ النَّعَالُ خَلْفَ الرَّجُلِ إِلَّا هَلَكَ وَأَهْلَكَ^(٤) . وَانَّمَنْ طلب الرئاسة هلك^(٥) . وَانَّهُ ملعونٌ مِنْ تَرَأْسٍ ، ملعونٌ مِنْ هُمْ بِهَا ، ملعونٌ مِنْ حَدَّثَ نَفْسَهُ بِهَا^(٦) . وَانَّمَنْ تَوَلَّ عِرَافَةَ قَوْمٍ أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ إِلَى عَنْقِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهُ اللَّهُ ، وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا هُوَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَبَشَّسَ الْمَصِيرَ^(٧) .

وَمِنْهَا : الطعن على المؤمن :

لَوْرَدَ التَّحْذِيرِ عَنْهُ ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّمَنْ مِنْ إِنْسَانٍ يَطْعَنُ فِي عَيْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا

(١) الكافي : ٧ / ٣٨٣ باب من شهد بالزور حديث ١.

(٢) الكافي : ٧ / ٣٨٣ باب من شهد بالزور حديث ٣.

(٣) عقاب الأعمال : ٣٢٦ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

أقول : لا خلاف في حرمة شهادة الزور وانها تعدّ من المحرمات الكبيرة وعليها النص والفتوى عند فقهانا الإمامية رفع الله تعالى شأنهم.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٧ باب طلب الرئاسة حديث ٣ بسنده عن عبدالله بن مسakan ، قال : سمعت أبي عبد الله ع السلام يقول : إِيَّاكُمْ وَهُؤُلَاءِ الرُّؤْسَاءِ الَّذِينَ يَرْأُسُونَ ، فَوَاللَّهِ مَا خَفَقَتِ النَّعَالُ خَلْفَ رَجُلٍ إِلَّا هَلَكَ وَأَهْلَكَ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٧ باب طلب الرئاسة حديث ٢.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٩٨ باب طلب الرئاسة حديث ٤.

(٧) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٨٢ باب ٥٠ حديث ١٤.

أقول : طلب الرئاسة من المحرمات الكبيرة وهي من مزال الأقدام إلا أن يقيم حقاً أو يطفئ باطلأ وهو نادر جداً إلا من عصمه الله تعالى شأنه.

مات بـشـر مـيـتـه وـكـان قـمـنـا ان لا يـرـجـع إـلـى خـيرـه^(١). وـاـن الله عـزـ وـجـلـ خـلـقـ المؤـمـنـينـ من نـورـ عـظـمـتـهـ ، وجـلـالـ كـبـرـيـانـهـ ، فـمـن طـعـنـ عـلـيـهـمـ او رـدـ عـلـيـهـمـ فـقـدـ رـدـ عـلـىـ اللهـ فيـ عـرـشـهـ ، وـلـيـسـ مـنـ اللهـ فيـ شـيـءـ ، وـإـنـاـ هـوـ شـرـكـ شـيـطـانـ^(٢).

وـمـنـهاـ : الـظـلـمـ :

وـهـوـ مـنـ الـكـبـائـرـ ، لـقـولـهـ عـزـ وـجـلـ ﴿إـنـاـ أـعـتـدـنـاـ لـلـظـالـمـينـ نـارـاـ أـحـاطـ بـهـمـ سـرـادـقـهـاـ وـإـنـ يـسـتـغـيـشـواـ يـغـاثـوـاـ بـهـاءـ كـالـمـهـلـ يـشـوـيـ الـوـجـوهـ بـئـسـ الشـرـابـ وـسـاءـتـ مـرـتفـقـاـ﴾^(٣) وـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ : اـتـقـواـ الـظـلـمـ ، فـإـنـهـ ظـلـمـاتـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ^(٤) . وـاـنـ اللهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ : اـشـتـدـ غـضـبـيـ عـلـىـ مـنـ لـاـ يـجـدـ نـاصـرـاـ غـيرـيـ^(٥) . وـوـرـدـ عـنـ اـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ اـنـ مـاـ مـنـ اـحـدـ يـظـلـمـ مـظـلـمـةـ اـلـاـ اـخـذـهـ اللهـ بـهـاـ فـيـ نـفـسـهـ وـمـالـهـ وـوـلـدـهـ ، فـأـمـاـ الـظـلـمـ الـذـيـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللهـ فـاـذـاـ تـابـ غـفـرـ لـهـ^(٦) . وـاـنـ مـنـ اـرـتـكـ اـحـدـاـ بـظـلـمـ بـعـثـ اللهـ [عـزـ وـجـلـ]ـ مـنـ يـظـلـمـهـ بـمـثـلـهـ ، اوـ عـلـىـ وـلـدـهـ ، اوـ عـلـىـ عـقـبـهـ مـنـ بـعـدهـ^(٧) . وـاـنـ قـنـطـرـةـ عـلـىـ الـصـرـاطـ لـاـ يـجـوزـهـاـ عـبـدـ بـمـظـلـمـةـ^(٨) . وـاـنـ مـاـ مـنـ مـظـلـمـةـ لـاـ يـجـدـ صـاحـبـهـ عـلـيـهـاـ عـوـنـاـ اـلـاـ اللهـ^(٩).

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٦١٢ باب ١٦٠ حديث ٣.

(٢) عقاب الأعمال : ٢٨٤ عقاب من طعن على المؤمنين أو رد عليهم قولهم حديث ١ ووسائل الشيعة : ٨ / ٦١٢ باب ١٥٩ حديث ٤.

أقول : لا ريب في حرمة ذلك عند الإمامية نصاً وفتوى.

(٣) سورة الكهف آية ٢٩.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٢ باب الظلم حديث ١٠ و ١١.

(٥) أمالى الشيخ الطوسي : ٢ / ١٩ الجزء الرابع عشر.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٢ باب الظلم حديث ٩ و ١٢ باختلاف يسير.

(٧) عقاب الأعمال : ٣٢٢ عقاب من ظلم حديث ٧.

(٨) عقاب الأعمال : ٣١٨ عقاب من ظلم حديث ٢.

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٣٣١ باب الظلم حديث ٤.

وَانَّ مِنْ خَافَ الْقَصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ^(١) . وَانَّهُ مَا ظَفَرَ بِخَيْرٍ مِنْ ظَفَرَ
بِالظُّلْمِ^(٢) . وَانَّ الْمُظْلومَ يَأْخُذُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ
الْمُظْلومِ وَدُنْيَاهُ^(٣) . وَانَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: وَعَزِيزٌ وَجَلَّـي لَا اجِيبُ دُعَوةً مُظْلومٍ
دُعَانِي فِي مُظْلِمَةٍ ظَلَمَهَا وَلَا حَدٌّ عِنْهُ تِلْكَ الْمُظْلِمَة^(٤) .

وَمِنْهَا: ظُنُونُ السُّوءِ بِالْمُؤْمِنِ :

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُونِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُونِ إِثْمٌ ﴾^(٥) .
وَوَرَدَ تَفْسِيرُهُ بِظُنُونِ السُّوءِ ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي كَلَامِهِ - : ضَعْ
أَمْرُ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مَا يَقْلِبُكَ مِنْهُ ، وَلَا تَظْنُنَ بِكَلْمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ
أَخِيكَ سُوءٌ وَأَنْتَ تَجِدُهَا فِي الْخَيْرِ حَمَلاً^(٦) .

لَكِنَّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ إِذَا اسْتَوَى الصَّلَاحُ عَلَى الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ ثُمَّ أَسَاءَ رَجُلٌ
الظُّنُونَ بِرَجُلٍ لَمْ يَظْهُرْ مِنْهُ خَرْزَيَّةٌ فَقَدْ ظُلْمَ ، وَإِذَا اسْتَوَى الْفَسَادُ عَلَى الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ
ثُمَّ أَحْسَنَ الرَّجُلُ الظُّنُونَ بِرَجُلٍ فَقَدْ غَرَّرَهُ^(٧) .

ثُمَّ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ سُوءَ الظُّنُونِ كَالْمُحْسَدِ فِي عَدَمِ تَرْتِيبِ الْعِقَابِ مَا لَمْ يَنْطَقْ

(١) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٣٥ بَابُ الظُّلْمِ حَدِيثٌ ٢٣.

(٢) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٣٤ بَابُ الظُّلْمِ حَدِيثٌ ٢٢.

(٣) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٢١ عَقَابٌ مِنْ ظُلْمٍ حَدِيثٌ ٥.

(٤) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٢١ عَقَابٌ مِنْ ظُلْمٍ حَدِيثٌ ٣.

أَقُولُ: إِنَّ الظُّلْمَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ نَصَارَأُ وَفَتُنَى وَكَفَى فِيهِ قَوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ^(٨) فَوِيلٌ لِلَّذِينَ
ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْيَمِّ^(٩) وَعَقَابُ الظُّلْمِ يَخْتَلِفُ بِالْخِلَافَ الْمُظْلومُ وَمَا يَظْلِمُ بِهِ وَخَصُوصِيَّاتُ
آخِرِ أَجَارِنَا اللَّهُ مِنْ ظُلْمِ عِبَادِهِ وَظُلْمُ أَنفُسِنَا وَفَقَنَا لِدُفَعِ الظُّلْمِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ أَمِينٌ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

(٥) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ آيَةُ ١٢.

(٦) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٦٢ بَابُ التَّهْمَةِ وَسُوءِ الظُّنُونِ حَدِيثٌ ٣ وَفِي الْحَدِيثِ (مُحَالَسَةُ الْأَشْرَارِ
تَوجُّبُ ظُنُونِ السُّوءِ بِالْأَخِيَارِ) .

(٧) نَهْجُ الْبَلَاغَةِ : ٣ / ١٧٧ بِرْقَمٌ ١١٤ .

الانسان به وبقي في القلب ، لأنّ من جملة التسعة المرفوعة عن هذه الامة ببركة نبیها الأکرم صلی الله علیه وآلـه التفکر في الوسوسـة في الخلق ما لم يظهر بلسان او يد ، فظنـ السوء قلباً من دون إظهارـه رفعتـ عن هذه الامة مـؤاخدـته او جـيع آثارـه ، والله العالم.

ومنها : العجب :

ما وردـ عنـهم عـلـيـهم السلامـ منـ انـ منـ دـخـلـه العـجـبـ هـلـكـ^(١) . وـانـ إـعـجابـ المـرـءـ بـنـفـسـهـ دـلـيـلـ عـلـىـ ضـعـفـ عـقـلـهـ^(٢) . وـانـ اللهـ عـلـمـ انـ الذـنـبـ خـيرـ لـلـمـؤـمـنـ منـ العـجـبـ ، وـلوـ لاـ ذـلـكـ ماـ اـبـتـلـيـ مـؤـمـنـ بـذـنـبـ أـبـداـ^(٣) . وـانـ اللهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ قـالـ : إـنـ مـنـ عـبـادـيـ الـمـؤـمـنـ لـمـ يـرـيدـ الـبـابـ مـنـ الـعـبـادـةـ فـأـكـفـهـ عـنـهـ لـثـلاـ يـدـخـلـهـ عـجـبـ فـيـفـسـدـهـ^(٤) . وـانـ مـنـ عـبـادـيـ الـمـؤـمـنـ لـمـ يـجـتـهـدـ فـيـ عـبـادـتـيـ ، فـيـقـوـمـ مـنـ رـقـادـهـ وـلـذـيـذـ وـسـادـهـ ، فـيـتـهـجـدـ لـيـ اللـيـالـيـ ، فـيـتـعـبـ نـفـسـهـ فـيـ عـبـادـتـيـ ، فـأـضـرـ بـهـ بـالـنـعـاسـ اللـيـلـةـ وـالـلـيـلـتـيـنـ نـظـرـاـ مـنـيـ لـهـ وـاتـقـاءـ عـلـيـهـ ، فـيـنـامـ حـتـىـ يـصـبـحـ ، فـيـقـوـمـ وـهـ مـاقـتـ [ـنـفـسـهـ] زـارـيـ عـلـيـهـ ، وـلوـ أـخـلـيـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ مـاـ يـرـيدـ مـنـ عـبـادـتـيـ لـدـخـلـهـ عـجـبـ مـنـ ذـلـكـ ، فـيـصـيـرـهـ عـجـبـ إـلـىـ الـفـتـنـةـ بـأـعـمـالـهـ ، فـيـأـتـيـهـ مـنـ ذـلـكـ مـاـ فـيـهـ هـلـاـكـ لـعـجـبـهـ بـأـعـمـالـهـ وـرـضـاهـ عـنـ نـفـسـهـ ، حـتـىـ يـظـنـ اـنـهـ قـدـ فـاقـ الـعـابـدـيـنـ ، وـجـازـ فـيـ عـبـادـتـهـ حـدـ التـقـصـيرـ . فـيـتـبـاعـدـ مـنـيـ عـنـ ذـلـكـ وـهـ يـظـنـ اـنـهـ يـتـقـرـبـ إـلـيـ^(٥) . الحـدـيثـ.

وـعـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ آـنـهـ قـالـ مـوـسـىـ بـنـ عـمـرـانـ عـلـيـهـ السـلـامـ لـإـبـلـيـسـ : أـخـبـرـنـيـ بـالـذـنـبـ الـذـيـ إـذـ أـذـنـهـ اـبـنـ آـدـمـ اـسـتـحـوـدـتـ عـلـيـهـ ، قـالـ:

(١) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٢ / ٣١٣ بـابـ العـجـبـ حـدـيثـ ٢.

(٢) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ١ / ٢٧ كـتـابـ الـعـقـلـ وـالـجـهـلـ حـدـيثـ ٣١.

(٣) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ١ / ٣١٣ بـابـ العـجـبـ حـدـيثـ ١.

(٤) وـسـائـلـ الشـيـعـةـ : ١ / ٧٨ بـابـ ٢٣ حـدـيثـ ١٧.

(٥) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٢ / ٦١ بـابـ الرـضاـ بـالـقـضـاءـ حـدـيثـ ٤ وـالـحـدـيثـ طـوـيلـ.

إذا اعجّبته نفسه ، واستكثّر عمله ، وصغر في عينه ذنبه^(١) .
وورد أنَّ العجب درجات :

منها : ان يزِّين للعبد سوء عمله فيراه حسناً فيعجبه ويحسب انه يحسن
صُنعاً.

ومنها : ان يؤمّن العبد بربه فيمَنَ على الله عزّ وجلّ ، والله عليه فيه المِنَ^(٢) .
وقال ابو عبدالله عليه السلام انه أتى عالم عابداً فقال له : كيف صلاتك ؟
فقال : مثلي يسأل عن صلاته وانا أعبد الله منذ كذا وكذا ؟ ، قال: فكيف بكاؤك ؟
فقال : أبكي حتى تجري دموعي ، فقال له العالم: فانَّ ضحكتك وأنت خائف
أفضل من بكائك وأنت مدلٌّ ، انَّ المدلَّ لا يصعد من عمله شيء^(٣) . وعنده عليه
السلام: انَّ الرجل يعمل العمل وهو خائف مشقق ، ثم يعمل شيئاً من البرّ
فيدخله شبه العجب به ، فقال : هو في حاله الأولى وهو خائف أحسن حالاً منه
في حال عجبه^(٤) .

ومنها : عقوق الوالدين :

عَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(٥) ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^(٦) وَالصَّادِقَ^(٧) وَالرَّضَا^(٨)

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣١٤ باب العجب حديث ٨ والحديث طويل.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣١٣ باب العجب حديث ٣.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣١٣ باب العجب حديث ٥.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣١٤ باب العجب حديث ٧.

أقول : العجب صفة نفسانية خبيثة تهدي إلى كل سوء وشر وتردي المتصف بها إلى الهلاكة ويجب
السعى في التخلص منها بترويض النفس وتزكيتها والله هو المعين.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٧ باب ٤٦ حديث ٢٣.

(٦) المصال : ١ / ٢٧٣ الكبائر خمس حديث ١٦.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٨ باب الكبائر حديث ٨.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

والجواب^(١) عليهم السلام من الكبار ، معللاً بـأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ جَعْلَ الْعَاقَ جِبَارًا شقياً ، مشيراً بذلك إلى قوله سبحانه نقلًا عن عيسى بن مريم عليه السلام **﴿وَبِرَأْبَوِالدَّيْنِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جِبَارًا شقياً﴾**^(٢) بضميمة قوله سبحانه : **﴿وَخَابَ كُلُّ جِبَارٍ عَنِيدٍ﴾** من ورائه جهنم ويُسقى من ماء صديد^(٣) قوله سبحانه : **﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقَوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾**^(٤) وورد أن العاق لا يدخل الجنة ولا يجد ريحها^(٥) . وأنه لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم^(٦) . وأنه ملعون ملعون من عق والديه^(٧) . وان من نظر إلى والديه نظر ماقت وهو له ظلمان لم تقبل له صلاة^(٨) . وأن أكبر الكبار الشرك ، وعقوق الوالدين^(٩) ، ومن أخطط والديه فقد أخطط الله ، ومن أغضبها فقد أغضب الله ، وأن أمراءك أن تخرج من أهلك وممالك فاخترج لها ولا تخزنها^(١٠) . وقد مر في أواخر الفصل الأول معنى البر بالوالدين الذي هو ضد العقوق ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله : أن من أحزن والديه فقد عقهم^(١١) . ثم كما يمكن العقوق في الحياة فكذا بعد الموت ، وقد ورد أن الرجل

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبار حديث ٢٤.

(٢) سورة مريم ٣٢.

(٣) سورة إبراهيم آية ١٥ - ١٦.

(٤) سورة هود آية ١٠٦.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٨ باب العقوق حديث ٣.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣١ باب ٧٥ حديث ٢٥.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٩ باب العقوق حديث ٥.

(٨) مشكاة الأنوار : ١٤٩ الفصل الرابع عشر في حقوق الوالدين وترهما.

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٠ باب ٧٥ حديث ١٩.

(١٠) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٠ باب ٧٥ حديث ١٨.

(١١) المعفريات : ١٨٧.

يكون باراً بوالديه وهم حيّان فإذا لم يستغفر لها كتب عاقاً، وإن الرجل يكون عاقاً لها في حياتها فإذا ماتا أكثر الاستغفار لها فكتب بارا^(١). وكما يحرم عقوق الوالدين البريين المؤمنين فكذا يحرم عقوق الوالدين الكافرين ، كما وردت بذلك الأخبار . نعم لو أمر الوالدان الولد بالشرك ونحوه لم يجز إطاعتها . كما قال سبحانه : ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾^(٢).

ومنها : العمل بالقياس :

وهو من الكبائر، لما ورد من أنَّ من قاس شيئاً من الدين برأيه قرنه الله مع إبليس في النار، فإنَّ أول من قاس إبليس حين قال ﴿ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾^(٣).

ومنها : الغش :

فقد ورد عنهم أنه ليس منا من غشَّ مسلما^(٤) . وإنَّ من غشَّ مسلما في

(١) أصول الكافي : ٢ / ١٦٣ باب البر بالوالدين حديث ٢١ والحديث هكذا بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن العبد ليكون باراً بوالديه في حياتها ثم يموتن فلا يقضى عنها ديونها ، ولا يستغفر لها فيكتبه الله عاقاً ، وانه ليكون عاقاً لها في حياتها غير بار بها فإذا ماتا قضى دينها واستغفر لها فيكتبه الله عزوجل باراً .

(٢) سورة لقمان آية ١٥ . وسورة العنكبوت آية ٨.

أقول : لـكل من الصفات المذمومة أثرها الوضعي في حياة الإنسان سوى الحكم التكليفي وعقوق الوالدين له أثره الوضعي في هذه النشأة عظيم ومن تلك الآثار ان العاق لا يوفق في شؤون حياته العامة وحتى الخاصة وربما ذريته ناهم من عدم الموقفية المذكورة وشاهدنا ذلك في مجتمعنا كثيراً فتفطن.

(٣) سورة الأعراف آية ١٢ . والخصال : ٢ / ٦١٥ حديث الأربعاء.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٩٨ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس =

شراء أو بيع فليس منا ومحشر يوم القيمة مع اليهود ، لأنهم أغشّ الخلق لل المسلمين^(١) . وإنَّ من غشَ النَّاسِ فليس بمسلم^(٢) . وأنَّه ليس من المسلمين من غشَّهم^(٣) . وإنَّ من باتَ وفي قلبه غشَ لأخيه المسلم باتَ في سخط الله وأصبح كذلك حتى يتوب^(٤) ، وإنَّ من غشَ أخاه المسلم نزع الله بركة رزقه ، وأفسد عليه معيشته ، ووكله إلى نفسه^(٥) ، وقد مثلوا للغش بشوب اللبن بالماء^(٦) ، ومزج الماءيات من المقطرات والشرابات ونحوها بالماء ونحوه ، ومزج الأعلى من شيء بالأدنى من جنسه أو غيره ، ووضع الحرير في البرودة ليكتسب ثقلًا ، وتعمد ما يظهر الصفة المليحة ويخفي القبيحة ونحو ذلك^(٧) . وورد أنَّ البيع في الظلال غشَ ، والغشَ لا يحلَّ^(٨) ، والمدار على كلَّ ما يسمى غشًاً عرفاً^(٩) .

= منا من غشَ مسلماً أو ضرَّه أو ماكره .

(١) الفقيه : ٤ / ٨ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٢) عقاب الأعمال : ٣٣٤ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٣) الكافي : ٥ / ١٦٠ باب الغش حديث ٢.

(٤) عقاب الأعمال : ٣٣٥ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٥) عقاب الأعمال : ٣٣٧ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٦) الكافي : ٥ / ١٦٠ باب الغش حديث ٥.

(٧) أقول كل هذه الموارد هي مصاديق للغش ، والبرودة أي المكان البارد الرطب.

(٨) الكافي : ٥ / ١٦٠ باب الغش حديث ٦.

(٩) أقول الغش هو إظهار البايع ظاهر متاعه بخلاف باطنها وواقعه وهو تارة يظهر الغش بالفحص يجعل حنطة جيدة في ما يظهر وحنطة رديء فيها خفي وتارة لا يظهر الغش بالفحص كشوب اللبن بالماء وحيث أن تحديد مصاديق ذلك متفاوتة مختلفة كثيراً فلا بد من تحكيم العرف في تشخيص الموضوع وبعد تحقق الموضوع تشخيصه فالحكم بالحرمة مما لا خلاف فيه.

ومنها : عمل الصور والتماشيل :

بحسّنة او غيرها ، اذا كان المصور ذا روح ، لما ورد عن النبي صَلَّى الله عليه وآله من النهي عن التصاوير ، وانه قال : من صور صورة كلفه الله تعالى يوم القيمة ان ينفح فيها وليس بنافع^(١) . ولا بأس بتصوير غير ذي الروح وإن كانت الصورة بحسّنة ، ويعتبر في الحرمة القصد الى التصوير والحكاية^(٢) ، ويطلب فروع ذلك من المناهج^(٣) .

ومنها : الغلوّ :

عَدَهُ الْكَاظِمُ^(٤) وَالرَّاضِي^(٥) وَالْجَوَادُ^(٦) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ مُسْتَنْدًا إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِهَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٧) .

(١) الفقيه : ٤ / ٣ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم حديث ١.

(٢) المحسن : ٦١٩ باب ٥ تزويق البيوت وال تصاوير حديث ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ .

أقول : من الواضح جداً إن التكاليف الشرعية مبنية على فعلها عن قصد أمّا إذا وقعت لا عن قصد فليست موضوعاً للحكم ولا يترتب عليه حكم تكليفي أصلًا وهذا قيد المؤلف قدس سره الحرمة بالقصد إلى التصوير وللمسألة صور كثيرة ومباحث جليلة تصدى لشرحها فقهاؤنا رضوان الله عليهم.

(٣) مناهج المتدين تأليف فقيد العلم والتقوى سيدى الوالد رضوان الله تعالى عليه وهو من أبسط المتون الفقهية وأوسعها وأشملها للفروع المتباين بها وهو من أول كتاب الطهارة إلى كتاب الدييات وفقنا الله لشرحه استدلالياً.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤ .

(٥) الحديث المقدم.

(٦) الحديث السابق.

(٧) سورة آل عمران آية ١٦١ . والغلوّ: الخيانة، يقال ذلك لأنَّ الأيدي فيها مغلولة أي ممنوعة بمحروم فيها غلٌ وهي الحديدة التي تجمع يد الأسير إلى عنقه . أقول : الحكم إجماعي نصاً وفتوى والله سبحانه وتعالى العالم.

ومنها : الغناء :

وهو من الكبائر ، لقوله جل شأنه ﷺ ومن الناس من يشتري له الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذابٌ مهينٌ^(١) بضميمة ما ورد مستفيضاً من تفسيره الحديث بالغناء ، كما فسر به قوله تعالى ﷺ واجتنبوا قول الزور^(٢) ووردانَ الغناء مما وعد الله عليه النار^(٣) . وانَّه يورث النفاق وينبته كما ينبت الماء الزرع^(٤) . وانَّه يعقب الفقر^(٥) وانَّ بيت الغناء لا تؤمن فيه الفجيعة ، ولا تجاحب فيه الدعوة ، ولا يدخله الملك^(٦) . وانَّ الغناء غش النفاق^(٧) . وانَّ الله اذا ميَّز بين الحق والباطل كان الغناء مع الباطل^(٨) ،

(١) سورة لقمان آية ٦.

(٢) سورة الحج آية ٣٠.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٣١ باب الغناء حديث ٥ بسنده . عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل : ﷺ واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور^(٩) قال الغناء .

(٤) الكافي : ٦ / ٤٣١ باب الغناء حديث ٤ بسنده عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: الغناء مما وعد الله عزوجل عليه النار، وتلا هذه الآية: ﷺ ومن الناس من يشتري له الحديث ليضل عن سبيل الله ...^(١٠)

(٥) الكافي : ٦ / ٤٣٤ باب الغناء حديث ٢٣.

(٦) الخصال : ١ / ٢٤ خصلة تورث النفاق وتعقب الفقر حديث ٨٤.

(٧) الكافي : ٦ / ٤٣٣ باب الغناء حديث ١٥.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٣١ باب الغناء حديث ٢.

(٩) الكافي : ٦ / ٤٣٥ باب الغناء حديث ٢٥ بسنده عن علي بن الريان ، عن يونس قال : سألت المحراساني عليه السلام وقلت : انَّ العباسى ذكر انك ترخص في الغناء ، فقال كذب الزنديق ما هكذا قلت له : سأله عن الغناء فقلت له : انَّ رجلاً اتى أبا جعفر عليه السلام فسألته عن الغناء ، فقال : يا فلان إذا ميَّز الله بين الحق والباطل فأنَّ يكون الغناء ، فقال : مع

وَسَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْفَنَاءِ فَقَالَ : لَا تَدْخُلُوا بَيْوَاتَ اللَّهِ مَعْرُوضٌ عَنْ أَهْلِهَا^(١) . وَإِنَّ إِبْلِيسَ أَوَّلَ مَنْ تَغْنَى^(٢) .

وحقيقته - على الأظهر - ترجيع الصوت على وجه يلهي ويوافق الحان أهل الفسوق والكبائر ، فهو كيفية في الصوت لا نفسه ، ولا فرق في تحريمه بين أن يكون في نظم ، أو نثر ، أو قرآن ، أو دعاء ، أو رثاء على الأظهر ، وكلّ ما (٣) يحرم الغناء يحرم استماعه وتعليم الغير إِيَّاه ، وقد ورد ان تعليم الغناء كفر ، والاستماع له نفاق ، وأجرته سُحت (٤) ، وأما السماع غير المؤذى الى الاستماع فلا بأس به إذا لم يقصده ولم يعُد سبّاً عنه إعانة ، والأحوط لزوماً ترك الجلوس في مجلس الغناء حتى مع عدم الاستماع مع القدرة على مفارقته . وقد ورد المنع منه معللاً بـأَنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا نَزَّلَتْ عَمَّتْ أَهْلَ الْمَجْلِسِ ، ولا بأس بالهلولة (٥) ، والخوراب ، ومناغاة الأطفال (٦) ، وأصوات البنائين عند الاستغلال بالبناء ما لم يندرج في موضوع الغناء عرفاً ، وجوز الاكثر الحداء - بالضمّ والمدّ - ، وهو صوت يرجع فيه للسير بالإبل ، ولم أقف له على دليل ، وعمومات حرمة الغناء بعد اندراجه فيه موضوعاً تشمله (٧) .

= الباطل ، فقال : قد حكمت .

(١) الكافي : ٦ / ٤٣٤ باب الغناء حديث ١٨.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٣١ باب الغناء حديث ٣.

(٣) كذا، والظاهر : وكما.

(٤) مستدرک وسائل الشیعه : ٢ / ٤٥٩ باب ٨٠ حدیث ٣.

(٥) الهمزة ترجيع خاص للصوت عند العرب لا تحدث طرفاً، والهوراب هو الصوت العالي بعد خاص.

(٦) الناغة هي مكالمة الصبي بما يعجبه ويسره . بجمجم البحرين ٤١٨/١ .

(٧) ما ذكره المؤلف قدس سره في تعريف الفنان - بانه - ترجيع الصوت على وجه يلهمي ويواافق =

ومنها : الفتنة :

وهي من الكبائر ، لقوله عزّ من قائل في سورة البقرة ﴿ والفتنة أشدُّ من القتل ﴾^(١) وبعده ي sisir ﴿ والفتنة أكبر من القتل ﴾^(٢) وقال عزّ شأنه في سورة البروج : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ وَلَهُمْ عَذَابٌ حَرِيقٌ ﴾^(٣).

ومنها : الفتوى بغير ما أنزل الله تعالى وبغير علم :

وهي من الكبائر، وقد ورد أنَّ من أفترى الناس بغير علم ولا هدى من الله لعنته ملائكة الرحمة ، وملائكة العذاب ، وملائكة الأرض ، وملائكة السماء ، ولحقة وزر من عمل بفتياه . وانَّ بالفتوى بالرأي هلك من هلك^(٤) . وانَّ الله يعذُّب اللسان بعذاب لا يعذُّب به شيئاً من الجوارح ، فيقول : أي رب عذَّبني بعذاب لم تعذُّب به شيئاً ؟ فيقال له : خرجت عنك كلمة فبلغت مشارق الأرض ومغاربها فسفوك بها الدم الحرام ، وانتهب بها المال الحرام ، وانتهك بها

= المخان أهل الفسوق - لا يشمل الحدای لأنَّه ليس على لحن أهل الفسوق بل هو لحن خاص لأرباب الإبل يصوتون به للإبل لتسريع في سيرها وعليه يكون الحداء خارجاً عن الغناه موضوعاً نعم إذا أطرب هذا اللحن الخاص كان محظياً لا لأنه غناء بل من حيث إطرابه ثم ان للفقهاء قدس سرهم في تعريف وتحديد الغناه آراء متفاوتة وأقوالاً كثيرة والرجوع إلى العرف هو المتعين عندى والله العالم.

(١) سورة البقرة آية ١٩١.

(٢) سورة البقرة آية ٢١٧.

(٣) سورة البروج آية ١٠.

أقول : لا خلاف بين المسلمين في أن الفتنة من المحرمات الكبيرة وهي أم الفساد وتتفاوت عقوبتها بتفاوت ما يترتب منها من المفاسد عصمنا الله من الفتنة.

(٤) الكافي : ٤٠٩ / ٧ باب أنَّ الفتوى ضامن حديث ٢، والمعحسن : ٢٠٥ حدث ٦٠.

الفرج الحرام، وعزّتي لأعذنك بعذاب لا أعذب به شيئاً من جوارحك^(١).
ومنها : الفحش :

لما ورد من أنَّ الله يبغض الفاحش المتفحش^(٢) . وانَّ من علامات شرك الشيطان الذي لا يشك فيه ان يكون فحاشاً لا يبالي ما قال وما قيل فيه^(٣) . وانَّ الفحش والبداء والسلطة من النفاق^(٤) . وانَّ من فحش على أخيه المسلم نزع الله [منه] بركة رزقه ، ووكله الى نفسه ، وأفسد عليه معيشته^(٥) . وانَّ من شرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه^(٦) . وقد ورد المنع من الفحش حتى من المظلوم على الظالم^(٧) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٧٤ باب ٤ حديث ٢١.

أقول : الفتوى بغير ما أنزل الله تعالى من المحرمات الكبيرة وربما أوجبت الخلود في النار كما إذا أوجبت سفك دم مؤمن أجارنا الله تعالى من المخزيات يوم الحساب.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٤ باب البداء حديث ٤.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٣ باب البداء حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٢٨ باب ٧١ حديث ١٠ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث قال : إنَّ الحياة والعفاف والعي أعني عي اللسان لا عي القلب من الإيمان ، والفحش والبداء والسلطة من النفاق .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٥ باب البداء حديث ١٣.

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٢٨ باب ٧١ حديث ٨.

(٧) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٢٨ باب ٧١ حديث ٧.

أقول : الفحش من الرذائل وإذا فحش المؤمن لزمه الاستغفار وان أصر على الفحش كان فحاشاً ومصراً على الحرام ومحجاً لسقوط عدالته إن كان عادلاً ومستحقاً للعذاب عصمنا الله تعالى من الرذائل.

ومنها : الفرار من الزحف :

عَدَّهُ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١) وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^(٢) وَالصَّادِقَ^(٣) وَالْكَاظِمَ^(٤) وَالرَّضَا^(٥) وَالْجَوَادَ^(٦) عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ ، مَسْتَنِدًا إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَنْ يَوْلُمُهُ يَوْمَئِذٍ دِبْرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفٌ لِقتَالٍ أَوْ مُتَحِيَّزٌ إِلَى فَتْيَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾^(٧) .

وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي كَلَامِهِ - : وَلِيَعْلَمَ الْمَنْزَمُ بِأَنَّهُ مَسْخُطٌ رَبِّهِ، وَمَوْبِقٌ نَفْسِهِ، وَانَّ فِي الْفَرَارِ مَوْجَدَةُ اللَّهِ، وَالذَّلِّ الْلَّازِمُ، وَالْعَارُ الْبَاقِي، وَانَّ الْفَارَّ لِغَيْرِ مُزِيدٍ فِي عُمْرِهِ، وَلَا مَحْجُوزٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَوْمِهِ، وَلَا يَرْضِي رَبِّهِ . وَلَمْ يَوْتِ الرَّجُلُ حَقًّا قَبْلَ إِتِيَانِ هَذِهِ الْخَسَالِ خَيْرٌ مِنَ الرَّضَا بِالتَّلَبِسِ بِهَا، وَالإِقْرَارُ عَلَيْهَا^(٨) .

(١) المُخْصَالُ : ٢ / ٣٦٤ الْكَبَائِرُ سَبْعُ حَدِيثٍ ٥٧.

(٢) أَصْوَلُ الْكَافِي : ٢ / ٢٧٨ بَابُ الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٨.

(٣) المُخْصَالُ : ٢ / ٣٦٣ الْكَبَائِرُ سَبْعُ حَدِيثٍ ٥٦.

(٤) أَصْوَلُ الْكَافِي : ٢ / ٢٨٥ بَابُ الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٢٤.

(٥) عَيْنُونُ أَخْبَارُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : ٢٦٩ بَابُ ٣٤ مَا كَتَبَهُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمُأْمَنِينَ فِي مَحْضِ الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعِ الدِّينِ.

(٦) أَصْوَلُ الْكَافِي : ٢ / ٢٨٥ بَابُ الْكَبَائِرِ حَدِيثٌ ٢٤.

(٧) سُورَةُ الْأَنْفَالِ آيَةُ ١٦.

(٨) الْكَافِي : ٥ / ٤١ بَابُ مَا كَانَ يُوصِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ عِنْدِ الْقَتَالِ حَدِيثٌ ١ وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ جَدًّا.

أَقُولُ : لَا خَلَفٌ فِي حِرْمَةِ الْفَرَارِ مِنَ الزَّحْفِ خَصْوِصًا مَا إِذَا كَانَ فَرَارُهُ مَخْلُّاً بِجَيْشِ الْمُسْلِمِينَ وَيَعْدُ مِنَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

ومنها : قتل النفس المحرمة :

عَدَّهُ النَّبِيُّ^(١) وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^(٢) وَالصَّادِقَ^(٣) وَالكَاظِمَ^(٤) وَالرَّضا^(٥) وَالْجَوَادَ^(٦)
عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَالْتَّحِيَّاتِ مِنَ الْكَبَائِرِ ، لِقَوْلِهِ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى فِي
سُورَةِ النِّسَاءِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾^(٧) وَقَالَ سَبَّحَانَهُ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا
أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ عَدُوًّا نَّا وَظَلَمَّا فَسُوفَ نَصْلِيهُ
نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾^(٨) وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ : ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ
نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّهَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾^(٩) وَقَالَ أَبُو جَعْفَرَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَقِيبَ الْآيَةِ - : إِنَّ لَهُ فِي النَّارِ مَقْعَدًا لَوْ قُتِلَ النَّاسُ جَمِيعًا لَمْ يَرُدْ
إِلَّا ذَلِكَ الْمَقْعَدُ^(١٠) . وَقَالَ - فِي خَبْرٍ آخَرَ - : يَوْمُ حِلْمٍ فِي مَوْضِعٍ مِنْ نَارِ جَهَنَّمِ الَّتِي
يَنْتَهِي شَدَّةُ عَذَابِ أَهْلِهَا لَوْ قُتِلَ النَّاسُ جَمِيعًا لَكَانَ أَنَّهَا يَدْخُلُ ذَلِكَ الْمَكَانَ^(١١) .

(١) الحصول : ٢ / ٣٦٤ الكبائر حديث ٥٧.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٨ باب الكبائر حديث ٨.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٠ باب الكبائر حديث ١٠.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٦ باب الكبائر حديث ٢.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض
الإسلام وشرياع الدين.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٧) سورة النساء آية ٩٣.

(٨) سورة النساء آية ٢٩ و ٣٠.

(٩) سورة المائدة آية ٣٢.

(١٠) الكافي : ٧ / ٢٧٢ باب القتل حديث ٦.

(١١) الكافي : ٧ / ٢٧١ باب القتل حديث ١.

وورد انه لا يدخل الجنة سافك الدم^(١)، وأنه لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمأ حراماً. قال عليه السلام: ولا يوفق قاتل المؤمن متعمداً للتوبة^(٢). وورد ان الله تعالى أوحى الى موسى بن عمران عليه السلام: [أن] يا موسى قل للملائكة من بني إسرائيل إياكم وقتل النفس الحرام بغير حق فإن من قتل منكم نفساً [في الدنيا] قتلتة مائة ألف قتلة مثل قتلة صاحبه^(٣) . وورد عن أئمتنا عليهم السلام ان من قتل مؤمنا متعمداً أثبت الله على قاتله جميع الذنوب ، وبرأ المقتول عنها^(٤) ، وذلك قول الله : ﴿إِنِّي أَرِيدُ أَنْ تَبُوا بِإِثْمِي وَإِثْمَكُ فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(٥).

ثم كما يحرم القتل فكذا يحرم الاشتراك والسعى فيه ، والرضا به ، كما يأتي عند بيان حرمة المعاونة على قتل المؤمن إن شاء الله تعالى. ومنها : قذف المحسنات :

عَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَوْلَانَا الصَّادِقُ (٦) وَالْكَاظِمُ (٧) وَالرَّضَا (٨) وَالرَّضَا (٩)

(١) الكافي : ٧ / ٢٧٣ باب القتل حديث ١١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا يدخل الجنة سافك الدم ، ولا شارب الخمر ، ولا مشاة بنعيم

(٢) الكافي : ٧ / ٢٧٢ باب القتل حديث ٧.

(٣) المحسن : ١٠٥ باب ٤٥ عقاب القتل حديث ٨٧ ذيله.

(٤) المحسن : ١٠٥ باب ٤٥ عقاب القتل حديث ٨٧.

(٥) سورة المائدة آية ٢٩.

أقول : الحكم إجماعي بين المسلمين وعندنا إجماعي نصاً وفتوىً كتاباً وسنة في قتل المؤمن وانه إذا كان مؤمناً أوجب قتله الخلود للقاتل في النار أما قتل غير المؤمن فيه كلام ونقاش علمي.

(٦) الخصال : ٢ / ٣٦٤ الكبار حديث ٥٧.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٠ باب الكبار حديث ١٠.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٦ باب الكبار حديث ٢.

(٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٣٤ باب ٢٦٩ ما كتبه الرضا عليه السلام للحامون في محض

والجواب^(١) عليهم السلام من الكبائر ، مستنداً إلى قوله عز وجل في سورة النور : **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنَا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾**^(٢) . ويدلّ عليه أيضاً قوله سبحانه في أوائل سورة النور : **﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهِدَاءٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾**^(٣) . فان ردّ شهادته وكونه فاسقاً من دون تقييد بالإصرار يقضي بكونه كبيرة . ولا فرق في حرمة القذف بين المسلمة والمشركة ، لما ورد من انَّ لـكـلـ قـومـ نـكـاحـ يـحـتـجزـونـ بـهـ عـنـ الزـناـ^(٤) . وورد انه كان لأبي عبد الله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقـهـ .. الى ان قال : فقال يوماً لغلامـهـ : يـابـنـ الفـاعـلـةـ أـيـنـ كـنـتـ ؟ قال فرفع أبو عبد الله عليه السلام يده فصـكـ بها جـبـهـةـ نـفـسـهـ ثم قال : سبحان الله ! تـقـذـفـ أـمـهـ ، قد كـنـتـ أـرـىـ انـ لـكـ وـرـعاـ فـاـذـاـ لـيـسـ لـكـ وـرـعـ ، فقال : جـعـلـتـ فـدـاكـ اـمـهـ سـنـدـيـةـ مـشـرـكـةـ . فقال : أـمـاـ عـلـمـتـ انـ لـكـلـ أـمـةـ نـكـاحـ ، تـنـحـ عـنـ ، فـمـاـ رـأـيـتـهـ يـمـشـيـ معـهـ حـتـىـ فـرـقـ بـيـنـهـاـ المـوـتـ^(٥) . وورد النهي عن قذف من كان على غير الإسلام إلا أن تكون قد اطلعت على ذلك منه^(٦) . وورد انَّ من رمى محسنة أو محسنة أحبط الله عمله ، وجلده يوم القيمة سبعون الف ملك من بين يديه ومن خلفه ، ثم يؤمر به الى النار^(٧) . وقال الرضا عليه السلام : حرم الله قذف المحسنات لما فيه من فساد

= الاسلام وشرائع الدين.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٢) سورة النور آية ٢٣.

(٣) سورة النور آية ٤.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٤ باب البذاء حديث ٥ ذيله.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٤ باب البذاء حديث ٥.

(٦) الكافي : ٧ / ٢٣٩ باب كراهة قذف من ليس على الاسلام حديث ٢.

(٧) عقاب الأعمال : ٣٣٥ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

الأنساب ، ونفي الولد ، وإبطال المواريث ، وترك التربية ، وذهب المعرف ، وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدي إلى فساد الخلق^(١).

ومنها : قسوة القلب :

لما ورد من أنَّ اربع خصال من الشقاء : جمود العين ، وقسوة القلب ، وشدة الحوص في الدنيا ، والإصرار على الذنب^(٢) . وإنَّ الله تعالى قال فيها ناجي موسى عليه السلام : لا تطول في الدنيا أملك فيقوس قلبك ، والقاسي القلب بعيد مني^(٣) ، وأنَّه ما جفت الدموع الا لقسوة القلوب ، وما قست القلوب إلا لكثره الذنوب^(٤) .

ومنها : قطع السبيل :

وهو من الكبائر بجعله تعالى ذلك أحد أسباب عذاب قوم لوط ، حيث قال سبحانه في سورة العنكبوت : ﴿ وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقْكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيْكُمُ الْمُنْكَرِ ﴾ .. الى قوله تعالى ﴿ إِنَّا مَنْزَلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقُرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسِقُونَ ﴾^(٥) . ولأنَّ جواز قتاله يكشف عن ذلك ، بل ربما يندرج ذلك في السعي في الأرض فساداً في قوله عزَّ من قائل : ﴿ إِنَّهَا جِزَاءُ الَّذِينَ يَحْارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسادًا أَنْ يَقْتَلُوا

(١) علل الشرائع : ٢ / ٤٨٠ باب ٢٣١ حديث ١.

أقول : الحكم متافق عليه كتاباً وسنة وانه من الكبائر وان فاعله مستوجب للحد في الدنيا بالإضافة إلى الآثار الوضعية في هذه النشأة.

(٢) المصال : ١ / ٢٤٢ اربع من علامات الشقاء حديث ٩٦.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٢٩ باب القسوة حديث ١.

(٤) علل الشرائع : ١ / ٨١ باب ٧٤ حديث ١.

(٥) سورة العنكبوت آية ٢٨ إلى ٣٤.

أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم
خري في الدنيا وهم في الآخرة عذاب عظيم ﴿١﴾.

ومنها : قطيعة الرحم :

عدها مولانا الكاظم ^(٢) والرضا ^(٣) والجواد ^(٤) عليهم السلام من الكبار .
وقال عز من قائل : ﴿٥﴾ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما
أمر الله به أن يصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء
الدار ^(٦) وقال جل شأنه : ﴿٦﴾ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض
وتقطعوا أرحامكم * أولئك الذين لعنهم الله فأصمّهم وأعمى أبصارهم ^(٧) .
وورد أنَّ الرحم معلقة يوم القيمة بالعرش يقول : اللهم صل من وصلني واقطع
من قطعني ^(٨) . [وان الناس] إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار ^(٩) .
وان قطيعة الرحم تذر الديار بلا قع من أهلها ، وتشقّل الرحم - يعني به انقطاع
النسل - وتحجب الدعاء ، وتزيل النعم ^(١٠) . وورد أنَّ من الذنوب التي تعجل الفناء
قطيعة الرحم ^(١١) وقد شكى رجل إلى أبي عبد الله عليه السلام أقاربـه فقال عليه
السلام : أكظم غيظك وافعل ، فقال : إنهم يفعلون ويفعلون . فقال عليه السلام :

(١) سورة الماندة آية ٣٣.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبار حديث ٢٤.

(٣) الحديث المقدم.

(٤) الحديث السابق.

(٥) سورة الرعد آية ٢٥.

(٦) سورة محمد آية ٢٢ و ٢٣.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم حديث ٧ و ١٠.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٨ باب قطيعة الرحم حديث ٨.

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٧ باب قطيعة الرحم حديث ٤.

(١٠) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٧ باب قطيعة الرحم حديث ٧.

أتريد أن تكون مثلهم فلا ينظر الله إليكم^(١) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تقطع رحمك وان قطعتك^(٢) . وورد انه ملعون ملعون قاطع رحم . وأنه ما من ذنب أجرد أن يجعل الله لصاحب العقوبة في الدنيا مع ما ادخره في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم . وانه لا يدخل الجنة قاطع رحم^(٣) . وقد مرّ في أواخر الفصل الأول بيان فوائد صلة الرحم ، فلاحظ.

ومنها : القمار :

لاستفاضة النهي في الكتاب والسنّة عنه ، ومقتضى الإطلاق حرمه ، سواء كان مع الرهن او بدونه ، وسواء كان بالآلة المعدّة له كالنرد ، والشطرنج ، والأربعة عشر ، أو بها لم يعدّ لذلك كالجوز ، والبيض ، ونحوهما . وقد عدّه مولانا الرضا عليه السلام من الكبائر^(٤) ، ولعله بجعله تعالى الميسر الذي هو القمار من عمل الشيطان ، وقد ورد مستفيضاً تفسير قوله تعالى: ﴿فاجتنبوا الرّجسَ من الأوثان﴾^(٥) بالشطرنج ونحوه . وقال سبحانه: ﴿يُسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهَا أَكْبَرٌ مِّنْ نَفْعُهَا﴾^(٦) .

ويحرم حضور مجلس القمار ، ومشاهدة لعب الغير به ان ادرج في عنوان الإعانة على الإثم ، أو ترك النهي عن المنكر مع اجتماع شرائطه ، بل الأحوط اجتناب حضور مجلسه مطلقاً ، لما ورد من ان المطلع على الشطرنج كالمطلع في

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٧ باب قطيعة الرحم حديث ٥.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٧ باب قطيعة الرحم حديث ٦.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٤ باب ٢٩ حديث ٩.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للعائمون في محضر الاسلام وشرائع الدين.

(٥) سورة الحج آية ٣٠.

(٦) سورة البقرة آية ٢١٩.

النار^(١) . وقد قيل لأبي الحسن موسى عليه السلام أني أقعد مع قوم يلعبون بالشطرنج ولست ألعب بها ولكنني أنظر فقال : مالك ول مجلس لا ينظر الله إلى أهله^(٢) . وقال مولانا الصادق عليه السلام : بيع الشطرنج حرام، وأكل ثمنه سُحت . واتخاذها كفر ، واللعب بها شرك ، والسلام على اللاهي بها معصية كبيرة موبقة ، والخائنض فيها يده كالخائنض يده في لحم الخنزير ، والناظر إليها كالناظر في فرج أمّه . واللاهي بها والناظر إليها في حال ما يلهمي بها في حالته تلك في الإثم سواء ، ومن جلس على اللعب بها فقد تبواً مقعده من النار ، وكان عيشه ذلك حسرة عليه يوم القيمة ، وإياك ومحالسة اللاهي والمغرور بلعبها ، فإنها من المجالس التي باءَ أهلها بسخط من الله يتوقعونه في كلّ ساعة فيعمك معهم^(٣) . وفي خبر : إنَّ الناظر إلى الشطرنج كأكل لحم الخنزير^(٤) .

ومنها : القنوط من رحمة الله سبحانه :

عَدَه مولانا الصادق^(٥) والرضا^(٦) عليهما السلام من الكبائر ، وقد قال

(١) الكافي : ٦ / ٤٣٧ باب الترد والشطرنج حديث ١٦.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٣٧ باب الترد والشطرنج حديث ١٢.

(٣) السراج : ٤٧٠.

(٤) أقول : لا كلام نعَّاً وفتوىًّا في حرمة القمار باي نحو كان وباي آلة من آلات القمار ومثله الشطرنج بلا خلاف اما المراهنة بغير آلات القمار كالبیض والجوز وغيرها فان كان على مال او عمل الحق بالقمار حكماً وان لم تكن المراهنة على مال او عمل متمول بل تكون المراهنة على أمر غير متمول بقصد معرفة سرعة حدس الطرف الآخر او غير ذلك من الدواعي المشروعة ففي مثل هذه المراهنة كلام ونقاش علمي والجزم بالحرمة في محله فتفطن.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٠ باب الكبائر حديث ١٠.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٣٤ باب ٢٦٨ ما كتبه الرضا عليه السلام للعائمون في محض الاسلام وشرائع الدين.

سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَّحْمَةِ رَّبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾^(١).

ومنها : القيادة :

لما ورد من لعن القواد والقواعد^(٢) ، بل هي من الكبائر لثبوت المدّ عليها شرعاً ، بعد ثبوته على الصغيرة ، مضافاً إلى ما ورد من أنَّ : من قاد بين امرأة ورجل حراماً ، حرم الله عليه الجنة ومؤاوه جهنم وساعت مصيراً ، ولم يزل في سخط الله حتى يموت^(٣).

ومنها : القيافة :

وهي إلحاد الآثار وإلحاد الأنساب بين الأنساب بآثار وعلامات يدعى معرفتها ، وهي محظمة إذا رتب عليها الحكم بتاً ، ويحرم الرجوع إلى القائف لترتيب الأثر على حكمه ، وكلَّ ما يحرم الحكم والرجوع إليه يحرم أخذ الأجرة على ذلك ، وكذا تعليمها وتعلّمها إلّا لغرض صحيح ، مثل تعجيز من استند إليها في دعوى النبوة^(٤).

ومنها : الكبر :

عَدَّهُ الصَّادِقُ^(٥) وَالرَّضَا^(٦) عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ ، وَقَدْ قَالَ سَبِّحَانَهُ :

(١) سورة الحجر آية ٥٦.

أقول : القنوط من رحمة الله في حد الكفر بالله العظيم ولا شك في انه من المحرمات الكبيرة التي توجب العذاب الأليم وسخط رب العالمين اعاذنا الله سبحانه من ذلك.

(٢) معاني الأخبار : ٢٥٠ باب معنى آخر للواصلة والمستوصلة حديث ١.

(٣) عقاب الأعمال : ٣٣٧ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

أقول : القيادة من أكبر الكبائر التي أوجب الله عز اسمه على فاعلها العذاب الأليم والحكم إجماعي عندنا.

(٤) راجع مناهج المتدين كتاب المكاسب المحظمة.

(٥) المخلص : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين ٩.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض

﴿فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمِ خَالِدِينَ فِيهَا فَلْبَسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾^(١). وورد ان أدنى الإلحاد الكبر^(٢). وان الكبر سعوط الشيطان^(٣). وانه مطايا النار^(٤). وان العز رداء الله ، وال الكبر إزاره ، فمن تناول شيئاً منه أكبّه الله في جهنّم^(٥) . وفي خبر آخر : فمن نازع الله شيئاً من ذلك أكبّه الله في النار^(٦) . وورد انه لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر^(٧) . وان في جهنّم لوادياً للمتكبرين يقال له سقر ، شكا الى الله شدة حرّه وسأله عز وجلّ ان يأذن له ان يتنفس فتنفس فأحرق جهنّم^(٨) ، وان المتكبرين يجعلون في صور الذرّ تتوطأهم الناس حتى يفرغ الله من الحساب^(٩) ، ثم يسلك بهم الى النار ، ويستقون من طينة خبال من عصارة أهل النار^(١٠) . وان ما من أحد من ولد آدم الا وناصيته بيد ملك ، فان تكبر جذبه بناصيته الى الأرض ، ثم قال له : تواضع وضعك الله ، وان تواضع جذبه بناصيته ثم قال له : ارفع رأسك رفعك الله ولا وضعك بتواضعك الله^(١١) . وان

= الاسلام وشريعة الدين.

(١) سورة النحل آية ٢٩.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٩ باب الكبر حديث ١.

(٣) معاني الأخبار : ١٣٨ باب معنى كحل إبليس ولعوقة وسعوته حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٠١ باب ٥٨ حديث ١٤.

(٥) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٩٨ باب ٥٨ حديث ٢.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٠٩ باب الكبر حديث ٥.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣١٠ باب الكبر حديث ٦.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٣١٠ باب الكبر حديث ١٠.

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٣١١ باب الكبر حديث ١١.

(١٠) عقاب الأعمال : ٢٦٥ عقاب المتكبرين حديث ٨ و ١٠.

(١١) ثواب الأعمال : ٢١١ ثواب التواضع حديث ١.

الله لا ينظر الى المتكبر^(١) . وان أكثر أهل جهنّم المتكبرون^(٢) .
 ثم التكبر هو ان يرى الإنسان الكل حقيرًا بالإضافة الى نفسه ، ولا
 يرى الكمال والشرف والعزّ الا لنفسه . والذى يفهم من رواية مولانا الجواد عليه
 السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام هو وجود الفرق بينه وبين
 التجبر ، لكن في مجمع البحرين^(٣) انه لا فرق بين التجبر والمتكبر لغة ، نعم قال
 - بعد ذلك - : وقيل المتكبر المتعظم بها ليس فيه ، والتجبر الذي لا يكترث لأمر.

ومنها : كتمان الشهادة :

عَدَهُ الْكَاظِمُ^(٤) وَالرَّاضِي^(٥) وَالْجَوَادُ^(٦) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ اسْتِنَادًا
 إِلَى قُولِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ
 بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾^(٧) وورد تفسير « آثم قلبه » بكافر قلبه^(٨) . وقال سبحانه :

(١) عقاب الأعمال : ٢٦٤ عقاب المتكبرين حديث ٣ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال ثلاثة لا ينظر الله عزوجل إليهم ، ثانٍ عطفه ، وسبيل إزاره خيلاً ، والمنفق سلطنه بالأدلة أنَّ
 الكربلاء الله رب العالمين.

(٢) عقاب الأعمال : ٢٦٥ عقاب المتكبرين حديث ٩.

(٣) مجمع البحرين: ٣/٢٤٠، في مادة - جبر -.

أقول : التكبر والتجبر كانوا صفتين ام صفة واحدة فهي من احسن الصفات واقبحها ، والكتاب
 والسنّة والعقل يحكمان باستحقاق التصف باحدهما العقاب الشديد والعذاب الأليم أعاذنا الله من
 هذه الصفة الرذيلة وغيرها من رذائل الصفات.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٧ باب الكبار حديث ٢٤.

(٥) الحديث المتقدم.

(٦) الحديث السابق.

(٧) سورة البقرة آية ٢٨٣.

(٨) الفقيه : ٣ / ٣٥ باب ٢٢ الامتناع من الشهادة حديث ١١٥.

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ ﴾^(١) . وورد أن من كتمها اطعنه الله لحمه على رؤوس الخلائق ، ويدخل النار وهو يلوك لسانه^(٢) . وإن من كتم شهادة شهد بها^(٣) ليهدر بها دم امرئ مسلم ، او ليزوي بها مال امرئ مسلم اتنى يوم القيمة ولو وجهه ظلمة مذ البصر ، وفي وجهه كدوح^(٤) تعرفه الخلائق باسمه ونسبة^(٥) .

ومنها : كتمان ما أنزل الله سبحانه:

وهو من الكبائر ، لقوله عز من قائل في سورة البقرة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعُنُونَ ﴾^(٦) . وقوله عز شأنه بعد ذلك بخمس عشرة آية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثُمَّاً قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بَطْوَنِهِمْ إِلَّا النَّارُ وَلَا يَكُلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِّيهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٧) .

ومنها : الكذب :

وقد عده مولانا الصادق^(٨) والرضا^(٩) عليهما السلام من الكبائر ، وورد

(١) سورة البقرة آية ١٤٠.

(٢) عقاب الأعمال : ٣٣٣ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٣) في الكافي - أو شهد بها - .

(٤) كدوح : جمع الكدح ، وهو كل أثر في الوجه من خدش أو عض . [منه (قدس سره)].

(٥) الكافي : ٧ / ٣٨٠ باب كتمان الشهادة حديث ١ أقول الحكم اجماعي بشرط مذكورة في الكتب الفقهية المبسوطة.

(٦) سورة البقرة آية ١٥٩.

(٧) سورة البقرة آية ١٧٤ أقول لا خلاف في الحكم بالشروط المدونة في الاسفار الفقهية المبسطة.

(٨) المصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للملائكة في محض =

انَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ لِلشَّرِّ أَقْفَالًا ، وَجَعَلَ مَفَاتِيحَ تُلُكَ الْأَقْفَالِ الشَّرَابَ ،
وَالْكَذْبُ شَرٌّ مِنَ الشَّرَابِ^(١) . وَانَّ الْكَذْبَ هُوَ خَرَابُ الإِيَّاهَانِ^(٢) ، وَانَّهُ لَعْوَقٌ
إِبْلِيسٌ لَعْنَهُ اللَّهُ^(٣) . وَانَّ الْكَذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفَجُورِ ، وَالْفَجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ^(٤) .
وَانَّمَا أَعْنَانَ اللَّهِ بِهِ عَلَى الْكَذَابِينَ النَّسِيَانِ^(٥) . وَانَّ الْعَبْدَ لِيَكْذِبَ حَتَّى يَكْتُبَ
مِنَ الْكَذَابِينَ ، فَإِذَا كَذَبَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَذَبٌ وَفَجْرٌ^(٦) . وَانَّهُ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ
كَذَابًا^(٧) . وَانَّ أَرْبَى الرِّبَا الْكَذْبَ^(٨) . وَانَّ الْكَاذِبَ عَلَى شَفَا مَخْزَةٍ [وَ]
هَلْكَةً^(٩) ، وَانَّمَا كَثْرَ كَذْبِهِ ذَهْبٌ بِهَاوَهِ^(١٠) .

وَتَشْتَدَّ الْحَرْمَةُ وَالْقَبْحُ فِي الْكَذْبِ عَلَى اللَّهِ سَبْحَانَهُ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَأَوْلَائِهِ الْكَرَامُ سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا إِجْمَعُينَ ، وَقَدْ نَصَّ الصَّادِقُ بِكُونِهِ مِنَ
الْكَبَائِرِ^(١١) ، وَقَالَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تُرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ
وَجُوهُهُمْ مَسُودَةٌ أَلِيَّسْ فِي جَهَنَّمَ مَثْوَيًّا لِلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾^(١٢) وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ

= الاسلام وشرائع الدين.

(١) اصول الكافي : ٢ / ٣٣٨ باب الكذب حديث ٣.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٣٣٩ باب الكذب حديث ٤.

(٣) معاني الأخبار : ١٣٨ باب معنى كحل ابليس ولعقه وسعوطه حديث ١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٠ باب ١٢٠ حديث ١٤ عن جامع الأخبار.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٣٤١ باب الكذب حديث ١٥.

(٦) المحسن : ١١٧ باب ٥٩ عقاب الكذب حديث ١٢٥ ذيله.

(٧) المحسن : ١١٨ باب ٥٩ عقاب الكذب حديث ١٢٦.

(٨) الفقيه : ٤ / ٢٧٢ باب التوارد حديث ٨٢٨.

(٩) المحسن : ٢٨٩ باب الشرائع ٦٤ حديث ٣٤٦.

(١٠) اصول الكافي : ٢ / ٣٤١ باب الكذب حديث ١٣.

(١١) اصول الكافي : ٢ / ٣٣٩ باب الكذب حديث ٥.

(١٢) سورة الزمر آية ٦٠.

الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون * متابع في الدُّنيا ثُمَّ إلينا مرجعهم ثُمَّ نذيقُهم العذاب الشديد بما كانوا يكُفُرونَ^(١) وورد أنَّ الكذب على الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ^(٢) ، وانَّ الذي يحوك الكذب على الله ورسوله ملعون^(٣) . وانَّ من كذب على أمير المؤمنين عليه السلام فليتبُواً مقعده من النَّار^(٤) . وانَّ من كذب على الأئمَّة عليهم السلام فقد كذب على رسول الله، ومن كذب على رسول الله فقد كذب على الله ، ومن كذب على الله عذبه الله عزَّ وجَلَّ^(٥) .

ثم المحرّم أنها هو الكذب المخبري وهو الإخبار بخلاف ما يعتقد دون الكذب الخبري، فلو أخبر بمقتضى معتقده بما اتفق مخالفته للواقع لم يكن آتياً بالمحرّم إذا لم يقصر في مقدّمات الاعتقاد. ولا فرق في حرمة الكذب بين جدّه وهزله، وقد ورد أنَّه لا يجد عبد طعم الإثبات حتى يترك الكذب هزله وجده^(٦) ، وويل للذى يحدّث فيكذب ليضحك به القوم^(٧) . وقال زين العابدين عليه السلام: اتقوا الكذب الصغير منه والكبير في كل جدّ وهزل، فإنَّ الرجل إذا كذب في الصغير اجترأ على الكبير، أما علمتم أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: ما يزال العبد يصدق حتى يكتبه الله صديقاً، وما يزال العبد يكذب

(١) سورة يونس آية ٦٩ و ٧٠.

(٢) عقاب الأعمال : ٣١٨ عقاب الكذب على الله عزوجل وعلى رسوله وعلى الأئمَّة عليهم السلام حديث ١، صفحة ٣١٦.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٠ باب الكذب حديث ١٠

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ١٠١ باب ١٢١ حديث ٦

(٥) وسائل الشيعة : ٨ / ٥٧٥ باب ١٣٩ حديث ٤.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٠ باب الكذب حديث ١١.

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ٥٧٧ باب ١٤٠ حديث ٤.

حتى يكتبه الله كذا باً^(١). نعم لو علم السامع بهزله في الكذب لم يبعد عدم الحرمة وان كان الترك أحوط^(٢).

ولا فرق في حرمة الكذب بين ترتب مفسدة عليه وعدتها ، كما لا فرق بين ما إذا كان في نشر أونظم ، إلا مع قرينة المبالغة كما في أغلب الأشعار ويستثنى من مطلق الكذب ، لا الكذب على الله ورسوله صلَّى الله عليه وآلـهـ ، الكذب في الإصلاح^(٣) ، لما ورد من أنَّ الله أحبَّ الكذب في الصلاح ، وأبغض الصدق في الفساد^(٤). وان ثلثا يحسن فيهن الكذب ، المكيدة في الحرب ، وعدتك زوجتك ، والإصلاح بين الناس^(٥) . وثلاثة يقع فيهن الصدق : النمية ، وإخبارك الرجل عن أهله بما يكرهه، وتکذيبك الرجل عن الخبر^(٦). وورد ان المصلح ليس بکذاب^(٧) . وفَسَرَ عليه السلام الإصلاح بين الناس بان يسمع من الرجل كلاماً يبلغه فتخبِّث نفسه فتقول سمعت من فلان قال فيك من الخير كذا وكذا خلاف ما سمعته منه^(٨) . بل ظاهر شطر من الأخبار هو جواز الكذب

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٨ باب الكذب حديث ٢.

(٢) إن الاحتياط في المقام لا يترك لأنَّ الهزل يلازم غالباً توهين المؤمن والخطأ من كرامته وهو محظوظ فينبغي الاجتناب من الإنكشار في الهزل وقد يأْتُ قيل : الهزل في الحديث كالملح في الطعام فإذا تجاوز حدَّه سقط عن الانتفاع.

(٣) الكذب حرام مطلقاً نعم إذا زاحت مفسدة الكذب مصلحة أَهْمَّ وان الكذب المحرم جائزأً لتحصيل تلك المصلحة أو دفع مفسدة أقوى وأَهْمَّ وهذا حكم عقلي أ مضاه الشارع المقدس كما في الحديث الآتي.

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٥٥ باب ١٧٦ النوادر حديث ٨٢١.

(٥) الفقيه : ٤ / ٢٥٩ باب النوادر حديث ٨٢١.

(٦) الخصال : ١ / ٨٧ ثلث يحسن فيهن الكذب وثلاث يقع فيهن الصدق حديث ٢٠.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٢ باب الكذب حديث ١٩.

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٣٤١ باب الكذب حديث ١٦.

لمطلق الصلاح ، مثل ما إذا استأذن عليه فقال للجارية قولي ليس هو ها هنا ، ومثل الوعد الكاذب مع الزوجة بل مطلق الأهل^(١) ، وان كان الأحوط الترك في غير مقام الإصلاح .

ولا بأس بالتورية ، لخروجها عن الكذب موضوعا ، كما لا بأس بالكذب فيما إذا دعت الضرورة إليه لخوف ، أو تقىء ، أو نحو ذلك ، بل يجوز الحلف كاذباً لذلك من دون توقف على العجز عن التورية حينئذ ، نعم التورية مع إمكانها أحوط^(٢) .

والمدار في الضرر المسوغ للكذب على ما يسوغ به سائر المحرمات ، نعم الأفضل ترك الكذب وتحمل الضرر المالي اذا كان مما لا يجحف ، والله العالم .
ومنها : الكفر بالله العظيم :

وهو رأس الكبائر ورئيسها ، وقد عَدَهُ أمير المؤمنين^(٣) والصادق^(٤) عليهما السلام من الكبائر ، ولا حاجة في بيان خطره الى ذكر آية ولا رواية .

ومنها : كفران نعمة الله سبحانه :

فإنه حرام ، بل هو من الكبائر لقوله عز وجل ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾^(٥) وقال سبحانه ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرِيبًا كَانَتْ آمِنَةً مَطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَوْغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنَّمَّا اللَّهُ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٢ باب الكذب حديث ١٨.

(٢) جواز الكذب عند الضرورة مشروط بالعجز عن التورية ام لا وكذلك الحلف كاذباً والمسألة ذات أبعاد واسعة وأبحاث علمية ينبغي مراجعة المصادر الفقهية الاستدلالية.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٨ باب الكبائر حديث ٨.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٢٥٤ باب ٤٦ حديث ٤.

(٥) سورة إبراهيم آية ٧.

لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ﴿١﴾ . وسئل أبو عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : ﴿فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا وظلموا أنفسهم..﴾^(٢) . الآية ، فقال : هؤلاء قوم كانت لهم قرى متصلة بعضها إلى بعض ، وأنهار جارية ، وأموال ظاهرة ، فكفروا نعم الله ، وغيروا ما بأنفسهم من عافية الله ، فغير الله ما بهم من نعمه ، وإن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، فأرسل الله عليهم العرم ، ففرق قراهم ، وخرب ديارهم ، وأذهب بأموالهم ، وأبدلهم مكان جنائهم جنتين ذواتي أكل خط وأثيل وشيء من سدر قليل ثم قال : ﴿ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي إلا الكفور﴾^(٣) .

وورد أنه لا زوال للنعماء إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت^(٤) . بل أفتى بعضهم بحرمة كفران نعمة الناس ، لما ورد من لعن الصادق عليه السلام قاطعني سبيل المعروف ، مفسراً ذلك بان يصل الى الرجل المعروف فيكره فيمتنع صاحبه من أن يصنع ذلك الى غيره . وورد أن أسرع الذنوب عقوبة كفران النعمة ، وعليك بمراجعة ما مر في المقام التاسع عند ذكر ثمرات الشكر . ومنها : الكهانة :

وهي تعاطي الاخبار عن أمور مخفية والتي تكون في مستقبل الزمان بحسب اخبار الجن له ، وهي محمرة بلا شبهة ، وقد ورد أن الكاهن بريء من دين محمد صلى الله عليه وآلـه^(٥) . وإن من أتاـه وصـدقـه فقد بـرـىـء مـا أـنـزلـ اللهـ عـزـ

(١) سورة النحل آية ١١٢.

(٢) سورة سباء آية ١٩.

(٣) تفسير الصافي ص ٤٤١ من نسختنا، وما في المتن مضمون الرواية.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٩٤ باب الشكر حديث ٣.

(٥) المصال : ١ / ١٩ خصلة من فعلها أو فعلـتـ لهـ بـرـىـءـ مـاـ أـنـزلـ اللهـ عـزـ حدـيثـ ٦٨ـ .

وَجَلَ عَلَى مُحَمَّدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١) . وَانَّ اجْرَتْهَا مِنِ السُّحْتِ^(٢) ، وَفِي حُكْمِهَا تَعْلَمُهَا وَتَعْلِيمُهَا إِلَّا لِغَرْضِ صَحِيفٍ ، مُثْلِ رَدَّ مَذْعُونِي الْمَعْجَزَةِ بِهَا ، بِكَهَانَةِ مُثْلِهَا ، وَالْمَحْرَمَ مِنْهَا أَنَّهَا هُوَ الْأَخْبَارُ عَلَى الْبَتَّ ، فَلَا بَأْسَ بِالْأَخْبَارِ بِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّفَاؤلِ ، أَوِ الْاحْتِمَالِ ، وَانْ كَانَ تَرْكُ ذَلِكَ اُولَى^(٣) .

وَمِنْهَا : كَوْنُ الْإِنْسَانِ ذَا وَجْهِينَ وَلِسَانِينَ :

لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ مِنْ لَقِيَ الْمُسْلِمِينَ بِوَجْهِينَ وَلِسَانِينَ جَاءَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَلَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ^(٤) ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ وَلَهُ وَجْهَانَ مِنْ نَارٍ وَانَّهُ بِشَسِ العَبْدِ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهِينَ وَذَا لِسَانِينَ يَطْرِي أَخَاهُ شَاهِدًا ، وَيَأْكُلُهُ غَائِبًا ، إِنْ أُعْطِيَ حَسْدًا ، وَانَّ ابْتَلَى خَذْلَهِ^(٥) .. وَانَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُو الْوَجْهِينِ دَالِعًا لِسَانَهُ فِي قَفَاهِ ، وَآخِرَ مِنْ قَدَامِهِ يَلْتَهِي نَارًا حَتَّى يَلْهُبَا جَسْدَهُ ، ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا ذَا وَجْهِينَ وَلِسَانِينَ يَعْرُفُ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٦) ، وَانَّ شَرَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَا الْوَجْهِينَ^(٧) .

(١) الفقيه : ٤ / ٣ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١، والمرانز: ٤٧٣.

(٢) الكافي : ٥ / ١٢٦ باب السُّحْتِ حديث ٢.

(٣) اتفق فقهاؤنا عَلَى حِرْمَةِ أَخْذِ الْأَجْرَةِ عَلَى فَعْلِ مَحْرَمٍ أَوْ تَعْلِيمِهِ وَتَعْلِمَهُ وَيَكُونُ الشَّعْنُ سُحْتًا لِأَنَّهُ أَخْذَ لِلْمَالِ فِي مُقَابِلِ أَمْرِ مَحْرَمٍ فَيَكُونُ أَكْلًا لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَهُوَ حَرَامٌ فَتَبَيَّنَ.

(٤) بحار الأنوار: ٢٠٤/٧٥ حديث ٨ عن عقاب الأعمال: ٣١٩ حديث ١.

(٥) بحار الأنوار: ٢٠٢/٧٥ حديث ١ عن معاني الأخبار: ١٨٥ حديث ١، وأمالي الشيخ الصدوقي: ٣٣٧ حديث ١٨.

(٦) الخصال: ٣٧/١ حديث ١٦. وحكاه في البحار: ٢٠٣/٧٥ حديث ٥.

(٧) بحار الأنوار: ٢٠٣/٧٥ حديث ٦، عن الخصال: ٣٨/١ حديث ١٧.

وقد وردت أكثر هذه الروايات في عقاب الأعمال: ٣١٩، باب: عقاب من كان ذَا وَجْهِينَ وَذَا لِسَانِينَ.

ومنها : لبس الحرير والذهب ولو خاتماً للرجال :
 فإنَّه محرَّم للنَّهي عنه^(١)، وقد ورد أنَّ من لبس الحرير من الرجال أحرق الله تعالى جلده يوم يلقاه، وأنَّه والذهب زينة أهل الجنة، وهو ما في الدنيا على الرجال محْرَمان^(٢)، ويطلب فروع ذلك من مبحث لباس المصلي من مناهج المتدين.

ومنها : لعن المؤمن غير المستحق له:

فإنَّه محرَّم، وقد ورد أنَّ اللعنة اذا خرجت من في صاحبها ترددت فيما بينها، فإنَّ وجدت مساغاً والا رجعت على صاحبها وكان أحق بها، فاحذروا أن تلعنوا مؤمناً فيحلَّ بكم^(٣).

ومنها : اللواط :

عَدَه الصادق^(٤) والرضا^(٥) عليهما السلام من الكبائر ، وقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ان من جامع غلاما جاء يوم القيمة جنبا لا ينقيه ماء الدنيا ، وغضب الله عليه ولعنه وأعد له جهنم وسائط مصيرا^(٦) . وان الذكر يركب على الذكر فيهتز العرش لذلك^(٧) . وورد أن حرمة الدبر أعظم

(١) لبس الذهب والحرير الحالص محرم باجماع الإمامية ولا خلاف فيه اما اذا كان اللباس فيه الحرير بحيث لا يكون الغالب منه حريراً فلا بأس به وتفصيل ذلك في المجاميع الفقهية.

(٢) الفقيه : ١ / ١٦٤ باب ٣٩ حديث ٧٧٤.

(٣) الكافي : ٢ / ٣٦٠ باب السباب حديث ٦ و ٧ أقول لا خلاف في حرمة لعن من لا يستحق اللعنة ، وأنَّه يعقوب اللأعن وهذا الحكم بالعنوان الكلي متافق عليه والاختلاف في بعض موارده اما لعن اعداء الدين والمذهب فيعد من القربات.

(٤) الخصال : ٢ / ٦١٠ باب خصال من شرائع الدين حديث ٩.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الإمام الرضا عليه السلام للمؤمن في محض الاسلام وشرائع الدين.

(٦و٧) الكافي : ٥ / ٥٤٤ باب اللواط حديث ٢.

من حرمة الفرج^(١) . وانَّ الله أهلك أمَّةً لحرمة الدبر ، ولم يهلك أحداً لحرمة الفرج^(٢) . وانَّ من الحَّ في وطى الرجال لم يمْت حتى يدعو الرجال الى نفسه^(٣) . وانَّ من بات مصراً على اللّواط لم يمْت حتى يرميه الله بحجر من الحجارة التي تضمنها قوله تعالى ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّنْ ضُرُدٍ﴾ مسومة عند ربك وما هي من الظالمين بعيد^(٤) تكون في منيَّته ، ولا يراه أحد^(٥) . وانَّ في اللّواط انقطاع النسل ، وفساد التدبير ، وخراب الدنيا^(٦) . وانَّ قوم لوط لما عملوا ما عملوا بكت الارض الى رهبا حتى بلغت دموعها الى السماء ، وبكت السماء حتى بلغت دموعها العرش ، فأوحى الله الى السماء أن أحصيهم^(٧) ، وأوحى الله الى الأرض أن اخسفني بهم^(٨) . وقضية قوم لوط طويلة فلتطلب من التفاسير.

وكما يحرم اللّواط على الفاعل فكذا على المفعول به ، وقد ورد انَّ الرجل ليؤتى في حقبه ، فيحبسه الله على جسر جهنّم حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ، ثم يؤمر به الى النار ، فيعذب بطبقاتها ، طبقة طبقة حتى يرد الى أسفلها ولا يخرج منها^(٩) . وورد انَّ الله عزَّ وجلَّ قال : عزّتي وجلالي لا يقعد

(١) الكافي : ٥ / ٥٤٣ باب اللّواط حديث ١.

(٢) الكافي : ٥ / ٥٤٦ باب اللّواط حديث ٥.

(٣) سورة هود آية ٨٢ و ٨٣.

(٤) الكافي : ٥ / ٥٤٨ باب اللّواط حديث ٩.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٤٦ باب ٣٢ في ذكر ما كتبه الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل.

(٦) يعني أرميهم بالحصباء ، وهي صغار الحجر . ١ منه (قدس سره) ١.

(٧) المحاسن : ١١٠ باب ٥٠ عقاب اللّواط حديث ١٠٢.

(٨) الكافي : ٥ / ٥٤٤ باب اللّواط حديث ٢.

على نمارق الجنة واستبرقها وحريرها من يُؤتى في دبره^(١). وان من يُؤتى في دبره ليس من الشيعة^(٢).

ويحرم مقدمات اللواط من النظر بشهوة والتقبيل ونحوهما ، وقد ورد ان من قبل غلاماً بشهوة الجمّه الله يوم القيمة بلجام من نار^(٣) . وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : إِيَّاكُمْ وَأَوْلَادُ الْأَغْنِيَاءِ وَالْمُلُوكُ الْمَرْدُ ، فَإِنَّ فَتْنَتُهُمْ أَشَدُّ مِنْ فَتْنَةِ الْعَذَارِيِّ فِي خَدْوَرَهُنَّ^(٤).

فائدة :

روى عمر بن يزيد قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام وعنده رجل فقال : اني أحب الصبيان، فقال له : فتصنع ماذا ؟ قال أحملهم على ظهري . فوضع أبو عبدالله عليه السلام يده على جبهته وولى عنه ، فبكى الرجل ، فنظر إليه فكانه رحمه، فقال: إذا أتيت بذلك فاشتر جزورا سميناً ، واعقله عقالاً شديداً، فخذ السيف فاضرب السنام ضربة تقرّب عنده الجلدّة ، واجلس عليه بحرارته، قال الرجل: فأتيت بذلك ففعلت ذلك فسقط مني على ظهر البعير شبه الوزغ أصغر من الوزغ وسكن ما بي^(٥).

ومنها : لس الأجنبية والأجنبي :

فانه يحرم لس كلّ ما يحرّم النّظر اليه من المرأة للرجل ومن الرجل

(١) الكافي : ٥ / ٥٥٠ باب من أمكن من نفسه حديث ٨.

(٢) الكافي : ٥ / ٥٥١ باب من أمكن من نفسه حديث ٩.

(٣) الكافي : ٥ / ٥٤٨ باب اللواط حديث ١٠.

(٤) الكافي : ٥ / ٥٤٨ باب اللواط حديث ٨.

(٥) الكافي : ٥ / ٥٥٠ باب من أمكن من نفسه حديث ٦.

أقول : اتفقت كلمة فقهائنا رضوان الله تعالى عليهم على حرمة هذا الفعل الشنيع وانه من الكبائر بلا خلاف عندهم.

للمرأة ، ومن كلّ منها لមاثله ، ومنها لغيره ، ويحرم مسّ وجه الأجنبية حتى على القول بجواز النظر اليه إلا عند الضرورة^(١).

ومنها : مجالسة أهل المعاصي والبدع :

لما ورد من النواهي الأكيدة عن ذلك ، قال الله سبحانه ﷺ وإنما يُنسِينك الشّيطان فلا تقع بعد الذّكري مع القوم الظالمين^(٢). وورد عنهم عليهم السلام أنّ من قعد عند سبّاب لأولياء الله فقد عصى الله^(٣). وقال الصادق عليه السلام : لا تصحبوا أهل البدع ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم. قال رسول الله صلى الله عليه وآله : المرء على دين خليله وقرنه^(٤).

وقال عليه السلام : ثلاثة مجالس يمتنعها الله ، ويرسل نقمته على أهلها ، فلا تقاعدوهم ، ولا تجالسوهم ، مجلساً فيه من يصف لسانه كذباً في فتياه ، وبجلسا ذكر أعدائنا فيه جديد وذكرنا فيه رث ، وبجلساً فيه من يصدّ عنا وأنت تعلم^(٥) ، وعلل عليه السلام المنع من مجالسة العاصين وأهل البدع والظالمين بخوف نزول عذاب ونقطة يعمّ من جالسهم كما عمّ الغرق من تخلف من أصحاب موسى عليه السلام ليعظ أباء ، فبلغ خبره موسى عليه السلام فقال : هو في رحمة الله ، ولكن النّقطة إذا نزلت لم يكن لها عمن قارب الذنب دفاع^(٦). وقال عليه السلام : ما اجتمع ثلاثة من المجاهدين إلا حضرهم عشرة أضعافهم من

(١) الفقيه : ٤ / ٨ باب ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ١ وراجع مناهج المتقيين كتاب النكاح.

(٢) سورة الأنعام آية ٦٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٨٧ باب ٣٦ حديث ١٦.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٥ باب المجالسة لأهل المعاصي حديث ٣.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٨ باب المجالسة لأهل المعاصي حديث ١٢.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٤ باب مجالسة أهل المعاصي حديث ٢.

الشياطين ، فإن تكلّموا تكلّم الشياطين بنحو كلامهم وإذا ضحكوا ضحكوا معهم ، وإذا نالوا أولياء الله نالوا معهم ، فمن ابتيٰ من المؤمنين بهم فإذا خاضوا في ذلك فليقم ، ولا يكن شرك شيطان ولا جليسه ، فإن غضب الله لا يقوم له شيء ، ولعنته لا يردها شيء ، فإن لم يستطع فلينكر بقلبه ، ولنقم ولو حلب شاة أو فوق ناقة^(١) . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : بمحالسة الأشرار توجب سوء الظن بالأخيار ، وبمحالسة الأخيار تلحق الأشرار بالأخيار ، وبمحالسة الفجاح للأبرار تلحق الفجاح بالأبرار ، فمن اشتبه عليكم أمره ولم تعرفوا دينه فانظروا إلى خلطائه ، فإن كانوا أهل دين الله ، فهو على دين الله ، وإن لم يكونوا على دين الله فلا حظ لهم في دين الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يواخين كافراً ، ولا يخالطن فاجراً ، ومن آخى كافراً أو خالط فاجراً كان فاجراً كافراً^(٢) .

إلى غير ذلك من الأخبار ، بل ورد المنع من محاورة أهل المعاصي حذراً من شمول ما ينزل من العذاب للمجاور^(٣) . وقال مولانا الباقر عليه السلام : أما انه ليس من سنة أقل مطرأً من سنة ، ولكن الله يضعه حيث يشاء ، إن الله جل جلاله إذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قدر لهم من المطر في تلك السنة إلى غيرهم وإلى الفاييفي والبحار والجبال ، وإن الله ليعدب الجعل في جحرها بحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلتها لخطاياها من بحضرتها ، وقد جعل الله لها السبيل إلى مسلك سوى محلّة أهل المعاصي ، فاعتبروا يا أولي الأبصار . الحديث^(٤) . وقال الصادق عليه السلام : مر عيسى بن مريم عليه السلام على

(١) وسائل الشيعة : ١٠ / ٥٠٥ باب ٣٨ حديث ١٢.

(٢) صفات الشيعة : ٤، ووسائل الشيعة : ١١ / ٥٠٦ باب ٣٨ حديث ١٨.

(٣) الأمالي للشيخ المفيد : ١١٢ المجلس الثالث عشر حديث ٣.

(٤) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق : ٣٠٨ المجلس الحادي والخمسون حديث ٢.

قرية قد مات أهلها وطيرها ودوايتها فقال : اما انهم لم يموتوا الا بسخطه ، ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا . فقال الحواريون : يا روح الله وكلمته ادع الله ان يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت اعمالهم فنتجنبها ، قال : فدعا عيسى عليه السلام فنودي من الجواب ان نادهم ، فقام عيسى عليه السلام بالليل على شرف من الأرض فقال : يا أهل القرية ، فأجابه مجتب منهم لبيك فقال : ويحكم ما كانت اعمالكم ؟ قال : عبادة الطاواغت ، وحب الدنيا ، مع خوف قليل ، وأمل بعيد، وغفلة في هو ولعب .. الى أن قال : كيف عبادتكم للطاواغوت ، قال : الطاعة لأهل العاصي ، قال : كيف كان عاقبة أمركم ؟ قال : بتنا في عافية ، وأصبحنا في الهاوية . فقال : وما الهاوية ؟ قال : سجين ، قال : وما سجين ؟ قال : جبال من حمر توقد علينا إلى يوم القيامه .. إلى أن قال : ويحك كيف لم يكلمني غيرك من بينهم ؟ قال : يا روح الله انهم ملجمون بلجم من نار بأيدي ملائكة غلاظ شداد ، وإنني كنت فيهم ولم أكن منهم ، فلما نزل العذاب عُمِّي معهم ، فانا معلق بشعرة على شفير جهنم لا أدرى أكبك فيها أم أنجو منها . الحديث^(١).

ومنها : محاربة أولياء الله جل شأنه :

عَدَه مولانا الصادق^(٢) والرضا^(٣) عليهم السلام من الكبائر . وقال الله

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣١٨ باب حب الدنيا والحرص عليها حديث ١١.

أقول : من جملة موارد التوقي من التهمة والاجتناب عن الواقع في الملة هذا المورد وما لا خفاء فيه ان الطبع مكتسب من كل مصحوب ، وان المرء يُعرف بجليسه فعل هذا ينبغي الابتعاد عن مجالسة الفسقة والأشرار والظلمة الفجار الا إذا كانت للمؤمن ملامة قوية تردعه من تأثير المجالسة معهم ، وكانت مجالسته لردع الفاسق عن فسقه وكبح جوهره مع الاطمئنان التام في عدم تأثيره عليه ، فمع هذه الشرائط يمكن القول بجواز معاشرة الفاسق في بعض المقامات وترك المعاشرة في مقام آخر . والله سبحانه وتعالى هو الهدى إلى الرشاد .

(٢) المخلص : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث ٩ .

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٣٤ باب ٢٦٩ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض =

سبحانه : ﴿ إِنَّمَا جَزَاؤُ الظَّالِمِينَ مَنْ يَحْرِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ .. الى قوله ﴿ ذَلِكَ لَهُمْ خَزِيرَةُ الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١).

ومنها : مدح الظالم :

فقد ورد أن من مدح سلطاناً جائراً وتحفّف وتضعضع له طمعاً فيه كان قرينه في النار^(٢) ، وحينئذ فهو من الكبائر ، بل يحرم مطلقاً مدح من يستحقّ الذمّ وذمّ من يستحقّ المدح^(٣) . ولو كان الشخص مستحقاً للذمّ من جهة ، كجوره وظلمه أو نحو ذلك ، ومستحقاً للمدح من جهة أخرى كسخاء أو إيمان أو نحو ذلك جاز مدحه من الجهة التي يستحقّ بها المدح إلا أن يكون ذلك سبباً لزيادة عظمته الموجبة لازدياد الجهة التي يستحقّ بها النّم من جور وظلم ونحوهما^(٤) . ويجوز مدح من يستحقّ الذمّ اتقاء شرّه ، بل قد يجب ذلك إذا توقف عليه حفظ نفس أو عرض ، كما يجب ذمه ردعًا له عن المنكر عند عدم الخوف منه كما هو ظاهر^(٥) .

= الاسلام وشريعة الدين.

(١) سورة المائدة آية ٣٣.

لا خلاف في أن محاربة أولياء الله من أكبر الكبائر وأعظم المجرائم وإذا كان من الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين كانت محاربتهم كفراً والفاعل له كافر حرّي بحلّ دمه وماله وهم في الآخرة من المخلدين في عذاب الله العظيم جل شأنه.

(٢) الفقيه : ٤ / ٦ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٣) لأن المدح والقدح في المقام كذب محظوظ.

(٤) ودليل الحكم واضح لأنه إعاقة لما هو فيه من الأمر المنهي عنه وإمساكه لعمله.

(٥) المورد من موارد التقيّة وإذا لم يكن المورد من موارد التقيّة وجب نفيه عمّا يرتكبه من المنكر إن تحقّقت شروط وجوب النهي عن المنكر.

ومنها : المساحقة :

فإنها محرمة ، بل هي من الكبائر ، لثبوت الحد فيها ، ولما ورد من أنه اذا كان يوم القيمة يؤتى بالنساء المساحقة^(١) قد ألبس مقطّعات من نار ، وقنعن بمقانع من نار ، وسرولن من النار ، وأدخل في أجوفهن إلى رؤسهن اعمدة من نار ، وقدف بهن في النار^(٢). وقد قيل له عليه السلام : ليس هذا في كتاب الله . فقال : بلى ، قوله تعالى ﴿ وَعَاداً وَثَمُوداً وَأَصْحَابَ الرَّسْكَنِ ﴾^(٣) . وورد انّهَا في النار عليهما سبعون حلة من نار ، فوق تلك الحلل جلد جاف غليظ من نار ، عليهما نطاقان من نار وتأجان من نار ، فوق تلك الحلل خفان من نار ، وهما في النار^(٤) . وورد : ملعونة ملعونة الراكبة والمركوبة ، وملعونه حتى تخرج من أنواعها الراكبة والمركوبة ، فإنّ الله وملائكته واولياءه يلعنونها [وانا] ومن بقي في أصلاب الرجال وأرحام النساء ، فهو والله الزنا الأكبر ، ولا والله ما هن توبه^(٥) وورد إنّ الله إنّا أهلك قوم لوط لما عمل النساء مثل ما عمل الرجال ، يأتي بعضهم بعضاً^(٦) . وإنّ أول من عمل هذا العمل قوم لوط ، فاستغنى الرجال بالرجال ، فبقي النساء بلا رجال ، ففعلن كما فعل رجاهن^(٧).

(١) المساحقة بفتح الحاء أي التي ساحتها امرأة أخرى أو بالكسر أي التي فعلت ذلك وكلما الوجهين صحيح.

(٢) المحاسن : ١١٣ باب ٥٢ عقاب اللواطي مع اللواطي حديث ١١٢، وعقاب الأعمال : ٣١٧ حديث ١٢.

(٣) عقاب الأعمال : ٣١٨ حديث ١٤، والمحاسن : ١١٤ باب عقاب اللواطي مع اللواطي حديث ١١٤. الفرقان: ٣٨.

(٤) الكافي : ٥ / ٥٥٢ باب السحق حديث ٣.

(٥) الكافي : ٥ / ٥٥٢ باب السحق حديث ٤.

(٦) عقاب الأعمال : ٣١٧ حديث ١٠.

(٧) عقاب الأعمال : ٣١٨ حديث ١٢.

ومنها : معونة الطالمين :

فإنها محرّمة ، بل عدّه مولانا الرضا عليه السلام من الكبائر^(١) ، وقد ورد أنه : إذا كان يوم القيمة نادى مناد : أين أعوان الظلمة ؟ ومن لاق لهم دواة ؟ أو ربط لهم كيسا ؟ أو مدّ لهم مدة قلم ؟ فاحشر وهم معهم^(٢) . بل عن مولانا الرضا عليه السلام : أن الدخول في أعمال السلطان والعون له في حوانجه عديل الكفر ، والنظر اليه على العمد من الكبائر التي يستحق بها النار^(٣) . وورد أن من مشى مع ظالم يعينه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج عن الاسلام^(٤) . وأنه إذا كان يوم القيمة نادى مناد : أين الظلمة وأعوان الظلمة وأشباه الظلمة ؟ حتى من برا لهم قليلاً لاق لهم دواة ، فيجتمعون في تابوت من حديد ، ثم يرمى بهم في جهنّم^(٥) . وأن العامل بالظلم ، والمعين به ، والراضي به شركاء^(٦) . وأن من تولى خصومة ظالم أو أعانه عليها نزل به ملك الموت بالبشرى بلعنة الله ، ونار جهنّم خالداً فيها وبئس المصير . ومن خفت لسلطان جائز في حاجة كان قرينه في النار ، ومن دل سلطاناً على الجور قرن مع هامان ، وكان هو والسلطان من أشدّ أهل النار عذاباً ، ومن عظيم صاحب دنيا وأحبه لطبع دنياه سخط الله عليه ،

= أقول : لا خلاف وإشكال في الحكم عند فقهائنا رضوان الله تعالى عليهم.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمنون في محض الاسلام وشرياع الدين.

(٢) عقاب الأعمال : ٣٠٩ عقاب الظلمة وأعوانهم حديث ١.

(٣) تفسير العياشي : ١ / ٢٣٨ سورة النساء في تفسير قوله تعالى [ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه] حديث ١١٠.

(٤) تنبيه الخواطر - مجموعة دراما - ١ / ٥٤ . باختلاف يسير .

(٥) تنبيه الخواطر - مجموعة دراما - ١ / ٥٤ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٣٣ باب الظلم حديث ١٦.

وكان في درجة مع قارون في التابوت الأسفل من النار^(١) ، ومن علق سوطاً بين يدي سلطان جائز جعلها الله حية طوها ستون [سبعون] ألف ذراع، فتسلط عليه في نار جهنم خالداً فيها مخلداً، ومن سعى بأخيه إلى سلطان ولم ينله منه سوء ولا مكره أحبط الله عمله، وإن وصل منه سوء أو مكره أو أذى جعله الله في طبقة مع هامان في جهنم^(٢).

ولا فرق في الحرمة بين إعانتهم على محرّم أو محلّل مع كون المعين معدوداً لذلك في أعون الظلمة ، وعلى الثاني ورد المنع من إعانتهم على بناء المسجد^(٤)، وكذا ما ورد من قول رجل لأبي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك انه ربّا أصاب الرجل منا الضيق أو الشدة فيدعى إلى البناء يبنيه ، أو النهر يكريه ، أو المسناة يصلحها ، فما تقول في ذلك ؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام : ما أحبّت أنني عقدت لهم عقدة ، او وكيت لهم وكاء ، وانّ لي ما بين لا بتتها^(٥)، لا ولا مدة قلم ، إنّ أعون الظلمة يوم القيمة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد^(٦). ثم انه لا يختص الظالمون بحكام العامة وسلامتهم ، بل يعمّهم وغيرهم من الظالمين والجائزين حتى من الشيعة^(٧).

(١) عقاب الأعمال : ٣٣١ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٢) عقاب الأعمال : ٣٣٥ باب يجمع عقوبات الأعمال. وفي الأصل: فيسلط الله عليه.

(٣) عقاب الأعمال : ٣٣٧ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٤) التهذيب : ٦ / ٣٣٨ باب ٩٣ المكاسب حديث ٩٤١ بسنده عن يonus بن يعقوب قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام : لا تعنهم على بناء مسجد .

(٥) جاء في الحاشية منه قدس سره : يعني وإن لي ما بين الجبلين المحيطين بالمدينة المنورة.

(٦) التهذيب : ٦ / ٣٣١ باب ٩٣ المكاسب حديث ٩١٩.

(٧) الظلم من المحرمات الكبيرة من أيّ فرد صدر مؤمناً كان أم مسلماً نعم يمكن أن يقال إن الظلم من شيعة أهل البيت أقبح وأشدّ عقوبة بملأ حسنات الأبرار سينات المقربين والمسألة ذات أبعاد واسعة وأبحاث كثيرة.

ثم انه يختص المنع بصورة الاختيار فلا بأس بياعانتهم خوفاً على النفس، أو العرض ، أو المال الخطير^(١) ، وكلما حرمت المعونة حرمت الأجرة المأخوذة عليها^(٢).

ومنها : المعونة على قتل المؤمن :

والمشاركة فيه ، والرضا به ، فإن كلاً منها محرّم ، بل من الكبائر ، لما ورد من قول رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـيـلـهـ : والذـي بـعـثـنـيـ بـالـحـقـ لـوـ اـنـ اـهـلـ السـاءـ والأـرـضـ شـرـكـواـ فـيـ دـمـ اـمـرـىـءـ مـسـلـمـ لـأـكـبـهـمـ اللهـ عـلـىـ مـنـاـخـرـهـمـ فـيـ النـارـ ، أوـ قالـ : عـلـىـ وـجـوهـهـمـ^(٣) . ووردانـ منـ أـعـانـ عـلـىـ قـتـلـ مـؤـمـنـ بـشـطـرـ كـلـمـةـ جاءـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ مـكـتـوبـ بـيـنـ عـيـنـيـهـ آـيـسـ مـنـ رـحـمـةـ اللهـ^(٤) . وـاـنـهـ يـجـبـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ رـجـلـ إـلـىـ رـجـلـ حـتـىـ يـلـطـخـهـ بـدـمـهـ وـالـنـاسـ فـيـ الـحـسـابـ ، فـيـقـولـ : يـاـ عـبـدـ اللهـ مـاـ لـيـ وـلـكـ ؟ فـيـقـولـ : اـعـنـتـ عـلـىـ يـوـمـ كـذـاـ وـكـذـاـ فـقـتـلـتـ^(٥) ، وـاـنـ الـعـبـدـ يـحـشـرـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـمـاـ اـدـمـيـ دـمـاـ فـيـدـفـعـ إـلـيـهـ شـبـهـ الـمـحـجـمـةـ أـوـ فـوـقـ ذـلـكـ فـيـقـالـ لـهـ : هـذـاـ سـهـمـكـ مـنـ دـمـ فـلـانـ ، فـيـقـولـ : يـاـ رـبـ اـنـكـ تـعـلـمـ اـنـكـ قـبـضـتـنـيـ وـمـاـ سـفـكـتـ دـمـاـ . قـالـ : بـلـ اـمـاـ سـمـعـتـ مـنـ فـلـانـ بـنـ فـلـانـ كـذـاـ كـذـاـ فـرـوـيـتـهـ عـنـهـ فـنـقـلـتـ حـتـىـ صـارـتـ إـلـىـ فـلـانـ فـقـلـتـهـ عـلـيـهـ؟ فـهـذـاـ سـهـمـكـ مـنـ دـمـهـ^(٦) . ووردـ : اـنـ مـنـ أـحـبـ عـلـمـ قـوـمـ أـشـرـكـ فـيـ عـمـلـهـمـ . ووردـ اـنـهـ : لـوـ اـنـ رـجـلـ قـتـلـ بـالـمـشـرـقـ فـرـضـيـ بـقـلـتـهـ رـجـلـ بـالـمـغـرـبـ لـكـانـ الرـاضـيـ عـنـدـ اللهـ

(١) هذا المورد من موارد التقبة التي أوجبها الشارع المقدس في موارد منها المورد المذكور.

(٢) وهذه قاعدة عامة لأنَّ الأجرة إنما هي في مقابل العمل المحرّم والأجرة على المحرّم محظمة بلا ريب.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٢٥٠ باب ٢. حديث ١.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٨ باب من أخاف مؤمناً حديث ٣.

(٥) عقاب الأعمال : ٣٢٦ عقاب من أعan على قتل مؤمن بشطر كلمة حديث ٢.

(٦) المحاسن : ١٠٤ باب ٤٤ عقاب الإذاعة حديث ٨٤.

عَزَّوْجَلَ شرِيكُ القاتلِ. وَانَّ الحَجَّهُ المُنْتَظَرُ عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرْجَهُ أَنَّهَا يُقْتَلُ
ذَرَارِي قَتْلَةِ الْحُسَينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ لِرَضَاْهُمْ بِفَعْلِ آبَائِهِمْ^(١).

وَمِنْهَا : الْمَكْرُ :

وَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ ، لَمَا وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ :
مَنْ كَانَ مُسْلِمًا فَلَا يَمْكُرُ وَلَا يَخْدُعُ ، فَإِنَّمَا سَمِعْتُ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ :
أَنَّ الْمَكْرَ وَالْمَخْدِيْعَةَ فِي النَّارِ^(٢). وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ : لَوْلَا أَنَّ
الْمَكْرَ وَالْمَخْدِيْعَةَ فِي النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ^(٣). وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْلَا أَنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ الْمَكْرَ وَالْمَخْدِيْعَةَ وَالْمَخْيَانَةَ فِي النَّارِ
لَكُنْتُ أَمْكَرُ الْعَرَبِ^(٤).

وَمِنْهَا : مَنْعُ الزَّكَاةِ :

عَدَّهُ مَوْلَانَا الْكَاظِمُ^(٥) وَالرَّضا^(٦) وَالْجَوَادُ^(٧) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ ،
لِقَوْلِهِ سَبَّحَانَهُ ﷺ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يَنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَبَشِّرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يَحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوْيِ بِهَا جَاهَهُمْ
وَجَنُوْهُمْ وَظَهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزَتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كَنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﷺ^(٨) بَعْدَ

(١) أَقُولُ : الإِعَانَةُ عَلَى قَتْلِ الْمُؤْمِنِ بِأَيِّ نِحْوٍ كَانَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْكَبِيرَةِ الْمُوجَبَةُ لِغَضْبِ الْجَبَارِ
وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ وَرَبِّيَا قِيلَ بِخَلُودِ الْمَعْنَى فِي النَّارِ وَاللَّهُ سَبَّحَانَهُ الْعَاصِمُ.

(٢) الْأَمَالِيُّ لِلشِّيْخِ الصَّدُوقِ : ٢٧٠ الْمَجْلِسُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونُ حَدِيثُ ٥.

(٣) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٣٣٦ بَابُ الْمَكْرِ وَالْغَدَرِ وَالْمَخْدِيْعَةِ حَدِيثُ ١.

(٤) عَقَابُ الْأَعْمَالِ : ٣٢٠ عَقَابُ مَكْرٍ أَوْ خَدْعٍ حَدِيثُ ٢ وَ٣.

(٥) أَصْوَلُ الْكَافِيِّ : ٢ / ٢٨٥ بَابُ الْكَبَائِرِ حَدِيثُ ٢٤.

(٦) الْحَدِيثُ الْمُتَقْدِمُ.

(٧) الْحَدِيثُ السَّابِقُ.

(٨) سُورَةُ التَّوْبَةِ آيَةُ ٣٤ وَ ٣٥.

تفسيره بذلك^(١) . وعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْ قَوْمًا الزَّكَاةَ إِلَّا
مَنْعَوا الْقَطْرَ مِنَ السَّاءِ ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يَمْطِرُوا . وَوَرَدَ أَنَّ : مَا مِنْ ذِي مَالٍ
ذَهَبَ أَوْ فَضَّةً يَمْنَعُ زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا حَبْسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعَ قَرْقَرَ ، وَسُلْطَنٌ عَلَيْهِ
شَجَاعًا أَقْرَعَ يَرِيْدَهُ وَهُوَ يَحِيدُ عَنْهُ ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا يَتَخَلَّصُ مِنْهُ أَمْكَنَهُ مِنْ يَدِهِ
فَقَضَمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَجْلَ ، ثُمَّ يَصِيرُ طَوقًا فِي عَنْقِهِ ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ :
﴿ سَيَطْوَقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾^(٢) وَمَا مِنْ ذِي مَالٍ إِبْلٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ غَنَمٌ
يَمْنَعُ مِنْ زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا حَبْسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعَ قَرْقَرَ تَطَاهُ كُلُّ ذِي ظَلْفٍ
بِظَلْفِهِ ، وَتَهْشِهِ كُلُّ ذِي نَابِ بِنَابِهِ ، وَمَا مِنْ ذِي مَالٍ نَخْلٌ أَوْ كَرْمٌ أَوْ زَرْعٌ يَمْنَعُ
زَكَاتَهُ إِلَّا طَوقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِبْعَةَ أَرْضِهِ إِلَى سَبْعَ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٣) . وَإِنَّ
مَانِعَ الزَّكَاةِ يَجْرِيْ قُصْبَهُ - يَعْنِي أَمْعَاهُ - فِي النَّارِ ، وَمُثْلَّ لَهُ مَالُهُ فِي النَّارِ فِي صُورَةِ
شَجَاعٍ أَقْرَعَ لَهُ [رَأْسَانِ] زُبَانِيَّانِ يَفِرُّ الْإِنْسَانُ مِنْهُ وَهُوَ يَتَبَعُهُ حَتَّى يَقْضِيهِ كَمَا
يَقْضِمُ الْفَجْلَ ، وَيَقُولُ أَنَا مَالِكُ الْذِي بَخَلَتْ بِهِ^(٤) . وَإِنَّ مَنْعَ الزَّكَاةِ يُورِثُ مَوْتَ
الْمَوَاشِي^(٥) وَإِنَّهُ إِذَا مَنَعَ الزَّكَاةَ مَنَعَ الْأَرْضَ بِرَبْكَاتِهَا^(٦) . وَإِنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ أَدْنَى
الْزَّكَاةَ فَنَقَصَتْ مِنْ مَالِهِ ، وَلَا مَنَعَهَا أَحَدٌ فَزَادَتْ فِي مَالِهِ^(٧) . وَإِنَّهُ لَا تَزَالُ هَذِهِ
الْأُمَّةُ بَخِيرًا مَا لَمْ يَتَخَلَّوْنَا ، وَأَدَّوْا الْأَمَانَةَ ، وَأَتَوْا الزَّكَاةَ ، وَإِذَا لَمْ يَفْعُلُوا ذَلِكَ ابْتَلُوا

(١) وسائل الشيعة : ٦ / ١٦ باب ٣ حديث ٢٦.

(٢) سورة آل عمران آية ١٨٠.

(٣) الفقيه : ٢ / ٥ باب ٢ حديث ١٠، والكافي : ٣ / ٥٠٦ باب منع الزكوة حديث ١٩.

(٤) أمالى الشیخ الطوسي : ٢ / ١٣٣ الجزء الثامن عشر.

(٥) الأمالى للشيخ الطوسي : ١ / ٧٧ الجزء الثالث.

(٦) الكافى : ٣ / ٥٠٥ باب منع الزكوة حديث ١٧.

(٧) الكافى : ٣ / ٥٠٤ باب منع الزكوة حديث ٦. باختلاف يسير.

بالقطط والسنين^(١). وان الزكاة تحصن المال^(٢). وأنه ما تلف مال ولا ضاع في برق أو بحر إلا ترك الزكاة ومنعها وتضييعها . وأنه ما من طير يصاد إلا تركه التسبيح ، وما من مال يصاب إلا ترك الزكاة^(٣) . وأنه ملعون ملعون مال لا يذكر^(٤) . وأن من منع الزكاة سأله الرجعة عند الموت ، وهو قول الله عز وجل رب ارجعون لعل أعمل صالحاً فيما تركت^(٥) . وأن من منع الزكاة وقفـت صلاتـه حتى يذكر^(٦) . وأنه ما فرض الله على هذه الأمة شيئاً أشد عليهم من الزكـاة وفيـها تـهـلـكـ عـامـتـهـمـ^(٧) . بل مقتضـىـ قـوـادـعـ المـذـهـبـ كـفـرـ تـارـكـ الزـكـاةـ مستـحـلاـ وجـاحـداـ ، وـعـلـيـهـ يـحـمـلـ ماـ وـرـدـ مـنـ آـنـ بـالـزـكـاهـ حـقـنـتـ دـمـاءـ الـأـغـنـيـاءـ ، وـهـاـ سـمـواـ مـسـلـمـينـ^(٨) . وأن من منع قيراطاً من الزكـاةـ فـلـيـسـ بـعـمـونـ ولاـ مـسـلـمـ ولاـ كـرـامـةـ^(٩) . ولـيـمـتـ اـنـ شـاءـ يـهـودـيـاـ أوـ نـصـرـانـيـاـ^(١٠) . وأنه كـفـرـ بـالـهـ العـظـيمـ منـ هـذـهـ الـأـمـةـ عـشـرـةـ ، وـعـدـ مـنـهـمـ مـاـنـعـ الزـكـاةـ^(١١) . وأنه إذا قـامـ القـائـمـ عـجـلـ اللـهـ تـعـالـىـ فـرـجـهـ أـخـذـ مـاـنـعـ الزـكـاةـ وـضـرـبـ عـنـقـهـ^(١٢).

(١) عـقـابـ الـأـعـمـالـ : ٣٠٠ عـقـابـ التـبـاغـضـ وـالتـخـاـوـنـ حـدـيـثـ ١.

(٢) ثـوابـ الـأـعـمـالـ : ٧٠ ثـوابـ إـخـرـاجـ الزـكـاةـ وـوـضـعـهـ فـيـ مـوـضـعـهـ حـدـيـثـ ٣.

(٣) الكـافـيـ : ٣ / ٥٠٥ بـابـ منـعـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ١٥ وـحـدـيـثـ ١٨.

(٤) الكـافـيـ : ٣ / ٥٠٥ بـابـ منـعـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ١٣.

(٥) الكـافـيـ : ٣ / ٥٠٤ بـابـ منـعـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ١١. المؤمنون: ٩٩.

(٦) الكـافـيـ : ٣ / ٥٠٤ بـابـ منـعـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ١٢.

(٧) الكـافـيـ : ٣ / ٤٩٧ بـابـ فـرـضـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ٣.

(٨) الكـافـيـ : ٣ / ٤٩٩ بـابـ فـرـضـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ٩ وـالـحـدـيـثـ طـوـيـلـ.

(٩) وـسـائلـ الشـيـعـةـ : ٦ / ٢٠ بـابـ ٤ حـدـيـثـ ٩ عنـ تـفـسـيرـ عـلـيـ بـنـ إـبـراهـيمـ.

(١٠) الـمـعـاـسـنـ : ٨٧ بـابـ ١١ عـقـابـ منـعـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ٢٨.

(١١) الـفـقـيـهـ : ٤ / ٢٥٧ بـابـ ١٧٦ النـوـادـرـ حـدـيـثـ ٨٢١.

(١٢) الـمـعـاـسـنـ : ٨٨ بـابـ ١١ عـقـابـ منـعـ الزـكـاةـ حـدـيـثـ ٢٩.

ومنها : المنع من مساجد الله سبحانه :

وهو من الكبائر ، لقوله عزّ من قائل ﴿ وَمِنْ أَظْلَمِ مَنْ يَنْهَا مَنْ مَسَاجِدُ اللَّهِ أَنْ يَذْكُرَ فِيهَا اسْمَهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانُوا لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حُزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١).

ومنها : الميسر :

وهو القمار ، وقد تقدّم حرمته وكونه من الكبائر .

ومنها : نبش القبر :

فإنه محرّم ، لثبوت المدح والتعزير فيه ، بل ذلك يكشف عن كونه كبيرة^(٢).

ومنها : النجاش :

فإنه محرّم على الأقوى والأشهر ، وحقيقةه أن يزيد من لا يريد شراء شيء في ثمنه مواطأة مع البائع ليغترّ غيره ويشتري بالزيادة ، وقد ورد أن الناجش خائن^(٣) ، وأن الناجش والمنجوش ملعونان على لسان محمد صلى الله عليه وآله^(٤) . والأحوط الاجتناب عن المواطأة مع المشتري على ترك الزيادة ليشتري بالثمن الأقل^(٥) .

(١) سورة البقرة آية ١١٤.

(٢) لا يخفى أن المدح عند فقهائنا على نبش القبر وسرقة الكفن معاً أما مجرد النبش من غير سرقة للكفن ومن غير مصلحة عائدة للميت فقد اختلف فيه لاختلاف الروايات والظاهر أن مجرد النبش فيه التعزير وللمسألة بحث مبسوط.

(٣) معاني الأخبار : ٢٨٤ باب معنى المحاقلة والمزاينة ... وقال صلى الله عليه وآله وسلم : لا تناجشوا ولا تدارروا . معناه أن يزيد الرجل الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ولكن ليس معه غيره فيزيد لزيادته . والناجش الخائن ...

(٤) وسائل الشيعة : ١٢ / ٣٣٧ باب ٤٩ حديث ٢.

(٥) أقول ينبغي أن لا يناقش حرمة النجاش للحديث المذكور وغيره ولأنه خيانة وإغراء للمشتري =

ومنها : النظر الى الأجنبية :

فانه محـمـ على تفصيل شرحـاه في نـكـاحـ المـناـهـجـ ، وـقـدـ وـرـدـ انـ النـظـرـ سـهـمـ منـ سـهـامـ اـبـلـيـسـ مـسـمـومـ^(١) ، منـ تـرـكـهـ للـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ لـغـيرـهـ أـعـقـبـهـ اللهـ أـمـنـاـ وـإـيمـانـاـ يـجـدـ طـعـمـهـ^(٢) ، وـكـمـ مـنـ نـظـرـةـ أـورـثـتـ حـسـرـةـ طـوـيـلـةـ^(٣) . وـانـهـ مـاـ مـنـ أـحـدـ إـلـاـ وـيـصـيـبـ حـظـاـ مـنـ الزـنـاـ ، فـزـنـاـ العـيـنـينـ النـظـرـ ، وـزـنـاـ الفـمـ الـقـبـلـةـ ، وـزـنـاـ الـيـدـيـنـ الـلـمـسـ ، صـدـقـ الفـرـجـ ذـلـكـ اـمـ كـذـبـ^{(٤)(٥)} . وـانـ النـظـرـ بـعـدـ النـظـرـ تـزـرـعـ فـيـ القـلـبـ الشـهـوـةـ ، وـكـفـىـ بـهـ لـصـاحـبـهـ فـتـنـةـ^(٦) . وـانـ مـنـ نـظـرـ اـلـمـرـأـةـ فـرـفـعـ بـصـرـهـ إـلـىـ السـيـاءـ أوـغـمـضـ بـصـرـهـ لـمـ يـرـتـدـ إـلـيـهـ بـصـرـهـ حـتـىـ يـزـوـجـهـ اللهـ مـنـ الـحـوـرـ الـعـيـنـ ، وـيـعـقـبـهـ اللهـ إـيمـانـاـ يـجـدـ طـعـمـهـ^(٧) ، وـانـ مـنـ مـلـأـ عـيـنـيهـ مـنـ اـمـرـأـةـ حـرـاماـ حـشـاهـمـاـ اللهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ بـمـسـامـيرـ مـنـ نـارـ ، وـحـشـاهـمـاـ نـارـاـ حـتـىـ يـقـضـيـ بـيـنـ النـاسـ ، ثـمـ يـؤـمـرـ بـهـ إـلـىـ النـارـ^(٨).

ومنها : النظر في مكتوب الغير بغير إذنه :

فـانـهـ محـمـ ، لـكـونـهـ خـيـانـةـ^(٩).

= وقد درسوا المسألة بتفصيل راجع مناهج المتدينين وجواهر الكلام فـانـ هـنـاكـ أـقوـالـ وـنـقـاشـاـ.

(١) المحاسن : ١٠٩ بـابـ ٤٩ عـقـابـ النـظـرـ إـلـىـ النـسـاءـ حـدـيـثـ ١٠١.

(٢) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٥٥٤ بـابـ ٨٠ حـدـيـثـ ١.

(٣) عـقـابـ الـأـعـمـالـ : ٣١٤ عـقـابـ النـظـرـ إـلـىـ النـسـاءـ حـدـيـثـ ١.

(٤) فـيـ المـطـبـوـعـ : اوـ كـذـبـ.

(٥) الكـافـيـ : ٥ / ٥٥٩ بـابـ نـوـادـرـ حـدـيـثـ ١١.

(٦) المحاسن : ١٠٩ بـابـ ٤٩ عـقـابـ النـظـرـ إـلـىـ النـسـاءـ حـدـيـثـ ١٠١ ذـيـلـهـ.

(٧) الفـقـيـهـ : ٣٠٤ / ٣ بـابـ ١٤٤ حـدـيـثـ ١٤٥٨ وـحـدـيـثـ ١٤٥٩.

(٨) عـقـابـ الـأـعـمـالـ : ٣٣٨ بـابـ يـجـمـعـ عـقـوبـاتـ الـأـعـمـالـ حـدـيـثـ ١.

(٩) عنـونـ الـفـقـهـاءـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ وـالـظـاهـرـ حـرـمـةـ النـظـرـ فـيـ كـتـابـ الغـيرـ إـلـاـ إـذـاـ أـحـرـزـ الرـضـىـ مـنـهـ وـالـمـسـأـلـةـ لـاـ تـخـلـوـ مـنـ نـقـاشـ عـلـمـيـ وـفـيـ صـدـقـ الـخـيـانـةـ فـيـ جـمـيعـ الصـورـ مـحـلـ تـأـمـلـ فـرـاجـعـ إـنـ شـنـتـ =

ومنها : النظر الى دار الغير بغير اطلاعه وإذنه :

فانه حرم ، بل ورد انه لو رماه صاحب الدار بحصاة أو عود أو غيرها فجني ذلك عليه لكان الجنایه هدراً^(١) . وورد ان من اطلع في بيت جاره فنظر الى عورة رجل او شعر امرأه او شيء من جسدها كان حقاً على الله أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتبعون عورات النساء في الدنيا ، ولا يخرج من الدنيا حتى يفصحه الله ، ويبدى للناس عورته في الآخرة^(٢) .

ومنها : نقض العهد واليمين والنذر :

فانه حرم ، بل عده مولانا الكاظم^(٣) والرضا^(٤) والجواد^(٥) عليهم السلام من الكبائر ، لقوله عز من قائل ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّنَا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكُلُّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٦) . وقال سبحانه : ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يَوْصِلَ وَيَفْسِدُونَ فِي

= الكتب الفقهية المبسطة.

(١) مناهج المتدين : ٥٠٧ ملحق بباب الدفاع.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٥٥ باب ٣ حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٦ باب الكبائر حديث ٢٤.

(٤) الحديث المتقدم.

(٥) الحديث السابق.

(٦) سورة آل عمران آية ٧٧ أقول في الحديث الشريف - اليمين الغموس الفاجرة - ولم أجده كون مطلق اليمين من الكبائر نعم مطلق اليمين كذباً حرام بلا خلاف ، واليمين الغموس الفاجرة هي بفتح الغين اليمين الكاذبة الفاجرة التي يقطع بها الحالف ما لغيره مع علمه أن الأمر بخلافه ، وليس فيها كفارة لشدة الذنب فيها ، سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإنم ثم في النار ... مجمع البحرين مادة غمس.

الأرض أولئك هُمُ الخاسرون^(١) وقال جل شأنه في سورة الانفال : ﴿أَن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقوون﴾^(٢) وقال عز شأنه في سورة الرعد ﴿وَالَّذِين ينقضون عهداً اللَّهَ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ إلى قوله تعالى ﴿أَولَئِكَ لَهُمُ الْلَّعْنَةُ وَلَهُم سُوءُ الدَّارِ﴾^(٣) والامر في الاخبار بالتكفير والاستغفار والتوبة^(٤) من ذلك أيضا يكشف عن كونه حراماً وكبيرة ، إذ لو لا الحرج لما وجبت الكفارة ، ولو لا أنها كبيرة لم تورث الفسق ، ولم تجب التوبة بمرة من غير إصرار ، فتامل.

وعن النبي صلى الله عليه وآله انه : لم ينقض قوم عهد الله وعهد رسوله صلى الله عليه وآله إلا سلط الله عليهم عدوهم وأخذ بعض ما في أيديهم^(٥) .

ومنها : نكاح البهيمة :

فانه حرم ، وان كانت ملك الفاعل ، بل هو من الكبائر ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من قوله : ملعون من نكح بهيمة^(٦) . وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل ينكح بهيمة أو يدللك فقال : كل ما أنزل به الرجل ماءه من هذا وشبهه فهو زنا^(٧) . وورد ان زنديقاً قال له عليه السلام : لم حرم الله إتيان

(١) سورة البقرة آية ٢٧.

(٢) سورة الأنفال: آية ٥٥ و ٥٦.

(٣) سورة الرعد آية ٢٥.

(٤) فقه الرضا : ٧٨ بسنده عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال في رجل عاهد الله عند الحجران لا يقرب حرماً أبداً ، فلما رجع عاد إلى المحرم ، فقال أبو جعفر عليه السلام : يعتق أو يصوم أو يتصدق على ستين مسكيناً وما ترك من الأمر أعظم ، يستغفر الله ويتوسل إليه .

(٥) أقول : نقض العهد من دون عذر شرعي حرام قطعاً ومعاقب فاعله بالاتفاق.

(٦) الكافي : ٥ / ٥٤١ باب الخصخصة ونكاح البهيمة حديث ٥.

(٧) الكافي : ٥ / ٥٤٠ باب الخصخصة ونكاح البهيمة حديث ٣.

البهائم ؟ قال : كره ان يضيّع الرجل ماءه ويأتي غير شكله ، ولو أباح الله ذلك لربط كلّ رجل أتناً يركب ظهرها ويفشي فرجها ، وكان يكون في ذلك فساد كثير، فاباح الله ظهورها وحرّم عليهم فروجها ، وخلق للرجال النساء ليأنسوا ويسكنوا إليهن ، ويكون موضع شهواتهم وأمهات أولادهم^(١).

ومنها : النميّة :

وهي نقل الحديث من شخص إلى آخر ، ومن قوم إلى آخرين على وجه السعاية والإفساد ، وهي بين مؤمنين محّرمة ، بل هي من الكبائر ، لما ورد عن رسول الله صلّى الله عليه وآله من أنه لا يدخل الجنة القتّات وهو النّام^(٢) . وأنه أبغض الناس إلى الله وشرّ الناس^(٣) . وأنّ صاحب النميّة لا يستريح من عذاب الله في الآخرة^(٤) . وأنّ من مشى في نميّة بين اثنين سلط الله عليه في قبره ناراً تحرقه إلى يوم القيمة ، وإذا خرج من قبره سلط الله عليه تنّيناً أسود ينهش لحمه حتى يدخل النار^(٥) . وأن اربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الأذى يسوقون من الحميم والجحيم ينادون بالويل والثبور، يقول أهل النار بعضهم لبعض: ما بال هؤلاء الأربع قد أذونا على ما بنا من الأذى ؟ وعدّ منهم من أكل لحوم الناس بالغيبة ومشى بالنميّة^(٦) . واستفاض عن أئمتنا عليهم السلام أنّ الجنة محّرمة على القتّاتين ، يعني المشائين بالنميّة، وأنّ مأواهم النار^(٧) . ولا تختصّ النميّة بما

(١) الاحتاج للطبرسي : ٩٣/٢.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٩ باب النميّة حديث ٢.

(٣) الفقيه : ٤ / ٢٧١ باب التوارد.

(٤) الأمالي للشيخ الطوسي : ١٥١/٢ مجلس يوم الجمعة الرابع من محرم.

(٥) عقاب الأعمال : ٣٣٥ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٦) وسائل الشيعة : ٨ / ٦١٧ باب ١٦٤ حديث ٥.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٦٩ باب النميّة حديث ٢، ووسائل الشيعة : ٨ / ٦١٦ باب

كان من مقوله القول ، بل تحصل بالإشارة ونحوها أيضاً^(١).
وقد تجحب النميمة لإيقاع الفتنة بين المشركين وتقوية المحقين على المبطلين،
خذلهم الله سبحانه^(٢).

ومنها : نوح النائحة بالباطل :

وهو وصف الميت بما ليس فيه من المحسن ، أو تبرئته مما فيه من المساوي،
أو بما لا يسوغ ذكره، كأن يصفه بما يرفعه في دنياه ويضعه في آخرته، أو يُعد أفعاله
القبيحة، وصفاته النميمة شرعاً، ولا بأس بالنوح بغير ذلك إذا لم يعرضه عنوان
محرم ، من غناه ، أو سباع أجنبى صوتها ، أو نحو ذلك ، وعلى الأول يحمل ما
نطق بالنهى عن النياحة^(٣) ، وإن النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقوم يوم القيمة
وعليها سر بال من قطران ودرع من جرب^(٤) ، جمعاً بينه وبين الأخبار المجوزة.
نعم لا يبعد القول بالكرابة^(٥) إلا بالنسبة إلى المعصومين عليهم السلام فإنه
مستحب^(٦) ، ولا يبعد الحق ذريتهم ، بل والفقهاء رضوان الله عليهم

= احاديث الباب.

(١) لوحدة الملائكة في الحرمـة.

(٢) هذا الحكم أحد مصاديق - ما يقوى به الحق ، ويوهن به الباطل - وهو واجب بلا ريب فتفطن.

(٣) الفقيه : ٤ / ٣ با ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ١: ونهى عن
النياحة والاستماع إليها .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٤ باب ٧١ حديث ١٥.

(٥) ربما يكون وجه الكراهة هو ان الموقف هو موقف عاطفي لفقدان عزيز وقل من لا يؤثر عليها
الموقف فالنائحة وان كانت لا تزيد إلا النياحة بالحق لكن الموقف العاطفي يسيطر عليها
غالباً وتنعرف عن القول الحق إلى الباطل والله العالم.

(٦) ان النياحة والبكاء والجزع في مصاب سادات الأنام والأئمة الهداء ومن خصمهم بالنسبة لمن
أقرب القربات وأشرف العبادات وهي أيضاً من أظهر مظاهر الموالاة لهم عليهم السلام
والبراءة من أعدائهم وظالمتهم عليهم اللعنة والعذاب وسيرة آئمـة الهدى عليهم السلام وحثـمـهمـ على =

بهم^(١). وكلّما حرمت النياحة ، حرمت أجرتها ، وحرم الاستيğار أيضًا^(٢) . ومنها : نوم الرجل مع مثله مجردين^(٣) : تحت لحاف واحد. وكذا نوم المرأة مع مثلها مجردين تحت لحاف واحد ، لما ورد عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم من أنه: لا يباشر الرجل الرجل إلاّ وبينها ثوب ، ولا تباشر المرأة المرأة إلاّ وبينها ثوب^(٤) . وعن أمير المؤمنين عليه السلام من أنه : لا ينام الرجل مع الرجل في ثوب واحد ، فمن فعل ذلك وجب عليه الأدب وهو التعزير^(٥) . وورد أنَّ علياً عليه السلام كان إذا وجد رجلين في لحاف واحد مجردين جلدهما حدَّ الزاني مائة جلدة كل واحد منها^(٦) . وعن أبي عبد الله عليه السلام أنَّ حدَ الجلد في الزنا ان يوجدان في لحاف واحد ، والرجلان يوجدان في لحاف واحد ، والمرأتان توجدان في لحاف واحد^(٧) . ولازم ذلك كونه كبيرة.

= البكاء والنياحة للحسين عليه السلام بقولهم - فعليه فلتبكى البواكي وتندب النوادب كل ذلك مما لا يشوبه شك وريب بل اليوم انحصرت الدعوة إلى دين الله الذي ارتضاه لعباده بقوله عز اسمه - ورضيت لكم الاسلام ديناً - بمحالس العزاء والشعائر الحسينية وما حرص أعداء أهل البيت عليهم السلام لغلق أبواب هذه الشعائر إلاّ لما فيها من تقويه الحق وفضح الباطل فالقول باستحباب النياحة والبكاء وكل مظهر من مظاهر الحزن في مصاب أئمة الدين هو المتعين.

(١) الاخلاق في المقام لا تنسابهم بهم عليهم السلام واجد موارد ما يتقوى به الحق ويوهن به الباطل.

(٢) الحكم المذكور على القاعدة المتسالم عليها من ان ما حرم فعله حرم أخذ الثمن عليه والسعى في ايجاده.

(٣) مكارم الأخلاق للطبرسي : ٢٦٦ الفصل التاسع في هنات تتعلق بالنساء.

(٤) الخصال : ٢ / ٦٣٢ حديث الأربعاء.

(٥) الكافي : ٧ / ١٨٢ باب ما يوجب الجلد حديث ١٠.

(٦) الكافي : ٧ / ١٨١ باب ما يوجب الجلد حديث ١.
أقول : أفتى فقهاؤنا بالحرمة من دون تردد.

ومنها : وطء الميتة :

ولو كانت زوجته أو مملوكته ، لورود النبي عن ذلك ، بل ورد تعزيره إن كانت زوجته ، وحده إن كانت أجنبية ، ولازمه كونه كبيرة^(١) ، بل كلما يحرم وطء في حال الحياة كوطء المرأة الأجنبية والغلام والبهيمة يحرم بعد الموت^(٢).

ومنها : الولاية من قبل الجائز لأجل الدنيا :

فإنها محرمة ، كافراً كان السلطان أو مسلماً ، مخالفًا أو مؤمناً ، والحرمة فيها ذاتية ، فهي ثابتة حتى فيما لم تستلزم محramaً ، ويتضاعف الإثم عند استلزم شيء آخر من المحرمات ، من ظلم ونحوه ، نعم يجوز قبوها للأجل الدنيا بل لأجل القيام بمصالح العباد ودفع الظلم عنهم وقد ورد أن الله تعالى مع السلطان أولياء يدفعون^(٣) عن أوليائه^(٤) . وإن له تعالى في أبواب الظلمة من نور الله به البرهان ، وممكن له في البلاد ، ليدفع بهم عن أوليائه ، ويصلح الله به أمور المسلمين ، لأنهم ملجا المؤمنين من الضرر ، وإليهم يفرع ذو الحاجة من الشيعة ، بهم يؤنس الله روعة المؤمن من دار الظلم ، أولئك المؤمنون حقاً ، أولئك أمناء الله في أرضه ، أولئك

(١) الكافي : ٧ / ٢٢٨ حد النباش حديث ٢، والتهذيب : ١٠ / ٦٢ باب ٤ حديث ٢٢٩ بسنده عن عبدالله بن محمد الجعفي قال : كنت عند أبي جعفر عليه السلام وجاءه كتاب هشام بن عبد الملك في رجل نبش امرأة فسلبها ثيابها ، ثم نكحها فإن الناس قد اختلفوا علينا هنا فطائفة قالوا : أقتلوه ، وطائفة قالوا : احرقوه ، فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام إن حرمة الميت كحرمة الحي ، حده أن تقطع يده لنبيه وسلبه الثياب ، ويقام عليه الحد في الزنى إن أحسن برجم وإن لم يكن أحسن جلد مائة .

أقول : لا ريب في أن المرتكب لهذه الجريمة التكراء مرتكب لأنشع الجرائم وأقبحها وبذلك يستحق العقاب الأليم والحزى في الدنيا والآخرة.

(٢) ما ذكره المؤلف قدس الله روحه الطاهرة قاعدة كلية لا نقاش فيها.

(٣) في المصدر : يدفع بهم عن ..

(٤) الكافي : ٥ / ١١٢ باب شرط من اذن له في أعمالهم حديث ٧.

نور الله في رعيتهم يوم القيمة ويزهر نورهم لأهل السموات كما تزهر الكواكب الزهرية لأهل الأرض ، أولئك نورهم نور القيمة ، خلقوا والله للجنة وخلقت الجنة لهم . ولكن لا يخفى عليك ان مصداق الخبر في هذه الأزمنة ، بل مطلقاً كالكبريت الأحمر ، ويلزمك مواجهة النفس دائياً حتى لا تزلق رجله ، وانه على فرض الوجود ان فلا يساوي المؤمن الذي ليس له الولاية من قبلهم ، ولذا ورد انه ما من جبار إلا ومعه مؤمن يدفع الله عزوجل به عن^(١) المؤمنين ، وهو أقلهم حظاً في الآخرة لصحبة الجبار^(٢) .

والحاصل من مجموع الأخبار هي حرمة قبول الولاية لأجل الدنيا من دون جبره بشيء ، وجوازه على كراهة فيما إذا جبره بفعل الطاعات ، وقضاء حاجات المؤمنين ، ودفع الضر عنهم ، وكشف كربهم من دون أن يرتكب محظماً آخر غير قبول الولاية وإلا حرم ، وهذا هو الذي ورد في حقه أنه أقل المؤمنين حظاً يوم القيمة. واستحبابه فيما إذا لم يكن داعيه من الدخول فيها إلا محض فعل الخير لله تعالى ، ودفع الأذى عن المؤمنين ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، مع خلوص نيته في ذلك ، وعدم اقتران عمله بمحظى أصلاً ، وهذا هو النادر الذي ورد في حقه ما سمعت من الفضائل، والله العالم.

ويجوز قبول الولاية المحرمة وانفاذ أوامره ونواهيه للإكراه والخوف والتّقْيَة مع عدم القدرة على التفصي ، إلّا إراقة الدم المحترم ، يعني القتل ، فإنه لا تّقْيَة فيها بوجه ، من غير فرق بين المباشرة والتسبيب ، ولا بين دماء أفراد المؤمنين، ويطلب بقية الفروع من مناهج المتّقين^(٣).

(١) في المطبوع : من .

(٢) الكافي : ١١١ / ٥ باب شرط من اذن له في أعيالهم حديث ٥.

(٣) أقول الولاية من قبل المجائز لها صور كثيرة فبعضها من أكبر المحرمات وبعضها الآخر في ظرف معينة واجبة وفي أخرى جائزة والبحث عن صورها لا يسعه المجال فمن شاء الوقوف =

ومنها : هجاء المؤمنين :

فإنه محرم ، إلا لدفع ضرر ال�لاك ونحوه عنه^(١) . ويعتبر في حرمتا بروزه ، فلا يحرم الهجاء من دون أن يطلع عليه أحد ولو في الأزمنة المتأخرة^(٢) ، ويلزم حمو المكتوب من المهجو على الأحوط ، بل الأظهر^(٣) .

ومنها : هجر المؤمن بغير موجب :

لما ورد من أنه لا يحل للMuslim أن يهجر أخاه ثلاثة أيام ، وإن من كان مهاجراً لأخيه أكثر من ذلك كانت النار أولى به^(٤) ، وإن من مات في الثلاثة مهاجراً لأخيه كانت النار أولى به^(٥) . وانه لا يزال الشيطان فرحاً ما تهاجر المسلمين ، فإذا التقى اصطكّت ركبته ، وتخلىت أوصاله ، ونادى: ياويله! مما لقى من الثبور^(٦) ، وإن أيّاً مسلمين تهاجرا فمكثا ثلاثة لا يصطلحان إلا كانوا خارجين^(٧)

= على تفصيل ذلك فعليه بالكتب الفقهية البسط.

(١) أقول الهجاء هو ذكر معايب المهجو التي فيه ، وهو حرام بلا ريب لأنّه إهانة للمؤمن وإشاعة لمعايبه وتنقيص له وإيذاء له وكل ذلك حرام بالاتفاق ومنهي عنه أشد النهي لكن إذا كان تنقيص المؤمن وهجاؤه لحفظ نفسه أو عرضه أو أمواله العظيمة من سطوة الظالم جاز ذلك لأن المحافظة على نفس المؤمن أو عرضه أو ماله الجسيم أهم والمسألة ذات أبعاد كثيرة ومباحت بسطة من شاء راجع المصادر الفقهية الاستدلالية.

(٢) علة الجواز هي عدم حصول الإهانة والتنقيص بالهجاء الخفي وفي النفس فالفرض خارج عن البحث.

(٣) ما استظره ساحة المؤلف قدس الله سره متين بل هو المتعين.

(٤) الفقيه : ٤ / ٥ باب ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.

(٥) مكارم الأخلاق : ٥٥٤ في وصايا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لأبي ذر : فمن مات فيها مهاجراً لأخيه كانت النار أولى به .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٦ باب الهجرة حديث ٧.

(٧) في المطبوع : يصالحان ان كانوا مخرجين.

من الإسلام ، ولم يكن بينها ولاية ، فائيها سبق إلى كلام أخيه كان السابق إلى الجنة يوم الحساب ^(١) وانه لا يفترق ^(٢) رجلان على الهجران إلا استوجب أحدهما البراءة واللعنة ، وربما استحق ذلك كلاهما ، قيل له عليه السلام : جعلت فداك هذا للظالم فيما بال المظلوم ؟ قال عليه السلام : لأنه لا يدعو أخاه إلى صلته ، ولا يتعماس ^(٣) له من كلامه ^(٤) .

ومنها : اليأس من روح الله سبحانه :

وقد عَدَهُ مولانا الصادق^(٥) والكاظم^(٦) والرضا^(٧) والجواد^(٨) عليهم
السلام من الكبار مستنداً إلى قوله سبحانه ﴿ وَلَا تَيَأسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ
لَا يَيَأسُ مِنْ رُوحٍ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ ﴾^(٩).

(١) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٥ باب الهجرة حديث ٥.

(٢) في المطبوع : يفرق.

(٣) التعامس هو التغافل. تعامس عنه تغافل [منه (قدس سره)] راجع القاموس : ٢ / ٢٣٣ مادة عمس

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٤ باب الهجرة حديث ١.

أقول: المسألة لها موارد مختلفة كثيرة والحكم فيها مختلف والنقاش العلمي فيها واسع ينبغي مراجعة الكتب الفقهية المبسوطة.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٢٧٧ باب الكبائر حديث ٤.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث .٢٤

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن في محض الاسلام وشرایع الدين

(٨) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث .٢٤

٨٧ آية سورة يوسف (٩)

أقول : لاختلاف بين المسلمين في حرمة ذلك وأنه من الكبائر أعادنا الله تعالى منه.

ومنها : اليمين الغموس :

بفتح الغين المعجمة ، وهي اليمين الكاذبة الفاجرة التي يقطع بها الحالف مال غيره مع علمه بأنَّ الأمر بخلافة ، سميت بذلك لأنَّها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، وقد عدَّها الصادق عليه السلام^(١) والكافر^(٢) والرضا^(٣) والجواب^(٤) عليهم أفضَّل الصلاة والسلام من الكبائر ، لقوله عز وجل ﷺ إِنَّ الَّذِينَ يَشَرُّونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيَهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(٥). وقد ورد أنَّ من حلف على يمين وهو يعلم أنه كاذب فقد بارز الله^(٦). وأنَّ اليمين الكاذبة تذر الديار بلاقِع من أهلها ، وتشغل الرحم - أي تعقر - وتقطع النسل^(٧) ، وتورث العقب الفقر^(٨) ، وتوجب النار^(٩). وأنَّ من حلف بيمين كاذبة صبراً ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عز وجلّ وهو عليه غضبان ، إِلَّا أنْ يتوب ويرجع^(١٠). وأنَّه

(١) المصال : ٢ / ٦١٠ خصال من شرائع الدين حديث .٩

(٢) الفقيه : ٣ / ٣٦٩ باب ١٧٩ باب معرقة الكبائر التي أوعد الله عز وجل عليها النار حديث .١٧٤٦.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٦٩ باب ٣٤ ما كتبه الرضا عليه السلام للملائكة في محض الإسلام وشرائع الدين.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢٨٥ باب الكبائر حديث .٢٤

(٥) سورة آل عمران آية .٧٧.

(٦) المحاسن : ١١٩ باب ٦٢ عقاب اليمين الفاجرة حديث .١٣١

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٣٤٧ باب قطعية الرحم حديث .٤.

(٨) عقاب الأعمال : ٢٧١ عقاب من يحلف بالله كاذباً حديث .٥.

(٩) عقاب الأعمال : ٢٧١ عقاب من يحلف بالله كاذباً حديث .٩.

(١٠) الفقيه : ٤ / ٤ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث .١.

تعالى قال : لا أُنيل رحْمَتِي مِن يعرضني للأيمان الكاذبة^(١) . وَانْ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ أَنْ يَحْلِفَ بِهِ كَاذبًا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مَا ذَهَبَ مِنْهُ^(٢) .

وهناك محرمات آخر كمحرمات الإحرام ، ومحرمات الجنب ، والمحانض ، والنفسياء ، ومحرمات الصوم ، أهملنا ذكرها لكون حرمتها عرضية ، من أرادها طلبها من مناهج المتقيين.

تذليل : يتضمن أموراً :

الأول : انه قد وردت عدة أخبار طويلة تتعلق بالمقام يعجبني نقلها
برمتها :

فمنها : خبر أبي خالد الكابلي :

قال : سمعت زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام يقول :
الذنوب التي تغير النعم : البغي على الناس ، والزوال عن العادة في الخير ،
واصطدام المعروف ، وكفران النعم ، وترك الشكر ، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا
يَغِيرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يَغِيرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾^(٣).

والذنوب التي تورث الندم : قتل النفس التي حرم الله ، قال الله تعالى في
قصة قابيل حين قتل أخيه هابيل فعجز عن دفنه : ﴿فَأَصَبَّهُ مِنَ النَّادِمِينَ﴾^(٤) ،
وترک صلة القرابة حتى يستغنووا ، وترك الصلاة حتى يخرج وقتها ، وترك
الوضيحة ، ورد المظالم ، ومنع الزكاة حتى يحضر الموت ويتعلق اللسان.

والذنوب التي تنزل النقم : عصيان العارف بالبغي ، والتطاول على الناس ،
والاستهزاء بهم ، والسخرية منهم.

(١) عقاب الأعمال : ٢٦١ عقاب البغي وقطيعة الرحم واليمين الكاذبة والزنا حديث ٢ ، بتصرف.

(٢) وسائل الشيعة : ١٦ / ١٢١ باب ٤ حديث ١٣.

(٣) سورة الرعد آية ١١.

(٤) سورة المائدة آية ٣١.

والذنوب التي تدفع القسم : إظهار الافتقار ، والنوم على العتمة ، وعن صلاة الغداة ، واستحقار النعم ، وشكوى العبود عزوجل.

والذنوب التي تهتك العصم : شرب الخمر ، واللعب بالقمار ، وتعاطي ما يضحك الناس من اللغو والمزاح ، وذكر عيوب الناس ، وبمحالسة أهل الريب .
والذنوب التي تنزل البلاء : ترك إغاثة الملهوف ، وترك معاونة المظلوم ، وتضييع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والذنوب التي تديل الاعداء : المجاهرة بالظلم ، وإعلان الفجور ، وإباحة المحظور ، وعصيان الأخيار ، والانتهاك للأسرار.

والذنوب التي تعجل الفناء : قطيعة الرحم ، والقنوط من رحمة الله ، والثقة بغير الله ، والتکذیب لوعده عزوجل .

والذنوب التي تظلم الهواء : السحر ، والكهانة ، والإيمان بالنجوم ، والتکذیب بالقدر ، وعقوق الوالدين.

والذنوب التي تكشف الغطاء : الاستدانة بغير نية الأداء ، والإسراف في النفقة على الباطل ، والبخل على الأهل والولد وذوي الأرحام ، وسوء الخلق ، وقلة الصبر ، واستعمال الضجر والكسيل ، والاستهانة بأهل الدين.

والذنوب التي ترد الدعاء : سوء النية ، وخبث السريرة ، والنفاق مع الإخوان ، وترك التصديق بالإجابة ، وتأخير الصلوات المفروضة حتى تذهب أوقاتها ، وترك التقرب إلى الله عزوجل بالبر والصدقة ، واستعمال البداء والفحش في القول.

والذنوب التي تحبس غيث السماء : جور الحكام في القضاء ، وشهادة الزور ، وكتمان الشهادة ، ومنع الزكاة ، والقرض ، والماعون ، وقساوة القلب على أهل الفقر والفاقة ، وظلم اليتيم والأرمدة ، وانتهار السائل ورده بالليل^(١).

(١) معاني الأخبار : ٢٧٠ باب معنى الذنوب حديث ٢.

وفي خبر آخر : إنَّ الذنوب التي تنزل النقم : الظلم ، والتي تهتك الستور: شرب الخمر ، والتي تحبس الرزق : الزنا^(١). وفي ثالث : إنَّ الذنوب التي تعجل الفناء وتقرُّب الآجال وتخْلِي الديار ، هي قطيعة الرحم ، والعقوق ، وترك البر^(٢).

ومنها : مرسى صفوان :

عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا فشا أربعة ظهرت أربعة : إذا فشا الزنا ظهرت الزلزلة ، وإذا فشا الجور في الحكم احتبس القطر ، وإذا خفرت الذمة أديل لأهل الشرك من أهل الاسلام، وإذا منعت الزكاة ظهرت الحاجة^(٣).

وروى أبو حمزة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : وجدنا في كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا ظهر الزنا من بعدي كثُر موت الفجأة ، وإذا طفَّ الميزان والمكيال أخذهم الله بالسنين والنقص ، وإذا منعوا من الزكاة منعت الأرض بركاتها من الزرع والثمار والمعادن كلّها ، وإذا جاروا في الأحكام تعاونوا على الظلم والعدوان ، وإذا نقضوا العهد سلط الله عليهم عدوهم ، وإذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار ، وإذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهاوا عن المنكر ولم يتبعوا الأخيار من أهل بيتي سلط الله عليهم شرارهم فيدعو خيارهم فلا يستجاب لهم^(٤).

ومنها : خبر حمران :

عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث قال : ألا تعلم أن من آنتظر أمرنا وصبر على ما يرى من الأذى والخوف فهو غداً في زمرةنا، فإذا رأيت الحق قد مات وذهب أهله ، ورأيت الجور قد شمل البلاد ، ورأيت القرآن قد خلق وأحدث

(١) معاني الأخبار : ٢٦٩ باب معنى الذنوب حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٥١٤ باب ٤١ حديث ٤.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٤٧ باب في تفسير الذنوب حديث ٣.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٣٧٤ باب في عقوبات العاصي العاجلة حديث ٢.

فيه ما ليس فيه ، ووجه على الأهواء ، ورأيت الدين قد انكفي كما ينكفي الماء .
 ورأيت أهل الباطل قد استعلوا على أهل الحق ، ورأيت الشر ظاهراً لا ينفي عنه ويغدر أصحابه ، ورأيت الفسق قد ظهر ، واكتفى الرجال بالرجال ، والنساء بالنساء ، ورأيت المؤمن صامتاً لا يقبل قوله ، ورأيت الفاسق يكذب ولا يُرد عليه كذبه وفريته ، ورأيت الصغير يستحرر الكبير ، ورأيت الأرحام قد تقطعت .
 ورأيت من يمتدح بالفسق يضحك منه ولا يُرد عليه قوله ، ورأيت الغلام يعطي ما تعطي المرأة ، ورأيت النساء يتزوجن النساء ، ورأيت الشناه قد كثر ، ورأيت الرجل ينفق المال في غير طاعة الله فلا ينفي ولا يؤخذ على يديه ، ورأيت الناظر يتغور بالله مما يرى المؤمن فيه من الاجتهاد ، ورأيت الجار يؤذى جاره وليس له مانع ، ورأيت الكافر فرحاً لما يرى في المؤمن ، مرحأً لما يرى في الأرض من الفساد ، ورأيت الخمور تشرب علانية ويجتمع عليها من لا يخاف الله عزوجل ، ورأيت الأمر بالمعروف ذليلاً ، ورأيت الفاسق فيما لا يحب الله قوياً مموداً ، ورأيت أصحاب الآيات^(١) يحقرون ، ويحتقر من يحبهم ، ورأيت سبيل الخير منقطعاً ، وسبيل الشر مسلوكاً ، ورأيت بيت الله قد عطل ويؤمر بتركه ، ورأيت الرجل يقول ما لا يفعله ، ورأيت الرجال يتسمون للرجال ، والنساء للنساء ، ورأيت الرجل معيشته من دبره ، ومعيشة المرأة من فرجها ، ورأيت النساء يتّخذن المجالس كما يتّخذها الرجال ، ورأيت التأنيث في ولد العباس قد ظهر ، وأظهروا الخضاب ، وامتنعوا كما تمشط المرأة لزوجها ، وأعطوا الرجال الأموال على فروجهم ، وتنفس في الرجل ، وتغایر عليه الرجال ، وكان صاحب المال أعز من المؤمن ، وكان الرّبّا ظاهراً لا يعيّر ، وكان الزنا تمتّد به النساء ، ورأيت المرأة تصانع زوجها على نكاح الرجال ، ورأيت أكثر الناس وخير بيت من يساعد النساء على فسقهن ، ورأيت المؤمن محزوناً محترقاً ذليلاً . ورأيت البدع

(١) خ ل : الآثار (منه قدس سره) .

والزنا قد ظهر ، ورأيت الناس يعتدون بشاهد الزور ، ورأيت الحرام يحلل ، والحلال يحرم ، ورأيت الدين بالرأي ، وعطل الكتاب وأحكامه ، ورأيت الليل لا يستخفى^(١) به من الجرأة على الله ، ورأيت المؤمن لا يستطيع أن ينكر إلا بقلبه ، ورأيت العظيم من المال ينفق في سخط الله عزوجل ، ورأيت الولاة يقربون أهل الكفر ويباعدون أهل الخير ، ورأيت الولاة يرتشون في الحكم ، ورأيت الولادة قبلة لمن زاد ، ورأيت ذوات الأرحام ينكحون ويكتفى بهن ، ورأيت الرجل يقتل على التهمة وعلى الظننة^(٢) ، ويتغير على الرجل الذكر فيبذل له نفسه وما له ، ورأيت الرجل يعيّر على اتيا النساء ، ورأيت الرجل يأكل من كسب امرأته من الفجور يعلم ذلك ويقيم عليه ، ورأيت المرأة تفهر زوجها وتعمل ما لا يشتهي ، وينفق^(٣) على زوجها ، ورأيت الرجل يكري أمرأته وجاريته . ويرضى بالدني من الطعام والشراب ، ورأيت الإيمان بالله عزوجل كثيرة على الزور ، ورأيت القمار قد ظهر ، ورأيت الشراب يباع ظاهراً ليس عليه مانع ، ورأيت النساء يبذلن أنفسهن لأهل الكفر ، ورأيت الملاهي قد ظهرت يمر بها لا يمنعها أحد أحداً ، ولا يجترئ أحد على منعها ، ورأيت الشريف يستدله الذي يخاف سلطانه ، ورأيت أقرب الناس من الولادة من يمتدح بشتمنا أهل البيت عليهم السلام ، ورأيت من يحبنا يزور [يزوي خ ل] ولا تقبل شهادته . ورأيت الزور من القول يتنافس فيه ، ورأيت القرآن قد ثقل على الناس استماعه ، وخف على الناس استماع الباطل ، ورأيت الجار يكرم

(١) أي لا يجعلون الليل جنة للجرأة على الله تعالى ، بل يجعلون في النهار علانية . [منه قدس سره].

(٢) كانت سياسة معاوية عليه الهاوية الخرقاء الحمقاء شعار (اقتل على التهمة ، واحبس على الظننة) واقتدي به الامويين والعباسيين والتاريخ مليء بذلك . وفي الأصل : المضنة ..

(٣) الظاهر : تنفق . (منه قدس سره).

الجار خوفاً من لسانه ، ورأيت الحدود قد عطلت وعمل فيها بالأهواء ، ورأيت المساجد قد زخرفت ، ورأيت أصدق الناس عند الناس المفترى الكذب ، ورأيت الشرّ قد ظهر والسعى بالنمية ، ورأيت البغي قد فشا ، ورأيت الغيبة تستملح ويبشر بها الناس بعضهم بعضاً ، ورأيت طلب الحج والجهاد لغير الله ، ورأيت السلطان يذلل للكافر المؤمن ، ورأيت الخراب قد أدبل من العمران ، ورأيت الرجل معيشته من بخس المكيال والميزان ، ورأيت سفك الدماء يستخف بها ، ورأيت الرجل يطلب الرياسة لغرض الدنيا ، ويشهر نفسه بخبث اللسان ليتلقى وتسند إليه الأمور ، ورأيت الصلاة قد استخف بها ، ورأيت الرجل عنده المال الكثير لم يزكّه منذ ملكه ، ورأيت الميت ينشر من قبره ويؤذن وتباع أكفانه ، ورأيت المهرج قد كثر ، ورأيت الرجل يمسى نشوان ويصبح سكران لا يهتم بما الناس فيه ، ورأيت البهائم تنكح ، ورأيت البهائم يفرس بعضهم بعضاً^(١) ، ورأيت الرجل يخرج إلى مصلاه ويرجع وليس عليه شيء من ثيابه ، ورأيت قلوب الناس قد قست ، وجمدت أعينهم ، وثقل الذكر عليهم ، ورأيت السُّحت قد ظهر يتنافس فيه ، ورأيت المصلي إنما يصلّي ليراه الناس ، ورأيت الفقيه يتلقّه لغير الدين يطلب الدنيا والرياسة ، ورأيت الناس مع من غالب ، ورأيت طالب الحلال يذم ويعير ، وطالب الحرام يمدح ويعظم ، ورأيت الحرمين يعمل فيها بما لا يحب الله ، لا يمنعهم مانع ، ولا يحول بينهم وبين العمل القبيح أحد ، ورأيت المعاذف ظاهرة في الحرمين ، ورأيت الرجل يتكلّم بشيء من الحق ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيقوم إليه من ينصحه في نفسه ، ويقول: هذا عنك موضوع ، ورأيت الناس ينظر بعضهم إلى بعض ، ويقتدون بأهل الشرور ، ورأيت مسلك الخير وطريقه حالياً لا يسلكه أحد ، ورأيت الميت يهزأ به فلا يفزع له أحد ، ورأيت كل عام يحدث فيه من الشر والبدعة أكثر مكان،

(١) في المصدر: بعضها بعضاً.

ورأيت الخلق وال المجالس لا يتبعون إلا الأغنياء ، ورأيت المحتاج يعطي على الضحك به ، ويرحم لغير وجه الله ، ورأيت الآيات في السماء لا يفزع لها أحد . ورأيت الناس يتصرفون كما تصرف البهائم ولا ينكر أحد منكراً تخوفاً من الناس ، ورأيت الرجل ينفق الكثير في غير طاعة الله ، ويمنع اليسير في طاعة الله ، ورأيت العقوق قد ظهر ، واستخف بالوالدين ، وكانوا من أسوأ الناس حالاً عند الولد ، ويفرح بأن يفترى عليهما ، ورأيت النساء وقد غلبن على الملك وغلبن على كلّ أمر لا يؤتني إلا ما لهنّ فيه هوئي ، ورأيت ابن الرجل يفترى على أبيه ويدعو على والديه ، ويفرح بموتها ، ورأيت الرجل إذا مرّ به يوم ولم يكسب فيه الذنب العظيم من فجور أو بخس مكيال أو ميزان أو غشيان حرام أو شرب مسكر كثيراً حزيناً ، يحسب أن ذلك اليوم عليه وضيعة^(١) من عمره ، ورأيت السلطان يحتكر الطعام ، ورأيت أموال ذوي القربي تقسم في الزور ويتقامر بها ، ويشرب بها الخمور ، ورأيت الخمر يتداوى بها وتوصف للمريض ويستشفى بها ، ورأيت الناس قد استروا في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك التدّين به ، ورأيت رياح المنافقين وأهل النفاق قائمة ، ورياح أهل الحق لا تحرّك ، ورأيت الأذان بالأجر ، والصلة بالأجر ، ورأيت المساجد محتشية ممّن لا يخاف الله ، مجتمعون فيها للغيبة وأكل لحوم أهل الحق ، ويتواصفون فيها شراب المسكر ، ورأيت السكران يصلّي بالناس وهو لا يعقل ولا يشأن^(٢) بالسكر ، وإذا سكر أكرم واتّقى وخيف وترك لا يعاقب ويعذر بسكره ، ورأيت من أكل أموال اليتامي يحدث بصلاحه ، ورأيت القضاة يقضون بخلاف ما أمر الله ، ورأيت الولاية يأتّنون المخونة للطعم ، ورأيت الميراث قد وضعته الولاية لأهل الفسوق والجرأة على الله ، يأخذون منهم وبخلونهم وما يشتهون ، ورأيت المنابر

(١) الوضيعة : الخسران.

(٢) شأن : أي عاب.

يؤمر عليها بالتقوى ولا يعمل القائل بها يأمر ، ورأيت الصلاة قد استخف بأوقاتها ، ورأيت الصدقة بالشفاعة لا يراد بها وجه الله ويعطى لطلب الناس ، ورأيت الناس همّهم بطونهم وفروجهم لا يبالون بما أكلوا وما نكحوا^(١) ، ورأيت الدنيا مقبلة عليهم . ورأيت أعلام الحق قد درست، فكن على حذر واطلب من الله النجاة ، وأعلم أنَّ الناس في سخط الله عزوجل إنها يمهلهم لأمر يراد بهم ، فكن متربقاً ، واجتهد ليراك الله عزوجل على خلاف ما هم^(٢) عليه، فإن نزل بهم العذاب وكنت فيهم عجلت إلى رحمة الله ، وان اخترت ابتلوا وكنت قد خرجمت مما هم فيه من الجرأة على الله عزوجل ، وأعلم أنَّ الله لا يضيع أجر المحسنين ، وان رحمة الله قريب من المحسنين^(٣) .

الثاني :

انه قد استفاضت الأخبار ، بل تواترت ، بأن الحسنة تكتب بمجرد الاتيان بها ، وان السيئة يمهل فيها إلى مقدار من الزمان ، فإن تاب وإلا كتب بعد ذلك . وقد اختلفت الأخبار في تقدير ذلك الزمان ، فقدر في أكثر الأخبار بسبع ساعات ، ففي الصحيح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلَّى الله عليه وآلـهـ وـسـلـيـهـ : أربع من كنـ فيـهـ لمـ يـهـلـكـ عـلـىـ اللهـ بـعـدـ هـنـ إـلـاـ هـالـكـ ، يـهـمـ العـبـدـ بـالـسـيـئـةـ أـنـ يـعـمـلـهـ فـإـنـ هـوـ لـمـ يـعـمـلـهـ لـمـ تـكـتـبـ عـلـيـهـ شـيـءـ ، وـإـنـ هـوـ عـمـلـهـ أـجـلـ سـبـعـ سـاعـاتـ ، وـقـالـ صـاحـبـ الـحـسـنـاتـ لـصـاحـبـ السـيـئـاتـ - وـهـوـ صـاحـبـ الشـهـالـ - : لـاـ تـعـجـلـ عـسـىـ أـنـ يـتـبعـهـ بـحـسـنـةـ تـحـوـهـ ، فـإـنـ اللهـ عـزـ وجـلـ يـقـولـ : **«إـنـ الـحـسـنـاتـ يـذـهـبـنـ السـيـئـاتـ»**^(٤) أو الاستغفار ، فإن قال : أستغفر الله الذي

(١) في المطبوع : لا يبالون ما أكلوا أو بما نكحوا.

(٢) في المطبوع : ليراك الله على خلاف ما هم

(٣) روضة الكافي : ٨ / ٣٧ في ذيل حديث أبي عبدالله عليه السلام مع المنصور في موكبه حديث ٧.

(٤) سورة هود آية ١١٤ .

لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة العزيز الحكيم الغفور الرحيم ذو الجلال والاكرام وأتوب إليه ، لم يكتب عليه شيء ، فان مضت سبع ساعات ولم يتبعها بحسنة واستغفار، قال صاحب المحسنات لصاحب السينات : اكتب على الشقي المحروم^(١) . وبمضمونه أخبار آخر . وقدر بعدها إلى الليل في الصحيح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنَّ العبد إذا أذنب ذنباً أجلَّ من غدوة إلى الليل ، فإن استغفر لم تكتب عليه^(٢) . ولم أقف على ما يوافق هذا الصحيح ، فالعمل بالطائفة الأولى.

وظاهر بعض الأخبار ان هذا الامهال بالنسبة إلى المؤمن خاصة ، فإنَّ عباداً البصري قال للصادق عليه السلام : بلغنا أنك قلت : ما من عبد يذنب ذنباً إلا أجله الله سبع ساعات من النهار ، فقال : ليس هكذا قلت ، ولكنني قلت: ما من مؤمن ، وكذلك كان قوله^(٣) .

الثالث:

انه يجب التوبة من جميع الذنوب والغزم على ترك العود أبداً ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَن يَكْفِرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾^(٤) .

وورد عنهم عليهم السلام تفسير التوبة النصوح بالتوبة عن الذنب على وجه لا يعود فيه أبداً^(٥) . وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيَحْبِبُ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٦) .

(١) أصول الكافي: ٢ / ٤٢٩ باب من يهم بالحسنة أو السيدة حديث ٤.

(٢) أصول الكافي: ٢ / ٤٣٧ باب الاستغفار من الذنب حديث ١.

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٤٣٩ باب الاستغفار من الذنب حديث ٩.

(٤) سورة التحرير آية ٨.

(٥) أصول الكافي: ٢ / ٤٣٢ باب التوبة حديث ٤.

(٦) سورة البقرة آية ٢٢٢.

ورد عليهم السلام أنَّ : من أحبَّه الله لم يعذبه وقال تعالى : ﴿فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِيمَهُ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾^(١). وقال سبحانه : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِ﴾^(٢). الآية، وقال جل ذكره : ﴿وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٣). وورد عليهم أنَّ الله تبارك وتعالى أشدَّ فرحاً بتوة عبده من الرجل براحته الضایعة حين وجدها^(٤). وورد أنَّ العبد إذا تاب لله توبة نصوحاً أحبَّه^(٥) الله فستر عليه في الدُّنيا والآخرة. وفسَّرَه عليه السلام بأنه تعالى ينسى ملكيه ما كتبَ عليه من الذُّنوب ، ويوحِي إلى جوارحه : اكتمي عليه ذنبه^(٦) ، ويوحِي إلى بقاع الأرض : اكتمي ما كان يعمل عليك من الذُّنوب ، فيلقني الله حين يلقاءه وليس شيء يشهد عليه بشيء من الذُّنوب^(٧).

ثم إنَّ الأخبار قد تضمنَتْ لقبول التوبة شرائط :

أحدُها : الإيمان :

فقد قال الصادق عليه السلام : إنَّه لا خير في الدنيا إلَّا لرجلين : رجل يزداد في كل يوم إحساناً ، ورجل يتدارك ذنبه بالتوبة ، وانْتَ له بالتوبة ؟ ! والله لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبل الله منه إلَّا بولايتنا أهل البيت عليهم

(١) سورة الغافر آية ٧.

(٢) سورة الفرقان آية ٧٠.

(٣) سورة النور آية ٣١.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٤٢٥ باب التوبة حديث ٨.

(٥) في المطبوع : اجلمه الله .

(٦) في المطبوع : ذنبه.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٤٣١ باب التوبة حديث ١.

السلام^(١).

ثانيها : الندم على ما مضى :

جعله أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة مما يتحقق به التوبة ، وظاهر أدعية الصحيفة أنه هو التوبة ، حيث قال عليه السلام في دعاء التوبة : « إلهي إن كان الندم من الذنب توبه فإني وعزتك من النادمين » وقال في المناجاة الأولى من الأدعية الخمسة عشر : « إلهي إن كان الندم توبه إليك فأنا أندم النادمين ». ويساعده جملة من الأخبار ، مثل ما رواه مولانا الصادق عليه السلام من وحي الله إلى داود عليه السلام : يا داود إن عبدي المؤمن إذا أذنب ذنبًا ثم رجع وتاب من ذلك الذنب ويستحي مني عند ذكره غفرت له ، وأنسيته الحفظة ، وأبدلتنه الحسنة^(٢). ومن الفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنقوله : إن الندامة توبه^(٣). وفي كلمات أهل البيت عليهم السلام : كفى بالندم توبة^(٤) ، وإن الرجل ليذنب الذنب فيدخله الله به الجنة ، قلت : يدخله الله بالذنب الجنة ؟ قال : نعم ، إنه يذنب فلا يزال خائفاً ماقتًا لنفسه ، فيرحمه الله فيدخله الجنة^(٥).

ثالثها : العزم على عدم العود إليه أبداً :

عدّه أمير المؤمنين عليه السلام من شرائط التوبة^(٦) ، وقال عليه السلام

(١) الخصال : ١ / ٤١ لاخير في الدنيا إلا لأحد رجلين حديث ٢٩.

(٢) الظاهر : بالحسنة [منه (قدس سره)].

(٣) ثواب الأعمال : ١٥٨ ثواب من أذنب ثم رجع حديث ١.

(٤) الفقيه : ٤ / ٢٧٢ باب ١٧٩ النوادر حديث ٨٢٨ ومن الفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (الندم توبة).

(٥) الخصال : ١ / ١٦ كفى بالندم توبة برقم ٥٧.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٤٢٦ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها برقم ٣.

(٧) معانى الأخبار : ١٧٤ باب معنى التوبة النصوح حديث ٣.

في خبر آخر ما معناه : أنه لا يكفي الاستغفار لفظاً ، بل يعتبر تصديق القلب وإيمان أن لا يعود إلى الذنب الذي أستغفر منه^(١) . وقال أبو جعفر عليه السلام : التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، والمقيم على الذنب وهو مستغفر منه كالمستهزئ^(٢) . فالعزم على عدم العود معتبر في تحقق التوبة . نعم ، لا يعتبر وثقه بحصول مراده ، ولا يكون عوده كاشفاً عن فساد التوبة ، كما كشف عن ذلك أخبارهم عليهم السلام ، ففي الصحيح عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال لابن مسلم : يا محمد ! ذنوب المؤمن إذا تاب منها مغفورة له ، فليعمل المؤمن لما يستأنف بعد التوبة والمغفرة ، أما إنها ليست إلا لأهل الإيمان ، قال محمد بن مسلم : قلت : فإن عاد بعد التوبة والاستغفار من الذنوب وعاد في التوبة ؟ فقال : يا محمد أين مسلم ! أترى العبد المؤمن يندم على ذنبه ويستغفر منه ويتوب ثم لا يقبل الله توبته ؟ ! قال : قلت : فإنه فعل ذلك مراراً ، يذنب ثم يتوب ويستغفر ، فقال : كلما عاد المؤمن بالإستغفار والتوبة عاد الله عليه بالمغفرة ، وإن الله تواب رحيم يقبل التوبة ويعفو عن السيئات ، وإياك أن تقنط المؤمنين من رحمة الله^(٣) . ومثله أو أصرح منه ما روي من أنه قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وأله : إني أذنب فما أقول إذا تبت ؟ قال : أستغفر الله ، فقال إني أتوب ثم أعود ، فقال : كلما أذنبت أستغفر الله ، فقال : إذن تكثر ذنبي ! فقال : عفو الله أكثر ، فلا تزال تتب حتى يكون الشيطان هو المدحور^(٤) .

رابعها : أن يؤدي إلى المخلوقين حقوقهم :

حتى يلقى الله عز وجل أملس ليس عليه تبعة ، عده أمير المؤمنين عليه

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٦١ باب ٨٧ حديث ٥ عن تحف العقول.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٥ باب التوبة برقم ١٠.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٤ باب التوبة حديث ٦.

(٤) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٦٤ باب حديث ٥ عن إرشاد الديلمي.

السلام من شروط التوبة^(١) ، ويساعده قوله صلى الله عليه وآله وسلم: من اقطع مال مؤمن غصباً^(٢) بغير حله لم يزل معرضأً عنه ما قتّا لأعماله التي عملها من البر والخير لا يثبتها في حسناته حتى [يتوب] ويردّ المال الذي أخذه إلى صاحبه^(٣).

خامسها : أن يعمد إلى كل فريضة عليه ضيّعها فتؤدي حقها : عَدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الشُّرُوطِ^(٤).

سادسها : أن يعمد إلى اللحم الذي نبت على السحت فيذيه بالأحزان حتى يلتصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد، عَدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الشُّرُوطِ^(٥).

سابعها : أن يذيق الجسم ألم الطاعة : كَمَا أَذَاقَهُ حلاوةِ المعصية، عَدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الشُّرُوطِ^(٦).

ثامنها : الاستغفار :

فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله : أن لكل داء دواء ، ودواء

(١) نهج البلاغة : ٤١٧ / ٣ ٢٥٢ حديث . وقال عليه السلام - لقائل قال بحضرته : « أستغفر الله » - ثكلتك ألمك أتدرى ما لا استغفار ؟ الاستغفار درجة العلين ، وهو اسم واقع على ستة معان : أولها الندم على ما مضى ، والثاني العزم على ترك العود إليه أبداً ، والثالث أن يؤدي إلى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله أملس ليس عليك تبعة ، والرابع : أن تعمد إلى كل فريضة عليك ضيّعها فتؤدي حقها ...

(٢) كذا ، والظاهر : غصباً.

(٣) عقاب الأعمال : ٣٢٢ . عقاب من ظلم حديث ٩.

(٤) نهج البلاغة : ٤١٧ / ٣ ٢٥٢ حديث .

(٥) المصدر المتقدم.

(٦) أيضاً المصدر المتقدم.

الذنوب الاستغفار^(١). وعنـه صلـى الله عـلـيـه وـآلـه طـوـبـي لـمـن وـجـدـ فـي صـحـيفـة عـمـلـه يـوـمـ الـقـيـامـة تـحـتـ كـلـ ذـنـبـ أـسـتـغـفـرـ الله^(٢). وـقـالـ صـلـى الله عـلـيـه وـآلـه ما أـصـرـ مـن أـسـتـغـفـرـ^(٣). وـقـالـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـه السـلـامـ : العـجـبـ مـنـ يـقـنـطـ وـمـعـهـ الـمـحـاـةـ ، قـيـلـ : وـمـاـ الـمـحـاـةـ ؟ـ قـالـ : الـاسـتـغـفـارـ^(٤). وـعـنـ الصـادـقـ عـلـيـه السـلـامـ أـنـهـ : مـاـ مـنـ مـؤـمـنـ يـقـرـفـ فـيـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ أـرـبـعـينـ كـبـيرـةـ فـيـقـولـ وـهـوـ نـادـمـ : اـسـتـغـفـرـ اللهـ الـذـيـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ الـحـيـ الـقـيـومـ بـدـيـعـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ ذـاـ الجـلـالـ وـالـإـكـرـامـ ، وـأـسـأـلـهـ [ـ اـنـ]ـ يـصـلـيـ عـلـيـ مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ ، وـ[ـ أـنـ]ـ يـتـوـبـ عـلـيـ . إـلـاـ غـفـرـهـاـ اللهـ لـهـ ، ثـمـ قـالـ عـلـيـ السـلـامـ : وـلـاـ خـيـرـ فـيـمـ يـقـارـفـ كـلـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ أـرـبـعـينـ كـبـيرـةـ^(٥).

وـلـاـ يـخـفـيـ عـلـيـكـ أـنـ التـوـبـةـ الـجـامـعـةـ لـلـأـمـرـ الـثـانـيـةـ الـمـزـبـورـةـ إـنـاـ هـيـ التـوـبـةـ التـامـةـ الـمـسـتـبـعـةـ لـلـعـدـالـةـ وـالـلـحـوقـ بـدـرـجـةـ الصـالـحـينـ وـكـمـلـ الـمـؤـمـنـينـ ، وـالـأـ فـلاـ يـعـتـبرـ فـيـ الـخـرـوجـ عـنـ الذـنـبـ الـذـيـ لـيـسـ إـلـاـ حـقـاـ إـلـهـيـاـ كـالـصـلـاـةـ أـدـاءـ حـقـوقـ الـمـخـلـوقـينـ وـلـاـ أـدـاءـ كـلـ فـرـيـضـةـ ضـيـعـهاـ ، إـلـاـ طـلاقـ الـأـخـبـارـ الـمـتوـاتـرـةـ النـاطـقـةـ بـمـحـوـ كـلـ ذـنـبـ بـالـتـوـبـةـ مـنـهـاـ .ـ نـعـمـ لـاـ تـتـحـقـقـ التـوـبـةـ مـنـ الذـنـبـ الـرـاجـعـ إـلـىـ حـقـ الـمـخـلـوقـ إـلـاـ بـالـخـرـوجـ مـنـ ذـلـكـ الـحـقـ ، وـلـاـ مـنـ الذـنـبـ الـرـاجـعـ إـلـىـ الـخـالـقـ خـاصـةـ إـلـاـ بـالـخـرـوجـ مـنـ ذـلـكـ الـحـقـ.

ثـمـ إـنـ ظـاهـرـ جـلـةـ مـنـ الـآـيـاتـ وـالـرـواـيـاتـ مـغـايـرـةـ التـوـبـةـ لـلـاسـتـغـفـارـ ، فـيـ غـيرـ مـوـضـعـ مـنـ سـوـرـةـ هـوـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ : ﴿ وـاسـتـغـفـرـوـاـ رـبـكـمـ ثـمـ تـوـبـوـاـ إـلـيـهـ ﴾^(٦)

(١) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٢ / ٤٣٩ـ بـابـ الـاسـتـغـفـارـ مـنـ الذـنـبـ حـدـيـثـ ٨ـ.

(٢) ثـوابـ الـأـعـمـالـ : ١٩٧ـ ثـوابـ الـاسـتـغـفـارـ حـدـيـثـ ٥ـ.

(٣) مـسـتـدـرـكـ وـسـائـلـ الشـيـعـةـ : ٢ / ٣٤٦ـ بـابـ ٨٥ـ حـدـيـثـ ١٠ـ عنـ تـفـسـيرـ أـبـيـ الـفـتوـحـ الرـازـيـ.

(٤) الـأـمـالـيـ لـلـشـيـخـ الطـوـسيـ : ١ / ٨٦ـ الـمـجـلـسـ الـثـالـثـ حـدـيـثـ ١٣٤ـ.

(٥) أـصـوـلـ الـكـافـيـ : ٢ / ٤٣٨ـ بـابـ الـاسـتـغـفـارـ مـنـ الذـنـبـ حـدـيـثـ ٧ـ.

(٦) سـوـرـةـ هـوـدـ : آـيـةـ ٩٠ـ.

وقد عدّها جندين من جنود العقل في الحديث المشهور في تعداد جنود العقل والجهل المروي في أصول الكافي حيث قال عليه السلام : التوبة وضدها الإسرار، والاستغفار وضده الاغترار^(١). وقال سيد العابدين عليه السلام في المناجاة الأولى من الأدعية الخمسة عشر : « إلهي إن كان الندم من الذنب توبه إليك فأنا أندم النادمين ، وان يكن الاستغفار حطة للذنب فإني لك من المستغفرين ». ويؤيد ذلك ظاهر العطف في الاستغفار المشهور المكرر في الأدعية والألسنة : استغفر الله ربِّي وأتوب إليه.

وربما يظهر من أخبار آخر الإتحاد ، حيث نطقت بأنَّ دواء الذنب الاستغفار^(٢) ، وأنَّ التائب من الذنب يغفر له^(٣) ، وأنَّه كمن لا ذنب له^(٤) . والذى يقتضيه التدبر في الأخبار أنَّ التوبة تحصل بالندم والعزم على عدم العود ، وأن الاستغفار مكمل لذلك ، وقد يتحمل حمل التوبة المعطوفة على الاستغفار على الإنابة - أعني التوجّه - إلى الله بعد طلب العفو عن سلف ، وهذا متاخر عن التوبة إليه بطلب العفو الذي هو أيضاً توجه إلى الله سبحانه ، لكونه رجوعاً من طريق البطلان ، وعود إلى سلوك الطريق المستقيم الموصى إلى جانب الحق سبحانه ، فهي كلّها توجّهات واقبالات إلى الحق يمكن إطلاق التوبه التي هي لغة الرجوع على كل منها ، وقد يطلق على المجموع اسم الاستغفار ، كما في نهج البلاغة^(٥) حيث أبن قائلأ قال بحضرته عليه السلام : أستغفر الله ، فقال : ثكلتك أمك أتدري ما الاستغفار ؟! الاستغفار درجة العلين ،

(١) أصول الكافي : ١ / ٢١ كتاب العقل والجهل حديث ١٤ والحديث طويل.

(٢) ثواب الأعمال : ١٩٧ ثواب الاستغفار حديث ١.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٤ باب التوبة حديث ٦.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٥ باب التوبة حديث ١٠.

(٥) نهج البلاغة : ٣ / ٢٥٢ حديث ٤١٧.

وهو اسم واقع على ستة معان : أَوْهَا الندم ... ثم عَدَ الخمسة التي بعده من الشروط المزبورة ، ثم قال : فعند ذلك تقول : استغفر الله.

الرابع :

إِنَّه يُنْبَغِي تذَكُّر الذَّنْب والاسْتَغْفَار مِنْه ، وَالتَّحْرِزُ مِنْ نَسِيَانِه ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ هُمَّ إِنْسَاءَ الْعَبْدِ الْاسْتَغْفَار ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّه لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْظَلُمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِم﴾^(١) صعد ابليس جبلاً بمكةً يقال له ثور ، فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه ، فقال : نزلت هذه الآية فمن لها ؟ فقال عفريت من الشياطين : أنا لها.. بكذا وكذا ، فقال : لست لها ، ثم قام آخر فقال مثل ذلك ، فقال : لست لها ، فقال الوسوس المخناس : أنا لها ، قال : بماذا ؟ قال : أعدهم وأمنيهم حتى ي الواقعوا الخطيئة ، فإذا واقعوا الخطيئة أنسىتهم الاستغفار ، فقال : أنت لها ، فوكله بها إلى يوم القيمة^(٢).

وورد أن المؤمن ليذكر ذنبه بعد عشرين سنة حتى يستغفر ربّه فيغفر له ، وان الكافر لينساه من ساعته^(٣) . وورد أن الله إذا أراد بعد خيراً فأذنب ذنباً أتبّعه بنقمة ويدركه الاستغفار^(٤) . وان الله يخص أولياء المصائب ليأجرهم عليها من غير ذنب^(٥) . وان العبد يذنب الذنب فيملي له ويجدّد له عندها النعم فتلّيه عن الاستغفار ، فهو مستدرج من حيث لا يعلم^(٦) .

(١) سورة آل عمران آية ١٣٥.

(٢) الأمالي للشيخ الصدوقي : ٤٦٥ المجلس الحادي والسبعين حديث ٥.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٧ باب الاستغفار من الذنب حديث ٣.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٤٥٢ باب الاستدراج حديث ١.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٤٥٠ باب نادر أيضاً حديث ٢.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٤٥٢ باب الاستدراج حديث ٢.

الخامس :

انه يستحب صوم الأربعاء والخميس والجمعة للتوبة ، وبه فسر التوبة النصوح في بعض الأخبار^(١) . ويستحب الغسل للتوبة ، وكذا صلاة ركعتين^(٢) . وقد ورد أنه ما من عبد أذنب ذنباً فقام فتطهر وصلَّى ركعتين وأستغفر الله إلا غفر له وكان حقاً على الله أن يقبله ، لأنَّ الله سبحانه قال : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجِدُ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيمًا﴾^(٣) .

السادس :

إنه يستحب تكرار التوبة والاستغفار كل يوم وليلة ولو من غير ذنب ، وتحب مع الذنب . وقد ورد أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتوب إلى الله في كلَّ يوم سبعين مرة من غير ذنب^(٤) ، وفي خبر آخر مائة مرة^(٥) . وأنَّ من قال : استغفر الله مائة مرة في يوم ، غفر الله له سبعمائة ذنب ، ولا خير في عبد يذنب

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٦٢ باب ٨٨ حديث ١ عن معاني الأخبار.

(٢) الفقيه : ١ / ٤٥ باب ١١٨ الأغسال حديث ١٧٧ وقال رجل للصادق عليه السلام : إنَّ لي جيران وهم جوار يتغنين ويضر بن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الملوس استئماعاً متَّى هُنَّ ، فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل ، فقال والله ما هو شيء آتية برجلٍ إنما هو ساع أسمعه بأذني ، فقال له عليه السلام : يا الله أنت ألم سمعت الله عز وجل يقول : ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفَؤُودَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مُسْتَوْلَأً﴾ ، فقال الرجل كأنَّى لم أسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجلَّ من عربي وعجمي ، لا جرم أنَّى قد تركتها وأنا أستغفر الله تعالى ، فقال له الصادق عليه السلام : قم فاغسل وصلَّى ما بدا لك فلقد كنت مقيناً على أمر عظيم ما كان أسوأ حالك لومت على ذلك استغفر الله واسأله التوبة من كل ما يكره فإنه لا يكره إلا القبيح ، والقبيح دعه لأهله فإنَّ لكلَّ أهلاً .

(٣) إرشاد القلوب للدبلي : ١ / ٥٤ الباب الحادي عشر في التوبة وشروطها . النساء : ١١٠ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٨ باب الاستغفار من الذنب حديث ٤ .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٤٥٠ باب نادر أيضاً حديث ٢ .

في يوم سبعينات ذنب^(١).

ويتأكد استحباب الاستغفار بالأسحار، لقوله سبحانه و المستغفرين بالأسحار^(٢). وقد ورد أنَّ الله جلَّ جلاله إذا رأى أهل قرية قد أسرفو في العاصي وفيها ثلاثة نفر ناداهم جلَّ جلاله : يا أهل معصيتي ، لو لا من فيكم من المؤمنين التحابين بجلالي ، العامرين بصلواتهم أرضي ومساجدي ، والمستغفرين بالأسحار خوفاً مني ، لأنزلت بكم عذابي ثم لا أبالي^(٣).

السابع :

إنَّه تصح التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس الملقوم قبل أن يعاين أمر الآخرة ، لما ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من أنَّ من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته، ثم قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ السَّنَةَ لِكَثِيرٍ، مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتْهُ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الشَّهْرَ لِكَثِيرٍ، مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجَمِيعِهِ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتْهُ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَإِنَّ الْجَمِيعَ لِكَثِيرٍ، مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمٍ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتْهُ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ يَوْمًا لِكَثِيرٍ، مِنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يُعايَنَ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتْهُ^(٤). وفي خبر آخر بعد قوله: إن يوْمًا لِكَثِيرٍ من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه، ثم قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَإِنَّ سَاعَةً لِكَثِيرٍ، مِنْ تَابَ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسَهُ هَا هَنَا - وأشار بيده إلى حلقه - تاب الله عليه^(٥). وقد استفاضت الأخبار بقبول التوبة إلى أن تبلغ النفس الملقوم. وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزوجل:

(١) أصول الكافي : ٢ / ٤٣٩ باب الاستغفار من الذنب حديث ١٠.

(٢) سورة آل عمران آية ١٧.

(٣) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٧٤ باب ٩٤ حديث ٢.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٤٤٠ باب فيما أعطى الله عَزَّ وَجَلَّ آدم عليه السلام وقت التوبة حديث ٢.

(٥) الفقيه : ١ / ٧٩ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٥٤.

﴿وَلَيْسَ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَتَّ الآن﴾^(١) فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ذَاكَ إِذَا عَاهِنَ أَمْرُ الْآخِرَةِ^(٢).

الثامن :

إنه ينبغي محاسبة النفس كل يوم وملحوظتها ، وحمد الله على الحسنات ، وتدارك السيئات ، لما ورد عنهم عليهم السلام من أنه: ليس منا من لم يحاسب نفسه في كلّ يوم ، فإن عمل حسناً استزاد الله ، وان عمل سيئاً استغفر الله منه وتاب إليه^(٣) . وأنه إذا أراد أحدكم أن لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه ، فلي AIS من الناس كلهم ، ولا يكون له رجاء إلا من عند الله جل ذكره ، فإذا علم الله جل وعز ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه ، فحاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا عليها ، فإن للقيمة خمسين موقفاً ، كل موقف مقدار ألف سنة^(٤).

وعلى العاقل - ما لم يكن مغلوباً - أن تكون له ساعات : ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يتذكر فيها صنع الله إليه ، وساعة يخلو فيها بحظ نفسه من الحلال ، فإن هذه الساعة عون لتلك الساعات واستجمام للقلوب وتفریغ لها. الحديث^(٥) . وانه لا يكون الرجل من المتقين حتى يحاسب نفسه أشدّ من محاسبة الشريك شريكه ، فيعلم من أين مطعمه ، ومن أين مشربه ، ومن أين ملبسه،أمن حلال أو من حرام،من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله من أين أدخله الله النار^(٦) . بل ينبغي المحاسبة في كلّ يوم مرتّة

(١) سورة النساء آية ١٨.

(٢) الفقيه : ١ / ٧٩ باب ٢٣ غسل الميت حدث ٣٥٥.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٤٥٣ باب محاسبة النفس حدث ٢.

(٤) روضة الكافي : ٨ / ١٤٣ حديث محاسبة النفس حدث ١٠٨.

(٥) معانى الأخبار : ٣٣٤ باب معنى تحية المسجد ومعنى الصلاة وما يتصل بذلك من تمام الحديث . حدث ١.

(٦) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٧٩ باب ٦٩ حدث ٧.

وفي كل ليلة مرّة . وقد ورد عن رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وآله قال : لذكر الله بالغدو والأصال خير من حطم السيف في سبيل الله عزّ وجلّ - يعني من ذكر الله بالغدو ، وتذكر ما كان منه في ليله من سوء عمله ، واستغفر الله وتاب إليه انتشر وقد حطت سيئاته وغفرت ذنبه ، ومن ذكر الله بالأصال - وهي العشيّات- وراجع نفسه فيها كان منه يومه ذلك من سرفه على نفسه وإضاعته لأمر ربه ، فذكر الله واستغفر الله تعالى وأناب راح إلى أهله وقد غفرت له ذنبه^(١).

الحادي عشر :

انه يلزم زيادة التحفظ عند زيادة العمر ، خصوصاً من بلغ الأربعين ، لما ورد عنهم عليهم السلام من أنه : إذا أتت على الرجل أربعون سنة قيل له : خذ حذرك ، فإنك غير معذور^(٢) . وإنَّ العبد لفي فسحة من أمره ما بينه وبين أربعين سنة ، فإذا بلغ أربعين سنة أوحى الله عزّ وجلّ إلى ملكيه : قد عُمرت عبدي هذا فغلظاً وشدداً وتحفظاً واكتبا عليه قليل عمله وكثيره ، وصغيره وكبيره^(٣) . وأنه ينبغي لصاحب الخمسين أن يكون كمن كان في النزع^(٤) .

العاشر :

انه يلزم من عمل سيئاً - والعياذ بالله سبحانه - أن يعمل حسنة تمحوها، وقد ورد أنه ما أحسن الحسنات بعد السيئات ، وما أقبح السيئات بعد الحسنات^(٥) . وعن علي بن الحسين عليهما السلام انه كان يقول : ويل من غلت

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٧٨ باب ٩٦ حديث ٥ عن معاني الأخبار.

(٢) الحصال : ٢ / ٥٤٥ فيمن عمر أربعين سنة فما فوقها حديث ٢٤ ذيله وقام الحديث : وليس ابن أربعين سنة أحق بالعذر من ابن عشرين سنة ، فإنَّ الذي يطلبها واحد ، وليس عنها برائق ، فاعمل لما أمامك من الهول ، ودع عنك فضول القول .

(٣) صدر الحديث المتقدم .

(٤) الحصال : ٢ / ٥٤٥ فيمن عمر أربعين سنة فما فوقها حديث ٢٣.

(٥) الأمالى للشيخ الصدوق : ٢٥٣ المجلس الرابع والأربعون حديث ١

ـ أحاده أعشاره ، وسئل عليه السلام عن تفسيره فقال عليه السلام : أما سمعت الله عز وجل يقول : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها ﴾ ؟ فالحسنة الواحدة إذا عملها كتبت له عشرًا ، والسيئة الواحدة إذا عملها كتبت له واحدة . فنعود بالله ممن يرتكب في يوم واحد عشر سيئات ولا تكون له حسنة واحدة ، فتغلب حسناته سيئاته ^(١) .

الحادي عشر :

ـ آنه يلزم الخذر من عرض العمل على الله ورسوله صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام ، فقد روي مستفيضاً أن أعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الأئمة عليهم أفضل الصلاة والتحيات كل يوم ، ابرارها وفجّارها ، فاحذروا ! وذلك قول الله عز وجل ﴿ وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون ﴾ ^(٢) فالمراد بالمؤمنين هم الأئمة عليهم السلام ^(٣) . وقال مولانا أبو عبدالله الصادق عليه السلام : ما لكم تسوؤن رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قيل : وكيف نسوؤه ؟ فقال : أما تعلمون أن أعمالكم تعرض عليه ، فإذا رأى فيها معصية ساءه ذلك ، فلا تسوؤا رسول الله صلى الله عليه وآله وسرّوه ^(٤) .

ـ وروي عن عبدالله بن الزيات - وكان مكيناً عند الرضا عليه

(١) معاني الأخبار : ٢٤٨ باب معنى قول علي بن الحسين عليهما السلام ويل من غلت آحاده أعشاره حديث ١ . سورة الأنعام: ١٦٠ .

(٢) أصول الكافي : ١ / ٢١٩ باب عرض الأعمال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام حديث ١ و ٢ . سورة التوبه: ١٠٥ .

(٣) أصول الكافي : ١ / ٢١٩ باب عرض الأعمال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام حديث ١ و ٢ و ٣ .

(٤) أصول الكافي : ١ / ٢١٩ باب عرض الأعمال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام حديث ٣ .

السلام - قال : قلت للرضا عليه السلام : ادع الله لي ولأهل بيتي ، فقال : ألوست أفعل ؟ والله إن أعمالكم لتعرض على في كل يوم وليلة ، قال : فاستعظمت ذلك ! فقال عليه السلام لي : أما تقرأ كتاب الله عز وجل ﴿ وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون ﴾^(١) قال : هو والله علي بن أبي طالب عليه السلام^(٢) . وعن داود بن كثير الرقي قال : كنت جالساً عند أبي عبدالله عليه السلام إذ قال مبتدئاً من قبل نفسه : يا داود ! لقد عرضت على أعمالكم يوم الخميس ، فرأيت فيها عرض على من عملك صلتك لابن عمك فلان ، فسرني ذلك ، إني علمت أن صلتك له أسرع لفnaire عمره وقطع أجله ، قال داود : وكان لي ابن عم معاند ناصبي خبيث بلغني عنه وعن عياله سوء حال ، فصككت^(٣) له نفقة قبل خروجي إلى مكة ، فلما صرت في المدينة أخبرني أبو عبدالله عليه السلام بذلك^(٤) .

ثم ان الاخبار في وقت العرض مختلفة ، ففي جملة منها أنها تعرض عليهم كل يوم وليلة^(٥) ، وفي أخرى أنها تعرض عليهم كل صباح ومساء^(٦) ، وفي ثلاثة

(١) سورة التوبة الآية ١٠٥.

(٢) أصول الكافي : ١ / ٢٢٠ باب عرض الأعمال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام حديث ٥.

(٣) الصك : الكتاب ، معرفة ، يكتفى به عن تعين الرزق وتقديره ، لأن الأرزاق كانت تخرج مكتوبة [منه (قدس سره)] .

(٤) بصائر الدرجات : ٤٢٩ الجزء التاسع باب ٦ باب في عرض الأعمال على الأئمة الأحياء من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم حديث ٣.

(٥) أصول الكافي : ١ / ٢١٩ باب عرض الأعمال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام حديث ٤ ، وبصائر الدرجات : ٤٢٩.

(٦) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٤١ موسى بن سيار ، قال : كنت مع الرضا عليه السلام وقد أشرف على حيطان طوس . وسمعت واعية فاتبعتها فإذا نحن بجنازة ، فلما بصرت بها =

أنّها تعرض عليهم يوم الخميس^(١) ، وفي رابعة إنّها تعرض عشية الاثنين والخميس، فما كان من عمل صالح يحمد الله عليه ، وما كان من عمل سيئ يستغفر الله لنا^(٢) ، ولعلّ منشأ الاختلاف اختلاف مراتب العرض، فيعرض في كل يوم وليله، ويعرض يوم الاثنين جميع ما بينه وبين الخميس الذي قبله ، ويوم الخميس جميع ما بينه وبين الاثنين الذي قبله، والله العالم.

ولنختتم هذا الفصل بما روي عن أمير المؤمنين [عليه السلام] من : إنّ ابن آدم إذا كان في آخر يوم من أيام الدنيا وأول يوم من أيام الآخرة مثل له ماله وولده وعمله ، فيلتفت إلى ماله فيقول : والله أني كنت عليك حريضاً شحيحاً فمالي عندك ؟ فيقول : خذ مني كفنك ، فيلتفت إلى ولده فيقول : والله أني كنت لكم محبّاً واني كنت عليكم محاماً ، فماذا عندكم ؟ فيقولون : نؤديك إلى حفترتك [و] نواريك فيها ، قال : فيلتفت إلى عمله فيقول : والله أني كنت فيك لزاهداً وانك^(٣) كنت لثقيلاً ، فيقول : أنا قرينك في قبرك ، ويوم نشرك حتى أعرض

= رأيت سيدى وقد ثنى رجله عن فرسه ثم أقبل نحو الجنازة فرفعها ثم أقبل يلوذ بها كما تلوذ السخلة بأمها ، ثم أقبل على وقال : يا موسى بن سيار من شيع جنازة ولّي من أوليائنا خرج من ذنبه كيوم ولدته أمّه لاذب عليه حتى إذا وضع الرجل على شفیر قبره رأيت سيدى قد أقبل فأفرج الناس عن الجنازة حتى بدا له الميت فوضع يده على صدره ثم قال : يا فلان بن فلان أبشر بالجنة فلا خوف عليك بعد هذه الساعة ، فقلت جعلت فداك هل تعرف الرجل ؟ فو الله إنّها بقعة لم تطأها قبل يومك هذا ، فقال لي : يا موسى بن سيار أما علمت أنا معاشر الأئمة تعرض علينا أعمال شيعتنا صباحاً ومساءً فما كان من التقصير في أعمالهم سألنا الله تعالى الصفح لصاحبـه ، وما كان من العلو سأله الله الشكر لصاحبـه .

(١) بصائر الدرجات : ٤٢٦ باب ٤ الأعمال تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة صلوات الله عليهم حديث ١٦.

(٢) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٨٨ باب ١٠١ حديث ٩.

(٣) في المطبوع : واني.

٥٣٩ تذليل الفصل أنا وأنت على ريك^(١).

(١) وسائل الشيعة : ١١ / ٣٨٥ باب ١٠٠ حديث ٦.

فهرس م الموضوعات الجزء الثاني من كتاب مرآة الكمال

الفصل السابع: في آداب التنظيفات والتزيينات

المقام الأول: في التنظيفات المندوب إليها	٧
الأول: تنظيف الجسد والثياب	٧
الثاني: الاستحمام وأدابه	٨
الثالث: حلق الرأس	١٥
الرابع: إزالة شعر الابطين	٢٠
الخامس: إزالة شعر العانة	٢٠
السادس: أخذ الشعر من الأنف	٢٤
السابع: قص الشارب	٢٤
الثامن: تقليم الأظفار	٢٦
التاسع: السواك	٢٨
العاشر: الخلال	٣٢
المقام الثاني: في التزيينات المندوب إليها في الشرع الأنور	٣٤
الأول: التزيين باللباس	٣٤
الثاني: التختم	٣٤
الثالث: فرق شعر الرأس	٣٤
الرابع: تخفيف اللحية	٣٤
الخامس: التمشط	٣٨
السادس: الاكتحال	٤٠

٤٢	السابع: النظر في المرأة
٤٣	الثامن: الخضاب
٥١	التاسع: التطيب
٥٨	العاشر: التدهن

الفصل الثامن: في آداب النكاح

٦٣	المقام الأول: إن النكاح سنة سنية
٦٥	فضائل النكاح
٦٩	فضل التمتع
٧١	المقام الثاني: إختيار الزوجة وصفاتها
٨٢	المقام الثالث: ما يستحب عند الخطبة والعقد والعرس
٨٧	المقام الرابع: في آداب الجماع
٩٤	المقام الخامس: جملة من آداب عشرة الزوجين

الفصل التاسع: في آداب التكسب وطلب الرزق

١٠٧	المقام الأول: في استحباب الاكتساب
١١٣	المقام الثاني: في تعداد المكاسب المندوبة والمكرورة
١١٣	المكاسب المندوبة
١١٧	المكاسب المكرورة
١٢٣	المقام الثالث: في آداب البيع والشراء
١٣٠	المقام الرابع: بقية آداب الكسب والتجارة وطلب الرزق
١٤٥	تذيل: استحباب إقراض المؤمن

الفصل العاشر: في آداب العشرة

١٥١	المقام الأول: في الأوصاف الحميدة المندوب إليها
١٧٠	المقام الثاني: في التحيّات المقرونة بالمعاشرة
١٧٠	الأول: السلام عند المواجهة
١٧٨	استحباب السلام والصلة على النبي والأئمة والصديقة الطاهرة سلام الله عليهم أجمعين .
١٨٤	الثاني: قول: مرحباً وأهلاً وسهلاً
١٨٤	الثالث: قول: صبحك أقه بالخير
١٨٤	الرابع: قول: هنيئاً لمن شرب الماء

الخامس: قول: فيه الشفاء والعافية لمن شرب الدواء ١٨٥	
السادس: تسمية العاطس ١٨٥	
المقام الثالث: في المصفحة والمعانقة والتقبيل ١٨٩	
المقام الرابع: ما يستحب ويكره عند المعاشرة ١٩٤	
ما يستحب عند المعاشرة ١٩٤	
ما يكره عند المعاشرة ٢٠٠	
المقام الخامس: آداب المجالسة والمحادثة والمصاحبة والمؤاخاة والصداقة والتراحم ٢٠٤	
والتزاور والمجلس والجلوس ٢٠٤	
الأولى: فيما ينبغي مجالسته ومحادثته ومصاحبيه ٢٠٤	
الثانية: المؤاخاة والمصادقة ٢٠٩	
الثالثة: التراحم والتزاور ٢١٥	
الرابعة: آداب المجلس والجلوس ٢١٨	
المقام السادس: آداب المكاتبة ٢٢٨	
المقام السابع: آداب المشورة ٢٣٢	
المقام الثامن: في مكارم الأخلاق ٢٣٨	
اليقين ٢٣٩	
الورع ٢٤٢	
الحلم ٢٤٤	
الصبر ٢٤٥	
الشکر ٢٤٩	
الغيرة ٢٥٣	
التودّد إلى الجار والصاحب ٢٥٥	
أداء الأمانة ٢٥٥	
السخاء والجود ٢٥٨	
ذكر الله كثيراً ٢٦٠	
القناعة ٢٦٠	
الحياء وحسن الخلق والعفو ٢٦١	
صدق الحديث ٢٦١	
إقراء الضيف ٢٦٢	
صلة الرحم ٢٦٢	
إطعام السائل ٢٦٢	

البر ٢٦٣
المرأة ٢٦٤
أن يعود من لا يعوده ٢٦٦
قول الحق ولو على النفس ٢٦٦
المقام النافع: في بيان جملة من محمد الأوصاف والأفعال ٢٦٧
طلب العلم ٢٦٧
جهاد النفس ٢٦٧
اجتناب الخطايا والذنوب والمعاصي ٢٧٠
العدل ٢٧٢
الانصاف ولو من النفس ٢٧٣
اشتغال الانسان بعيوب نفسه عن عيوب الناس ٢٧٣
أن يحب الانسان للمؤمنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لها ٢٧٦
تدبر العاقبة قبل العمل ٢٧٦
التواضع ٢٧٧
الرفق في الأمور ٢٨٠
العفة ٢٨١
اجتناب المحارم مخافة الله سبحانه ٢٨٢
أداء الفرائض ٢٨٤
تقوى الله سبحانه ٢٨٤
طاعة الله جل ذكره ٢٨٦
حسن الظن بالله سبحانه ٢٨٨
الخوف من الله جل ذكره ٢٩٠
البكاء من خشية الله جل شأنه ٢٩٤
الاعتصام بالله، والتوكيل والتوفيق، وقطع الرجاء والأمل من غيره ٢٩٦
طاعة العقل ومخالفة الجهل ٢٩٩
التفكير فيما يوجب الاعتبار والعمل ٣٠٤
محاسبة النفس في كل يوم وليلة ٣٠٦
حفظ اللسان عمّا لا يعنيك ٣٠٦
لزوم المنزل غالباً ٣٠٦
تسكين الغضب عن فعل الحرام ٣٠٧
الرهد في الدنيا ٣٠٩

٣١٥	ترك ما زاد عن قدر الضرورة من الدنيا
٣١٨	إنتهاز فرص الخير
٣٢٠	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٣٢٤	الغضب لله تعالى
٣٢٥	الاتيان بما يؤمر به من الواجبات وترك ما ينهى عنه
٣٢٦	الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات
٣٢٨	نفع المؤمنين
٣٢٩	إدخال السرور على المؤمن
٣٣١	قضاء حاجة المؤمن
٣٣٥	إغاثة المؤمن وتنفيس كربه وتفريحه
٣٣٧	إلطاف المؤمن وإتحافه وإكرامه
٣٣٨	حب المؤمن وبغض الكافر
٣٤١	الستر على المؤمن
٣٤٢	خدمة المسلمين ومعونتهم بالجاه وغيره
٣٤٤	الشفاعة للمؤمن
٣٤٤	نصيحة المؤمن
٣٤٥	إقراض المؤمن
٣٤٥	الاهتمام بأمور المسلمين
٣٤٥	تذاكر فضل الأئمة عليهم السلام وأحاديثهم
٣٤٧	بناء مكان على ظهر الطريق للمسافرين، وحفر بئر
٣٤٨	إصلاح الطريق
٣٤٩	رحمة الضعيف، إيواء اليتيم، والرفق بالملوك
٣٥٠	اصطناع المعروف إلى ذرية رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام
٣٥٤	الدعاة إلى الإثبات والاسلام
٣٥٦	إظهار العلم عند ظهور البدع
٣٥٧	إقامة السنن الحسنة
٣٥٨	بذل المال
٣٦٠	فعل المعروف
٣٦٣	تعظيم فاعل المعروف وتحمیر فاعل المنكر
٣٦٣	مكافأة المعروف
٣٦٥	شكر النعمة

٣٦٦	تصغير صاحب المعروف معروفة وستره وتعجيله
٣٦٦	اطعام الطعام
٣٦٦	إفشاء السلام
٣٦٧	نية الخير والعزم عليه
٣٦٨	تعجيل فعل الخير
٣٦٨	حب العبادة
٣٧٠	إخلاص النية في العبادة لله سبحانه
٣٧٢	الاتيان بالعبادة المندوبة في السر
٣٧٤	الاعتراف بالقصير في العبادة
٣٧٥	المداومة على العمل
٣٧٦	المقام العاشر: جلة من الأوصاف والأفعال المذمومة
٣٧٦	الأول: الأمور المنهي عنها نواهي أكيدة
٣٧٦	الحرص على الدنيا
٣٧٨	حب المال والشرف
٣٧٨	الضجر والكسل
٣٧٩	الطعم
٣٨١	الخُرق
٣٨٢	سوء الخلق
٣٨٣	الافتخار
٣٨٤	التعرض للذل
٣٨٤	التعرض لما لا يطيقه
٣٨٥	إقامة السنة السبعة
٣٨٥	الدخول في أمر مضرته عليه أكثر من منفعته لأخيه المؤمن
٣٨٦	الوسوسة في النية
٣٨٧	استقلال شيء من العبادة
٣٨٨	نية الشر
٣٨٨	الثاني: المحرّم من الأفعال والصفات
٣٨٨	ابداع البدعة
٣٨٩	اتباع هوى النفس الأمارة بالسوء
٣٩٠	الاحتكار
٣٩٠	إحصاء عثرات المؤمن وعوراته

٣٩١	إخافة المؤمن
٣٩١	إختال الدنيا بالدين
٣٩١	إذاعة سرّ المؤمن
٣٩٢	إذاعة الحق مع الخوف به
٣٩٤	إذلال المؤمن واحتقاره
٣٩٥	إسامة الخلق المؤدية الى ترك التوبة
٣٩٥	استحلال بيت الله الحرام
٣٩٦	استخفاف الحج وتسويقه
٣٩٦	الاستخفاف بالصلة والتهاون بها
٣٩٧	الاستخفاف بالمؤمن
٣٩٧	الاستكبار عن العبادة والدعاية
٣٩٧	الاستهزاء بالمؤمن
٣٩٨	إسخاط الخالق في مرضاة المخلوق
٣٩٩	الاستماع الى حديث اثنين يكرهان استماع الغير
٣٩٩	استماع صوت الأجنبية
٤٠٠	الإستمناء
٤٠١	الإسراف
٤٠٢	إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا
٤٠٢	الاشغال بالملاهي التي تصدّ عن ذكر الله سبحانه
٤٠٣	الاشراك بالله
٤٠٣	الاصرار على الذنوب
٤٠٤	إضاعة الصلاة
٤٠٥	الاضلal عن سبيل الله جل ذكره
٤٠٥	إضمار السوء للمؤمن
٤٠٥	الاعراض عن ذكر الله تعالى
٤٠٦	إعلام الكفار بما يوجب غلبتهم على المسلمين
٤٠٦	اغتياب المؤمن
٤٠٨	أكل مال اليتيم ظلماً
٤٠٩	أكل مال الغير بغير إذنه
٤١٠	أكل الربا
٤١١	أكل الميّة والدم ولحم الخنزير

٤١٢	أكل السحت
٤١٢	الإلحاد في بيت الله سبحانه
٤١٢	الأمن من مكر الله تعالى
٤١٣	إنكار حق أهل البيت عليهم السلام
٤١٣	إنكار ما أنزل الله سبحانه
٤١٤	إهانة المؤمن
٤١٤	إهانة المصاحف والمساجد
٤١٥	إيذاء المؤمن
٤١٥	إيذاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
٤١٦	البخس في المكيال والميزان
٤١٦	البخل والشح عن الحق الواجب
٤١٧	البداء وعدم المبالغة بالقول
٤١٧	بعض المؤمن
٤١٧	البغى
٤١٨	البول مستقبل القبلة ومستدبرها
٤١٨	البهتان
٤١٩	تبديل الوصية
٤١٩	التبذير
٤٢٠	التجبر
٤٢١	التخلف عن jihad
٤٢٢	التدلّس من الماشطة وغيرها
٤٢٢	ترك الصلاة عمداً
٤٢٣	ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٤٢٤	ترك شيء مما فرض الله سبحانه
٤٢٥	ترك معونة المظلومين
٤٢٥	ترك حضور صلاة الجماعة رغبة عنها
٤٢٥	ترك نصيحة المؤمن ومناصحته
٤٢٥	ترك معونة المؤمن عند ضرورته
٤٢٧	التسخير
٤٢٧	التشبيب
٤٢٨	تشبه الرجال بالنساء وبالعكس

التطفيف ٤٢٨
التظاهر بالمنكرات ٤٢٩
التعرّب بعد الهجرة ٤٣٠
تعشير المصاحف بالذهب ٤٣٠
تعبير المؤمن وتأنيبه ٤٣١
التعصب على غير الحق ٤٣١
تقبيل الأجنبية ٤٣١
تكذيب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَلْيَامِهِ السَّلَام ٤٣٢
التكلم في ذات الله سبحانه ٤٣٢
تلقي الركبان ٤٣٣
التنجيم ٤٣٣
تهمة المؤمن ٤٣٥
الجور ٤٣٥
حب الدنيا المحرّمة ٤٣٥
حب الظالم والفاشق وحب بقائه ٤٣٥
حبس الحقوق بلا عنز ٤٣٦
الحسد ٤٣٦
حفظ كتب الضلال ٤٤٠
الحكم بغير ما أنزل الله سبحانه وبغير علم ٤٤١
حلق اللحية ٤٤٢
الحيف في الحكم ٤٤٢
المذيعة ٤٤٢
خذلان المؤمن ٤٤٣
الخضوع للسلطان ٤٤٣
المخلوقة بال الأجنبية في بيت واحد ٤٤٣
الخيانة ٤٤٤
الدياثة ٤٤٤
رد حكم الحاكم الشرعي ٤٤٥
الرشا ٤٤٥
الرضا بالظلم ٤٤٦
الركون إلى الظالمين ٤٤٧

الرياء ٤٤٨
الزنا ٤٥٠
سب المؤمن ٤٥٢
السحر ٤٥٣
السرقة ٤٠٠
السعى في الفساد في الأرض ٤٥٦
السفه ٤٥٦
شرب الخمر ٤٥٧
الشعبنة ٤٥٨
شهادة الزور ٤٥٨
طلب الرئاسة مع عدم الأمان من العدل ٤٥٩
الطعن على المؤمن ٤٥٩
ظن السوء بالمؤمن ٤٦١
العجب ٤٦٢
أن يزيّن للعبد سوء عمله فيراه حسناً ٤٦٣
أن يؤمن العبد بربه فيمنع على الله عزّ وجل ٤٦٣
عقوق الوالدين ٤٦٣
العمل بالقياس ٤٦٥
الغش ٤٦٥
عمل الصور والتماثيل ٤٦٧
الغلو ٤٦٧
الغناء ٤٦٨
الفتنة ٤٧٠
الفتوى بغير ما أنزل الله ٤٧٠
الفحش ٤٧١
الفرار من الزحف ٤٧٢
قتل النفس المحترمة ٤٧٣
قذف المحصنات ٤٧٤
قسوة القلب ٤٧٦
قطع السبيل ٤٧٦
قطيعة الرحم ٤٧٧

القار ٤٧٨	
القنوط من رحمة الله سبحانه ٤٧٩	
القيادة ٤٨٠	
القيادة ٤٨٠	
الكبر ٤٨٠	
كتهان الشهادة ٤٨٢	
كتهان ما أنزل الله سبحانه ٤٨٣	
الكذب ٤٨٣	
الكفر باهله العظيم ٤٨٧	
كفران نعمة الله سبحانه ٤٨٧	
الكهانة ٤٨٨	
كون الانسان ذا وجهين ولسانين ٤٨٩	
لبس الحرير والذهب ٤٩٠	
لعن المؤمن غير المستحق له ٤٩٠	
اللواط ٤٩٠	
لمس الأجنبية والأجنبى ٤٩٢	
محالسة أهل المعاصي والبدع ٤٩٣	
محاربة أولياء الله جل شأنه ٤٩٥	
مدح الظالم ٤٩٦	
المساحقة ٤٩٧	
معونة الظالمين ٤٩٨	
المعونة على قتل المؤمن ٥٠٠	
المكر ٥٠١	
منع الزكاة ٥٠١	
المنع من مساجد الله سبحانه ٥٠٤	
الميسر ٥٠٤	
نبش القبر ٥٠٤	
النجاش ٥٠٤	
النظر الى الأجنبية ٥٠٥	
النظر في مكتوب الغير بغير إذنه ٥٠٥	
النظر الى دار الغير بغير اطلاعه وباذنه ٥٠٦	

نقض العهد واليمين والنذر ٥٠٦
نكاح البهيمة ٥٠٧
النسمة ٥٠٨
نوح النافحة بالباطل ٥٠٩
نوم الرجل مع مثله مجردين تحت لحاف واحد وكذا امرأة ٥١٠
وطه الميتة ٥١١
الولاية من قبل الجائز لأجل الدنيا ٥١١
هجاء المؤمنين ٥١٣
هجر المؤمن بغير موجب ٥١٣
اليأس من روح الله سبحانه ٥١٤
اليمين الفموس ٥١٥
تذليل يتضمن أمور: ٥١٦
الأول: الأخبار الواردة في المقام ٥١٦
خبر أبي خالد الكابلي ٥١٦
مرسل صفوان ٥١٨
خبر حران ٥١٨
الثاني: الحسنة تكتب بمجرد الاتيان بها والسيئة يمهل فيها ٥٢٣
الثالث: يجب التوبة من جميع الذنوب والغزم على ترك العود أبداً ٥٢٤
شرانط التوبة: ٥٢٥
الأول: الآيyan ٥٢٥
الثاني: الندم على ما مضى ٥٢٦
الثالث: الغزم على عدم العود إليه أبداً ٥٢٦
الرابع: أن يؤدي إلى المخلوقين حقوقهم ٥٢٧
الخامس: أن يعمد إلى كل فريضة عليه ضيّعها فيؤدي حقها ٥٢٨
السادس: أن يعمد إلى اللحم الذي نبت على السحت فيذيه ٥٢٨
السابع: أن يذيق الجسم ألم الطاعة ٥٢٨
الثامن: الاستفار ٥٢٨
الرابع: تذكر الذنب والاستفار منه ٥٣١
الخامس: يستحب صوم الأربعاء والخميس والجمعة للتوبة ٥٣٢
السادس: يستحب تكرار التوبة والاستفار كل يوم وليلة ٥٣٢
السابع: تصح التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس إلى الحلقوم ٥٣٣

الثامن: ينبغي محاسبة النفس كل يوم وملحوظتها ٥٣٤
التاسع: يلزم زيادة التحفظ عند زيادة العمر ٥٣٥
العاشر: يلزم من عمل سينته ان يعمل حسنة تمحوها ٥٣٥
الحادي عشر: يلزم الخنزير من عرض الأعمال على الله ورسوله والأنبياء سلام الله عليهم اجمعين ٥٣٦
خبر أمير المؤمنين عليه السلام عندما يكون ابن آدم في آخر يوم من أيام الدنيا وأول يوم من أيام الآخرة ٥٣٨
الفهرس ٥٤١

